

تعليق الإمام البخاري عن شيوخه في كتابه الجامع الصحيح
دراسة نظرية وتطبيقية

إعداد

سعيد محمد علي بوعانة

المشرف

الدكتور سلطان سند العكايلة

قدّمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في
الحديث

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع: التاريخ: ٢٠٠٩/١١/١١

كانون الثاني ، ٢٠٠٩

ب

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة / الأطروحة (تعليق الإمام البخاري عن شيوخه في كتابه الجامع الصحيح - دراسة نظرية وتطبيقية) وأجيزت بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٣١ م

أعضاء لجنة المناقشة

الدكتور سلطان سند العكايلة / مشرفا
أستاذ مشارك - حديث - أصول الدين

الدكتور محمد عيد الصاحب / عضوا
أستاذ - حديث - أصول الدين

الدكتور عبد الكريم وريكات / عضوا
أستاذ مساعد - حديث - أصول الدين

الدكتور أمين محمد القضاة / عضوا
أستاذ - حديث - (جامعة اليرموك)

التوقيع

.....

.....

.....

.....

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع..... التاريخ.....

الإهداء

إلى مقام الرسول الكريم ﷺ الذي أنار بهديه عتمة الجهل والضلال
 إلى إمام الدنيا وجبل الحفظ وأستاذ الأستاذين وطبيب الحديث في عله محمد
 ابن إسماعيل البخاري ؛ مَنْ عُقدت هذه الدراسة على كتابه الجامع الصحيح ...
 إلى الحنون العطوف التي ربتني على الشَّيْم الطَّيِّبَة ... إلى أُمِّي ...
 إلى الذي علَّمَنِي أَنَّ الحياة جِدُّ وعمل ... إلى الذي أخذ بيدي صغيراً حتى بلغت ما
 أنا عليه الآن ... إلى أبي...

إلى روح جدي العزيز علي السعيد- رحمه الله - صاحب الأيادي البيضاء الطوال
 الذي كان يتوق لرؤيتي في هذا المقام ... إلى إخواني : سعد ، وأحمد ، وعدنان ،
 وحمزة ... إلى إخواني وأخواتي في الجامعة الأردنية عموماً وكلية الشريعة
 خصوصاً ... لهم جميعاً أهدي هذا الجهد .

سعيد

شكر وتقدير

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتوجّه بجزيل الشكر والعرفان وعظيم الامتنان لجامعتي " الجامعة الأردنية "، ولكليّتي " كليّة الشريعة " - على ما لقيتُ فيها أنا وزملائي من الدعم والتشجيع خلال السنوات المباركة الخيرة التي أمضيناها في الدرس والبحث، كما أوجه الشكر الخالص لأساتذتي الذين نهلنا من مرابعهم العلوم الزكية وأخص بالذكر الدكتور العزيز: سلطان العكايلة الذي زودني بتوجيهاته القيمة والنافعة من خلال إشرافه المباشر على هذا الجهد العلمي المتواضع، والشكر أيضا إلى الكوكبة الطيبة من الأساتذة العلماء على تفضلهم بمناقشة هذه الرسالة كما لا يفوتني أن أتوجه بالشكر الجزيل لكل من قدم لي حرفا أو فائدة في هذا العمل .

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
قرار لجنة المناقشة	ب
الإهداء.....	ج
شكر وتقدير.....	د
فهرس المحتويات	هـ
الملخص باللغة العربية.....	و
المقدمة.....	ز
الفصل الأول : حقيقة تعليق الإمام البخاري عن شيوخه والقضايا المنهجية	
ذات الصلة به.....	١
الفصل الثاني : تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لأغراض تتعلق بالإسناد.....	١٤
الفصل الثالث : تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لأغراض تتعلق بالمتن.....	١٩٤
الفصل الرابع : تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لفوائد منهجية ولغوية وفقهية.....	٣٠١
الخاتمة.....	٣٥٦
المراجع	٣٥٨
الفهارس.....	٣٦٩
الملخص باللغة الإنجليزية	٣٨٤

تعليق الإمام البخاري عن شيوخه في كتابه الجامع الصحيح

دراسة نظرية وتطبيقية

إعداد

سعيد محمد علي بوعانة

المشرف

الدكتور سلطان سند العكايلة

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تناول موضوع ما يُسمى بـ " تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه في كتابه الجامع الصحيح " وتسعى إلى تسليط الضوء على حيثياته ؛ من حيث المفهوم اللغوي والاصطلاحي ، والعلاقة بينهما وبين مدى صلة هذا اللون من التعليق بمصطلح التعليق بشكل عام. وكان الباعث على هذه الدراسة هو محاولة الوقوف على حقيقة ومغزى تلك التعليقات التي أنشأها الإمام البخاري عن شيوخه -مع أنّ المعهود أنه سمع منهم ، فلماذا عدل عن التصريح بالتحديث والسّماع إلى صيغة التعليق ؟

وقد خلّصت الدراسة إلى أنّ هذه التعليقات ليس الشأن الأساس فيها أنه علّق مالم يسمعه على وفق ما قرّره من كتب في علم مصطلح الحديث ، بل إنه بصرف النظر عن كونه سمع تلك الأحاديث التي علّقها مباشرة أو بواسطة بينه وبين شيخه ؛ فإنّ الحقيقة التي لا ينبغي تجاهلها - لكونها تمثل لبّ الموضوع - هي أنّ تلك التعليقات سبقت من قبل الإمام البخاري وغايتها خدمة النصوص الحديثية التي يُوردها في الجامع الصحيح من جهة الإسناد ومن جهة المتن -على نحو يخلق الثغرات التي قد تكتنف إسنادًا ما ، أو متنا ما ، بصورة تتم عن حذق ومهارة عالية، من طبيب الحديث وإمام المحدثين .



مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله الذي أكرم الأمة المحمدية بالقرآن والسنة منهاجاً، وعلمها طرائق الفهم والتدليل بالبرهان الحقّ وصيّرهُ لأهل العلم وطلّاب الحقيقة مسلّكاً ومدرّجاً ، والصلاة والسلام على الرحمة المهداة ﷺ؛ إمام الحديث ومنارة العلماء الكافية الشافية ، والصلاة والسلام على إخوانه أنبياء الله الكرام الذين ثبتوا على الحقّ والصدق برغم العواصف العاتية ، وسلاماً على صاحبه حفاظ الحقّ رجال الصدق والإيمان ، وعلى من سارَ في ركبهم إلى يوم لقاء الواحد الديان .

وبعدُ :

فإنّه لمّا كانَ علم العلل هو العلم الذي يحفظُ به حديث رسول الله ﷺ ويصانُ عن الخلل زيادة ونقصانا ؛ فقد قَيَّضَ اللهُ رجالات أشاوسَ أفنوا أعمارهم سهرًا وسفراً وبحثاً وحفظاً وتفتيشاً في المرويات بغية غربلتها وكشف صحيحها من سقيمها ؛ ليقدموا للأمة نصوص الحديث النبوي الشريف كالشمس في رابعة النهار ، ومن هؤلاء العمالقة الكبار إمام الدنيا وجبل الحفظ أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله البخاري (ت ٢٥٦هـ) ؛ كيف لا وهو الذي قال له تلميذه الكبير والحافظ النحرير مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) : "دعني أقبل رجلك يا أستاذ الأستاذين وسيّد المحدثين وطبيب الحديث في علله " كيف لا وهذا تلميذه النجيبُ أبو عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ) يقول في حقه : لم أر بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد أعلم من محمد بن إسماعيل ^(١).

وعليه فإن كانَ هذا شأنُ الرجل فلا شكَّ أنَّ ما يخرجُ من رأسه ومن تحت يديه يكون ذا قيمة كبيرة ودرجة رفيعة ، وإنَّ من أبرز ما أتحف به الإمام البخاريُّ هذه الأمة أنه قدّم لها جامعاً صحيحاً مختصراً من سنن رسول الله ﷺ وأيامه - صبَّ في بوتقته عبقرية فذة ومنهاجاً مُحكماً وفوائد غزيرة - إنَّ على صعيد الإسناد أو المتن ؛ فقد رسمَ لأهل العلم في صحيحه قواعدَ عمليّة لعلم الحديث النبويّ الشريف كما قدّم أيضاً دقّة في التعامل ومستوى عالٍ في معالجة المسائل الحديثية ، كيف لا وهو القائل حين سئل : " تحفظُ جميع ما أدخلت في

^(١) الذهبي ، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ) ، سير أعلام النبلاء ، ط ٩ ، م ٢٣ ، (تحقيق : شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم القرقسوسي)

، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤١٣هـ ، ج : ١٢ ، ص (٤٣٢) .

المصنف ؟ فقال : لا يخفى عليَّ جميع ما فيه ^(١) وهذا الذي ذكرتُ قد ظهر جلياً بعد هذه الدراسة على ما سيأتي - إن شاء الله تعالى . ومن الجدير بالذكر أنَّ الإمام البخاري لم يكشف حقائق علم الحديث وفوائده على طبق من ذهبٍ ولكنه أرادَ من الدَّارسِ صحيحه أن يستخرج خبيئه ويكتشفَ دهاليزه فذاك أنفع في العلم وأطيب لذوي الألباب والفهم .

١- مخكلة الدراسة وأهميتها :

- لقد جاءت هذه الدراسة التي تحمل عنوان "تعليق الإمام البخاري عن شيوخه في كتابه الجامع الصحيح- دراسة نظرية وتطبيقية" لتقف على مسألة حديثة مهمة في الجامع الصحيح للبخاري ألا وهي تعليقه عن شيوخه في محاولة للإجابة عن التساؤلات الآتية :
- ما هي حقيقة تعليق الإمام البخاري عن شيوخه في الجامع الصحيح ؟ وكم عدد تلك المواضع التي علقها ؟ وما الدلالة التي يعكسها شيوع هذا اللون المنهجي في التصنيف عنده ؟ وهل التعليق عن أحد شيوخه دون راو آخر في السند عنده مقصود لذاته أم لا ؟ وما هي أهدافه ؟
 - وما هي الأغراض التي دعت الإمام البخاري لكي يعلق الحديث عن شيوخه ؟ وهل صحيح أنَّ ذلك بقصد الاختصار أو كونه لم يسمع منهم مباشرة فحسب بنحو ما شاع واشتهر ؟ أو أنَّ هناك أغراضاً وأهدافاً أخرى قصدتها البخاريُّ من وراء سوقه هذه الملاحظات ؟
 - وما هي الصيغ التي يستخدمها البخاري في التعليق عن شيوخه ؟

(١) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ١٢، ص (٤٠٣/٤٠٢) .

وقال الذهبي ج: ١٢، ص (٤٧١) : لبعضهم (أي: في الثناء على الجامع الصحيح للبخاري) :

صحيح البخاريُّ لو أنصفوه لما خط إلا بماء الذهب
هو الفرق بين الهدى والعمى هو السد بين الفنى والعطب
أسانيد مثل نجوم السماء أمام متوّن كمثل الشهب
به قام ميزان دين الرسول ودان به العُجم بعد العرب
حجاب من النار لا شك فيه تميّز بين الرضى والغضب
وستر رقيق إلى المصطفى ونص ميين لكشف الرّيب
فيا عالماً أجمع العالمون على فضل رتبته في الرّيب
سبقت الأئمة فيما جمعت وفزت على رغهم بالقصب
نفيت الضعيف من الناقلين ومن كان متهماً بالكذب
وأبرزت في حسن ترتيبه وتبويبه عجباً للعجب
فأعطاك مولاك ما تشتهي وأجزل حظك فيما وهب

- وما مدى دقة قول من قال : إنَّ تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه ضرب من التدليس ؟

٢- الدراسات السابقة :

يعد ما قام به الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) في مصنفاته: تغليق التعليق وهدى الساري وفتح الباري والنكت على ابن الصلاح أبرز الجهود العلمية في ميدان العناية بالمعلقات عند الإمام البخاري بوجه عام ومنها تعليقه عن شيوخه وكذا ما أشار إليه الحافظ بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ) في شرحه الموسوعي عمدة القاري ، هذا وتوجد إشارات متفرقة عند من عني بمصطلح الحديث وعلومه مثل الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) في مقدمته و الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢هـ) في شرحه فتح المغيـث ، أما الدراسات المعاصرة حول هذا الموضوع ؛ فلا تكاد تجدها تعرض له سوى في أسطر أو وريقات قليلة لا تلبى طموح البحث وتشفي الغلة ، وإذا كان الحافظ ابن حجر هو الرائد في مجال العناية بموضوع التعليقات - عند الإمام البخاري في جامعه الصحيح - إلا أنَّ عنايته واهتمامه انصرفا بشكل رئيس لوصل تلك المواضع المعلقة بأسانيده الخاصة ، وقد دلَّ على ذلك صراحة عنوان كتابه الموسوم بـ "تغليق التعليق " وبرغم ذلك فإنه كان لا يخلي المقام أحيانا من إشارة أو فائدة أو تنبيه حول بعض مواضع التعليق في الجامع الصحيح وغاية الإمام البخاري منها ومن تلك المواضع بعض تعليقاته عن الشيوخ فأشار وألمح في مواضع وترك الشطر الأعظم من تلك التعليقات دونما إشارة.

وعليه فالذي يميز هذه الدراسة أنها حملت في جعبتها محاولة متواضعة لتستوعب هذه المسألة وتبين حقيقتها وذلك باستيفاء البحث في القضايا ذات الصلة بها من الناحية النظرية والتطبيقية .

٣- منهجية البحث :

يسلكُ الباحثُ في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي والمنهج الاستنباطي على النحو الآتي :-

- ١- استقراء جميع تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه في الجامع الصحيح من كتاب تغليق التعليق للحافظ ابن حجر .
- ٢- تحليل التعليقات عن الشيوخ تحليلًا دقيقًا والنظر والتحقيق في كلام الحافظ ابن حجر عليها -إنَّ وجد - بوصفه حامل لواء تغليقها وبيان ما إذا كان أصاب أو لا في كلامه .

٣- فإن لم يكن للحافظ ابن حجر كلام فيها بذلتُ وسعي وطاقتي في توجيه الكلام عليها مستنداً - بحول الله تعالى وقوته - إلى الدليل الصحيح والقرائن المناسبة في تبيان ذلك قدرَ الجهد والطاقة .

٦- خطة البحث :

تشتمل خطة هذه الأطروحة على مقدّمة وأربعة فصول يتخللها مباحث ومطالب ثم الخاتمة والفهارس على النحو الآتي :

المقدمة.

الفصل الأول : حقيقة تعليق الإمام البخاري عن شيوخه والقضايا المنهجية
ذات الصلة به.

المبحث الأول: مفهوم التعليق لغة واصطلاحاً والعلاقة بينهما ومبدأ إطلاقه عند المحدثين.

المبحث الثاني: مفهوم التعليق عن الشيوخ وصورتيه وصلته بالمعنى الاصطلاحي.

المبحث الثالث: التحقيق في نسبة الإمام البخاري إلى تدليس الإسناد بسبب تعليقه عن عن شيوخه.

الفصل الثاني: تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لأغراض تتعلق بالإسناد.

المبحث الأول : قضايا الاتصال والانقطاع.

المطلب الأول : الإشارة إلى علة الإرسال أو التدليس في الحديث.

المطلب الثاني: بيان نفي علة الإرسال أو التدليس.

المطلب الثالث : بيان تأكيد ثبوت السماع .

المطلب الرابع : بيان المزيد في متصل الأسانيد.

المبحث الثاني : قضايا الضبط والإتقان .

المطلب الأول : الإشارة إلى علة الجمع بين الشيوخ.

المطلب الثاني : بيان الاختلاف على الشيخ في الإسناد.

المطلب الثالث : بيان قصور شيخه أو من دونه في سياقة الإسناد .

المبحث الثالث: الترجيح عند التعارض في قضايا الإسناد.

المطلب الأول : بيان ترجيح الوصل على الإرسال.

المطلب الثاني : بيان ترجيح الإرسال على الوصل.

المطلب الثالث: ترجيح الرفع على الوقف .

المطلب الرابع: ترجيح أنه قول التابعي على الرفع من طريق بعينها .

المبحث الرابع: علوم الرواة والفوائد ذات الصلة.

المطلب الأول: بيان نسبة الراوي أو معناها.

المطلب الثاني: بيان اسم الراوي المذكور بنسبته في الإسناد .

المطلب الثالث: بيان الاسم المبهّم في الإسناد .

المطلب الرابع: بيان المبهّم في الحديث .

المبحث الخامس: تقوية الإمام البخاري بالإسناد بالمتابعات المعلقة عن شيوخه.

المطلب الأول: دفع التفرد والغرابة .

المطلب الثاني: جبر الضعف.

المطلب الثالث: بيان الاسم المحفوظ لراو في الإسناد .

المطلب الرابع: نفي تدليس التسوية .

الفصل الثالث: تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لأغراض تتعلق بالمتن.

المبحث الأول: بيان علة التصحيف في المتن.

المبحث الثاني: بيان الاختلاف على الشيخ في المتن.

المبحث الثالث: بيان أن الحديث قد اختصر.

المبحث الرابع: بيان أن الحديث قد روي بالمعنى.

المبحث الخامس: بيان النكارة في المتن.

المبحث السادس: بيان دخول لفظة غير محفوظة في طرق حديث صحابي وإنما هي عند آخر.

المبحث السابع: تقوية الإمام البخاري المتن بالمتابعات المعلقة عن شيوخه.

المطلب الأول: بيان ثبوت اللفظة التي ترجم بها في الباب .

المطلب الثاني: بيان أن لفظة ما في المتن ثابتة .

المطلب الثالث: ترجيح اللفظ المحفوظ ، والضبط النحوي المحفوظ .

المطلب الرابع: الضبط النحوي للفظ في المتن .

المطلب الخامس: تقوية زيادة الثقة لفظاً ومعنى.

المطلب السادس: بيان الشاهد للمتن .

المبحث الثامن: زيادة الثقة المتنية في تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه .

الفصل الرابع: تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لفوائد منهجية ولغوية وفقهية.

المبحث الأول : الفوائد المنهجية لتعليقات الإمام البخاري عن شيوخه .

المطلب الأول : الاختصار.

المطلب الثاني : تعليق ما يشتم منه رائحة الطعن في الصحابة الكرام والتابعين لهم بإحسان.

المطلب الثالث : تعليقه إشارة إلى فوائد وصفية .

المبحث الثاني : الفوائد اللغوية في تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه .

المبحث الثالث : الفوائد الفقهية في تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه .

الخاتمة ؛ وتشتمل على أهم الاستنتاجات والنتائج والتوصيات .

المراجع .

وأخيراً أسأل الله تعالى أنْ أكون قد وفّقت في التقسيم والبحث ، وأرجوه أنْ يكون هذا الجهدُ رافداً لكلِّ من يطالعه وينظر فيه ، وما جهدي هذا بمعصوم فهو عمل بشر يصيب ويخطئ ولكلِّ مجتهد نصيب والله الهادي إلى كلِّ رشد وهو وليُّ كلِّ خير .

الفصل الأول : حقيقة تعليق الإمام البخاري عن شيوخه والقضايا المنهجية ذات الصلة به.

سنعرض في هذا الفصل لبيان مفهوم التعليق لغة واصطلاحاً ومبدأ إطلاقه عند المحدثين والوقوف على حقيقة تعليق الإمام البخاري عن شيوخه وصور صيغه ومدى صلته بالمعنى الإصطلاحي للتعليق ، وكذا التحقيق في دعوى نسبة الإمام البخاري إلى تدليس الإسناد بسبب تعليقه عن بعض شيوخه وفيما يأتي بيان ذلك .

المبحث الأول: مفهوم التعليق لغة واصطلاحاً والعلاقة بينهما ومبدأ إطلاقه عند المحدثين.

أولاً : التعليق لغة.

إنَّ التعليق له معانٍ عديدة في اللغة ، وكلها تدور في فلك واحد وهو نشوب شيء بشيء أو يقال إناطة الشيء بالشيء العالي يقول ابن فارس : " العين واللام والقاف أصل كبير صحيح يرجع إلى معنى واحد، وهو أن يناط الشيء بالشيء العالي، ثم يتسع الكلام فيه، والمرجع كله إلى الأصل الذي ذكرناه. نقول: عُلِّقَ الشيءُ عُلْقَهُ تعليقاً، وقد عُلِقَ به إذا لزمه، والقياس واحد... وقوله تعالى: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْعُلُقَةِ﴾ [النساء : ١٢٩] ؛ هي التي لا تكون أيمًا ولا ذات بعل، كأنَّ أمرها ليس بمستقر" ^(١) وقال ابن منظور : "عَلِقَ بالشيءِ عُلْقًا و عُلْقَهُ: نشب فيه؛... وقال اللحياني: العَلْقُ النُشوبُ في الشيء يكونُ في جبلٍ أو أرضٍ أو ما أشبههما. ... و عَلِقَ الشيءَ عُلْقًا و عَلِقَ به عِلَاقَةً و عُلُوقًا: لزمه. ... و العِلَاقَةُ: الهوى والحُبُّ اللّازم للقلب. وقد عُلِقَها، بالكسر، عُلْقًا و عِلَاقَةً و عَلِقَ بها عُلُوقًا و تَعَلَّقَها و تَعَلَّقَ بها و عُلِقَها و عُلِقَ بها تَعَلُّقًا: أحبها، وهو مُعَلِّقُ القلبِ بها؛ ويقال: عُلِقَتْ فلانةٌ عِلَاقَةً: أحبتها، و عُلِقَتْ هي بقلبي: تشبثت به... وكلُّ ما يُتَبَلَّغُ به من العيش فهو عُلُقَةٌ والعُلُوقُ: ما تَعَلَّقَهُ الإبلُ أي: نزعاه ... و عُلْقَهُ على الوَتِدِ، و عَلِقَ الشيءَ خلفه كما تُعَلَّقُ الحَقِيبةُ وغيرها من وراء الرَّحْلِ. ... والعُلُقُ: الخَرَقُ، وهو أن يَمُرَّ بشجرة أو شوكة فتَعَلَّقَ بثوبه فتخرقه. و العُلُقُ: الجذبة في الثوب وغيره، وهو منه. و العُلُقُ: كل ما عُلِقَ ..." ^(٢).

^(١) ابن فارس ، أحمد (ت ٣٩٥ هـ) ، معجم مقاييس اللغة ، د. ط، ٦م ، (تحقيق عبد السلام هارون) ، الدار الإسلامية - لبنان ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، ج: ٤ ، ص (١٢٥) .

^(٢) ابن منظور ، محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ) ، لسان العرب ، ط ٢، ١٥م ، دار صادر - بيروت ، ١٩٩٠ م ، ج: ١٠ ، ص (٢٦١-٢٦٥) بتصرف ، (مادة : عُلِقَ) .

ثانيا : التعليق اصطلاحا.

أمّا التعليقُ في الاصطلاح فقد عرفه ابن الصلاح بقوله : "حذف رجل أو رجلين أو أكثر من أوائل الإسناد" وقال في مقدمته : "إنَّ لفظ التعليق وجدته مستعملا فيما حذف من مبتدأ إسناد واحد فأكثر-حتى أنَّ بعضهم استعمله في حذف كلِّ الإسناد" ^(١) وعرف الحافظ ابن حجر الحديث المعلق بقوله : "هو ما حذف من مبتدأ إسناد واحد فأكثر ولو إلى آخر الإسناد وتارة يجزم به كقال وتارة لا يجزم به كيذكر" ^(٢) وقال في تعليق التعليق : "وأما التعريف به في الجامع (أي : صحيح البخاري) فهو أن يُحذف من أوّل الإسناد رجلا فصاعدا معبرا بصيغة لا تقتضي التصريح بالسماع مثل قال وروى وزاد وذكر أو يُروى ويذكر ويقال وما أشبه ذلك من صيغ الجزم والتمريض فإن جزم به فذلك حكم منه بالصحة إلى من علقه عنه" ^(٣). وهذا التعريف الذي ذكره الحافظ هو المعتمد والله أعلم .

ثالثا : العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي لمصطلح التعليق.

لقد ذهب الإمام ابن الصلاح في بيانه لتلك العلاقة إلى القول : "وكانهم سمّوه تعليقا أخذوا من تعليق العتق والطلاق وتعليق الجدار لما يشترك فيه الجميع من قطع الاتصال فإنَّ ما فيه من حذف رجل أو رجلين أو أكثر من أوائل الإسناد قاطع للاتصال لا محالة" ^(٤) وذهب سراج الدين البلقيني إلى القول : إنَّ التعليق "أخذه من تعليق الجدار ظاهر ، أمّا من تعليق الطلاق ونحوه فليس التعليق هناك لأجل قطع الاتصال ، بل لتعليق أمرٍ على أمرٍ بدليل استعماله في الوكالة والبيع وغيرهما ، بل وفي الصلاة أيضا ، فلا يصحُّ أن يكون تعليق الطلاق لأجل قطع الاتصال ، إلا أن يراد به قطع اتصال حكم التنجيز باللفظ لو كان منجزا" ^(٥)

وانظر : الفيروز آبادي ، محمد بن يعقوب (ت ٨١٧ هـ) ، القاموس المحيط ، ط ١ ، م ١ ، (اعتنى به ورثته حسان عبد المنان) ، دار الأفكار الدولية - بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٤ م ص (١٢٠٢/١٢٠٣) .

^(١) ابن الصلاح ، عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٣ هـ) ، صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط ، ط ١ ، م ٢ ، (تحقيق موفق عبد الله عبد القادر) ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، ١٤٠٨ هـ ص (٧٦) .

^(٢) ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) ، هدي الساري ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب) ، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩ هـ ص (١٧) .

^(٣) ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) ، تعليق التعليق ، ط ١ ، م ٥ ، (تحقيق سعيد عبد الرحمن القرقي) ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٤٠٥ هـ ، ج ٢ : ص (٨/٧) .

^(٤) ابن الصلاح ، صيانة صحيح مسلم ، ص (٧٦) .

^(٥) البلقيني ، عمر بن رسلان (ت ٨٠٤ هـ) ، محاسن الاصطلاح و تضمين ابن الصلاح ، ط ١ ، م ١ ، (وضع حواشيه خليل المنصور) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م ، ص (٧٥/٧٦) .

وقال الحافظ ابن حجر في كتابه " النكت " تعليقا على الجملة الأخيرة عند البلقيني : " هذا هو الذي يتعينُ مرادًا للمصنّف فيكون فيه تشبيه أمر معنوي بأمر معنوي ، أو يكون مراده بالقطع الدفع لا الرفع ؛ فإنّ التعليقَ منع من الاتصال كما أنّ الطلاق منع من الوصلة . ويتابع الحافظ قائلا : " ويأتي هذا أيضا في تعليق الجدار ؛ فإنه منع من اتصاله بالأرض ووجه مناسبتها أنّ سقوط الراوي منه منع من الحكم باتصاله والله أعلم " (١).

وهكذا نرى الحافظ في "النكت" وإن كان مقتضى كلامه أن التعليق مأخوذ من تعليق الطلاق وغيره بجامع تشبيه أمر معنوي بأمر معنوي إلا أنه لم ينفِ احتمال أن يكون معنى التعليق مأخوذا من تعليق الجدار . ونراه يرجّح في الأمر بعيدا عن الجمع والتوفيق بين الآراء فيقول في كتابه " تعليق التعليق " : " أخذهُ من تعليق الجدار فيه بعدٌ ، وأما أخذه من تعليق الطلاق وغيره فهو أقرب للسببية ؛ لأنهما معنويان " (٢).

قلتُ : إنّ ما رجّحه الحافظ ابن حجر في " التعليق " أقرب للصواب ، ووجه الصواب في قوله يتمثل في التطابق بين تعليق الحديث وبين تعليق الطلاق في وجه الشبه من حيث إنّ قطع الاتصال فيهما أمرٌ معنوي لا حسيّ ، وترجيح الحافظ هذا الوجه ينبئ عن بلاغة رفيعة المستوى ؛ فقد راعى التناسب الدلالي حين أبان عن العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي ؛ ذلك أنّ المحدث حين يُعلّق الحديث بحذف راو أو اثنين أو أكثر من مبدأ إسنادِهِ لا يكون انقطاع الاتصال حسيا فيما بينه وبين من علّق عنهم وإنما هو أمر معنوي بخلاف ما إذا قيل : علّق فلان ثوبه على الجدار ، فيكون حينئذ التعليق الذي هو قطع الاتصال بهذا الشكل حسيا ، والمعنى أنّ هناك انقطاعا محسوسا مشاهدا فيما بين الثوب المعلق على الجدار وبين الأرض .

رابعا : مبدأ إطلاق اصطلاح التعليق عند المحدثين .

يُعدُّ الإمام المحدث أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) هو أول من استخدم هذا الإطلاق تدليلا على تلك الأحاديث التي صورتها صورة الانقطاع في الصحيحين ، وأول من نبّه على ذلك الحافظ ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث ، هذا وقد رأيته أطلقه في موضع واحد من كتابه " الإلزامات والتتبع " فبعد أن ساق طرفا من حديث أبي هريرة : " كان في الأمم ناس محدثون " نقل في آخره عن البخاري قوله في الجامع الصحيح : وقال زكريا

(١) ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) ، النكت على كتاب ابن الصلاح ، ط ٤ ، م ٢ ، (تحقيق ربيع بن هادي عمير) ، دار

الراية - الرياض ، د. ت ، ج ٢ ، ص (٦٠٣) .

(٢) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج ٢ ، ص (٨) .

عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة . ثم قال الدارقطني : علقه البخاري " (١) ، ثم تبعه الناس على هذا الاصطلاح من مثل الحميدي (ت ٥٨٢هـ) في كتابه " الجمع بين الصحيحين " حيث يقول في مقدمته : "... جمعتُ والله المستعان ما كان في كتاب البخاري من رأي وكلام لصاحب أو تابع أو لفقيه أو تفسير لغة أو حديث علقه بالترجمة عن رسول الله ﷺ ولم يصل سنده به ؛ فإن كان قد ذكره في مواضع أخر من كتابه ووصله بينته ، وإن لم يذكره وذكره غيره وعلمتُ به ذكرته " (٢) .

يقول ابن الصلاح : " وقع في هذا الكتاب (يعني : صحيح مسلم) وفي كتاب البخاري ما صورته صورة الانقطاع وليس ملتحقا بالانقطاع في إخراج ما وقع فيه ذلك من حيز الصحيح إلى حيز الضعيف ، ويسمى تعليقا سمّاه به الإمام أبو الحسن الدارقطني ويذكره الحميدي في (الجمع بين الصحيحين) وغيره من المغاربة " (٣) .

(١) انظر : الدارقطني ، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ) ، الإلزامات والتتبع ، ط ٢ ، م ١ ، (دراسة وتحقيق مقبل بن هادي الوادعي) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ١٤٢٥هـ - ١٩٨٥م ، ص (١٢٥) حديث رقم (٣) .

(٢) الحميدي ، محمد بن عبد الحق (ت ٥٨٢هـ) ، الجمع بين الصحيحين ، ط ١ ، م ٣ ، (اعتنى به حمد بن محمد الغمّاس) ، دار المحقق - السعودية ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م ، ج : ١ ، ص (٦) .

(٣) ابن الصلاح ، صيانة صحيح مسلم ، ص (٧٦) .

قال الحافظ ابن حجر : " فأما تسمية هذا النوع بالتعليق فأول ما وجد ذلك في عبارة الحافظ الأوحّد أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني وتبعه عليه من بعده " .

انظر : ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج : ٢ ، ص (٨) .

المبحث الثاني: مفهوم التعليق عن الشيوخ وصور صيغته وصلته بالمعنى الاصطلاحي.

إنّ الناظر في التعريف الاصطلاحي للتعليق يجده يتحدث عن حذف رواة من مبدأ الإسناد ابتداء من راوٍ واحد أو أكثر إلى نهاية الإسناد ، ولكن إذا دققنا النظر ملياً في صنيع الإمام البخاري حين يعلّق عن شيوخه نجد ذلك التعليق يأخذ الصور الآتية :

أ- يُعلّق بحذف صيغة التحمّل المصّرحة بالسماع (حدثنا ، حدثني ، أخبرنا ، أخبرني) بينه وبين شيوخه بقوله : " قال فلان " أو " تا بعه فلان " أو " زاد فلان " أو " رواه فلان " ويسوق سائر حلقات الإسناد إلى منتهاه ، هذا وقد يزيد واوا في أول هذه الصيغ فيقول : وقال... وتابعه ... وزاد ... ورواه "

ب- أنه يأتي بالصيغة السابقة لكنه لا يسوق سائر حلقات الإسناد وإنما يكتفي بذكر شيخه أو شيخه وشيخه .

ج- أنّ هناك بعض أحاديث يحذف فيها الإمام البخاري اسم شيخه بدليل أنه يوردها في موضع آخر من الجامع الصحيح بواسطة بينه وبين ذلك الشيخ .

إنّ صورة عرضه للمتن المعلق عن أحد شيوخه قد تكون التنبيه على لفظة فيوردها أو يقول : مثله أي : مثل المتن السابق أو يقتصر على جملة أو مقطع من المتن بما يتناسب والمقام .

وعليه فتعليق الإمام البخاري عن شيوخه تحديدا لا يقع ضمن دائرة التعريف الاصطلاحي لمفهوم التعليق بشكل مطلق بنحو ما عرفه أهل الاصطلاح وإنما هو تعليق من نوع آخر ؛ وإن كان يتقاطع مع تعريف التعليق اصطلاحاً في بعض أوصافه ، وعليه فيمكننا أن نعرف تعليق الإمام البخاري عن شيوخه تعريفاً إجرائياً - حسبما يظهر من الصور التي وقع بها في الصحيح - بأنه : " حذف البخاري صيغة التحمّل المصّرحة بالسماع بينه وبين شيوخه في مبدأ الإسناد أو حذف الصيغة وشيخه الواسطة بينه وبين أحد شيوخه الذي ثبت سماعه عنه في الصحيح مع سياقته الإسناد إلى منتهاه أو الاقتصار على شيخه وقد يتعداه إلى غيره بذكر ما يقتضيه المقام من المتن أو ما يدلّ عليه " .

وتجدرُ الإشارةُ إلى أنَّ الإمامَ شرف الدينَ الدميّاطي (ت ٧٠٥هـ) ^(١) كان يُسمّي ما يُعلّقه البخاري عن شيوخه حوالة نَبّه على ذلك الحافظ ابن حجر في النكت فقال: "سمّى الدميّاطي ما يُعلّقه البخاري عن شيوخه حوالة"، فقال في كلامه على حديث أبي أيوب في الذكر: "أخرجه البخاري حوالة فقال: قال موسى بن إسماعيل (قلت: يعني التبوذكي): حدثنا وهيب عن داود عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب" ^(٢).

هذا وقد تعقّب ربيع المدخلي كلام الحافظ بقوله: "فقول الحافظ إنّ الدميّاطي سمّى ما يُعلّقه البخاري عن شيوخه حوالة فيه نظر؛ لأنه إنّما سماه حوالة لأنّ البخاري ذكره أولاً من حديث أبي هريرة ثمّ أعقبه بأسانيد مرجعها أبو أيوب ولم يذكر المتن استناداً إلى ذكره

^(١) هو الإمام العلامة الحافظ الحجة الفقيه النسابة شيخ المحدثين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدميّاطي الشافعي يُعدّ الذهبي والمزي من كبار تلاميذه له تصانيف عديدة منها معجم شيوخه والمتجر الرابع وفضل الخيل وتبيين الصلاة الوسطى ومات فجأة بعد أن قرئ عليه الحديث فأصعد إلى بيته مغشياً عليه فتوفي سنة خمس وسبعمئة وكانت جنازته مشهودة .
انظر: الذهبي، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، تذكرة الحفاظ، د. ط، ٤م، دار التراث العربي-بيروت، د. ت، ج: ٤، ص (١٤٧٧) برقم (١١٦٦).

^(٢) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج: ٢، ص (٣٣٢).
قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرَ رِقَابٍ وَكُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَمُحِبَّتٌ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حَرًّا مِنْ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ"
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ مِثْلَهُ فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ مَنْ سَمِعَهُ فَقَالَ مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ فَأَتَيْتُ عَمْرًا بِنِ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ مَنْ سَمِعَهُ فَقَالَ مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ مَنْ سَمِعَهُ فَقَالَ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَوْلَهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ الرَّبِيعِ قَوْلَهُ
وَقَالَ آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ يَسَافٍ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَوْلَهُ

وَقَالَ الْأَعْمَشُ وَحُصَيْنٌ عَنْ هَلَالَ عَنْ الرَّبِيعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَوْلَهُ وَرَوَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني البخاري) والصحيح قول عبد الملك بن عمرو .

البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، الجامع الصحيح، ٣ط، ٦م، (تحقيق مصطفى ديب البغا)، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، كتاب الدعوات، باب فضل التهليل، ج: ٥، ص (٢٣٥١) حديث رقم (٦٠٤٠/٦٠٤١).

سابقا عن أبي هريرة فهو حَوالَة حَقِيقِيَّة وعلَى هذا الأساسِ سَمَّاهُ الدِّمِياطِي حَوالَةً لا لأنَّه جاء مُعلَقاً^(١).

قُلْتُ : إنَّ هذا التعقب مردود من ثلاثة وجوه :

الأول : أنه لم يقل أحد بأنه حين يذكر الحديث من رواية صحابي ثم يعقب بأسانيد مرجعها صحابي آخر - لم يقل أحد أنَّ هذه الصورة تسمَّى حَوالَة ؛ فقول المدخلي محض ظنٌّ لا أكثر، وإنما يصح لو كان هذا ما عليه أئمة الشأن .

الثاني : ليس هناك شيء عند أهل الحديث يقال له حَوالَة حَقِيقِيَّة والذي يلزم منه أن يكون هناك حَوالَة غير حَقِيقِيَّة ، وهذا مصطلح من اختراع المدخلي لا يقوى عليه دليل .

الثالث : أنَّ الحافظ ابن حجر مثَّل بنموذج واحد على اصطلاح الدِّمِياطِي والظاهر من قوله في النكت : " سمى الدِّمِياطِي ما يعلِّقه البخاري عن شيوخه حَوالَة " أنَّ هذا اصطلاح للدِّمِياطِي سار عليه ولو كان عنده خلافة لنبَّه عليه الحافظ ابن حجر والله أعلم .

^(١) ابن حجر ، النكت، ج:٢، ص (٣٣٢) .

المبحث الثالث: التحقيق في نسبة الإمام البخاري إلى تدليس الإسناد بسبب تعليقه عن عن شيوخه.

إنَّ المسلكَ الذي انتهجهُ الإمام البخاريّ -رحمه الله- في الرواية عن شيوخه بصيغة "قال" و"ذكر" أو "زاد" أو نحو ذلك من صيغ التعليق التي سيأتي ذكرها جعلَ بعضَ أهلَ العلم ينسبونه بصنيعه هذا إلى التدليس ، وبعدُ أولَ مَنْ قال بهذا الإمام أبو عبدالله محمد إسحاق ابن يحيى بن منده (ت ٣٩٥هـ) في جزءٍ له في اختلاف الأئمة في القراءة والسماع والمناولة والإجازة ، قال الحافظ العراقي في كتابه التقييد والإيضاح: "... ولم يذكره أحد بالتدليس فيما رأيتُ إلا أبا عبد الله بن منده ؛ فإنه قالَ في جزءٍ له في اختلاف الأئمة في القراءة والسماع والمناولة والإجازة " أخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها ... وقال فلان وهو تدليس، قال (أي: ابن منده) : وكذلك مسلم أخرجه على هذا "(١).

وتعقّبهُ الحافظ العراقي بقوله : " وهو مردود عليه ولم يوافقهُ عليه أحدٌ فيما علمته ، والدليل على بطلان كلامه أنّه ضمَّ مع البخاري مسلماً في ذلك ولم يقل مسلم في صحيحه بعد المقدمة عن أحد شيوخه قال فلان وإنما روى عنهم بالتصريح وهذا يدلُّ على توهين كلام ابن منده "(٢) **قلتُ** : إنّ وهم ابن منده في نسبة هذا الأمر إلى مسلم واضح متحقّق لا مريّة فيه ، غير أنّ قول العراقي: " وهذا يدلُّ على توهين كلام ابن منده " لا يُسلم له به فوهمه في حق مسلم ليس حجة في إبطال كلامه عمّا هو في صحيح البخاري وسائر كتبه ، وتجدرُ الإشارةُ إلى أنّ الإمام ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) قد قرر في كتابه الاقتراح - دون أن ينسب الأمر للإمام البخاري - أنّ قول الراوي: قال فلان أو روى فلان وغير ذلك من الألفاظ التي لا تصرّح باللقاء هو تدليس ؛ فقال في معرض كلامه عن التدليس : "... وكذلك إذا قال : قال فلان أو روى فلان ، أو غيرهما من الألفاظ التي لا تُصرّحُ باللقاء فهذا هو التدليس "(٣).

قلتُ : إنّ كلام ابن دقيق هذا ظاهره الإطلاق ولا ينبغي ، فهو يصدق على من عرف واشتهر بالتدليس أمّا المأمون الذي لا يُدلس أو كان الراوي قد عُرِف من عادته أنّ ذاك اصطلاح إذا

(١) العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ) ، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، ط ٤، م ١ ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت-لبنان، ١٤١٦هـ ، ص (٣٧) .

(٢) العراقي ، التقييد والإيضاح ، ص (٣٧) .

(٣) ابن دقيق العيد، تقي الدين (ت ٧٠٢هـ) ، الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح ، د. ط ١، م ١، دار الكتب العلمية-بيروت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م ، ص (٢٠) .

أطلقه قصد به السماع مثل ابن جريج حين يقول قال عطاء ، ودليل ذلك ما أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه قال : " حدثنا إبراهيم بن عريرة أخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج قال : إذا قلتُ قالَ عطاء فأنا سمعتهُ منه وإن لم أقل سمعتُ " (١).

هذا وقال العراقي في موضع آخر من كتابه التقييد والإيضاح : " لكن سيأتي في النوع الحادي عشر ما يدلُّك على أنَّ البخاريَّ قد يذكُرُ الشيء عن بعضِ شيوخه ويكونُ بينهما واسطة وهذا هو التدليس والله أعلم " (٢) وقال في النوع الحادي عشر تعليقا على كلام ابن الصلاح في مقدمته : " قوله (وأما ما أورده كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه قريبا في الثالث من هذه الفريعات) انتهى (قال الحافظ) : يريدُ أنَّ ما قال فيه البخاريُّ قال فلان وسمي بعض شيوخ أنه محكوم فيه بالاتصال كالإسناد المُنْعَن .

تابع الحافظ العراقي فقال : " ويشكِّلُ على ما ذكره المصنِّف هنا أنَّ البخاري قال في صحيحه في كتاب الجنائز في باب: ما جاء في قاتل النفس : وقال حجاج بن منهال: حدثنا جرير ابن حازم عن الحسن قال : حدثنا جندب في هذا المسجد فما نسيناه ، وما نخاف أن يكذب جندبُ على النبي ﷺ قال : كان برجلٍ جراحٌ فقتل نفسه الحديث (٣) ؛ فحجاج ابن منهال أخذُ شيوخ البخاريَّ قد سمعَ منه أحاديث وقد علَّقَ عنه هذا الحديث ، ولم يسمعه منه ، وبينه وبينه واسطة؛ بدليل أنه أورده في باب ما ذُكرَ عن بني إسرائيل فقال: حدثنا محمد حدثنا حجاج قال: حدثنا جرير عن الحسن قال: حدثنا جندب فذكر الحديث (٤) ، فهذا يدلُّ على أنه لم يسمعه من حجاج وهذا تدليس فلا ينبغي أن يُحملَ ما علَّقه عن شيوخه على السماع منهم ، ويجوز أن يُقال إنَّ البخاري أخذَه عن حجاج بن منهال بالمناولة، أو في حالة المذاكرة على الخلاف الذي ذكره ابن الصلاح وسمعه من سمعه منه ؛ فلم يستحسن التصريح باتصاله بينه وبين حجاج لما وقع من تحمله وهو قد صحَّ عنده بواسطة الذي حدَّثه به عنه فأتى به في موضع بصفة التعليق وفي موضع بزيادة الواسطة وعلى هذا فلا نسَمي ما وقع من البخاريَّ على هذا التقدير تدليسا ، وعلى كُلِّ حال فهو محكوم بصحته لكونه أتى بصيغة الجزم " (٥).

(١) ابن أبي خيثمة ، زهير بن حرب (ت ٢٧٩هـ) ، التاريخ الكبير ، ط ١ ، (تحقيق صلاح بن فتحى هَلَل) ، دار الفاروق الحديثة - القاهرة ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م ، ج: ١ ، ص (٢٥٠) برقم (٨٥٨) .

(٢) العراقي ، التقييد والإيضاح ، ص (٣٧) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، ج: ١ ، ص (٤٥٩) حديث رقم (١٢٩٨) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، ج: ٣ ، ص (١٢٧٥) حديث رقم (٣٢٧٦) .

(٥) العراقي ، التقييد والإيضاح ، ص (٩١/٩٠) .

قلتُ: إنّ كلام الحافظ العراقي وقبله كلام ابن منده رحمهما الله - لا يتجه من ثلاثة وجوه هي :

١- إنّ إطلاق التدليس في حق صنيع إمام الدنيا البخاري حال روايته عن أحد شيوخه بصيغة قال فلان و.. إلخ مجازفة شديدة ؛ فالتدليس يقصد منه الإيهام والتعتيم وليس البخاري بالذي يفعل هذا أو بالذي توجد عنده بواعث لفعل مثل هذا وهو إمام المحدثين وجبل الحفظ العتيد وهو من أروع الناس ومن أشدهم خشية الله تعالى وحسبك في بيان ذلك ما أخرجه الحافظ ابن حجر بإسناده إلى البخاري من طريق محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا محمد ابن أبي حاتم قال : سئل محمد بن إسماعيل عن خبر حديث فقال: يا أبا فلان أتراني أدلس وأنا تركت عشرة آلاف حديث لرجل لي فيه نظر؟؟!!
قال الحافظ ابن حجر : يعني إذا كان يسمح بترك هذا القدر العظيم كيف نشره لقدر يسير ؛ فحاشاه من التدليس المذموم^(١).
وقال الحافظ في النخبة في معرض كلامه عن صور التعليق : " ... فإن كان مَنْ فوقه شيخاً لذلك المصنّف فقد اختلف فيه : هل يُسمّى تعليقا أو لا ؟ والصحيح في هذا التفصيل ، فإن عُرِفَ بالنصّ أو الاستقراء أنّ فاعل ذلك مدلسٌ قضى به وإلا فتعليقٌ "^(٢)

٢- إنّ اعتذار العراقي وتعلله عن البخاري بذنب التدليس عنه في حال كان البخاري قد أخرج ما علّقه عن شيخه موصولا بواسطة عنه في موضع آخر من جامعه الصحيح ، يكون ما علّقه هو في هذه الحالة مناولة أو في حالة مذاكرة فلم يستحسن التصريح باتصاله بينه وبين شيخه الذي علّق عنه لما وقع من تحمله وهو قد صحّ عنده بواسطة الذي حدّثه به عنه - إنّ هذا عذر فيه وهن شديد ؛ فقد عاينت حديثا علّقه الإمام البخاري عن أحد شيوخه داخل الصحيح وثبتت صيغة التعليق في جميع نسخ رواة صحيح البخاري باتفاق ، ثم وجدناه خارج الصحيح في التاريخ الصغير ساقه البخاري مصرّحا فيه

(١) انظر : ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٢، ص (١٠/٩) .

(٢) ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) ، شرح النخبة نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ط ١، م١، (تحقيق نور الدين عتر)، مطبعة الصباح-دمشق ، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م ، ص (٧٨) .

بالسماع من شيخه في نفس الحديث ، فبطل القول بأنها من قبيل المناولة أو المذاكرة والله موفق^(١) .

٣- قد ثبت بالاستقراء الدقيق لمواضع تعليقات البخاري عن شيوخه في الجامع الصحيح أنه قصد تقديم فوائد علمية حديثة تخدم النص الذي يورده إن على صعيد الإسناد أو المتن أو الفقه أو اللغة .. إلخ على ما ستحفل به الدراسة في فصولها الثلاثة القادمة بعون الله تعالى . قال الحافظ في النكت : لا يلزم من كونه (أي: البخاري) يُفَرِّقُ في مسموعاته بين صيغ الأداء من أجل مقاصد تصنيفه أن يكون مُدَلِّسًا ، ومن هذا الذي صرَّح أن استعماله "قال" إذا عبَّرَ بها المُحدِّثُ عمَّا رواه أحد مشايخه مستعملاً لها فيما لم يسمعه منه يكون تدليسا ، لم نرهم صرَّحوا بذلك إلا في العنونة ؛ وكأنَّ ابنَ الصَّلاح أخذ ذلك من عموم قولهم : إنَّ حكمَ عَنِّ ، وأنَّ ، وقال ، وذكر ، واحد .

ويتابع ابن حجر كلامه قائلا: " وهذا على تقدير تسليمه لا يستلزم لتسوية بينهما من كلِّ جهة كيفَ وقد نقلَ ابن الصَّلاح عن الخطيب^(٢) أنَّ كثيراً من أهل الحديث لا يسوون بين قال وعن في الحكم فمن أين يلزم أن يكون حكمهما عند البخاري واحداً.... فإذا تقرر ذلك لم يستلزم التدليس لِمَا وصفنا وأمَّا قول ابن

(١) أخرج البخاري في صحيحه قال : " بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَقَالَ إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكُذْبَ "

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، ج: ٦ ، ص (٢٦٧٩)

قال الحافظ ابن حجر : " قوله (وقال أبو اليمان) كذا عند الجميع ولم أره بصيغة حدثنا وأبو اليمان من شيوخه .

ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، د. ط ، ١٣ ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب) ، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩هـ ، ج: ١٣ ، ص (٣٣٤) .

وقال البخاري في التاريخ الصغير : " حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يحدث رهطاً من قريش بالمدينة وذكر كعب الأخبار فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب ."

انظر : البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ) ، التاريخ الصغير ، ط ١ ، ٢ ، (تحقيق محمود إبراهيم زايد) ، دار الوعي - حلب ، ومكتبة دار التراث - القاهرة ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ، ج: ١ ، ص (٦٢) حديث رقم (٢٣٦) .

(٢) يقول الخطيب في الكفاية : " وأما قول المحدث قال فلان فان كان المعروف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه جعل ذلك بمنزلة ما يقول فيه غيره حدثنا وإن كان قد يري سماعاً وغير سماع لم يحتج من رواياته إلا بما بين الخبر فيه ... ومن كان لا يذكر الخبر في أكثر حديثه حجاج بن محمد الأعور ؛ فإنه كان يروي عن ابن جريج كتبه ويقول فيها قال ابن جريج : فحملها الناس عنه واحتجوا برواياته ؛ لأنه قد كان عُرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه "

الخطيب ، أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) ، الكفاية في علم الرواية ، د. ط ، ١ ، (تحقيق أبو عبد الله السورقي وآخر) ، المكتبة العلمية - المدينة المنورة ، د. ت ، ص (٢٨٩/٢٩٠) .

منده : " أخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها قال لنا فلان وهو إجازة وقال فلان وهو تدليس " فإنما يعني به أن حكم ذلك عنده هو حكم التدليس ولا يلزم أن يكون كذلك حكمه عند البخاري وقد جزم العلامة ابن دقيق العيد بتصويب الحميدي في تسميته ما يذكره البخاري عن شيوخه تعليقاً إلا أنه وافق ابن الصلاح في الحكم بالصحة لما جزم به هو موافق لما قررناه على أن الحميدي لم يخرج ذلك (أي لم يكن صاحب السبق فيه) فقد سبقه إلى نحوه أو نعيم شيخه فقال في المستخرج عقب كل حديث أورده البخاري عن شيوخه بصيغة قال فلان كذا : ذكره الباري بلا رواية ^(١) " (١)

وقال الحافظ ابن حجر في التعليق : " وقد رأيت (أي البخاري) علق في تاريخه عن بعض شيوخه شيئاً وصرح بأنه لم يسمعه منه فقال في ترجمة معاوية : قال إبراهيم بن موسى فيما حدثوني عنه عن هشام بن يوسف فذكر خبراً ^(٢) . يتابع الحافظ ابن حجر قائلاً : " فإن قلت : هذا يقتضي أن يكون البخاري مدلساً ، ولم يصفه أحد بذلك إلا أبو عبد الله بن مند وذلك مردود عليه .

قلت (أي ابن حجر) : لا يلزم من هذا الفعل الاصطلاحي له أن يوصف بالتدليس ؛ لأننا قد قدمنا الأسباب الحاملة للبخاري على عدم التصريح بالتحديث في الأحاديث التي علقها حتى لا يسوقها مساق أصل الكتاب فسواء عنده علقها عن شيخه أو شيخ شيخه وسواء عنده كان سمعها من هذا الذي علقها عنه أو سمعها عنه بواسطة ، ثم إن " عن " في عرف المتقدمين محمولة على السماع قبل ظهور المدلسين وكذا لفظة " قال " لكنها لم تشتهر اصطلاحاً للمدلسين مثل لفظة " عن " فحينئذ لا يلزم من استعمال البخاري لها أن يكون مدلساً ^(٣) " (٣)

قلتُ : إنَّ الموضوع الذي ألمح إليه الحافظ في تعليق البخاري عن إبراهيم بن موسى وتصريحه أنه لم يسمع منه هذا الحديث لا ينبغي أن يُحمل في حق البخاري على كونه دلس فيما سواه ؛ لأنَّ البخاري في أصله لم يكن مدلساً في يوم من الأيام ، ولكن يحمل هذا المثال في

^(١) ابن حجر ، النكت ، ج:٢ ، ص (٦٠١/٦٠٢) .

^(٢) قال البخاري : " معاوية بن أبي سفيان بن حرب واسم أبي سفيان صخر أبو عبد الرحمن القرشي الأموي قال علي بن عبد الله مات سنة ستين . قال إبراهيم بن موسى فيما حدثوني عنه عن هشام بن يوسف عن معمر قال سمعت همام بن منبه عن ابن عباس قال ما رأيت أحداً أخلق من معاوية " .

انظر : البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) ، التاريخ الكبير ، ط ٨٤ ، م ، (تحقيق السيد هاشم الندوي) ، دار الفكر ، د.م

— د.ت ، ج:٧ ، ص (٣٢٦) برقم (١٤٠٥) .

^(٣) انظر : ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٢ ، ص (٩) .

حق البخاري على ورعه بل لعمرى لم يبادر إلى قوله حدّثوني إلا ليصرف الأذهان عن المعهود في صنيعه وهو كون قال تفيد السماع " فأراد أن يقول : تنبهوا فإنني لم أسمع .

هذا وتجدر الإشارة إلى أنّ ابن حزم - رحمه الله - كان يرى أنّ قول المحدث العدل إذا روى عن أدركه من العدول فهو على اللقاء والسماع سواء قال أخبرنا أو حدّثنا أو عن فلان أو قال قال فلان عن فلان يقول ابن حزم في كتابه الأحكام : " وإذا علمنا أنّ الراوي العدل قد أدرك من روى عنه من العدول فهو على اللقاء والسماع ؛ لأن شرط العدل القبول والقبول يضاد تكذيبه في أن يسند إلى غيره ما لم يسمعه منه إلا أن يقوم دليل على ذلك من فعله وسواء قال حدّثنا أو أنبأنا أو قال عن فلان أو قال : قال فلان كل ذلك محمول على السماع منه ^(١) .

وقد تعجّب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في كتابه النكت من موقف ابن حزم فقال : " فيتعجب منه مع هذا في ردّه حديث المعازف ودعواه عدم الاتصال فيه والله موفق " ^(٢) .

قلتُ : إنّ العجب أيضاً من كلام ابن حزم - رحمه الله - لا ينقضي في شيء آخر ؛ إذ مقتضى كلامه يدلّ على أنّه يقبل المرسل الخفي الذي يعاصر فيه الراوي شيخه أو يلقيه دون أن يسمع منه ويروي عنه بصيغة قال أو عن .

^(١) ابن حزم ، علي بن أحمد (ت ٤٥٦هـ) ، الأحكام في أصول الأحكام ، ط ١ ، م ٨ ، دار الحديث - القاهرة ، ١٤٠٤هـ ،

ج : ٢ ، ص (١٥٨) .

^(٢) ابن حجر ، النكت ، ج : ٢ ، ص (٦٠٣) .

الفصل الثاني: تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لأغراض تتعلق بالإسناد.

إنَّ الانقطاع في الإسناد يُعدُّ علةً مُمرضةً له، وسلامته منه صحة وقوة له، وقد حرص علماء الحديث من النقاد الكبار ومنهم الإمام الحافظ البخاري صاحب الصحيح على التنقيب عن السماع أو ما ينبوُّ مقامه؛ فنراه في الجامع الصحيح يفيد من معلقاته عموماً وما كان منها عن شيوخه خصوصاً فيما يخدم الإسناد ويعالج قضايا ذات صلة وثيقة به من مثل بيان علتي الإرسال والتدليس في الحديث أو نفيهما وبيان المزيد في متصل الأسانيد، فضلاً عن تقديم فوائد جليلة في ميدان الضبط والإتقان في الرواية، إضافة إلى تقديمه لفتات دقيقة في الترجيح عند التعارض في قضايا الإسناد وعلوم الرواة مشفوعة بتوظيف التعليقات عن شيوخه بسياقتها على صورة متابعات تسهم في عضد الأسانيد وتقويتها وفيما يأتي بيان ذلك:

المبحث الأول: قضايا الاتصال والانقطاع.

المطلب الأول: الإشارة إلى علة الإرسال أو التدليس في الحديث.

الفرع الأول: الإشارة إلى علة الإرسال.

إنَّ الإرسال هو أحد مباحث وأقسام علوم الحديث الرئيسية، ويأتي في اللغة بمعان عديدة منها الإطلاق ومنه قول الله تعالى: ﴿لَمْ تَرَ أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوَزُّهُمْ أَزْأًا﴾ [مريم: ٨٣] ويأتي بمعنى التفريق ومنه قولهم "جاء القوم أرسالا" أي متفرقين وكذا يأتي بمعنى الإسراع في المسير ومنه قولهم "ناقة مرسال" أي: سريعة السير^(١).

وأما الإرسال اصطلاحاً فقال الحافظ ابن الصلاح في مقدمته "وصورته التي لا خلاف فيها: حديث التابعي الكبير، الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم.. إذا قال: قال رسول الله ﷺ... وله صورٌ اختلف فيها: أهى من المرسل أم لا؟ إحداها: إذا انقطع الإسناد قبل الوصول إلى التابعي، فكان فيه رواية راو لم يسمع من المذكور فوقه: فالذي قطع به الحاكم الحافظ أبو عبد الله وغيره من أهل الحديث: أنَّ ذلك لا يُسمَّى مُرسلاً، وأنَّ الإرسال

(١) انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج: ١١، ص ٢٨١ - ٢٨٥، (مادة: رسل).

مخصوصاً بالتابعين، وإن كان مَنْ سقط ذكره قبل الوصول إلى التابعي شخصاً واحداً سُمِّيَ منقطعاً فحسب، وإن كان أكثر من واحد سُمِّيَ معضلاً، ويسمى أيضاً منقطعاً...^(١) .

هذا ووجه العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للإرسال أنه من الإطلاق وعدم المنع ذلك أن المرسل أطلق الحديث، وأما كونه بمعنى التفریق؛ فلأن بعض الإسناد منقطع عن بعضه، وأما كونه مأخوذاً من قولهم: "ناقة مرسل" أي سريعة السير؛ فكأن المرسل للحديث أسرع فحذف بعض إسناده^(٢) .

قلت: إن حصر الحاكم ومن وافقه الإرسال بالتابعين وقوله إن انقطاع الإسناد قبل الوصول إلى التابعي لا يسمى إرسالاً - يعدد دعوى نظرية تخالف التطبيق العملي عند أئمة الشأن ومن تأمل صنيع الإمام البخاري وجده ينقض هذه الدعوى؛ فالبخاري لا يحصر إطلاق الإرسال في حق رواية التابعي وحسب بل يُعدي ذلك الإطلاق إلى ما سواه للدلالة على الانقطاع في أي حلقة من حلقات الإسناد^(٣) وهذا المفهوم للإرسال هو الذي كان سائداً عند أئمة الشأن من المتقدمين، أمثال أبي داود (٢٧٥هـ) وابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) في كتابيهما المراسيل .

^(١) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص (٧١) .

وانظر: الحاكم، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ)، معرفة علوم الحديث، ط ٢، ١، (تحقيق السيد معظم حسين)، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، ص (٢٥) . قال: "فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث والجواب هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي فيقول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم".

^(٢) انظر: الصنعاني، محمد بن إسماعيل (ت ١١٨٢هـ)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ١، ٢، ج، (تعليق أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد عويضة)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

ج: ١، ص (٢٥٨) .

^(٣) ومن أمثلة ذلك الآتي:

أ- في كتاب النكاح، باب: ما يحل من النساء وما يحرم، بعد أن ساق الإمام البخاري آيات وآثاراً في ترجمة الباب قال في آخر الترجمة: "... وَقَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عَلِيٌّ لَا تَحْرُمُ وَهَذَا مُرْسَلٌ " .

البخاري، الجامع الصحيح، ج: ٥، ص (١٩٦٣) .

قلت: قوله: "وهذا مرسل" كلام البخاري والمعنى أن الزهري وهو ليس تابعياً كبيراً لم يسمع من علي بن أبي طالب، والمرسل هنا بمعنى المنقطع لا قول التابعي قال رسول الله ﷺ وحسب. يقول الحافظ ابن حجر: "وأما قوله: وهذا مرسل في رواية الكشميهني وهو مرسل أي: منقطع".

ابن حجر، فتح الباري، ج: ٩، ص (١٥٧) .

ب- في كتاب الطب، باب: الكهانة، بعد أن ساق حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ عَنْ الْكُهَّانِ... الحديث . =

وعليه فإذا تقرر لدينا أنَّ الإرسال لا يُحجر إطلاقه على قول التابعي قال رسول الله ﷺ وحسب ، فإنَّ ما يعنينا هنا هو بيان كيف أنَّ الإمام البخاري وظَّف تعاليقه عن شيوخه في الجامع الصحيح للتنبيه على علة الإرسال التي تقع في إسناد من الأسانيد وفيما يأتي بيان ذلك :

[١] قال الإمام البخاري : وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ ثُمَامَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلِ وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلِ وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ^(١) ”^(٢).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذا التعليق عن شيخه محمد بن أبي بكر^(٣) تنبيهاً منه على علة الإرسال في الحديث وذلك في قول ثمامة^(٤): " وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلِ " ؛ فثمامة

= قال البخاري : قَالَ عَلِيٌّ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ مُرْسَلُ الْكَلِمَةِ مِنَ الْحَقِّ ثُمَّ بَلَّغَنِي أَنَّهُ أَسْنَدُهُ بَعْدُ "

البخاري ، **الجامع الصحيح** ، ج:٥، ص (٢١٧٣) حديث رقم (٥٤٢٩) .

قلتُ : قوله " قال علي قال عبد الرزاق مرسل الكلمة من الحق " معناه أنَّ عبد الرزاق كان يسوق بعض متن الحديث مرسلًا أي منقطعاً غير مسند ، وعبد الرزاق ليس تابعياً فتأمل يقول الحافظ ابن حجر : " قوله قال علي : قال عبد الرزاق مرسل الكلمة من الحق ثم بلغني أنه أسنده بعد علي هذا هو ابن المديني شيخ البخاري فيه ومراده أنَّ عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم أنه بعد ذلك وصله يذكر عائشة فيه " .

ابن حجر ، **فتح الباري** ، ج:١٠، ص (٢٢٠/٢٢١) .

ج- في كتاب الرقاق ، باب : المكثرون هم المقلون ، بعدما ساق الإمام البخاري حديث أبي ذر إنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا ... الحديث "

قال البخاري : حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مُرْسَلٌ لَا يَصِحُّ إِنَّمَا أَرَدْنَا لِلْمَعْرِفَةِ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ " وقال الراوي عن البخاري : قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؟ قَالَ: مُرْسَلٌ أَيْضًا لَا يَصِحُّ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ .. "

البخاري ، **الجامع الصحيح** ، ج:٥، ص (٢٣٦٦) حديث رقم (٦٠٧٨) .

قلتُ : إنَّ معنى قول الإمام البخاري مرسل أي منقطع ؛ فلم يسمعه أبو صالح (ذكوان السمان) من أبي الدرداء ولم يسمعه عطاء ابن يسار كذلك من أبي الدرداء .

^(١) والرحل : ما يُركب عليه من الدواب ، قوله : وكانت زاملته : أي يحمل عليها طعامه ومتاعه .

ابن منظور ، **لسان العرب** ، ج:١١، ص (٣١١) .

^(٢) البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الحج ، باب : الحجُّ على الرجل ، ج:٢، ص (٥٥٢) حديث رقم (١٤٤٥) .

قلتُ : قد وقع هذا الحديث في طبعة (البغا) وسائر طبعات الجامع الصحيح متصلاً بلفظ حدثنا محمد بن أبي بكر فأردت التنبيه .

^(٣) هو محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مُقَدَّم المَقْدَمِي أبو عبد الله الثقفي مولا هم البصري ، ثقة ، قال البخاري : يقال مات سنة أربع وثلاثين ومائتين في أول السنة .

انظر : البخاري ، **التاريخ الكبير** ، ج:١، ص (٤٩) برقم (٩٧) .

انظر : المزي ، يوسف بن عبد الرحمن (٧٤٢هـ) ، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، ط ١٣٥٠م ، (تحقيق بشار عواد معروف)

، ط ١ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ج:٢٤، ص (٥٣٤) برقم (٥٠٩٤)

ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) ، **تقريب التهذيب** ، ط ١ ، ١٩٨٠م ، (تحقيق محمد عوامة) ، دار الرشيد - سوريا ،

١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، ص (٤٧٠) برقم (٥٧٦١) .

مع كونه قد ثبت له أصل السماع من جدّه أنس^(١) غير أنّ في صيغة الرواية ما يُشعر بالإرسال وعدم سماع ثمانية هذا الحديث تحديداً من جدّه فقوله (وحدث) لا تعني أنه حدثه ، قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " وأما حديث محمد بن أبي بكر المُقَمَّمي فوقع في رواية أبي ذرّ حدثنا محمد بن أبي بكر " وقال في الفتح : " قوله حدثنا محمد بن أبي بكر هو المقدمي كذا وقع في رواية أبي ذر^(٢) ولغيره وقال محمد بن أبي بكر وقد وصله الإسماعيلي قال حدثنا أبو يعلى والحسن بن سفيان وغيرهما قالوا : حدثنا محمد بن أبي بكر به " (٣).

هذا وقد نبه الإمام البيهقي في سننه الكبرى على أنّ هذا الحديث وقع عند البخاري بالتعليق فقال : " أخرجه البخاري في الصحيح فقال : " وقال محمد بن أبي بكر " وكذا اعتمده الضياء المقدسي في كتابه " الأحاديث المختارة " فقال : أخرجه البخاري تعليقا فقال وقال محمد ابن أبي بكر عن يزيد وقيل : إنّ علي ابن المديني أنكر أن يكون من حديث يزيد بن زريع والله أعلم " (٤).

قلتُ : إنّ محمد بن أبي بكر المُقَمَّمي شيخ البخاري ثقة ويزيد بن زريع صرّح بالتحديث عن عزّرة بن ثابت هاهنا فلا علة فيما حكاه ابن المديني والله أعلم .

(٤) هو ثمانية بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري قاضيهما ، صدوق ، عزل سنة عشر ومائة ومات بعد ذلك بمدة قال البخاري : سمع أنسا .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢ ، ص (١٧٧) برقم (٢١١٦) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٤ ، ص (٤٠٥) برقم (٨٥٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٤٣) برقم (٨٥٣) .

(١) هو أنس بن مالك بن النضر أبو حمزة الأنصاري الخرجي خدام رسول الله ﷺ خدمه عشر سنين مشهور ، وهو أحد المكثرين عنه من الرواية سمي باسم عمه أنس بن النضر قطن البصرة ومات بها وكان آخر من مات من الصحابة بها توفي سنة اثنتين وقيل ثلاث وتسعين للهجرة وقد جاوز المائة ، دعا له رسول الله ﷺ بكثرة المال والولد وطول العمر ومغفرة الذنب ومناقبه وفضائله كثيرة جدا . انظر : ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣ هـ) ، الاستيعاب بمعرفة الأصحاب ، ط ١ ، ص ٤٠١ ، م ، (تحقيق علي محمد البجايوي) ، دار الجيل - بيروت ، ١٤١٢ هـ ، ج: ١ ، ص (١٠٩) برقم (٢٨٦) .

ابن حجر ، أحمد بن علي (٨٥٢ هـ) ، الإصابة في تمييز الصحابة ، ط ١ ، ص ٨٠٨ ، م ، (تحقيق علي محمد البجايوي) ، دار الجيل - بيروت ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، ج: ١ ، ص (١٢٦) برقم (٢٧٧) .

(٢) هو عبد الله بن أحمد الهروي ، وهو من أهل هرة فقيه مالكي ، عالم بالحديث من الحفاظ الثقات صاحب تصانيف نزل بمكة ومات بها سنة أربع وثلاثين وأربعمائة للهجرة .

انظر : الذهبي ، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨ هـ) ، تذكرة الحفاظ ، ط ١ ، ص ٤٠٤ ، م ، (تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي) ، د. ن. ، د. م. ، د. ت. ، ج: ٣ ، ص (١١٠٣) برقم (٩٩٧) .

(٣) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٣ ، ص (٤٤) . وابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٣ ، ص (٣٨١) .

(٤) انظر : البيهقي ، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ) ، السنن الكبرى ، ط ١ ، ص ١٠٠ ، م ، (تحقيق محمد عبد القادر عطا) ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م ، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، ج: ٤ ، ص (٣٣٢) .

و المقدسي ، محمد بن عبد الواحد (ت ٦٤٣ هـ) ، الأحاديث المختارة ، ط ١ ، ص ١٠٠ ، م ، (تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش) ، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة ، ١٤١٠ هـ ، ج: ٥ ، ص (٢٠٠) حديث رقم (١٨٢٢) .

الفرع الثاني : الإشارة إلى علة التدليس.

التدليس لغة لفظ مأخوذ من الدَّلس وهو الظلام . جاء في لسان العرب : " الدَّلسُ بالتحريك ؛ الظلمةُ . وفلان لا يُدالسُ ولا يُوالسُ أي : لا يُخدع ولا يَغْدُرُ . والمدالسةُ ؛ المخادعة . وفلان لا يُدالسك ولا يُخدعك ولا يُخفي عليك الشيء فكأنه لا يأتيك به في الظلام ، وقد دالَسَ مدالسة ودَلَسًا ودَلَسَ في البيع وفي كل شيء إذا لم يُبين عيبه وهو من الظلمة " (١) . وقال الرازي في مختار الصحاح : التدليس في البيع : كتمان عيب السلعة عن المشتري " (٢) . وأما التدليس اصطلاحاً فأول من عرفه - بحسب ما وقفت عليه بعد البحث - هو الإمام أبو بكر البزار صاحب المسند (ت ٣٩٢هـ) فيما نقله العراقي في شرح ألفيته عنه حيث قال : " هو أن يروي عن سمع منه مالم يسمع منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه " (٣) .

وإذا تأملنا في مدى التوافق بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للتدليس وحاولنا الربط بين وصف الراوي بالتدليس وبين معاني لفظة التدليس رأينا ترابطاً شديداً وعلاقة وثيقة ؛ وبيان ذلك أن علماء الحديث نظروا إلى الإسناد على أنه طريق موصل إلى المتن وهذا الطريق لا بد له من مصابيح تنيره فكانت ألفاظ التحمل والأداء هي تلك المصابيح.. نحو سمعت أو حدثني أو أخبرني ... فهي تشعر متلقي الحديث بطمأنينة لما يساق إلى سمعه ، وهذا بالطبع إذا تحققت شروط العدالة والضبط في سلسلة رجال الإسناد . ولكن الراوي قد يروي عن من لم يحدثه أو يخبره فيروي لأحد الشيوخ بقوله : عن فلان ، فهنا رأى علماء الحديث أن صنيعة هذا يقود إلى ظلمة في السند باعتبار كون (عن) مصباحاً لا يضيء وهذا يدفع المتلقي إلى القول بأن لفظة (عن) لا تشعر بالتحديث أو السماع ومن هنا أطلق على هذا الصنيع اسم التدليس . ومن أوجه التناسب بين صنيع الراوي المدلس ومعاني التدليس أن صنيع الراوي يُعدُّ خداعاً حيث خدع المتلقي فجعله يعتقد أنه قد سمع من فلان والحقيقة أنه لم يسمع وعليه ؛ فالأصل أن يكون الراوي أميناً فيما ينقله . كما أن المدلس حين يدلس يكون كاتماً للصورة الحقيقية التي تلقى بها الحديث الذي يرويهِ والأصل فيه أن يأتي بصورة التلقي على الوجه

(١) ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٦، ص (٨٦) .

(٢) الرازي ، محمد بن أبي بكر (ت ٦٦٠ هـ) ، مختار الصحاح ، د.ط ، ١م ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ١٩٨٣ م ، ص (٨٧) .

(٣) العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦ هـ) ، شرح الألفية في علوم الحديث ، د.ط ، ١م ، (تعليق : محمد ابن الحسين العراقي الحسيني) ، المطبعة الجديدة - فاس ، ١٣٥٤ هـ ، ج:١، ص (١٨٠) .

الحقيقي دون إخفاء لذلك ، يقول السخاوي : " التدليسُ المفتقر حكم العنعة واشتقاقه من الدلس بالتحريك إذ هو اختلاص الظلام كأنه لتغطيته على الواقف عليه أظلم أمره " ^(١) وبهذا يظهر مدى التناسب بين صنيع الراوي وبين معاني لفظة التدليس التي وصف بها.

هذا وقد عني أهل الشأن - من المحدثين قديما وحديثا - فسودوا فيه الصفحات وأفردوا له المباحث في تواليهم ^(٢) بل إن من المعاصرين من أفردته بالتصنيف وحده ^(٣) ، ولست هنا بصدد بسط الكلام فيه وحسبي هذا القدر بما يناسب المقام لوضع القارئ في صورة الموضوع .

وعليه فلما كان التدليس آفة خطيرة في الإسناد فقد عني به إمام الدنيا البخاري في جامعہ الصحيح ، ويظهر ذلك جليا في تعليقاته بوجه عام وتعليقاته عن شيوخه بوجه خاص من خلال إشاراتة الدقيقة تنبيهها على علة التدليس بنحو ما سنبينه بعد قليل أو لنفي تلكم العلة عن الراوي في حديث ما بحسب ما سيأتي بيانه في المطلب الثاني .

[٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَمَّنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعُدُوَّ فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ تَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وَجَّاهَ الْعُدُوَّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ تَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ .

^(١) السخاوي ، شمس الدين بن محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢ هـ) ، ط ٢ ، م ٤ ، فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، المكتبة السلفية - د. م. ، د. ت. ، ج ١ ، ص (١٧٩) .

^(٢) ومن أمثال هؤلاء أبو عبد الله الحاكم (٤٠٥ هـ) في كتابه " معرفة علوم الحديث " ، والحافظ ابن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣ هـ) في كتابه " التمهيد " ، والحافظ الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) في كتابه " الكفاية " وأبو الحسن ابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨ هـ) في كتابه " بيان الوهم والإيهام " والحافظ أبو عثمان ابن الصلاح (ت ٦٧٦ هـ) في " مقدمة علوم الحديث " والحافظ البلقيني (ت ٨٠٥ هـ) ، في كتابه محاسن الاصطلاح وتضمن ابن الصلاح ، والحافظ عبد الرحيم ابن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) في كتابه " التقييد والإيضاح " وكذا في " شرحه لأفئته في علوم الحديث " وينضاف إلى هؤلاء : الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) في عدة من تواليه ؛ أبرزها كتابه النفيس " النكت على كتاب ابن الصلاح " ورسائله المسماة بـ " تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس " وكذا أيضا من هؤلاء : الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) في شرحه لألفية العراقي المسمى " فتح المغيث " .

^(٣) ومن هؤلاء :

الدميني ، مسفر بن غرم الله ، التدليس في الحديث ؛ حقيقته وأقسامه ، ١٩٩٢ م ، ط ١ ، المجلس العلمي - المدينة المنورة .

الضاري ، حارث سليمان ، التدليس وحكمه عند المحدثين ، ٢٠٠٠ م ، ط ١ ، مركز المخطوطات والتراث والوثائق - الكويت .

الجزائري ، صالح بن سعيد الجزائري ، التدليس وآثاره وأحكامه النقدية ، ٢٠٠٢ م ، ط ١ ، دار ابن حزم - بيروت .

الشايجي ، عبد الرزاق خليفة ، ضوابط قبول عنعة المدلس - دراسة نظرية وتطبيقية ، ٢٠٠٢ م ، ط ١ ، جامعة الكويت - الكويت ، مجلس النشر العلمي .

وَقَالَ مُعَاذٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَنَخْلٍ فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ قَالَ مَالِكٌ : وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ^(١).

إِنَّ البخاري - رحمه الله - ساق تعليقاً عقبَ حديث شيخه قتيبة بن سعيد عن شيخ يُقال له معاذ وقد جزم المزي في تحفة الأشراف بأنَّ معاذاً هذا هو ابنُ فضالة أحد شيوخ البخاري الكبار ^(٢) وذهب الحافظ ابن حجر إلى أنَّ المتبادر لذهنه بأنه معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدَّستوائي ^(٣) ولم يقطع بذلك وكذا لم يستبعد ما جزم به المزي من أنه ابن فضالة ، قال في التعليق : " معاذ هذا يتبادر إلى ذهني أنه ابن هشام بن أبي عبد الله الدَّستوائي وهشام أبوه وجزم المزي وسبقه أبو نعيم ^(٤) بأنَّ معاذاً هذا هو ابن فضالة ولست أستبعد ذلك ؛ فإنه سمع من هشام أيضاً وقد سمع منه البخاريُّ الكثير ؛ وإنما لم يصرح بسماعه منه لهذا الحديث من أجل أبي الزبير " ^(٥).

هذا وقد استند الحافظ ابن حجر في التدليل على أنه معاذ بن هشام لا ابن فضالة بما أخرجه الطبري في التفسير قال : " حدثنا ابن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثنا أبي عن قتادة عن سليمان اليشكري أنه سأل جابر بن عبد الله عن إقصار الصلاة أي يوم أنزل أو أي يوم هو؟ فقال جابر : انطلقنا ننتقى غير قريش آتية من الشام حتى إذا كنا بنخل جاء رجل من القوم إلى رسول الله فقال يا محمد : قال : نعم قال هل تخافني ؟ قال : لا قال فمن يمنعك مني؟ قال : الله يمنعني منك ، قال: فسل السيف ثم هدده وأوعده ثم نادى بالرحيل وأخذ السلاح ثم نودي بالصلاة فصلَّى رسولُ الله ﷺ بطائفة من القوم وطائفة أخرى يحرسونهم فصلَّى بالذين يلونه ركعتين ثم تأخر الذين يلونه على أعقابهم فقاموا في مصافِّ أصحابهم ثم جاء الآخرون

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : غزوة ذات الرقاع ، ج: ٤، ص (١٥١٤) حديث رقم (٣٩٠١) .

^(٢) هو معاذ بن فضالة الزهراني أو الطُّفاوي أبو زيد البصري ثقة ، وهو من كبار شيوخ البخاري مات بعد سنة عشر ومائتين .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٨، ص (١٢٩) برقم (٦٠٣٤) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٣٦) برقم (٦٧٣٨) . وانظر :

المزي ، يوسف بن عبد الرحمن (٧٤٢هـ) ، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، ط ٢، ١٥٠م ، (تحقيق عبد الصمد شرف الدين) ، المكتب الإسلامي والدار القميّة ، م.د، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ج: ٢، ص (٣٥١) برقم (٢٩٧٩) .

^(٣) هو معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي البصري وقد سكن اليمن صدوق ربما وهم ، مات سنة مائتين "

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٨، ص (١٣٩) برقم (٦٠٣٨) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٣٦) برقم (٦٧٤٢) .

^(٤) قلت : أحسبه في كتابه " المستخرج على البخاري " ؛ إذ له هكذا كتاب نصُّ عليه الذهبي في تذكرة الحفاظ والسبكي في طبقات الشافعية .

انظر : الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج: ٤، ص (١٠٩٧) .

السبكي ، تاج الدين (ت ٧٧١هـ) ، طبقات الشافعية الكبرى ، ط.د، ١٠م ، (تحقيق محمود الطناحي وآخر) ، عيسى الحلي -

مصر ، ١٣٨٣هـ ، ج: ٤، ص (٢٢) .

^(٥) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٤، ص (١١٨) .

فصلى بهم ركعتين والآخرين يحرسونهم ثم سلم فكانت للنبي أربع ركعات وللقوم ركعتين ركعتين فيومئذ أنزل الله في إقصار الصلاة وأمر المؤمنين بأخذ السلاح^(١).

قلتُ : إنَّ ما استدلَّ به الحافظ يسلم لولا أنَّ الطريق اختلفت ؛ فالرواية المعلقة هي من طريق هشام عن أبي الزبير عن جابر ... الحديث ، وأما الرواية التي أخرجها الطبري فهي من طريق هشام عن قتادة عن سليمان الشكري عن جابر ... الحديث ، هذا ولم أقف بعد طول تخريج على إسناد يروي فيه معاذ بن هشام عن أبيه عن أبي الزبير عن جابر .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : " قوله وقال معاذ حدثنا هشام كذا للأكثر وعند النسفي وقال معاذ ابن هشام حدثنا هشام وفيه رد على أبي نعيم ومن تبعه في الجزم بأن معاذ هذا هو ابن فضالة شيخ البخاري ، ومعاذ بن هشام ثقة، صاحب غرائب وقد تابعه ابن عليّة عن أبيه هشام وهو الدستوائي أخرج الطبري في تفسيره وكذلك أخرج أبو داود الطيالسي في مسنده عن هشام عن أبي الزبير .

ولمعاذ بن هشام عن أبيه فيه إسناد آخر أخرج الطبري عن بندار عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن سليمان الشكري عن جابر .. قوله كنا مع النبي ﷺ بنخل فنذكر صلاة الخوف أوردّه مختصراً معلقاً ؛ لأن غرضه الإشارة إلى أن روايات جابر متفقة على أن الغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرقاع لكن فيه نظر ؛ لأن سياق رواية هشام عن أبي الزبير هذه يدل على أنها حديث آخر في غزوة أخرى وبيان ذلك أن في هذا الحديث عند الطيالسي وغيره أن المشركين قالوا: دعوهم فإنّ لهم صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم قال: فنزل جبريل فأخبره فصلّى بأصحابه العصر وصفهم صفيين فنذكر صفة صلاة الخوف وهذه القصة إنما هي في غزوة عسفان وقد أخرج مسلم هذا الحديث من طريق زهير بن معاوية عن أبي الزبير بلفظ يدل على مغايرة هذه القصة لغزوة مُحارب في ذات الرقاع ولفظه عن جابر قال: غزونا مع النبي ﷺ قوما من جُهينة فقاتلونا قتالا شديدا فلما أن صلينا الظهر قال المشركون لو ملنا عليهم ميّلة واحدة لأفطعنهم فأخبر جبريل النبي ﷺ بذلك قال: وقالوا: ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد فنذكر الحديث " (٢) .

(١) انظر : الطبري ، محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ) ، جامع البيان في تأويل آي القرآن ، د. ط ، ٣٠ ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠٥ هـ ، ج: ٥ ، ص (٢٤٦) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٧ ، ص (٤٢٣) .

وانظر : الطيالسي ، سليمان بن داود (٢٠٤ هـ) ، مسند الطيالسي ، د. ط ، ١ ، دار المعرفة - بيروت ، د. ت ، ص (٢٤٠) حديث رقم (١٧٣٨) .

و النيسابوري ، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ) ، الجامع الصحيح ، د. ط ، ٥ ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، د. ت ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة الخوف ، ج: ١ ، ص (٥٧٥) حديث رقم (٨٤٠) .

هذا وقد ذهب البدر العيني في كتابه عمدة القاري خلاف ما قرره الحافظ في كتابيه التعليق والفتح ؛ فرجَح أنَّ معاذًا المذكور هو ابن فضالة بدليل قول معاذ في رواية أبي نعيم في المستخرج قال هشام ولم يقل قال أبي .

وقرر العيني أنَّ البخاري أورد هذا التعليق مختصرا إشارة منه إلى أنَّ روايات جابر متفقة على أنَّ الغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرقاع قال العيني : " كذا وقع معاذ بغير نسبة عند الأكثرين ، ووقع عند النسفي قال معاذ بن هشام أخبرنا هشام وقال بعضهم^(١) فيه ردُّ على أبي نعيم ومن تبعه في الجزم بأنَّ معاذًا هذا هو ابن فضالة شيخ البخاري ، قلتُ (أي العيني) : وقوع معاذ بغير نسبة يحتمل الوجهين على ما لا يخفى ، وقول أبي نعيم مترجِّح حيث قال : أخبرنا هشام ولم يقل أخبرنا أبي وكلُّ من معاذ وهشام ذكر مجردا أمَّا معاذ بن هشام على قول النسفي فهو ثقة صاحب غرائب... وفائدة إيراد البخاري هذا الحديث مختصرا معلقا هي ما قيل أنه أشار إلى أنَّ روايات جابر متفقة على أنَّ الغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرقاع وقال بعضهم فيه نظر^(٢) ؛ لأنَّ سياق رواية هشام عن أبي الزبير هذه تدلُّ على أنه حديث آخر في غزوة أخرى ، قلتُ : (أي العيني) : لا نُسَلِّم ذلك ؛ لأنه ذكر فيما مضى عن قريب عن جابر خرج النبي ﷺ إلى ذات الرقاع من نخل فلقي جمعا من غطفان إلى آخره^(٣) " (٤)

(١) تبين لي بعد استقراء طويل أنَّ هذا التعبير يستخدمه العيني في الغزو على الحافظ ابن حجر ؛ فهو لا يذكره في العمدة إطلاقا ، ومثل هذه المواضع تشهد وتؤكد على أنَّ فتح ابن حجر كان بين يدي العيني يأخذ منه كثيرا دون إحالة وينتقد آراء ابن حجر دون هوادة وقوله في هذا الموضع وقال بعضهم : فيه ردُّ على أبي نعيم ومن تبعه في الجزم بأنَّ معاذًا هذا هو ابن فضالة شيخ البخاري " إشارة منه إلى قول الحافظ ابن حجر في الفتح ، ج:٧، ص (٤٢٣) : " وعند النسفي وقال معاذ بن هشام حدثنا هشام وفيه رد على أبي نعيم ومن تبعه في الجزم بأن معاذًا هذا هو ابن فضالة شيخ البخاري " فتأمل يا هداك الله !!

(٢) هي إشارة إلى قول الحافظ ابن حجر في الفتح ، ج:٧، ص (٤٢٣) : " قوله كنا مع النبي ﷺ بنخل فذكر صلاة الخوف أوردته مختصرا معلقا ؛ لأنَّ غرضه الإشارة إلى أنَّ روايات جابر متفقة على أنَّ الغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرقاع لكن فيه نظر ؛ لأنَّ سياق رواية هشام عن أبي الزبير هذه تدلُّ على أنه حديث آخر في غزوة أخرى " فتأمل !!

(٣) إشارة إلى ما أخرجه البخاري معلقا عن ابن إسحاق حيث قال : " وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ سَمِعْتُ جَابِرًا خَرَجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ نَخْلٍ فَلَقِيَ جَمْعًا مِنْ غُطَفَانَ فَلَمْ يَكُنْ قِتَالٌ وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْ الْخَوْفِ وَقَالَ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ الْقَرَدِ "

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : غزوة ذات الرقاع ، ج:٤، ص (١٥١٢) حديث رقم (٣٨٩٨) .

(٤) العيني ، أحمد بن موسى (ت ٨٥٥هـ) ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، د.ط ، ٢٥٠م ، دار إحياء التراث العربي ، ومؤسسة التاريخ العربي ، بيروت-لبنان ، د.ت ، ج:١٧، ص (١٩٦) .

قلت : انظر حديث رقم (١٦) من الرسالة لترى أسلوب معاذ بن هشام حين يروي عن أبيه فإنه يقول : " حدثني أبي " .

قلتُ : إنَّ ما استند إليه الحافظ ابن حجر من أنَّ رواية النسفي^(١) وقع فيها معاذ بن هشام لا معاذ بن فضالة ، يدفعه تفرد أبي إسحاق النسفي بذلك دون سائر الرواة بشهادة ابن حجر نفسه حيث قال : " وقال معاذ حدثنا هشام كذا للأكثر " فأين غاب ذلك عن سائر الرواة؟؟ وعلى كلِّ حال فالأمر محتمل ولكنَّ مقصودنا هنا أنه على رأي من قال إنه معاذ بن فضالة فيكون تعليقاً من البخاري عن أحد شيوخه وقد كشف الحافظ ابن حجر أنَّ الباعث للبخاري على هذا التعليق الإشارة إلى أنَّ أبا الزبير^(٢) مدلسٌ لم يصرح بالسماع من جابر بن عبد الله^(٣).

^(١) هو إبراهيم بن معقل بن الحجاج النسفي أبو إسحاق قاضي نسف ، وعالمها الحافظ العلامة مصنف المسند الكبير والتفسير وغير ذلك وكان فقيها حافظاً بصيراً باختلاف العلماء ثقة سمع قتيبة بن سعيد وجبارة بن المغلس وهشام بن عمار وطبقتهم وحدث بصحيح البخاري عنه مات في ذي الحجة سنة خمس وتسعين ومائتين .

الذهبي ، **تذكرة الحفاظ** ، ج:٢، ص (٦٨٦) .

^(٢) هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي ، أبو الزبير من التابعين مشهور بالتدليس .. وقد وصفه النسائي وغيره بالتدليس وقال ابن حجر في التقریب : " صدوق إلا أنه يدلس ، مات سنة ست وعشرين ومائة " وحكى المزي في تهذيب الكمال قال : " قال سعيد بن أبي مرثم عن الليث بن سعد قدمت مكة فبحثت أبا الزبير فدفع إلي كتابين فانقلبت بهما ثم قلتُ في نفسي : لو عاودته فسألته هل سمع هذا كله من جابر؟ فقال : منه ما سمعتُ ومنه ما حدثتُ عنه فقلتُ له : أعلمُ لي على ما سمعتُ فأعلم لي على هذا الذي عندي "

انظر : ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) ، **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** ، ط١ ، م١ ، (تحقيق عاصم ابن عبد الله القريوتي) ، مكتبة المنار ، عمان ، ١٤٠٣-١٩٨٣ م ، ص (٤٥) برقم (١٠١) .

وابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، ص (٥٠٦) برقم (٦٢٩١) .

المزي ، **تهذيب الكمال** ، ج:٢٦، ص (٤١٠) .

قلتُ : إنَّ الحافظ ابن حجر عدَّه في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين وأصحاب هذه المرتبة لا يحتاج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ما عدا رواية الليث عنه عن جابر فإنَّ أبا الزبير أعلم له على ما سمعه دون ما لم يسمعه .

^(٣) هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ثم السلمي ، صحابي بن صحابي ، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير ، غزا تسع عشرة غزوة ، وكان من المكثرين الحفاظ للسنين وكف بصره في آخر عمره توفي بالمدينة بعد السبعين للهجرة وهو ابن أربع وتسعين سنة .

انظر : ابن عبد البر ، **الاستيعاب بمعرفة الأصحاب** ، ج:١، ص (٢١٩) برقم (٢٨٦) .

ابن حجر ، **الإصابة في تمييز الصحابة** ، ج:١، ص (٤٣٤) برقم (١٠٢٧) .

المطلب الثاني: بيان نفي علة الإرسال أو التدليس.

إنَّ منَ الأغراض التي نجدُ الإمام البخاري - رحمه الله - يعمدُ فيها إلى التعليق عن شيوخه الكشف عن التصريح بالسماع بين راويين لنفي علة الإرسال والتدليس أو إحداهما وفيما يأتي بيان ذلك :

الفرع الأول: بيان نفي علة الإرسال .

[٣] قال البخاري : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمَرَنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ وَدَوَاتِ الْخُدُورِ فَيَشْهَدَنَ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَدَعَوَتُهُمْ وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ قَالَ: لَتُلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا ^(١)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذا التعليق عن شيخه ابن رجاء وغايته منه بيان تصريح محمد بن سيرين بتحديث أم عطية له قال الحافظ ابن حجر : " هكذا في أكثر الروايات (يعني معلقا) ووقع عند الأصيلي في عرضه على أبي زيد بمكة حدثنا عبد الله بن رجاء قال وفي بعض النسخ عن أبي زيد وقال عبد الله ابن رجاء كما قال الباقون قلت : (أي: ابن حجر) وهذا هو الذي اعتمده أصحاب الأطراف في الكلام على رجال هذا الكتاب وعمران المذكور هو القطان وفائدة التعليق عنه تصريح محمد بن سيرين بتحديث أم عطية له فبطل ما تخيله بعضهم من أن محمدا إنما سمعه من أخته حفصة عن أم عطية وقد رؤياه موصولا في الطبراني الكبير حدثنا عبد الله بن رجاء والله أعلم" ^(٢).

ورواية الطبراني التي أشار إليها الحافظ هي قوله في المعجم الكبير : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي وَأُمِّي أَنْ نُخْرِجَهُنَّ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ الْعَوَاتِقَ وَدَوَاتِ الْخُدُورِ وَالْحَيْضَ قَالَتْ: فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلَّى وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ قَالَتْ: فَقُلْنَا أَفَرَأَيْتِ إِحْدَاهُنَّ لَا

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب أبواب الصلاة ، باب : وجوب الصلاة في الثياب ، ج: ١، ص (١٣٩) حديث رقم (٣٤٤)

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١، ص (٤٦٧) .

يَكُونُ لَهَا الْجَلْبَابُ ؟ قَالَ ثَلَبُسُهَا أَخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا قَالَ هشام: سمعت محمدا يذكره عن أم عطية ولكني لحديث حفصة أحفظ ^(١).

والسؤال هنا كيف عول الإمام البخاري - رحمه الله - على عبد الله بن رجاء كثير الغلط والتصحيح ^(٢) في إثبات السماع بين ابن سيرين وأم عطية ؛ إذ ألا يجوز أن ابن رجاء غلط في صيغة السماع هنا فقال : حدثتنا بدل عن ؟؟ وما يلح في التساؤل عندي أن في إسناده ابن رجاء رجل صدوق يهم وهو عمران بن داود القطان قاله الترمذي عن البخاري ^(٣) ، هذا وعند البحث عن تابع ابن رجاء في تصريح محمد بن سيرين بالسماع من أم عطية ؟ وجدت ذلك عند النسائي حيث قال في السنن : " أخبرنا قتيبة بن سعيد قال أنبأنا سفيان عن أيوب عن محمد قال لقيت أم عطية فقلت لها : هل سمعت من النبي ﷺ وكانت إذا ذكرته قالت: بأبأ فقالت: بأبأ قال: أخرجوا العواتق ودوات الخدور فليشهدن العيد ودعوة المسلمين ، ويعتزل الحيز مصلّى المسلمين " ^(٤).

قلت : إن رواية النسائي لم تقنع بها النفس سيما وأن الحميدي في مسنده ساق رواية ابن سيرين بالإسناد ذاته بالعنعنة فقال : " حدثنا سفيان قال حدثنا أيوب بن أبي تيممة السخثياني عن محمد بن سيرين عن أم عطية قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن نغسل ابنته فقال : « اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك ، إن رأيتهن ذلك بماء وسدر ، واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور ، فإذا فرغتن فاذنني ».

^(١) الطبراني ، سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ) ، المعجم الكبير ، ط ٢٠٠٢م ، (تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي) ، مكتبة العلوم والحكم - الموصل ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م ، ج: ٢٥ ، ص (٦٥) برقم (١٢٤) .

^(٢) قال ابن أبي حاتم : " قال عمرو ابن الفلاس : كان كثير الغلط والتصحيح ليس بحجة " وقال ابن حجر في التقریب : " صدوق يهم قليلا مات سنة عشرين ومائتين وقيل قبلها " وقال في هدي الساري : " قد لقيه البخاري وحدث عنه بأحاديث يسيرة " . **قلت** : إن الإمام البخاري حين أخرج له انتقى من أحاديثه . انظر : ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧ هـ) ، الجرح والتعديل ، ط ١ ، ص ٩٩ ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ١٢٧١ هـ - ١٩٩٢ م ، ج: ٥ ، ص (٥٥) برقم (٢٥٥) .

ابن حجر ، تقریب التهذيب ، ص (٣٠٢) برقم (٣٣١٢) . وانظر : هدي الساري ، ص (٤١٣) .
^(٣) انظر : ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) ، تهذيب التهذيب ، ط ١٤٠١م ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، ج: ٨ ، ص (١١٦) .

قلت : إنني لم أقف على قول البخاري في عمران بن داود في علل الترمذي الكبير ولا في سننه ولا في التاريخ الكبير للبخاري ، ولم يحكه المزي في تهذيب الكمال في ترجمة عمران بن داود فأردت التنبيه .

^(٤) النسائي ، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) ، السنن الكبرى ، ط ١٩٦٠م ، (تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد كسروي حسن) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م ، باب : اعتزال الحيز مصلّى النساء ، ج: ١ ، ص (٥٤٣) برقم (١٧٥٨) .
النسائي ، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) ، السنن (المجتبى) ، ط ٢ ، ص ٨٨ ، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة) ، ط ٢ ، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، ج: ٣ ، ص (١٨٠) .

قلت : قول أم عطية : بأبأ يعني : أفديك بأبي . انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج: ١ ، ص (٢٥) .

فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَانَهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ : « أَشْعِرْتَهَا إِيَّاهُ » قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ ، وَزَادَ فِيهِ قَالَتْ : وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ امْرَأَةٍ عَنْ أُخْتِهَا - وَكَانَ زَوْجُهَا قَدْ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَضْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَهِيَ مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ مِنْهَا - فَقَالَتْ : كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى قَالَتْ : فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ عَلَى أَحَدٍ مِنَّا جُنَاحٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَشْهَدَ الْعِيدَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَتُلبِسَهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا ، وَتَشْهَدَ الْعِيدَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ » .

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ فَسَأَلْنَا أُمَّ عَطِيَّةٍ : هَلْ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ يَا أَبَا - وَكَانَتْ إِذَا حَدَّثَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ : يَا أَبَا - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « أَخْرِجُوا الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَلْيَشْهَدْنَ الْعِيدَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلْيَعْتَزِلِ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى »^(١)

قلت : إنَّ البخاري قد ذكر رواية ابن سيرين عن أم عطية بالعنعنة من طريق أيوب في موضع آخر فقال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ : أَمْرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ بِنحوه وزاد في حديث حفصة قال أو قالت : الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَيَعْتَزِلِ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى^(٢) . وهذا يشعر بأنَّ البخاري يسعى لإثبات سماع ابن سيرين من أم عطية ، وإذا كان لنا من رأي فهو : أن نحمل قول حفصة بنت سيرين في رواية الحميدي : " فَسَأَلْنَا أُمَّ عَطِيَّةٍ هَلْ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ " على أن ابن سيرين كان حاضرا مع أخته حفصة فسمع معها الحديث من أم عطية فينتفي حينها أن يكون ابن سيرين أرسله عن أم عطية والله تعالى أعلم .

[٤] قال البخاري : " حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّنَنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبَحُ بِهَا النَّاسُ ؟ فَقَالَ : لَا . هُوَ حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عِنْدَ ذَلِكَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهَا ثُمَّ بَاعُوه فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ "

قَالَ أَبُو عَاصِمٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣)

(١) الحميدي ، عبد الله بن الزبير (ت ٢١٩ هـ) ، مسند الحميدي ، د. ط ، ٢ م ، (تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، د. ت ، ج : ١ ، ص (١٧٤ / ١٧٥) برقم (٣٦٠ و ٣٦١ و ٣٦٢) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العيدين ، باب : خروج النساء والحيز إلى المصلى ، ج : ١ ، ص (٣٣١) برقم (٩٣١) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب البيوع ، باب : بيع الميتة والأصنام ، ج : ٢ ، ص (٧٧٩) ، برقم (٢١٢١) .

[٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ عَطَاءٌ سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ لَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوهَا

وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ سَمِعْتُ جَابِرًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ ^(١)

قلتُ : هكذا أورد البخاري هذين الحديثين في جامعه الصحيح ، وأتبع كلياً منهما بهذا التعليق عن شيخه أبي عاصم النبيل ^(٢) وقصده من ذلك أن يأمن إرسال يزيد وعطاء في الإسناد الأول ويأمن إرسال يزيد في الإسناد الثاني ؛ فيزيد ^(٣) يرسل. فوجد الإمام البخاري أن المكاتبه هي معتمده في الرواية عن عطاء وهذا يدلُّ جلياً على أن المكاتبه حجة في إثبات الاتصال بين راويين عند الإمام البخاري ، وأما عطاء فهو كثير الإرسال ^(٤) ، فظفر بتصريحه بالسماع من جابر .

وأما السرُّ في أن البخاري لم يسق المتن فالظاهر لكون المتن في سياقه بعض مخالفة ؛ فمسلم ساق إسناد أبي عاصم ولم يذكر المتن فقال : "... (ح) و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ بِمَثَلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ ^(٥) قال الحافظ ابن حجر : " هذه الطريق وصلها أحمد عن أبي عاصم وأخرجها مسلم عن أبي موسى عن أبي عاصم ولم يسق لفظه بل قال مثل حديث الليث والظاهر أنه أراد أصل الحديث وإلا ففي سياقه بعض مخالفة " ^(٦).

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن، باب قوله " وعلى الذين هادوا حرماناً كلَّ ذي ظفر ... ج: ٤، ص (١٦٩٥) حديث رقم (٤٣٧٥) .

^(٢) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل البصري، ثقة ثبت ، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين أو بعدها. قال البخاري : سمعت أبا عاصم يقول : ما اغتبت أحدا منذ علمت أن الغيبة تضر بأهلها .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٤، ص (٣٣٦) برقم (٣٠٣٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٣، ص (٢٨١) برقم (٢٩٢٧) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٨٠) برقم (٢٩٧٧) .

^(٣) هو يزيد بن أبي حبيب المصري أبو رجاء واسم أبيه سويد واختُلف في ولائه، ثقة فقيه، وكان يرسل مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقد قارب الثمانين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣٢، ص (١٠٢) برقم (٦٩٧٥) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٦٠٠) برقم (٧٧٠١) .
^(٤) هو عطاء بن أبي رباح واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي، ثقة فقيه، فاضل لكنه كثير الإرسال مات سنة أربع عشرة على المشهور وقيل إنه تغير بأخرة ولم يكن ذلك منه .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٠، ص (٦٩) برقم (٣٩٣٣) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٩١) برقم (٤٥٩١)

^(٥) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب المساقاة ، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ، ج: ٣، ص (١٢٠٧) برقم (١٥٨١) .

^(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٤، ص (٤٢٥) .

[٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : مِنْ حَصِيرٍ فِي رَمَضَانَ فَصَلَّى فِيهَا لَيْلًا فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ " قَالَ عَفَانُ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ " (١).

قلتُ : علق البخاري هاهنا الحديث عن شيخه عفان بن مسلم (٢) وغرضه التنبيه على تصريح موسى بن عقبة (٣) بالسماع من سالم أبي النضر ، وحديث عفان أسنده البخاري بواسطة إسحاق بن منصور بن بهرام (٤) عنه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة بزيادة في المتن قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحَّنُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ " (٥)

قال الحافظ ابن حجر : " قوله (قال عفان) كذا في رواية كريمة وحدها ولم يذكره الإسماعيلي ولا أبو نعيم وذكر خلف في الأطراف في رواية حماد بن شاکر حدثنا عفان وفيه نظر ؛ لأنه أخرجه في كتاب الاعتصام بواسطة بينه وبين عفان و فائدة هذه الطريق بيان سماع

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب : صلاة الليل ، ج: ١ ، ص (٢٥٦) برقم (٦٩٨) .

(٢) هو عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان الصفار البصري ، ثقة ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، وربما وهم وقال ابن معين : أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ومائتين ومات بعدها بيسير "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٠ ، ص (١٦٠) برقم (٣٩٦٤) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٩٣) برقم (٤٦٢٥)

(٣) هو موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي أبو محمد المدني مولى آل الزبير ثقة فقيه إمام في المغازي ، لم يصح أن ابن معين ليثقه مات سنة إحدى وأربعين ومائة وقيل بعد ذلك .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٩ ، ص (١١٥) برقم (٦٢٨٢) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٥٢) برقم (٦٩٩٢) .

(٤) إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي ثقة ثبت مات سنة إحدى وخمسين ومائتين "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢ ، ص (٤٧٤) برقم (٣٨٣) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٣) برقم (٣٨٤) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ، ج: ٦ ، ص (٢٦٥٨) برقم (٦٨٦٠) .

موسى بن عقبة له من أبي النضر والله أعلم^(١) وقال في التعليق : " هو أحدُ المواضع التي يُستدل بها على أنه يُعلق عن شيوخه ما لم يسمعه منهم "^(٢).

قُلْتُ : إنني قد رأيتُ إمام الدنيا البخاري في الجامع الصحيح يحرص على البحث والتنقيب عن السماع لموسى بن عقبة في حقِّ مَنْ يروي عنهم ، ومع أنه لم يذكر أحدًا من العلماء النقاد أنَّ موسى يرسل أو يُدلس غير أنَّ صنيع الإمام البخاري يشتمُّ منه أنَّ موسى قد يرسل ، وعندي أنَّ موسى أبعد عن التدليس لورعه وصلاحه ؛ ولذلك تجدُ الإمام البخاري يُعنى بدفع علة الإرسال عنه ومنها هذا الموضع وسيؤكدُ هذا القول في النموذج السابع بعد قليلٍ فليُتأمل .

هذا وبعد التأمل مليا ظهرَ لي علاوة على ما حكاه ابن حجر أنَّ البخاري أرادَ أن يقول إنَّ شيخه عبد الأعلى تخفف من صيغ السماع في بعض المواضع من الإسناد بدليل أنَّ عفان ابن مسلم في رواية إسحاق عنه قد وردَ فيها تحديث سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد " ... أبا النضرٍ يُحدِّثُ عن بسرٍ بن سعيدٍ ... " ، وأبو النضرٍ يُرسلُ^(٣) فأمنَ البخاريُّ من إرسالِ سالم أبي النضرٍ عن بسرٍ ، هذا وقد صرَّح الإمام البخاري في تاريخه الكبير بأنَّ أصلَ السماع لأبي النضرٍ ثابت من بسر بن سعيد^(٤) .

[٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : سَدُّوا وَقَارِبُوا وَأَبْشُرُوا ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ قَالَ : أَظْنَعُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٢، ص (٢١٦) .

(٢) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٢، ص (٣٠٤) .

(٣) هو سالم بن أبي أمية أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمي المدني ، ثقة ثبت ، وكان يرسل مات سنة تسع وعشرين ومائة "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٠، ص (١٢٧) برقم (٢١٤١) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٢٦) برقم (٢١٦٩) .

(٤) انظر : البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) ، التاريخ الكبير ، ج:٤، ص (١١١) برقم (٢١٣٩) .

وَقَالَ عَفَانٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَدُّوا وَأَبْشِرُوا قَالَ مُجَاهِدٌ: قَوْلًا سَدِيدًا وَسَدَادًا صِدْقًا^(١).

قلتُ : إنَّ المتأمل في تعليق الإمام البخاري عن شيخه عفان بن مسلم يجد أنَّ غرض التعليق هو ردُّ دعوى ابن المديني في نسبة موسى بن عقبة إلى الإرسال بقوله " أَظْنُهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ " ؛ فنجد البخاري أتى برواية عفان المعلقة لتصريح موسى بن عقبة بالسماع من أبي سلمة وهو قوله " سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ " فزالت بذلك شبهة الإرسال التي ظنَّها ابن المديني^(٢) قال الحافظ ابن حجر : " وفاعل أظنه هو علي بن المديني شيخ البخاري فيه وكأنه جوز أن يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة بن عبد الرحمن وأنَّ بينهما فيه واسطة وهو أبو النضر (أي : سالم بن أبي أمية) ، لكن قد ظهر من وجه آخر أن لا واسطة لتصريح وهيب وهو ابن خالد عن موسى بن عقبة بقوله سمعتُ أبا سلمة وهذه هي النكتة في إيراد الرواية المعلقة بعدها عن عفان عن وهيب " (٣). (٤).

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب : القصد والمداومة على العمل، ج: ٥، ص (٢٣٧٣) حديث رقم (٦١٠٢) .
(٢) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم أبو الحسن بن المديني بصري ثقة ثبت إمام أعلم أهل آلاف بالحديث وعلمه حتى قال البخاري ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني وقال فيه شيخه ابن عيينة : كنت أعلم منه أكثر مما يتعلم مني وقال النسائي : كان الله خلقه للحديث عابوا عليه إجابته في المحنة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح بالعسكر .

انظر : البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٦، ص (٢٨٤) برقم (٢٤١٤) .

والزري، تهذيب الكمال، ج: ٢١، ص (٥) برقم (٤٠٩٦) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٤٠٣) برقم (٤٧٦٠) .

(٣) ابن حجر، فتح الباري، ج: ١١، ص (٢٩٩) .

(٤) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهَّان، ج: ٤، ص (١٧٥٠) حديث رقم (٢٢٢٨) .

إيقاظ مهم :

أخرج البخاري في صحيحه قال : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى ابْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ الْكُهَّانِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَيْسُوا بِشَيْءٍ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِّيُ فَيَقْرُأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ فَرَّ الدَّجَاجَةُ فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ "

البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب: قول الرجل للشئ ليس بشئ وهو ينوي أنه ليس بحق، ج: ٥، ص (٢٢٩٤) حديث رقم (٥٨٥٩) .

قلتُ : لقد جعل البخاري هذا الحديث فردا في الباب برغم أنَّ ابن جريج لم يصرح فيه بالسماع من ابن شهاب الزهري، وإنما قال : قال ابن شهاب وهذا محمول على عدم السماع وقد أغفل الحافظ ابن حجر هذا الموضع دون تنبيه، ونصَّ أهل الصنعة الحديثية أنَّ قول ابن جريج قال فلان لا يحمل على الاتصال إلا في حالة كان المروي عنه هو عطاء بن أبي رباح؛ فحينئذ هو اصطلاح خاص من ابن

[٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ حَصِيرٍ فِي رَمْضَانَ فَصَلَّى فِيهَا لَيْلًا فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ "

قَالَ عَفَّانٌ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ عَنْ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١).

=جريح قال ابن أبي خيثمة في تاريخه : " حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرُورَةَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ قَالَ : إِذَا قُلْتُ قَالَ عطاء فأننا سمعته منه وإن لم أقل سمعت "

انظر : ابن أبي خيثمة ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٢٥٠) برقم (٨٥٨) .

قلت : وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريح على حالته في العلم فهو مدلس من المرتبة الثالثة التي لا يقبل حديث أهلها إلا إذا صرحوا بالتحديث ، قال الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس : " عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح المكي فقيه الحجاز مشهور بالعلم والتثبت كثير الحديث وصفه النسائي وغيره بالتدليس قال الدارقطني شر التدليس تدليس ابن جريح فإنه قبيح التدليس لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح " وقال في التقریب : " ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل ، مات سنة خمسين ومائة أو بعدها وقد جاز السبعين وقيل جاز المائة ولم يثبت " وحكى المزي في تهذيب الكمال قال : " قال أبو بكر الأثرم عن أحمد بن حنبل : إذا قال ابن جريح قال فلان وقال فلان وأخبرت جاء بمناكير وإذا قال أخبرني وسمعت فحسبك به وقال أبو الحسن الميموني عن أحمد بن حنبل : إذا قال ابن جريح : قال فاحذره وإذا قال سمعت أو سألت جاء بشيء ليس في النفس منه شيء وقال جعفر بن عبد الواحد عن يحيى ابن سعيد : كان ابن جريح صدوقا فإذا قال حدثني فهو سماع وإذا قال أخبرنا أو أخبرني فهو قراءة وإذا قال قال فهو شبه الريح " .

انظر : ابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (٤١) برقم (٨٣) .

وابن حجر ، تقریب التهذيب ، ص (٣٦٣) برقم (٤١٩٣) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٨، ص (٣٤٨) و (٣٥١) .

قلت : إنما قد رأينا كيف هو شأن ابن جريح إذا حدث بقوله : قال فلان ، وأن ذلك شبه الريح كما قال يحيى بن سعيد القطان ، ولكن السؤال كيف يعتمد البخاري هذه الرواية المنقطعة وحيدة في الباب ؟ قد يجاب بأنه اطلع على سماع ابن جريح في خارج الصحيح وعندني أن هذا جواب عاطفي ، والمختار الراجح هو أن البخاري لما كان متن الحديث ثابتاً من غير هذا الوجه عن أصحاب الزهري يعني حديث معمر بن راشد عن الزهري الذي أخرجه في كتاب الطب باب الكهانة عن شيخه علي ابن المديني بنحو ما تقدم ، وكذا هو ثابت من طريق يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري وقد أخرجه البخاري في كتاب التوحيد ، باب: قراءة الفاجر والمنافق .. عن شيخه أحمد بن صالح المصري فقال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ (ح) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَ أَنَسُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ الْكُفَّانِ فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيَسُوءُ بِشَيْءٍ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالْشَيْءِ يَكُونُ حَقًّا قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِّي فَيَقْرُؤُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ كَقِرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلُطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ " .

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، باب: قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم ، ج:٦، ص (٢٧٤٨) حديث رقم (٧١٢٢) .

نعم . إنه لما كان الحال كذلك وأن ابن جريح أتى بالمتن موافقا ما عليه أصحاب الزهري فقد أمنا حينئذ تدليسه ، وهذه قاعدة من إمام الدنيا البخاري في معالجة التدليس مفادها أن المدلس إذا لم يصرح بالسماع وكان قد تابعه من لا يدلّس فروايتهم مقبولة محمولة على الاتصال والله الموفق .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب: صلاة الليل ، ج:١، ص (٢٥٦) حديث رقم (٦٩٨) .

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - علّق عن شيخه عفان بن مسلم عقب حديث شيخه عبد الأعلى بن حماد والذي يظهر أنه جاء بهذا التعليق ليثبت سماع موسى بن عقبة من أبي النضر برغم أن موسى بن عقبة ليس معروفا بالتدليس أو الإرسال، ولكن قد مرَّ معنا في الحديث السابع أنَّ علي ابن المديني كان قد ألمح إلى أنَّ موسى ربما أرسل قال ذلك في شأن رواية موسى بن عقبة عن أبي سلمة، وأنَّ موسى أسقط الواسطة؛ فأورد البخاري تعليقا عن شيخه عفان فيه تصريح موسى بالسماع من أبي سلمة فدفع بذلك دعوى الإرسال يقول الحافظ ابن حجر في الفتح : " قوله قال عفان : كذا في رواية كريمة وحدها ولم يذكره الإسماعيلي ولا أبو نعيم وذكر خلف في الأطراف في رواية حماد بن شاذان حدثنا عفان وفيه نظر؛ لأنه أخرجه في كتاب الاعتصام بواسطة بينه وبين عفان، ثم فائدة هذه الطريق بيان سماع موسى ابن عقبة له من أبي النضر والله أعلم ^(١) "

هذا وقد أخرج البخاري حديث عفان هذا مسندا بواسطة عن إسحاق بن منصور قال : " حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْالِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَدَحَّنُحُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مَنْ صَنِعَكُمْ حَتَّى خَشِيتُمْ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ " ^(٢) قال الحافظ في التعليق : " وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أنه يعلق عن شيوخه ما لم يسمع منهم " ^(٣) .

[٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ حِطَّانٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتْ : ائْتِ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَلْهُ قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : سَلْ ابْنَ عُمَرَ قَالَ فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ يَعْني عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ فَقُلْتُ : صَدَقَ وَمَا كَذَبَ أَبُو حَفْصٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ : حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي عُمَرَانُ وَقَصَّ الْحَدِيثَ ^(٤) "

قلتُ : علّق البخاري رواية شيخه ابن رجاء وقصده من ذلك بيان تصريح يحيى بن أبي كثير بالسماع من عمران بن حطان وذلك لنفي الإرسال في حق يحيى يقول الحافظ ابن

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٢، ص (٢١٦) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : ما يُكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ، ج:٦، ص (٢٦٥٨) حديث رقم (٦٨٦٠) .

^(٣) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج:٢، ص (٣٠٤) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب اللباس ، باب : لبس الحرير وافرأشه للرجال وقدّر ما يجوز منه ، ج:٥، ص (٢١٩٤) برقم (٥٤٩٧) .

حجر : " وقال عبد الله بن رجاء.. وهو من شيوخ البخاري لكن لم يصرح في هذا بتحديثه.... وأراد البخاري بهذه الرواية تصريح يحيى بتحديث عمران له بهذا الحديث "(١).

[١٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ : حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ قَتَلَتْ خُزَاعَةُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي أَلَا وَإِنَّمَا أُجِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا وَلَا يَنْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا مُنْشِدٌ وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا يُودَى وَإِمَّا يُقَادُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ : اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخَرَ فَإِنَّمَا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَفُجُورِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِلَّا الْإِذْخَرَ .

وَتَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ فِي الْفِيلِ قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ الْقَتْلُ وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ إِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ "(٢).
قلت : إنَّ البخاري علق رواية شيخه عبد الله بن رجاء هاهنا وغايته من ذلك التنبيه على تصريح يحيى بن أبي كثير من أبي سلمة ؛ ذلك أنَّ يحيى بن أبي كثير مع كونه ثقة إلا أنَّه يدلّس ويرسل فساق التعليق لأجل ذلك .

وتجدر الإشارة إلى أنَّ الحديتين رقم (٩) و (١٠) يمكن التمثيل بهما في موضوع نفي علة التدليس ، سيما وأنَّ يحيى عُرف بالتدليس والإرسال واشتهر منه وغلب عليه الإرسال ولهذا صنفتهما هاهنا فليعلم .

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠، ص (٢٩٠) .

هو عبد الله بن رجاء بن عمر الغداني بصري صدوق يهيم قليلا من التاسعة مات سنة عشرين ومائتين وقيل قبلها .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥، ص (٩١) برقم (٢٥٠) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٤، ص (٤٩٥) برقم (٣٢٦٢) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٢) برقم (٣٣١٢) .

قال الحافظ ابن حجر : " يحيى بن أبي كثير الطائي مولا هم أبو نصر اليمامي ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل قبل ذلك " . وحكى المزي قال : " قال أبو بكر بن أبي الأسود قال يحيى بن سعيد مراسلات يحيى بن أبي كثير شبه الريح "

ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩٦) برقم (٧٦٣٢) . وانظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣١، ص (٥٠٤) برقم (٦٩٠٤) . وكذا نفس الجزء ص (٥٠٩) .

وعمران هو : عمران بن حطان السدوسي صدوق إلا أنه كان على مذهب الخوارج ويقال رجوع عن ذلك مات سنة أربع وثمانين "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢، ص (٣٢٢) برقم (٤٤٨٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٩) برقم (٥١٥٢) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الديات ، باب: مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ، ج: ٦، ص (٢٥٢٢) برقم (٦٤٨٦) .

[١١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ (ح)

قَالَ أَصْحَابُنَا عَنْ الْمَكِّيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مِنْ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ^(١) **قُلْتُ** : إِنَّ الْبُخَارِيَّ سَاقَ حَدِيثِ قَصِّ الشَّارِبِ مُوَصَّوْلًا عَنْ شَيْخِهِ الْمَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢) ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِتَعْلِيْقٍ عَلَى طَرِيقَةِ التَّحْوِيلِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ فَأَبْهَمَ دُونَما تَسْمِيَةً ، وَقَصْدُهُ مِنْ هَذَا التَّعْلِيْقِ أَنْ يَنْبَهَ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ حَدَّثَ بِهِ الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مَرَّتَيْنِ ؛ مَرَّةً سَمِعَهُ مِنْهُ أَصْحَابُ الْبُخَارِيِّ مُوَصَّوْلًا ، وَمَرَّةً سَمِعَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْهُ مَرْسَلًا ؛ فَقَصَدَ الْبُخَارِيُّ أَنْ يَنْفِي الْإِرْسَالَ عَنْ رِوَايَةِ شَيْخِهِ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِمَا ظَفَرَ بِهِ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْمَكِّيِّ ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّعْلِيْقِ : " لَمْ يَسْمَعْ الْبُخَارِيُّ مَنْ حَدَّثَهُ بِهِ عَنِ الْمَكِّيِّ ، وَكَأَنَّ الْمَكِّيَّ لَمَّا حَدَّثَهُ بِهِ أَرْسَلَهُ فَسَمِعَهُ مِمَّنْ وَثِقَ بِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْمَكِّيِّ مُتَّصِلًا^(٣) " وَقَالَ فِي الْفَتْحِ : " الْمَعْنَى أَنَّ شَيْخَهُ مَكِّيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ بِهِ عَنْ حَنْظَلَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَفْيَانَ الْجُمَحِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ عُمَرَ فِي السَّنَدِ وَحَدَّثَ الْبُخَارِيُّ عَنْ مَكِّيِّ مُوَصَّوْلًا يَذْكُرُ ابْنَ عُمَرَ فِيهِ وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِ الْبُخَارِيِّ قَالَ أَصْحَابُنَا هَذَا هُوَ الْمَعْتَمَدُ وَبِهَذَا جَزَمَ شَيْخُنَا ابْنُ الْمَلْقَنِ^(٤) - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَكِنْ قَالَ : ظَهَرَ لِي أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى نَافِعٍ فِي هَذِهِ الطَّرِيقِ وَتَلْقَى ذَلِكَ مِنَ الْحَمِيدِيِّ فَإِنَّهُ جَزَمَ بِذَلِكَ فِي الْجَمْعِ وَهُوَ مُحْتَمَلٌ وَأَمَّا الْكِرْمَانِيُّ فَرَزَعَ أَنَّ الرِّوَايَةَ الثَّانِيَةَ مُنْقَطِعَةٌ لَمْ يَذْكُرْ فِيهَا بَيْنَ مَكِّيٍّ وَابْنِ عُمَرَ أَحَدًا فَقَالَ (أَيُّ : ابْنُ الْمَلْقَنِ) : الْمَعْنَى أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ رَوَى أَصْحَابُنَا الْحَدِيثَ مُنْقَطِعًا فَقَالُوا حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَطَرَحُوا ذِكْرَ الرَّوَايَةِ الَّتِي بَيْنَهُمَا كَذَا قَالَ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا مَا أوردَ الْبُخَارِيُّ لَكِنْ تَبَيَّنَ مِنْ كَلَامِ الْأُئِمَّةِ أَنَّهُ مُوَصَّوْلٌ بَيْنَ مَكِّيٍّ وَابْنِ عُمَرَ وَقَالَ الزُّرْكَشِيُّ^(٥) هَذَا الْمَوْضِعُ مِمَّا يَجِبُ أَنْ يَعْتَنِيَ بِهِ النَّازِرُ وَهُوَ مَا الَّذِي أَرَادَ بِقَوْلِهِ قَالَ أَصْحَابُنَا عَنِ الْمَكِّيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ فَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ رَوَاهُ مَرَّةً عَنْ شَيْخِهِ مَكِّيٍّ

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب اللباس ، باب : قص الشارب ، ج : ٥ ، ص (٢٢٠٨) حديث رقم (٥٥٤٩) .

(٢) هو مكي بن إبراهيم بن بشير التميمي البلخي البرجي أبو الموطأ ثقة ثبت ، مات سنة أربع عشرة ومائتين وله تسعون سنة " انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ٨ ، ص (٧١) برقم (٢١٩٩) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢٨ ، ص (٤٧٦) برقم (٦١٧٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤٥) برقم (٦٨٧٧) .

(٣) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج : ٥ ، ص (٧٣)

(٤) هو من شيوخ الحفاظ ابن حجر له شرح على صحيح البخاري اسمه شواهد التوضيح قال حاجي خليفة : " شرح الإمام سراج الدين عمر بن علي بن الملحن اللشافعي المتوفى سنة أربع وثمانمائة (ت ٨٠٤ هـ) وهو شرح كبير في نحو عشرين مجلداً أوله ربنا آتانا من لدنك رحمة .. الآية أحمد الله على توالي إنعامه .. إلخ قدم فيه مقدمة مهمة وذكر أنه حصر المقصود في عشرة أقسام في كل حديث وسمّاه شواهد التوضيح " .

انظر : حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله (ت ١٠٦٧ هـ) ، كشف الظنون في أسامي الكتب والفنون ، د. ط ، م ٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م ، ج : ١ ، ص (٥٤٧) .

(٥) هو الإمام بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤ هـ) له شرح على صحيح البخاري اسمه " التنقيح في شرح الجامع الصحيح " .

انظر : حاجي خليفة ، كشف الظنون ، ج : ١ ، ص (٥٠٠) و انظر : الجزء نفسه ، ص (٥٤٧) .

عن نافع مرسلا ومرة عن أصحابه عن مكّي مرفوعا عن ابن عمر ويُحتمل أن بعضهم نسب الراوي عن ابن عمر إلى أنه المكّي ١. هـ وهذا الثاني هو الذي جزم به الكرمانى وهو مردود ثم قال الزركشى ويشهد للأول أنّ البخاري ربما روى عن المكّي بالواسطة (قلتُ : وقرر الحافظ ابن حجر في نهاية كلامه ما نصه) : " والحاصل أنه كما قدمته أن مكّي ابن إبراهيم لمّا حدث به البخاري أرسله ولما حدث البخاري وصله فحكى البخاري ذلك ثم ساقه موصولا من طريق إسحاق بن سليمان " (١).

وقال العيني : " قوله (قال أصحابنا) عن المكّي عن حنظلة عن نافع أنه رواه عنه عن ابن عمر موقوفا على نافع وأصحابه قالوا حدثنا المكّي عن ابن عمر بطرح الراوي الذي بينهما ، قلت (أي: العيني) : الذي يقتضيه ظاهرُ كلام الكرمانى (٢) هو ما ذكره الكرمانى ، وقريب منه ما قاله صاحبُ التوضيح (٣) ، والعجب من بعضهم (٤) أنّه نقل كلام البخاري وقال وهو ظاهر ما أورده البخاري ، ثمّ نقل عن بعض من عاصره أنه قال: يُحتمل أن بعضهم نسب الراوي عن ابن عمر إلى أنه المكّي ثم قال : هذا الثاني هو الذي جزم به الكرمانى وهو مردود ، قلتُ (أي: العيني) : الذي قاله هو المردود عليه ؛ لأنه نسب الرجل إلى غير ما قاله يظهر ذلك لمن يتأملهُ " (٥)

قلتُ : إنه على كلّ حال سواء أفهمنا أنّ الرواية التي ساقها البخاري عن المكّي هي المرسلة أم هي الموصولة فواقع الأمر أنّ المكّي ساقه مرّة مرسلا ثمّ ساقه أخرى موصولا فقصده البخاري بهذا الصنيع نفي علة الإرسال عن حديث شيخه المكّي بن إبراهيم والله الموفق .

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠، ص (٣٣٥/٣٣٦) .

(٢) هو شمس الدين محمد بن يوسف الكرمانى (ت ٧٨٦هـ) له شرح على صحيح البخاري اسمه "الكواكب الدراري قال حاجي خليفة : شرح العلامة شمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكرمانى المتوفى سنة ست وثمانين وسبعمائة وهو شرح وسط مشهور بالقول جامع لفرائد ملكا وزوائد الفرائد وسماه الكواكب الدراري أوله الحمد لله الذي أنعم علينا بجلال النعم ودقائقها.. إلخ "

انظر : حاجي خليفة ، كشف الظنون ، ج: ١، ص (٥٤٦) .

(٣) يقصد سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي (ت ٨٠٤هـ) .

(٤) إشارة منه إلى صنيع الحافظ ابن حجر حيث قال ج: ١٠، ص (٣٣٥) : " ويحتمل أن بعضهم نسب الراوي عن ابن عمر إلى أنه المكّي ١. هـ وهذا الثاني هو الذي جزم به الكرمانى وهو مردود " فتأمل !!

(٥) العيني ، عمدة القاري ، ج: ٢١، ص (٤٤) .

الفرع الثاني : بيان نفي علة التدليس .

إنَّ من الأغراض التي نجد الإمام البخاري - رحمه الله - يعمد فيها إلى التعليق عن شيوخه ما غايته الكشف عن التصريح بالسماع بين راويين لنفي علة التدليس ؛ بوصفها علة خطيرة تقذح في سلامة الإسناد ولكونها تجعل في الإسناد ظلمة تحجب معرفة حقيقته وفيما يأتي بيان تلك التعليقات التي أوردها البخاري عن شيوخه وبيان تطبيقاتها في هذا الميدان :

أ- نفي تدليس قتادة بن دعامة السدوسي (توفي سنة سبع عشرة ومائة)^(١).

[١٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ

شَيْخٍ بِمَكَّةَ فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعَشْرَيْنِ تَكْبِيرَةً فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أَحْمَقُ فَقَالَ: تَكَلَّمْتَ أَمْ كَ! سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ مُوسَى : حَدَّثَنَا أَبَانٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ ^(٢).

قلت : هكذا ساق الإمام البخاري هذا الحديث عن شيخه موسى بن إسماعيل التَّبَوُّذَكِي^(٣) وأتبعه بقوله (وقال موسى.. إلخ) وذهب الحافظ ابن حجر إلى أنَّ هذا من باب العطف على الإسناد السابق لا التعليق فقال في التعليق : " وحديث موسى عن أبان معطوف على حديثه عن همام

^(١) هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت يقال ولد أكمه ، مات سنة بضع عشرة ومائة، وقال الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس : " صاحب أنس بن مالك -رضي الله عنه كان حافظ آلاف وهو مشهور بالتدليس وصفه به النسائي وغيره . " **قلت :** رجع الأستاذ الدكتور أمين القضاة أنَّ وفاة قتادة وقعت سنة سبع عشرة ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٣، ص (٤٩٨) برقم (٤٨٤٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٣) برقم (٥٥١٨) .
ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) ، تعريف أهل التقديس ، ص (٤٣) برقم (٩٢) .

قلت : إنَّ الحافظ ابن حجر عدَّه في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين وأصحاب هذه المرتبة لا يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ما عدا رواية أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج (ت ١٦٠هـ) عنه ؛فقتادة أحد ثلاثة تفقد شعبة أفواههم من التدليس ، حكى الحافظ ابن حجر في معرفة أهل التقديس ص (٥٨) : عن شعبة أنه قال " كفيتمكم تدليس ثلاثة الأعمش وأبي إسحاق و قتادة قلت (أي: ابن حجر) : فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة ألما إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معننة "

وحكى المزي في تهذيب الكمال (ج: ٢٣، ص (٥١١/٥١٠) قال : " قال أبو داود الطيالسي عن شعبة : كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع كان إذا جاء ما سمع قال حدثنا أنس بن مالك حدثنا الحسن حدثنا مطرف حدثنا سعيد وإذا جاء ما لم يسمع قال : قال سعيد بن جبيرة ، قال أبو قلابة . "

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب: التكبير إذا قام من السجود ، ج: ١، ص (٢٧٢) حديث رقم (٧٥٥) .

^(٣) هو موسى بن إسماعيل النَّقَرِيُّ أبو سلمة التَّبَوُّذَكِيُّ مشهور بكنته وباسمه ثقة ثبت ولا التفات إلى قول ابن خراش تكلم الناس فيه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين "

انظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج: ٢، ص (٣٤٩) برقم (٢٨٤٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٩، ص (٢١) برقم (٦٢٣٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤٩) برقم (٦٩٤٣) .

وإنما اعتمد البخاري حديث همام واستشهد له بحديث أبان لبيان سماع قتادة من عكرمة ولأجل ذلك لم يجمعهما عن موسى وهذا ليس من شرطنا وإنما ذكرته للتنبيه عليه ولأن جماعة حملوا حديث موسى عن أبان على ظاهره فأوردوه في التعليقات " (١) وقال في الفتح : " قوله وقال موسى هو ابن إسماعيل راوي الحديث عن همام وهو عنده متصل عن همام وأبان كلاهما عن قتادة وإنما أفردهما لكونه على شرطه في الأصول بخلاف أبان فإنه على شرطه في المتابعات وأفادت رواية أبان تصريح قتادة بالتحديث عن عكرمة " (٢)

قلت : إنَّ الذي ذكره الحافظ - رحمه الله - من كون هذه الصورة عند الإمام البخاري صورة عطف لا تعليق لا يستلزم له ؛ إذ لا دليل على ما قاله ، ثمَّ البخاري ليس من عادته أن يعطف الأسانيد عن شيوخه وسيأتي بعد قليل في الحديثين (١٣) و (١٤) ما يُدلل على أنَّ صنيع الإمام البخاري عن شيخه موسى بن إسماعيل هو التعليق لا العطف فتأمل . وأمَّا ما ذكره الحافظ ابن حجر من أنَّ أبان بن يزيد العطار (٣) ليس على شرطه في الأصول فهو كما قال غير أنَّ ذلك لا يفيدنا في تقرير الحالة هل هي تعليق أو عطف ؟ .

هذا وينبغي أنْ نعلم بأن الغرض من سياقة البخاري طريق أبان هاهنا هو التنبيه على ما أفادته من تصريح قتادة بالتحديث عن عكرمة مولى ابن عباس .

[١٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ

تَابِعَهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَهُ

وَقَالَ مُوسَى : حَدَّثَنَا أَبَانُ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ مِثْلَهُ " (٤) .

قلت : علّق الإمام البخاري عن شيخه موسى بن إسماعيل عقب إيراد حديث شيخه معاذ ابن فضالة والمتابعة المعلقة عن شيخه عمرو بن مرزوق وغرضه من التعليق عن موسى هو

(١) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج:٢، ص (٣٢٥) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٢، ص (٣٢٥) . والعيني ، عمدة القاري ، ج:٦، ص (٦١) . وعكرمة هو : أبو عبد الله مولى بن عباس أصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة مات سنة أربع ومائة وقيل بعد ذلك .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٠، ص (٢٤٦) برقم (٤٠٠٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٩٧) برقم (٤٦٧٣) .

(٣) هو أبان بن يزيد العطار البصري أبو يزيد ثقة له أفراد ، مات في حدود الستين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢، ص (٢٤٣) برقم (١٤٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٧) برقم (١٤٣) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الغسل ، باب : إذا التقى المختانان ، ج:١، ص (١١٠) حديث رقم (٢٨٧) .

نفي تدليس قتادة بتصريحه بالتحديث عن الحسن البصري^(١) ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال موسى أي: ابن إسماعيل قال :حدثنا وللأصيلي أخبرنا أبان وهو ابن يزيد العطار وأفادت روايته التصريح بتحديث الحسن لقتادة " وقال العيني : .وقتادة ثقة ثبت لكنه مدلس وإذا صرح بالتحديث لا يبقى كلام^(٢) .

[١٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ فَأَرِيدُ إِطَالَتَهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزُ مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ

وَقَالَ مُوسَى : حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٣) .

قلت : علّق الإمام البخاري عن شيخه موسى بن إسماعيل عقب إيراد حديث شيخه محمد ابن بشار وغرضه من التعليق عن موسى هو نفي تدليس قتادة لكونه صرح بالتحديث عن أنس ابن مالك - رضي الله عنه -^(٤) قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال موسى أي: ابن إسماعيل وهو أبو سلمة التبوذكي وأبان هذا هو ابن يزيد العطار والمراد بهذا بيان سماع قتادة له من أنس .. ووقع التصريح أيضا عند الإسماعيلي من رواية خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة أن أنس بن مالك حدّثه^(٥) " .

قلت : وقد أخرج البخاري أيضا تصريح قتادة بالسماع في الحديث نفسه لكن ساقه من طريق آخر عن سعيد بن أبي عروبة فقال : " حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أَرِيدُ إِطَالَتَهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ^(٦) " .

^(١) هو الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار الأنصاري مولاهم ثقة فقيه مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٦، ص (٩٥) برقم (١٢١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٦٠) برقم (١٢٢٧) .

^(٢) انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١، ص (٣٩٦) . والعيني ، عمدة القاري ، ج:٤، ص (٢٥٠) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب: من أحفّ الصلاة عند سماع الصبي ، ج:١، ص (٢٥٠) برقم (٦٧٧) .

^(٤) هو أنس بن مالك بن النضر أبو حمزة الأنصاري الخزرجي خادِم رسول الله ﷺ خدمه عشر سنين مشهور ، وهو أحد المكثرين عنه من الرواية سمي باسم عمه أنس بن النضر قطن البصرة ومات بها وكان آخر من مات من الصحابة بها توفي سنة اثنتين وقيل ثلاث وتسعين للهجرة وقد جاوز المائة ، دعا له رسول الله ﷺ بكثرة المال والولد وطول العمر ومغفرة الذنب ومناقبه وفضائله كثيرة جدا .

انظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج:١، ص (١٠٩) برقم (٢٨٦) .

وابن حجر ، أحمد بن علي (٨٥٢ هـ) ، الإصابة ، ج:١، ص (١٢٦) برقم (٢٧٧) .

^(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٢، ص (٢٠٣/٢٠٢) . وانظر : العيني ، عمدة القاري ، ج:٥، ص (٢٤٨) .

^(٦) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب: من أحفّ الصلاة عند سماع الصبي ، ج:١، ص (٢٥٠) برقم (٦٧٧) .

[١٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ وَقَالَ مُسْلِمٌ : حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ^(١).

قلت : هكذا أورد الحافظ ابن حجر صورة التعليق هذه في كتابه "تغليق التعليق" فبعد أن ساق الإمام البخاري حديث شيخه قتيبة بن سعيد أتبعه بتعليق عن شيخه مسلم بن إبراهيم ^(٢) وغايته من التعليق نفي تدليس قتادة ببيان سماعه هذا الحديث من أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال الحافظ في التعليق: "وقع في بعض الطرق وهي روايتنا من طريق أبي ذرٍّ وقال لنا مسلم فهو متصل" ^(٣) وقال في الفتح : قوله وقال مسلم كذا للنسفي وجماعة ولأبي ذر والأصيلي وكريمة وقال لنا مسلم وهو ابن إبراهيم وأبان هو ابن يزيد العطار والبخاري لا يخرج له إلا استشهاداً ولم أر له في كتابه شيئاً موصولاً إلا هذا ... ثم إنه ذكر هنا إسناد أبان ولم يسق منته ؛ لأن غرضه منه التصريح بالتحديث من قتادة عن أنس ^(٤).

قلت : هذا وقد أخرج الإمام مسلم حديث قتادة الذي صرح فيه بالتحديث عن أنس وهذا يدل على عنايته بالتفتيش عن سماع قتادة مثل البخاري فقال : حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ نَحْلًا لَأُمِّ مَبَشَّرٍ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّحْلَ أَمْسِلُمْ أَمْ كَافِرٌ ؟ قَالُوا : مُسْلِمٌ يَنْحُو حَدِيثَهُمْ ^(٥).

[١٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المزارعة ، باب : فضل الزرع والغرس ، ج:٢، ص (٨١٧) حديث رقم (٢١٩٥) .

قلت : صورة التعليق هذه وقعت عند ابن حجر في كتابه التغليق ، وفي طبعة (مصطفى البغا) وسائر الطباعات وقع وقال لنا مسلم فأردت التنبيه .

^(٢) هو مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي ، أبو عمرو البصري ، ثقة مأمون مكثر عَمِي بأخرة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وهو أكبر شيخ لأبي داود السجستاني صاحب السنن .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢، ص (٣٤٦) برقم (٢٨٣٣) .

و المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٧، ص (٤٨٧) برقم (٥٩١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٢٩) برقم (٦٦١٦) .

^(٣) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج:٣، ص (٢٩٨) .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٥، ص (٣) . وقال العيني : " قال بعض العلماء : إنه معلق وأبى ذلك الحافظ أبو نعيم؛ فزعم أن البخاري روى عنه هذا الحديث وأتى به لتصريح قتادة فيه بسماعه من أنس ليسلم من تدليس قتادة "

انظر : العيني ، عمدة القاري ، ج:١١، ص (١٥٦) .

^(٥) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب المساقاة ، باب: فضل الغرس والزرع ، ج:٣، ص (١١٨٩) حديث رقم (١٥٥٣) .

حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَتَقَاوَنَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نُقُوا وَهَدَّبُوا أَنْ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ قَوْلَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَحْدَهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدْلُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ ^(١) .

قلت : لقد علق الإمام البخاري عن شيخه يونس بن محمد ^(٢) عقب إيراد حديث شيخه إسحاق ابن إبراهيم و غرضه من التعليق عن يونس هو نفي تدليس قتادة لكونه صرح بالتحديث عن أبي المتوكل الناجي ^(٣) قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " أراد بهذا التعليق بيان سماع قتادة له من أبي المتوكل ؛ لأن قتادة مدلس وقد عنعن الأول " وقال في الفتح : " وأراد البخاري به تصريح قتادة عن أبي المتوكل بالتحديث ^{(٤)(٥)} .

قلت : وقد أخرجه ابن منده في كتاب الإيمان موصولا بتصريح قتادة بالتحديث عن أبي المتوكل فقال : أنبأنا محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء ومحمد بن عبد المؤمن قالوا : حدثنا موسى ابن هارون حدثنا عباس النرسي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا أبو المتوكل أن أبا سعيد حدثهم أن رسول الله ﷺ قال : يخلص المؤمنون من النار ثم ذكر الحديث ^(٦) .

[١٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ

بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ

وَقَالَ عَمْرُو : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ النَّضْرَ سَمِعَ بَشِيرًا مِثْلَهُ ^(٧)

قلت : علق الإمام البخاري عن شيخه عمرو بن مرزوق ^(٨) عقب إيراد حديث شيخه محمد ابن بشار وأحد أغراضه من التعليق هنا نفي تدليس قتادة لكونه صرح بالتحديث عن النضر

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المظالم والغصب ، باب: قصاص المظالم ،

^(٢) هو يونس بن محمد بن مسلم البغدادي أبو محمد المودب ثقة ثبت مات سنة سبع ومائتين أو قريب منها.

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٨، ص (٤١٠) برقم (٣٥١٧) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣٢، ص (٥٤٠) برقم (٧١٨٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٦١٤) برقم (٧٩١٤) .

^(٣) هو علي بن داود ويقال ابن دؤاد ، أبو المتوكل الناجي مشهور بكنيته ثقة ، مات سنة ثمان ومائة وقيل قبل ذلك .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٠، ص (٤٢٥) برقم (٤٠٦٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٠١) برقم (٤٧٣١) .

^(٤) ^(٥) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٣، ص (٣٣١) . و فتح الباري ، ج: ٥، ص (٩٦) . وانظر أيضا : العيني ، عمدة القاري ،

ج: ١١، ص (٢٨٦) .

^(٦) ابن منده ، محمد بن إسحاق (٣٩٥هـ -) ، الإيمان ، ط ٢، ٢٠٢، (تحقيق علي بن محمد بن ناصر الفقيهي) ، مؤسسة الرسالة -

بيروت، ١٤٠٦هـ - ج: ٢، ص (٨١٤) حديث رقم (٧٣٧) .

^(٧) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب اللباس ، باب: خواتيم الذهب ، ج: ٥، ص (٢٢٠٢) حديث رقم (٥٥٢٦) .

^(٨) هو عمرو بن مرزوق الباهلي أبو عثمان البصري ، من مضر ، ثقة فاضل له أوهام ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٦، ص (٣٧٣) برقم (٢٦٧٧) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢، ص (٢٢٤) برقم (٤٤٤٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٦) برقم (٥١١٠) .

ابن أنس^(١)، ومن النكات الظريفة هاهنا أنَّ الراوي عن قتادة هو أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج ، وقد تقدّم أنَّ شعبة تفقد فم قتادة فلا خوف من تدليسه إذا كان هو الراوي عنه غير أنَّ إمام الدنيا البخاري إذا ماظفر بالسماع -حتى وإن كان شعبة موجودا في الإسناد - فإننا نجده يبادر إلى تقديمه وعرضه للعيان كيف لا وهو يحرص أن يُقدّم للأمة خلاصة فكره وجُهد الذي أفنى عمره فيه فله درُّه يرحمه الله ما أدقه وأحذقه!.

قال الحافظ ابن حجر : "ساق هذا الإسناد لما فيه من بيان سماع قتادة من النضر وهو ابن أنس بن مالك"^(٢). هذا وتجدر الإشارة إلى أنَّ ابن عبد البر أخرج حديث عمرو بن مرزوق وليس فيه تصريح بالتحديث بين قتادة والنضر"^(٣). ولعلَّ ذلك سببه التخفف والله أعلم.

[١٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَاتَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى قَالَ: يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ: أَعَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. وَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقْرَأُ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ

وَقَالَ آدَمُ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا صَفْوَانَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(٤)

قلت : لقد علّق الإمام البخاري عن شيخه آدم بن أبي إياس^(٥) عقب إيراد حديث شيخه مُسَدَّد ابن مُسرّهَد و غرضه من التعليق هو نفي تدليس قتادة بكونه صرّح بالتحديث عن صفوان ابن مُحْرَز^(٦) قال الحافظ ابن حجر : " ذكر هذه الرواية لتصريح قتادة فيها بقوله حدثنا صفوان وهكذا ذكره عن آدم في كتاب خلق أفعال العباد "^(٧).

^(١) هو النضر بن أنس بن مالك الأنصاري أبو مالك البصري ثقة ، مات سنة بضع ومائة.

انظر : المزني ، **تقريب التهذيب** ، ج: ٢٩، ص (٣٧٥) برقم (٦٤١٧) و ابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، ص (٥٦١) برقم (٧١٣١) .

^(٢) ابن حجر ، **فتح الباري** ، ج: ١٠، ص (٣١٦) . والعيني ، **عمدة القاري** ، ج: ٢٢، ص (٢٩) .

^(٣) انظر : ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣ هـ) ، **التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد** ، د. ط. ٢٤، (تحقيق مصطفى ابن أحمد العلوي ومحمد عبد البكري)، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ١٣٨٧هـ ، ج: ٢٤، ص (٣٣٦) .

^(٤) البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب التوحيد ، باب: كلام الرب مع الأنبياء ، ج: ٦، ص (٢٧٢٩) حديث رقم (٧٠٧٦) .

^(٥) هو آدم بن عبد الرحمن العسقلاني سكناً الخراساني أصلاً وهو ابن أبي إياس أصله خراساني يُكنى أبا الحسن نشأ ببغداد ، ثقة عابد ، مات سنة عشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، **التاريخ الكبير** ، ج: ٢، ص (٣٩) برقم (١٦١٣) .

والمزني ، **تقريب التهذيب** ، ج: ٢، ص (٣٠١) برقم (٢٩٤) و ابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، ص (٨٦) برقم (١٣٢) .

^(٦) هو صفوان بن مُحْرَز بن زياد المازني أو الباهلي ، ثقة عابد ، مات سنة أربع وسبعين ومائة .

انظر : المزني ، **تقريب التهذيب** ، ج: ١٣، ص (٢١١) برقم (٢٨٩١) و ابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، ص (٢٧٧) برقم (٢٩٤١) .

^(٧) ابن حجر ، **فتح الباري** ، ج: ١٣، ص (٤٧٧) . والعيني ، **عمدة القاري** ، ج: ٢٥، ص (١٦٨) .

وانظر : البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) ، **خلق أفعال العباد** ، د. ط. ١ ، (تحقيق عبد الرحمن عميرة)، دار المعارف السعودية - الرياض ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م ، ص (٧٩) . أورد البخاري إسناد آدم معلقاً لبيان تصريح قتادة بالسماع.

[١٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رِعْلًا وَذَكْوَانَ وَعَصِيَّةَ وَبَنِي لَحْيَانَ اسْتَمَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوٍّ فَأَمَدَهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي زَمَانِهِمْ كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ حَتَّى كَانُوا بِبَيْتِ مَعُونَةَ قَتَلُوهُمْ وَغَدَرُوا بِهِمْ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَنْتَ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعَصِيَّةَ وَبَنِي لَحْيَانَ قَالَ أَنَسُ : فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ ((بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا))

وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَنْتَ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعَصِيَّةَ وَبَنِي لَحْيَانَ زَادَ خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ : أَنَّ أَوَّلَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ قُتِلُوا بِبَيْتِ مَعُونَةَ قَرَأْنَا كِتَابًا نَحْوَهُ ^(١).

قلت : إنَّ أحد الأغراض التي قصد إليها الإمام البخاري من سياقته هذا التعليق عن شيخه خليفة بن خياط ^(٢) هو نفي أن يكون قتادة قد دلَّس عن أنس؛ لتصريحه بالتحديث عنه. هذا ومن الجدير بالذكر أنَّ هذا الغرض قد فات الحافظ ابن حجر وكذا البدر العيني أن ينبها عليه والله الموفق.

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة ج:٤، ص (١٤٩٩/١٥٠٠) حديث رقم (٣٨٦٢) .

^(٢) هو خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط العُصْفُري ، أبو عمر البصري لقبه شَبَاب ، صدوق ربما أخطأ وكان أخباريا علامة ضليعا بعلوم النسب والسير وأخبار الناس مات سنة أربعين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٣، ص (١٩٣) برقم (٦٥٢).

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٨، ص (٣١٤) برقم (١٧١٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٩٥) برقم (١٧٤٣) .

ب- نفي تدليس حميد بن أبي حميد الطويل (ت ١٤٢هـ أو ١٤٣هـ) (١).

[٢٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الْمُحَارِبِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ صَلَّى ، ثُمَّ قَالَ : قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتُمْ بِمُؤْمَرٍ .

وَرَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ خَاتَمِهِ لَيْلَتَنْدٍ (٢)

قلت : علّق الإمام البخاري هاهنا عن شيخه سعيد بن أبي مريم (٣) وأحد أغراضه نفي تدليس حميد بإثبات سماعه من أنس قال الحافظ ابن حجر : " ومُراده بهذا التعليق بيان سماع حميد للحديث من أنس " (٤).

(١) هو حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ، وعابه زائدة بن قدامة لدخوله في شيء من أمر الأمراء من الخامسة مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين ومائة وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون سنة ، وقال الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس : " حميد الطويل صاحب أنس مشهور كثير التدليس عنه حتى قيل إن معظم حديثه عنه بواسطة ثابت وقتادة ووصفه بالتدليس النسائي وغيره وقد وقع تصريحه عن أنس بالسماع وبالتحديث في أحاديث كثيرة في البخاري وغيره "

انظر : المزني ، **تهذيب الكمال** ، ج:٧، ص (٣٥٥) برقم (١٥٢٥) وابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، ص (١٨١) برقم (١٥٤٤) .
وابن حجر ، **تعريف أهل التقديس** ، ص (٣٨) برقم (٧١) .

قلت : إنَّ الحافظ ابن حجر عدّه في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين وأصحاب هذه المرتبة لا يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع .

قال ابن عدي : وحميد له حديث كثير مستقيم فأعني لكثرة حديثه أن أذكر له شيئاً من حديثه وقد حدّث عنه الأئمة وأما ما ذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا مقدار ما ذكر وسمع الباقي من ثابت عنه فإن تلك الأحاديث يميزها من كان يهتمه أنه عن ثابت؛ لأنه قد روى عن أنس وروى عن ثابت عن أنس أحاديث فأكثر ما في بابه أن الذي رواه عن أنس البعض مما يدلّسه عن أنس وقد سمعه من ثابت ، وقد دلس جماعة من الرواة عن مشايخ قد رأوهم "

انظر : ابن عدي ، عبد الله (ت ٣٦٥ هـ) ، **الكامل في الضعفاء** ، ط٣، ٧، م٣ ، (تحقيق يحيى مختار غزاوي) ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م ، ج:٢، ص (٢٦٨) .

(٢) البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب: وقتُ العشاءِ إلى نصفِ الليلِ ، ج:١، ص (٢٠٩) حديث رقم (٥٤٦) . والوبص : البريق وقد وبّص الشيء يبصّ وبصاً .

انظر : ابن الأثير ، عز الدين أبو الحسن (ت ٦٣٥ هـ) ، **النهاية في غريب الحديث والأثر** ، ط٢، ٥، م٥ ، (تحقيق طاهر الزاوي وآخرون ، دار الفكر - بيروت ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، ج:٥، ص (١٤٥) مادة (وبص) .

(٣) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد المصري ثقة ثبت فقيه ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين وله ثمانون سنة .

انظر : البخاري ، **التاريخ الكبير** ، ج:٣، ص (٤٦٥) برقم (١٥٤٧) .

والمزني ، **تهذيب الكمال** ، ج:١٠، ص (٣٩١) برقم (٢٢٥٣) وابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، ص (٢٣٤) برقم (٢٢٨٦) .

(٤) ابن حجر ، **فتح الباري** ، ج:٢، ص (٥٢) . وانظر : العيني ، **عمدة القاري** ، ج:٥، ص (٧٠) .

[٢١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا نُعَيْمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا صَلَّوْا صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا وَدَبَّحُوا دَبِيحَتَنَا فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ "

قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ : سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : يَا أَبَا حَمَزَةَ مَا يَحْرُمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ ؟ فَقَالَ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا وَصَلَّى صَلَاتَنَا وَأَكَلَ دَبِيحَتَنَا فَهُوَ الْمُسْلِمُ لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ " (١).

قلتُ : إنَّ البخاري ساقَ حديثَ حُميد الطويل عن أنس من طريق ابن المبارك ثمَّ اتبعه بتعليقين :

الأوَّل : عن شيخه سعيد بن أبي مریم ، وغايته منه إثبات تصريح حميد بالسماع من أنس لنفي التدليس عنه وهو قول حميد " حدثنا أنس "

والثاني : عن شيخه ابن المديني ؛ وغايته منه إثبات أنَّ حميدًا سمع مرَّةً الحديث بواسطة من ميمون بن سياه عن أنس " قال الحافظ ابن حجر : " ولَمَّا لم يكن في قول حميد سأل ميمون أنسا التصريح بكونه حضر ذلك عقبه بطريق يحيى بن أيوب التي فيها تصريح حميد بأنَّ أنسا حدثهم لئلا يظن أنه دلسه ولتصريحه أيضا بالرفع ... وأعلَّ الإسماعيلي طريق حميد المذكورة فقال : الحديث حديث ميمون وحميد إنما سمعه منه واستدل على ذلك برواية معاذ بن معاذ عن حميد عن ميمون قال سألت أنسا . قال (أي الإسماعيلي) : وحديث يحيى بن أيوب لا يحتاج به يعني في التصريح بالتحديث قال : لأنَّ عادة المصريين والشاميين ذكرُ الخبر فيما يروونه . **قلتُ** (أي : ابن حجر) : هذا التعليل مردودٌ ولو فتح هذا الباب لم يوثق برواية مدلس أصلا ولو صرح بالسماع والعمل على خلافه ورواية معاذ لا دليل فيها على أنَّ حميدا لم يسمعه من أنس ؛ لأنه لا مانع أن يسمعه من أنس ثم يستثبت فيه من ميمون لعلمه بأنه كان السائل عن ذلك فكان حقيقا بضبطه فكان حميد تارة يحدث به عن أنس لأجل العلو وتارة عن ميمون لكونه ثبته فيه وقد جرت عادة حميد بهذا يقول حدثني أنس وثبتني فيه ثابت وكذا وقع لغير حميد " (٢).

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب أبواب القبلة ، باب : باب فضل استقبال القبلة ، ج: ١، ص (١٥٣) برقم (٣٨٥).

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١، ص (٤٩٧/٤٩٨) . وانظر : العيني ، عمدة القاري ، ج: ٤، ص (١٢٧) حيث نسب كلام ابن حجر لنفسه فقال (أي العيني) : قلتُ : رواية معاذ لا دليل فيها على أنَّ حميدا لم يسمعه من أنس ؛ لأنه يجوز أن يكون سمعه من أنس ثم استثبت فيه عن ميمون فكانه تارة يحدث به عن أنس لأجل العلو وتارة عن ميمون لاستثبات وقد جرت عادة حميد وغيره بهذه الطريقة .

[٢٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ فَضَرَبَتْ يَدَيْهَا فَكَسَرَتِ الْقِصْعَةَ فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ: كُلُوا وَحَبَسَ الرَّسُولُ وَالْقِصْعَةَ حَتَّى فَرَعُوا فَدَفَعَ الْقِصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ^(١)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساقَ هذا التعليق ليثبتَ به سماع حميد الطويل من أنس ابن مالك - رضي الله عنه - فيأمن بذلك تدليسه ، قال الحافظ ابن حجر : " وقال ابن أبي مريم هو سعيدٌ شيخ البخاري ؛ وأرادَ بذلك بيان التصريح بتحديث أنس لحميد "^(٢).

[٢٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَرَزَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبِهِ

طَوْلُهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ^(٣)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري قصد من سياقته هذا التعليق أن يثبتَ به سماع حميد الطويل من أنس ابن مالك - رضي الله عنه - فيأمن تدليسه ، قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " ذكر الدارقطني عن يحيى بن سعيد القطان قال : كان حماد بن سلمة يقول : حديث حميد في البصاق إنما رواه عن ثابت عن أبي نضرة قال يحيى: ولم يقل شيئاً (يعني حماد ابن سلمة) ؛ لأن قتادة قد رواه عن أنس أيضا . قلت (أي: ابن حجر) : كأنَّ البخاريَّ أرادَ دفعَ هذه العلة بتصريح يحيى بن أيوب^(٤) عن حميد بسماعه له من أنس "^(٥) وقال في الفتح : قوله طوله ابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم المصري أحد شيوخ البخاري نُسب إلى جده

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المظالم والغصب ، باب : إذا كسرَ قِصْعَةً أو شيئاً لغيره ، ج: ٢، ص (٨٧٧) برقم (٢٣٤٩). والقِصْعَةُ : الصحيفة التي يوضع فيها الطعام .

انظر : الزمخشري ، محمود بن عمر (ت ٥٨٣ هـ) ، الفائق في غريب الحديث ، ط ١، ٤ م ، (تحقيق إبراهيم شمس الدين) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٩٩٦ م ، ج: ١، ص (٣٦٤) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٥، ص (١٢٦) . وانظر : العيني ، عمدة القاري ، ج: ١٣، ص (٣٨) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوضوء ، باب : البزاق والمخاط ونحوه في الثوب ، ج: ١، ص (٩٥) حديث رقم (٢٣٨) .

(٤) هو يحيى بن أيوب الغافقي ، أبو العباس المصري ، صدوق ربما أخطأ ، مات سنة ثمان وستين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣١، ص (٢٣٣) برقم (٦٧٩٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٨٨) برقم (٧٥١١) .

(٥) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٢، ص (١٤٦/١٤٥) . **قلتُ :** إنَّ الكلام الذي عزاه الدارقطني للقطان عن حماد لم أقف عليه فليعلم.

وأفادت روايته تصريح حميد بالسماع له من أنس خلافا لما روى يحيى القطان عن حماد بن سلمة أنه قال : حديث حميد عن أنس في البزاق إنما سمعه من ثابت عن أبي نضرة فظهر أن حميدا لم يدلّس فيه ^(١). وقال العيني : وقال الدارقطني : والقول عندنا قول حماد بن سلمة ؛ لأن الذي رواه عن قتادة عن أنس غير هذا وهو أنه عليه السلام قال : البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها .

[٢٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ؟ فَتَزَلَّتْ ﴿﴾ وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴿﴾ [البقرة : ١٢٥] وَآيَةُ الْحِجَابِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُنَّ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ؟ فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْحِجَابِ ^(٢) وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ عليه السلام فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ قُلْتُ لَهُنَّ : ﴿﴾ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ﴿﴾ [التحريم : ٥] فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا بِهَذَا ^(٣).

[٢٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : وَافَقْتُ اللَّهَ فِي ثَلَاثٍ أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اتَّخَذْتُ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ فَلَوْ أَمَرْتُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ قَالَ : وَبَلَغَنِي مُعَاتَبَةُ النَّبِيِّ عليه السلام بَعْضَ نِسَائِهِ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِنَّ قُلْتُ : إِنْ انْتَهَيْتُنَّ أَوْ لِيُبَدِّلَنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ عليه السلام خَيْرًا مِنْكُنَّ حَتَّى أَتَيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ قَالَتْ يَا عُمَرُ أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعْظَهُنَّ أَنْتَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿﴾ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ ﴿﴾ [التحريم : ٥] الْآيَةُ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنْ عُمَرَ ^(٤) قُلْتُ : إِنْ هَذَا التَّعْلِيلُ قَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ ^(٥) ، حَكَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ وَأَمَّا فِي النُّسخةِ الَّتِي هِيَ مُعْتَمَدَةٌ فَقَالَ فِي التَّعْلِيلِ : وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ^(٦) .

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١، ص (٣٥٣) . والعيني ، عمدة القاري ، ج: ٣، ص (١٧٨) .

^(٢) وهي قول الله تعالى : ﴿﴾ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُنَّ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿﴾ [الأحزاب : ٥٣]

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب : ما جاء في القبلة ومن لم ير الإعادة على من سها ، ج: ١ ، ص (١٥٧) حديث رقم (٣٩٣) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب : واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ، ج: ٤، ص (١٦٢٩) .

^(٥) هو عبد الله بن أحمد الهروي ، وهو من أهل هرة فقيه مالكي ، عالم بالحديث من الحفاظ الثقات صاحب تصانيف نزل بمكة ومات بها سنة أربع وثلاثين وأربعمائة للهجرة .

انظر : الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج: ٣، ص (١١٠٣) برقم (٩٩٧) . وسير أعلام النبلاء ، ج: ١٧، ص (٥٥٤) .

^(٦) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٢، ص (٢٢٥) .

وقال في هدي الساري : " رواية ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب عند أبي ذر : قال ابن أبي مريم وعند غيره حدثنا ابن أبي مريم ^(١) وقال في الفتح : " وقال ابن أبي مريم في رواية كريمة ^(٢) : حدثنا ابن أبي مريم ^(٣) "

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه قد وقع في طبعة مصطفى البغا التي اعتمدتها في الدراسة وسائر الطباعات للجامع الصحيح : حدثنا ابن أبي مريم بمثل الذي في نسخة الحافظ ابن حجر والصواب المترجح عندي أن ذكر التحديث وهم والتعليق أولى بالصواب ؛ بدليل أن إمام الدنيا البخاري قد ساق المتن نفسه بأتم من ذي قبل وأتبعه بإسناد ابن أبي مريم معلقاً في كتاب تفسير القرآن وهو الحديث رقم (٢٥) ولم تختلف روايات البخاري في كونه تعليقا فتأمل.

هذا وبعد أن تقرر عندي ثبوت التعليق الوارد عقب حديث شيخ البخاري عمرو بن عون فينبغي العلم أن البخاري قصد من تعليقه - عن شيخه سعيد بن الحكم المعروف بابن أبي مريم - أن ينفي تدليس حميد عن أنس بإثبات سماعه منه ، قال الحافظ ابن حجر : " وفائدة إيراد هذا الإسناد ما فيه من التصريح بسماع حميد من أنس فأمن من تدليسه وقوله بهذا أي إسناداً ومتناً فهو من رواية أنس عن عمر لا من رواية أنس عن النبي ﷺ وفائدة التعليق المذكور تصريح حميد بسماعه له من أنس ، وقد تعقبه بعضهم بأن يحيى بن أيوب ^(٤) لم يحتج به البخاري وأنه خرّج له في المتابعات وأقول (أي: ابن حجر) : وهذا من جملة المتابعات ولم ينفرد يحيى بن أيوب بالتصريح المذكور ؛ فقد أخرجه الإسماعيلي من رواية يوسف القاضي عن أبي الربيع الزهراني عن هشيم أخبرنا حميد حدثنا أنس والله أعلم ^(٥) .

قلت : إنه بعدما فرغنا من حميد الطويل وأما تدليسه فإن لأحدهم أن يقول : إذا أمنا تدليس حميد فماذا نصنع بهشيم بن بشير ^(٦) في الإسناد نفسه ؛ حيث إنه لم يصرّح بالتحديث وهو مدلس من المرتبة الثالثة عند ابن حجر والاحتجاج بروايته يقتضي أن يصرح بالتحديث ؟

^(١) ابن حجر ، هدي الساري ، ص (٢٥) .

^(٢) هي أم الفضل كريمة بنت عبد الوهاب بن علي القرشية الزبيرية وتعرف أيضاً ببنت الحَبَقْبَق : عالمة بالحديث والفقه، نعتها ابن العماد بمسندة الشام وتعد من رواة صحيح البخاري أحازه لها أبو الوقت. توفيت سنة أربعين وستمائة .

انظر : ابن العماد الحنبلي ، عبد الحي بن أحمد (ت ١٠٨٩هـ) **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** ، د.ط، م، منشورات دار الكتب العلمية - بيروت ، د.ت ، ج: ٣، ص (٢١٢) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١، ص (٥٠٥) .

^(٤) هو يحيى بن أيوب الغافقي ، أبو العباس المصري ، صدوق ربما أخطأ ، مات سنة ثمان وستين ومائة .

انظر : المزي ، **تهذيب الكمال** ، ج: ٣١، ص (٢٣٣) برقم (٦٧٩٢) و ابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، ص (٥٨٨) برقم (٧٥١١) .

^(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١، ص (٥٠٥) .

^(٦) هو هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي وصفه بالتدليس النسائي وغيره ، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين "

انظر : ابن حجر ، **تعريف أهل التقديس** ، ص (٤٧) برقم (١١١) . و **تقريب التهذيب** ، ص (٥٨٨) برقم (٧٥١١) .

والجواب عن ذلك يتمثل في الآتي :

١- ساق الإمام البخاري متابعة يحيى بن أيوب الغافقي لهشيم في الإسناد والمتن معا ، وعليه فإذا كان المتن قد توبع عليه هشيم فلا خشية حينئذ من تدليسه وإن لم يُصرح بالتحديث .

٢- لما كان يحيى بن أيوب عنده بعض خطأ ؛ فقد عمَدَ إمام الدنيا البخاري في كتاب تفسير القرآن إلى تخريج حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه - بإسناد جديد عن شيخه مسدد بن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن حميد عن أنس .. "وكان قصده من ذلك أن يقدم دليلا آخر على عدم تدليس هشيم ، فيحیی بن سعيد إمام علم كبير في الثقات (١).

٣- ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح أن الإسماعيلي في مستخرجه قد أخرج حديث هشيم وفيه تصريح هشيم بالإخبار ، قال ابن حجر : ولم ينفرد يحيى بن أيوب بالتصريح المذكور ؛ فقد أخرجه الإسماعيلي من رواية يوسف القاضي عن أبي الربيع الزهراني عن هشيم أخبرنا حميد حدثنا أنس (٢).

[٢٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَوَّلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنَى بَزَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْرًا وَلَحْمًا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى حَجَرِ أُمّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بَنَاتِهِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُنَّ وَيَدْعُونَ لَهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ رَأَى رَجُلَيْنِ جَرَى بَهُمَا الْحَدِيثُ فَلَمَّا رَآهُمَا رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَانِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ وَتَبَا مُسْرِعِينَ فَمَا أُدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ بِخُرُوجِهِمَا أَمْ أُخْبِرَ؟ فَرَجَعَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ وَأَرَاخَى السُّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ (٣).

قال الحافظ ابن حجر : " مراده بذلك أن عنعنة حميد في هذا الحديث غير مؤثرة ؛ لأنه ورد عنه التصريح بالسماح لهذا الحديث منه ويحيى المذكور هو ابن أبي أيوب الغافقي المصري

(١) هو يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٨ ، ص (٤٧٣) برقم (٣٥٩٣) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩١) برقم (٧٥٥٧) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١ ، ص (٥٠٥) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب قوله لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم... ج: ٤ ، ص (١٨٠٠) حديث رقم (٤٥١٦) .

وابن أبي مريم من شيوخ البخاري واسمه سعيد بن الحكم ووقع في بعض النسخ من رواية أبي زر وقال إبراهيم بن أبي مريم وهو تغيير فاحش وإنما هو سعيد^(١).

[٢٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمَنٍ قَالَ أَعِيدُوا سَمَنَكُمْ فِي سِقَائِهِ وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ فَإِنِّي صَائِمٌ ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ فَدَعَا لَأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا فَقَالَتْ: أُمُّ سُلَيْمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي خُوَيْصَةً قَالَ : مَا هِيَ ؟ قَالَتْ خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ فَإِنِّي لَمَنْ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ مَالًا وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيَّةُ أَنَّهُ دُفِنَ لِصَلْبِي مَقْدَمَ حَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بَضْعٌ وَعَشْرُونَ وَمِائَةً .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ " (٢) .

قلتُ : ساق البخاري - رحمه الله - هذا التعليق لينفي به تدليس حميد عن أنس ، قال الحافظ ابن حجر : "قوله قال ابن أبي مريم هو سعيد ؛ وفائدة ذكر هذه الطريق بيان سماع حميد لهذا الحديث من أنس لما اشتهر من أن حميداً كان ربما دلس عن أنس ووقع في رواية كريمة والأصيلي^(٣) في هذا الموضع حدثنا ابن أبي مريم فيكون موصولاً " (٤).

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٨، ص (٥٣١) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصوم ، باب : من زار قوما فلم يفطر عندهم ، ج: ٢، ص (٦٩٩) برقم (١٨٨١) .

(٣) هو الحافظ الثبت العلامة أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأندلسي تفقه بقرطبة .. أتقن أخذ الصحيح عن أبي زيد المروزي وتفقه على أبي بكر الأهمري ووعى علما جما قال القاضي عياض : قال الدارقطني : حدثني أبو محمد الأصيلي ولم أر مثله وقال عياض : كان من حفاظ مذهب مالك ومن العالمين بالحديث وعلمه ورجاله وكان ينكر الغلو في كرامات الأولياء ويثبت منها ما صح ودعاء الصالحين ، قال الذهبي في التذكرة : كان رأسا في الحديث والسنن وفقه السلف له كتاب كبير سماه " الدلائل في اختلاف العلماء (مالك وأبي حنيفة والشافعي) ، حمل الناس عنه وكان في خلقه حدة - رحمه الله تعالى - مات في ذي الحجة سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة وشيعه الخلائق . وقال الذهبي في السير : الأصيلي الإمام شيخ المالكية عالم الأندلس ... "

الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج: ٣، ص (١٠٢٤) برقم (٩٥٤) ، و سير أعلام النبلاء ، ج: ١٦، ص (٥٦٠) .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٤، ص (٢٣٠) . وانظر : العيني ، عمدة القاري ، ج: ١ ، ص (١٠١/١٠٠) كيف أنه يقتبس - سماحه الله - كلام الحافظ ابن حجر ولا يشير حيث قال : " هذا وفي طريق آخر وقع هكذا بقوله حدثنا في رواية كريمة والأصيلي فيكون موصولا وفي رواية غيرهما وقع هكذا قال ابن أبي مريم فيكون مُعلِّقا وعلى كل تقدير فائدة ذكر هذا الطريق بيان سماع حميد لهذا الحديث من أنس ؛ لأنه قد اشتهر أنَّ حميدا كان ربما دلس عن أنس رضي الله عنه " .

[٢٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا بَنِي سَلَمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ وَتَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ قَالَ خُطَاهُمْ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ حَدَّثَنِي أَنَسٌ أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَنْحَوِلُوا عَنْ مَنْزِلِهِمْ فَيَنْزِلُوا قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْرُوا^(١) الْمَدِينَةَ فَقَالَ : أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ ، قَالَ مُجَاهِدٌ خُطَاهُمْ آثَارُهُمْ أَنْ يُمْشِيَ فِي الْأَرْضِ بِأَرْجُلِهِمْ^(٢)

قلتُ : إنَّ البخاري ساق هذا التعليق عن شيخه لينفي به تدليس حميد عن أنس ، وكذا فإنَّ المتن فيه أتم ، قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " هكذا وقع لنا في روايتنا (يعني : معلقا) ووقع في روايتنا من طريق أبي ذر حدثنا ابن أبي مريم وفيه عن أنس^(٣) " وقال في الفتح : قوله : (وحدثنا ابن أبي مريم) كذا لأبي ذرٍّ وحده وفي رواية الباقرين وقال ابن أبي مريم وذكره صاحب الأطراف بلفظ وزاد ابن أبي مريم وقال أبو نعيم في المستخرج ذكره البخاري بلا رواية يعني : معلقا . (قال ابن حجر) : وهذا هو الصواب وله نظائر في الكتاب في رواية يحيى بن أيوب ؛ لأنه ليس على شرطه في الأصول ، قوله : (عن أنس) كذا لأبي ذر وحده أيضا وللباقرين حدثنا أنس وكذا ذكره أبو نعيم أيضا وكذا سمعناه في الأول من فوائد المخلص من طريق أحمد بن منصور عن ابن أبي مريم ولفظه سمعت أنسا وهذا هو السرُّ في إيراد طريق يحيى بن أيوب عقب طريق عبد الوهاب لبيان الأمن من تدليس حميد^(٤) .

هذا وقد اعترض العيني على تصويب الحافظ ابن حجر صنيع أبي نعيم في المستخرج في جعل هذا الموضع معلقا فقال : " وقال بعضهم : هذا هو الصواب (يقصدُ ابنَ حجر) قلتُ (أي العيني) : هذه دعوى بلا دليل " ^(٥) .

قلتُ : بل هي دعوى عليها دليل أشار إليه الحافظ ابن حجر بقوله : " وله نظائر في الكتاب في رواية يحيى بن أيوب ؛ لأنه ليس على شرطه في الأصول " ؛ هذا والعجب من العيني - غفر الله له - كيف يجتزئ الكلام ليسلم له الاعتراض !!! .

(١) أي تَخْلُو وتَصِير عَرَاءَ وهو الفضاء من الأرض وتَصِير دُورُهُمْ فِي الْعَرَاءِ .

انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، ج: ٣ ، ص (٢٢٦) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب : احتساب الآثار ، ج: ١ ، ص (٢٣٣) حديث رقم (٦٢٥) .

(٣) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٢ ، ص (٢٨٧/٢٧٧) .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٢ ، ص (١٤٠) .

وانظر : المزي ، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، ج: ١ ، ص (٢١٠) حديث رقم (٧٩٢) .

(٥) العيني ، عمدة القاري ، ج: ٥ ، ص (١٧٣) .

ج - نفي تدليس سفيان الثوري (ت ١٦١هـ) (١)

ذهب ابن حبان في كتابه المجروحين إلى أنَّ سفيان الثوري مدلس لا يقبل حديثه إلا إذا صرَّح بالتحديث فقال في الجنس الثالث من أجناس أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها : الثقاتُ المدلسون الذين كانوا يُدلسون في الأخبار مثل قتادة ويحيى بن أبي كثير والأعمش وأبي إسحاق وابن جريج وابن إسحاق **والثوري** وهشيم ومَن أشبههم ممَّن يكثرُ عددهم من الأئمة المرضيين وأهل الورع في الدين - كانوا يكتبون عن الكلِّ ، ويروون عمَّن سمعوا منه ؛ فربما دَلَّسوا عن الشيخ بعد سماعهم عنه عن أقوام ضعفاء لا يجوزُ الاحتجاج بأخبارهم ؛ فما لم يَقُلْ المدلسُ ، وإنَّ كان ثقةً : حَدَّثَنِي أو سَمِعْتُ ، فلا يجوزُ الاحتجاجُ بخبره " (٢).

هذا ونجدُ صنيع أئمة الشأن في الحديث مغايرا لما قرره ابن حبان في حقِّ الثوري ؛ ذلك أنهم لم يعدّوه في زمرة من لا يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع ، بل جعلوه ممن يُحتمل تدليسه لإمامته وقلة تدليسه حكى البخاري في التاريخ الكبير قال : " قال يحيى القطان: ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ من شعبة ولا يعدله عندي أحد فإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان ولم أكن أهتم أن يقول سفيان لمن فوقه: سمعتُ فلانا ولكن كان يهمني أن يقول هو (يعني: الذي فوقه): حدثنا " (٣).

وعليه فقد جعله الحافظ ابن حجر في كتابه معرفة أهل التقديس في المرتبة الثانية وكان قد قال في مقدمة الكتاب عن هذه المرتبة : " من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري " (٤)

قلتُ : إنَّ ما نقله البخاري عن يحيى القطان في التاريخ الكبير يُفهم منه أنه يتبنّى وجهة نظره إزاء الثوري ، وقال الترمذي في العلل الكبير : " قال محمد (يعني البخاري) : لا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور وذكر مشايخ

(١) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس ، وصفه النسائي وغيره بالتدليس ، مات سنة إحدى وستين ومائة وله أربع وستون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١١ ، ص (١٥٤) برقم (٢٤٠٧) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٤٤) برقم (٢٤٤٥) . وابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (٣٢) برقم (٥١) .

(٢) انظر : ابن حبان ، محمد (ت ٣٥٤هـ) ، المجروحين ، ط ١ ، م ٣ ، (تحقيق محمد إبراهيم زايد) ، دار الوعي - حلب ، ١٣٩٦هـ ، ج: ١ ، ص (٩٢) . وانظر أيضا كلاما مثل هذا : ابن حبان ، محمد (ت ٣٥٤هـ) ، صحيح ابن حبان ، ط ٢ ، م ١٨ ، (تحقيق شعيب الأرنؤوط) ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، ج: ١ ، ص (١٦١) .

(٣) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٤ ، ص (٩٢) برقم (٢٠٧٧) .

(٤) انظر : ابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (١٣) برقم (١١١) .

كثيرة لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسا ما أقل تدليسه^(١). وعليه فإذا كان البخاري هكذا ينظر إلى رواية سفيان الثوري وَيُنْقَلُ تدليسه، فلا غرو ولا عجب إذا رأيتُه يبادر - إذا وافته الفرصة - لتقديم تصريح الثوري بالسماع. وقد لمسنا ذلك من إمام الدنيا حين يعلق عن أحد شيوخه على نحو يدفع من خلاله شبهة التدليس عن الثوري في الحديث الذي عنعن فيه وفيما يأتي بيان ذلك :

[٢٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أُنْهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَضَاجِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ؟ قَالَتْ: مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامٍ جَاءَ النَّاسُ فِيهِ فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيَّ الْفَقِيرَ وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكَرَاعَ^(٢) فَتَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ قِيلَ: مَا اضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ فَضَحِكْتَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ بِهَذَا^(٣)

[٣٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ بِهَذَا^(٤).

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق فكررّه عن شيخه محمد بن كثير^(٥) عقب حديث كلٍّ من شيخيه خلاد بن يحيى ومحمد بن يوسف الفريابي ، وقصده من ذلك التعليق نفي تدليس سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس^(٦) بإثبات سماعه منه ، قال الحافظ ابن

(١) الترمذي ، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩هـ) ، العلل الكبير ، ط ١ ، ١م (ترتيب أبي طالب القاضي) ، (تحقيق صبحي السامرائي وآخرون) ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية - بيروت ، ١٤٠٩هـ ، ص (٣٨٨) برقم (٤٦) .

(٢) من الدواب هو ما دون الكعب . انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج : ٨ ، ص (٣٠٦) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأطعمة ، باب : ما كان السلف يدخرون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره ، ج : ٥ ، ص (٢٠٦٨) حديث رقم (٥١٠٧) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأيمان والنذور ، باب : إذا حلف أن لا يأتمد فأكل ثمرا بخبز وما يكون من الأدم ، ج : ٦ ، ص (٢٤٦١) حديث رقم (٦٣٠٩) .

(٥) محمد بن كثير أبو عبد الله العبدى البصري ، ثقة لم يصب من ضعفه ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وله تسعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ١ ، ص (٢١٨) برقم (٦٨٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢٦ ، ص (٣٣٤) برقم (٥٥٧١) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٠٤) برقم (٦٢٥٢) .

(٦) هو عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة النخعي الكوفي ثقة ، مات سنة تسع عشرة ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج : ١٧ ، ص (١٩٣) برقم (٣٨٦٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٤٣) برقم (٣٩٠٧) .

حجر : " غرضه تصريح سفيان وهو الثوري بإخبار عبد الرحمن بن عابس له به " وقال العيني : " غرض البخاري من هذا التعليق بيان تصريح سفيان بإخبار عبد الرحمن بن عابس له به فافهم " (١).

[٣١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا وَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ [المائدة : ٦٧] (٢).

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن أحد شيوخه مهملاً دون أن ينسبه ، وقد تردد الحافظ ابن حجر في تحديد هوية شيخ البخاري ؛ قال الحافظ ابن حجر : " وأما محمد المذكور أول الرواية الثانية فيحتمل أن يكون هو محمد بن يوسف الفريابي المذكور في الرواية الأولى فيكون موصولاً ويحتمل أن يكون غيره فيكون معلقاً وهو مقتضى صنيع المزي وأما أبو نعيم فقال في المستخرج رواه عن محمد عن أبي عامر ومقتضاه أن يكون وقع عنده حدثنا محمد أو قال لي محمد؛ لأن عاداته إذا وقع بصيغة قال مجردة أن يقول أخرجه بلا رواية يعني صيغة صريحة" وقال البدر العيني : " إن كان محمد المذكور في الأول فهو مرفوع وإن كان غيره يكون معلقاً " (٣).

قلتُ : إنَّ هذا الذي ذكره الحافظ من احتمال أن يكون محمد هو نفسه محمد بن يوسف الفريابي - مستبعدٌ جدًّا ؛ فالفريابي لا يُعرف بالرواية عن أبي عامر العقدي ، وإنما الاسم متردد عندي بين اثنين ممن روى عنه في الصحيح وذكرهما المزي (٤) في تهذيب الكمال

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٩ ، ص (٥٥٣) . والعيني ، عمدة القاري ، ج: ٢١ ، ص (٥٧) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب : قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ [المائدة : ٦٧] ، ج: ٦ ، ص (٢٧٣٨/٢٧٣٩) حديث رقم (٧٠٩٣) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٣ ، ص (٥٠٦) .

والعيني ، عمدة القاري ، ج: ٢٥ ، ص (١٨٥) .

وانظر : المزي ، تحفة الأشراف ، ج: ١٢ ، ص (٣١٠/٣٠٩) ، برقم (١٧٦١٣) .

(٤) انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٨ ، ص (٣٦٨) .

وهما : محمد بن بشار^(١) ومحمد بن المثنى^(٢) والأمر بينهما وليس عدم تحديد أيهما يضر كثيرا فكلاهما ثقة جهبذ ، وما يعيننا هنا - وهذا لم ينتبه له الحافظ ابن حجر ولا البدر العيني - أن أحد أغراض الإمام البخاري من سياقة هذا التعليق هو نفي علة التدليس في حق سفيان الثوري ؛ فقد تابعه أمير المؤمنين شعبة بن الحجاج^(٣) في رواية الحديث عن إسماعيل ابن أبي خالد ، وكأن لسان حال الإمام البخاري يقول : إن يكن سفيان دلّسه فعن أستاذه شعبة وشعبة هو شعبة في الصدق والحفظ والإتقان ونبذ التدليس فلا خوف، أخرج أبو نعيم في الحلية من طريق عفان بن مسلم الصفار قال : " سأل رجل شعبة عن حرف فقال: لأن أحر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أدلس "^(٤)

وهذا الذي رأيناه أسلوب فريد من الإمام البخاري في دفع علة التدليس فتأمل والله الموفق .
ومن الجدير بالذكر أن الإمام البخاري قد يعلق عن غير شيوخه وليس له غاية من التعليق سوى تتبع تصريح سفيان الثوري بالسماع بقصد نفي تدليسه وقد رأيت ذلك جليا في سياقته تعاليق عديدة لهذا الغرض عن عبد الله بن الوليد العدني^(٥) وهذا يدل على الحيلة البالغة والتحري الدقيق من الإمام البخاري فتأمل .

(١) هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر لقبه بَنَدَار والبندار الحافظ للحديث ، ثقة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٤٩) برقم (٩٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٤، ص (٥١١) برقم (٥٠٨٦) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦٩) برقم (٥٧٥٤) .

(٢) هو محمد بن المثنى بن عبيد العنزي أبو موسى البصري المعروف بالزمن مشهور بكنته وباسمه ، ثقة ثبت ، وكان هو وبندار (محمد ابن بشار) فرسي رهان وماتا في سنة واحدة سنة اثنتين وخمسين ومائتين . قال البخاري : مات لعشرين خلت من ذي القعدة .

انظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج:٢، ص (٣٩٦) برقم (٢٩٩٣) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٦، ص (٣٥٩) برقم (٥٥٧٩) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٠٥) برقم (٦٢٦٤) .

(٣) هو شعبة بن الحجاج بن الورد العنكي مولاهم الأزدي أبو بسطام الواسطي ثم البصري ، ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث وكان يسأل القادم من البصرة : ما فعل أستاذنا شعبة ؟ وشعبة هو أول من فتن بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا ، مات سنة ستين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٢، ص (٤٧٩) برقم (٢٧٣٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٦٦) برقم (٢٧٩٠) .

(٤) أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠هـ) ، حلية الأولياء ، ط:١٠٤م ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٥هـ ، ج:٧، ص (١٥٣/١٥٢) .

(٥) هو عبد الله بن الوليد بن ميمون أبو محمد المكي المعروف بالعدي روى جامع سفيان الثوري قال ابن حجر في التقريب: صدوق ربما أخطأ من كبار العاشرة ، أخرج له البخاري في الصحيح تعليقا ، حكى البخاري عنه في التاريخ قال : كان يقول : أنا مكي ولكن يُقال له عدي سمع سفيان " وقال ابن أبي حاتم : قال حرب بن إسماعيل قلت: لأحمد بن حنبل: عبد الله بن الوليد العدني كيف حديثه ؟ قال: قد سمع من سفيان وجعل يصحح سماعه، ولكن لم يكن صاحب حديث، وحديثه حديث صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء وقد كتبت أنا عنه كثيرا.

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (٢١٧) برقم (٧٠٧) .

و ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٥، ص (١٨٨) برقم (٨٧٥) .

=المزني، تهذيب الكمال، ج: ١٦، ص (٢٧١) برقم (٣٦٤٣) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٣٢٨) برقم (٣٦٩٢).
قلت: هو من طبقة شيوخه ولم يذكره أحد فيهم ولم يصرح البخاري بالسماع عنه لا في الصحيح ولا خارجه وسكت الحافظ ابن حجر عنه. وقد رأيت البخاري أخرج له في الأدب المفرد بواسطة قال البخاري: حدثنا إسحاق قال: أخبرنا عبد الله بن الوليد عن سفيان عن هشام عن أبيه قال: سألت عائشة: ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته؟ قالت: ما يصنع أحدكم في بيته، يخصف النعل، ويرقع الثوب، ويخيط".
 البخاري، محمد بن إسماعيل (٢٥٦هـ)، الأدب المفرد، ط١، ٣، م (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ص (١٩٠) حديث (٥٤٠). قلت: هذا والأمر فيه محتمل أن يكون من شيوخ البخاري وليس يعد ذلك فهو من طبقة شيوخه، وعبارة البخاري في التاريخ عنه تشعر بلقبه ومعرفته به سيما وأن البخاري وحده بين المترجمين من نقل عن العدي قولته تلك وأما وجود الوسطة في روايته عنه فلا يعني أنه ليس شيخه وإنما أوردته في الهامش حتى لا يُستدرك عليّ فيه والله الموفق.

[*] قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَمَى عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا فَقَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ هَذَا مَقَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷻ
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهِذَا "

البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب رمي الجمار من بطن الوادي، ج: ٢، ص (٦٢٢) حديث رقم (١٦٦٠).
 قال الحافظ ابن حجر: "قوله وقال عبد الله بن الوليد هو العدي هكذا روينا موصولا في جامع سفيان الثوري رواية العدي عنه من طريق عبد الرحمن بن منده بإسناده إلى عبد الله ابن الوليد وفائدة هذا التعليق بيان سماع سفيان وهو الثوري له من الأعمش".
 ابن حجر، فتح الباري، ج: ٣، ص (٥٨٠). وانظر: العيني، عمدة القاري، ج: ١٠، ص (٨٨).

[**] قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْوَيْثَالِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ فَقَالَ: أَسْلِفُوا فِي الثَّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ: فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ "

البخاري، الجامع الصحيح، كتاب السلم، باب: السلم إلى أجل معلوم، ج: ٢، ص (٧٨٤) حديث رقم (٢١٥٣).
 قال الحافظ ابن حجر: "قوله وقال عبد الله بن الوليد هو العدي وسفيان هو الثوري وطريقه موصولة في جامع سفيان من طريق علي ابن الحسن الهلالي عن عبد الله بن الوليد المذكور"

ابن حجر، فتح الباري، ج: ٤، ص (٤٣١). وانظر: العيني، عمدة القاري، ج: ١٢، ص (٧٠).
[*] قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَجْرَى النَّبِيُّ ﷺ مَا ضُمَرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ وَأَجْرَى مَا لَمْ يَضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكُنْتُ فِيْمَنْ أَجْرَى**
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ وَبَيْنَ ثَنِيَّةٍ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ^(٩)

البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب: السبق بين الخيل، ج: ٣، ص (١٠٥٢) حديث رقم (٢٧١٣).

ضمّر من التضمير أي: تعليف الخيل قوتا بعد ستمنها حتى تغدو نحيفة وتكون قادرة على الجري
 انظر: ابن منظور ، لسان العرب ، ج: ٤، ص (٤٩١).
 الحفياء ويقال الحيفاء: موضع بالمدينة على أميال . انظر: ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج: ١، ص (٤٤١).
 ثنية الوداع: اسم من التوديع عند الرحيل وهي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة
 انظر: الحموي ، ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ) ، معجم البلدان ، د. ط ، م ، دار الفكر - بيروت ، د. ت ، ج: ٢، ص (٨٦)
 بنو زريق: هم جماعة من الأنصار . انظر: ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٣، ص (٣١٠) .
 قال الحافظ ابن حجر: فعبد الله هو ابن الوليد العدني كذا رويناه في جامع سفيان الثوري من روايته عنه وأراد بذلك تصريح الثوري
 عن شيخه بالتحديث ووهم من قال فيه وقال أبو عبد الله "
 ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٦، ص (٢٧٢) .
 [****] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ
 طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ بِهِذَا "
 البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب: جهاد النساء ، ج: ٣، ص (١٠٥٤) حديث رقم (٢٧٢٠) .
 قال الحافظ ابن حجر في التعليق: " هكذا رويناه في جامع سفيان رواية عبد الله بن الوليد العدني عنه " وقال في الفتح: " وروايته موصولة
 في جامع سفيان "
 ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٣، ص (٤٤٠) . ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٦، ص (٧٦) . وانظر: العيني ، عمدة القاري ،
 ج: ١٤، ص (١٦٤) .

د - نفي تدليس سفيان بن عيينة (ت ١٩٨ هـ)^(١) .

إنَّ أئمةَ الشأن لم يعدوا ابن عيينة في زمرة من لا يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع، بل جعلوه ممن يُحتمل تدليسه ، وعليه فالحافظ ابن حجر عدّه في كتابه معرفة أهل التقديس في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وأصحاب هذه المرتبة قال في حقهم : " من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري أو كان لا يُدلس إلا عن ثقة كابن عيينة " ^(٢) .

وقد ذهب ابن حبان إلى أنَّ تدليس ابن عيينة تدليس مخصوص ليس له شبيه في الدنيا ؛ إذ إنه لا يدلس إلا عن ثقة قال في صحيحه : " ..أن يكون المدلس يعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة فإذا كان كذلك قُبِلَتْ روايته وإن لم يبين السماع وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان ابن عيينة وحده ؛ فإنه كان يدلس ولا يدلس إلا عن ثقة متقن ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه إلّا وجد الخبر بعينه قد بين سماعه عن ثقة نفسه والحكم في قبول روايته لهذه العلة وإن لم يبين السماع فيها كالحكم في رواية ابن عباس إذا روى عن النبي ﷺ ما لم يسمع منه " ^(٣) .

قلتُ : إنَّ القاعدة التي قررها ابن حبان بشأن كون الثقة إذا دلس عن ثقة فإنَّ روايته تقبل - قد سبقه إليها أبو بكر البزار (ت ٢٩٢ هـ) فيما حكاه السيوطي في تدريب الراوي قال : " البزار : مَنْ كان يدلس عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولا " ^(٤) .

^(١) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ؛ إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة وله إحدى وتسعون سنة .

وقال الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس : " كان يدلس لكن لا يدلس إلا عن ثقة وصفه النسائي وغيره بالتدليس "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١١ ، ص (١٧٧) برقم (٢٤١٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٤) برقم (٢٤٥١) .

وابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (٣٢) برقم (٥٢) .

وانظر : ابن العجمي ، إبراهيم بن محمد (ت ٨٤١ هـ) ، التبيين لأسماء المدلسين ، ط ١ ، ص ١ ، (تحقيق محمد إبراهيم داود الموصلي) ، مؤسسة الريان - بيروت ، مؤسسة الريان - بيروت ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م ، ص (٩٤) برقم (٢٩) .

^(٢) ابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (١٣) .

^(٣) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج: ١ ، ص (١٥١) .

^(٤) السيوطي ، عبد الرحمن (ت ٩١١ هـ) ، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ، ط ٢ ، ص ٢ ، (تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف) ، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض ، ١٤٠٣ هـ ، ج: ١ ، ص (٢٢٩) .

وقال ابن عبد البر عن أئمة الحديث أنهم : " قالوا: يقبل تدليس ابن عيينة ؛ لأنه إذا وقَّف أحال على ابن جريح ومعر ونظائرهما ، أخبرني أبو عثمان سعيد بن نصر - رحمه الله - قال حدثنا أبو عمر أحمد بن دُحيم بن خليل قال حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي قال حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا سفيان بن عيينة يوماً عن زيد بن أسلم عن علي بن الحسين قال يُجزئ الجُنُب أن ينغمس في الماء ، قلنا : مَنْ دون زيد بن أسلم ؟ قال : معمر . قلنا : مَنْ دون معمر ؟ قال : ذاك الصنعاني عبدالرزاق ، وروي عن ابن معين قال : كان ابن عيينة يدلس فيقول : عن الزهري فإذا قيل له : مَنْ دون الزهري ؟ فيقول لهم : أليس لكم في الزهري مَنَعٌ فيقال : بلى . فإذا استقصيَ عليه يقول : معمر اكتبوا لا بارك الله لكم !! " (١)

وذهب الحافظ ابن رجب الحنبلي في القاعدة السابعة من قواعده التي جعلها في آخر شرحه لعل الترمذي - فعنون لها بقوله : " ذكر من كان يُدلسُ بعبارة دون عبارة " ومثَّل لهذه القاعدة فقط بتدليس ابن عيينة فقال : " قال العجلي : إذا قال سفيان بن عيينة : عن عمرو سمع جابراً فصحيحٌ ، وإذا قال سفيان : سمع عمرو جابراً : فليس بشيء " قال ابن رجب عقب ذلك : يشيرُ إلى أنه إذا قال : عن عمرو ، فقد سمعه منه ، وإذا قال : سمع عمرو جابراً فلم يسمعه ابن عيينة من عمرو " (٢). وقال الذهبي في السير عن ابن عيينة : " كان سفيان مشهوراً بالتدليس ؛ عمدَ إلى أحاديث رُفعت إليه من حديث الزهري ، فيحذفُ اسمَ مَنْ حدَّثه ويُدلسُها إلّا أنه لا يُدلسُ إلّا عن ثقة عنده " (٣). **قلتُ** : بناءً على ما تقدّم ، فإذا كان ابن عيينة قد احتمل أئمة الشأن تدليسه غير أنّ الإمام البخاري إذا أسعفه الحال وسنحت له الفرصة لتقديم تصريح ابن عيينة بالسماع بادر إلى ذلك دون توانٍ ، وقد لمسنا ذلك منه في شيء من تعليقاته عن شيوخه على نحو يدفع من خلالها شبهة التدليس عن ابن عيينة في الحديث الذي عنعن فيه وفيما يأتي بيان ذلك :

[٣٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُوْقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : لَوْ كَانَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ذَاكِرًا عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَّوْا سَعَاةَ

(١) ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣ هـ) ، التمهيد ، ج: ١ ، ص (٣١) .

(٢) ابن رجب ، عبد الرحمن بن أحمد (ت ٥٩٧ هـ) ، شرح علل الترمذي ، ط ١ ، م ٢ ، (تحقيق همام سعيد) ، ١٩٨٧ م ، مكتبة المنار - الأردن ، ج: ٢ ، ص (٨٥٧) .

وانظر : العجلي ، محمد بن عبد الله (ت ٢٦١ هـ) ، معرفة الثقات ، ط ١ ، م ٢ ، (تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي) ، مكتبة الدار - المدينة المنورة ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، ج: ١ ، ص (٤١٧) .

(٣) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ٨ ، ص (٤٦٥) .

عُثْمَانَ فَقَالَ لِي عَلِيٌّ : اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ سَعَاتِكَ يَعْمَلُونَ فِيهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ : أَغْنِيهَا عَنَّا فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ضَعَهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا " قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : أُرْسَلَنِي أَبِي خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَادْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَةِ " (١)

قلت : إنَّ الإمام البخاري قد ساق عقبَ حديث شيخه قتيبة بن سعيد رواية معلقة عن شيخه الحميدي (٢)، وإحدى غاياته من سياقتها نفي تدليس ابن عيينة بإثبات التصريح له بالسماع من محمد بن سوقة (٣)، قال الحافظ ابن حجر : " وقال الحميدي إلخ هو في كتاب النوادر له بهذا الإسناد والحميدي من شيوخ البخاري في الفقه والحديث ... وأراد بروايته هذه بيان تصريح سفيان بالتحديث " (٣).

[٣٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلْزِلْ بِهِمُ زَادَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ " (٥)

قلت : إنَّ الإمام البخاري قد ساق عقبَ حديث شيخه قتيبة بن سعيد تعليقاً عن شيخه الحميدي ، وإحدى غاياته من سياقته نفي تدليس ابن عيينة بإثبات التصريح بالسماع بينه وبين إسماعيل بن أبي خالد (٦)، قال الحافظ ابن حجر : " مراده بالزيادة التصريح الواقع في

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فرض الخمس ، باب : ما ذكر من درع النبي - صلى الله عليه وسلم - عصاه وسيفه وقدره وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته ومن شعره ونعله وآتيته مما يتبرك به أصحابه وغيرهم بعد وفاته ، ج:٣، ص (١١٣٢) برقم (٢٩٤٤) .

(٢) هو عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي أبو بكر ، ثقة حافظ فقيه ، أجل أصحاب ابن عيينة ، مات بمكة سنة تسع عشرة ومائتين وقيل بعدها قال الحاكم : كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره. قال البخاري في التاريخ عنه أنه قال : جالست ابن عيينة تسع عشرة سنة أو نحوها .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (٩٦) برقم (٢٧٦)

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٤، ص (٥١٢) برقم (٣٢٧٠) . و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٣) برقم (٣٣٢٠) .

(٣) هو محمد بن سوقة الغنوي ، أبو بكر الكوفي العابد ثقة مريض ، عدّه ابن حجر في الطبقة الخامسة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٥، ص (٣٣٣) برقم (٥٢٧٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٨٢) برقم (٥٩٤٢) .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٦، ص (٢١٥) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، باب : أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ، ج:٦، ص (٢٧٢٢) حديث رقم (٧٠٥١) .

(٦) هو إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولا هم البجلي ، ثقة ثبت ، مات سنة ست وأربعين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣، ص (٦٩) برقم (٤٣٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٧) برقم (٤٣٨) .

رواية الحميدي لسفيان .. وقال أخرجه البخاري عن قتيبة والحميدي وظاهره أن البخاري جمع بينهما في سياقه وليس كذلك^(١).

هذا وقد أخرج الحميدي هذا الحديث في مسنده وفيه التصريح بالسماع بين سفيان وابن أبي خالد قال الحميدي : " حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ مُجْرِيَ السَّحَابِ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ " ^(٢).

[٣٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا قَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ وَقَالَ مَرَّةً : نَقُفْ فَقَالَ اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَغَدَوْا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ فَقَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَأَعْجَبَهُمْ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً : فَتَبَسَّمَ قَالَ (أي البخاري) قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْخَبَرَ كُلَّهُ " ^(٣).

[٣٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ قَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لَا نَبْرَحُ أَوْ نَفْتَحَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَاغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ قَالَ : فَغَدَوْا فَقَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا وَكَثُرَ فِيهِمُ الْجِرَاحَاتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ : فَسَكَتُوا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِالْخَبَرِ كُلِّهِ " ^(٤).

قلتُ : إنَّ البخاري - رحمه الله - ساق حديث كل من شيخه علي ابن المديني وحديث قتيبة ابن سعيد وقد أتبع كليهما بتعليق عن شيخه الحميدي صيغته بعد حديث علي ابن المديني قال الحميدي : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْخَبَرَ كُلَّهُ " وصيغته بعد حديث قتيبة " قال الحميدي : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِالْخَبَرِ كُلِّهِ " وباعث البخاري على إيراد التعليق مرتين أن ينبه على سلامة رواية الحميدي من العنينة قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " مراد البخاري بقوله الخبر كله يعني أن رواية الحميدي سالمة من العنينة فأطلق الخبر وأراد به الإخبار بصيغ الأداء والله أعلم " وقال في الفتح : " ووقع

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٣، ص (٤٦٣) .

(٢) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج: ٢، ص (٣١٤) حديث رقم (٧١٩) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : غزوة الطائف في شوال سنة ثمان قاله موسى بن عقبة ، ج: ٤، ص (١٥٧٢)

برقم (٤٠٧٠) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، باب : التبسم والضحك ، ج: ٥، ص (٢٢٥٩) برقم (٥٧٣٦) .

في رواية الكُشميهني^(١) حدثنا سفيان كُله بالخبر والمعنى أنه ذُكر بصريح الأخبار في جميع السند لا بالعننة^(٢) وقال العيني : " قوله كُله بالخبر أي: حدثنا كل الحديث بلفظ الخبر لا بلفظ العننة ، ويروى بالخبر كُله أي: حدثنا بجميع هذا الخبر ، وهذه رواية الأكثرين والأولى رواية الكُشميهني^(٣) "

هذا وإن إحدى غايات البخاري من سياقته لهذا التعليق هي نفي تدليس ابن عيينة بإثبات التصريح بالسماع بين سفيان بن عيينة وعمرو بن دينار وقد أخرج الحميدي هذا الحديث في مسنده وفيه التصريح بالسماع بين سفيان وعمرو بن دينار قال الحميدي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْأَعْمَى قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ يَقُولُ : لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ قَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَقْفُلُ قَبْلَ أَنْ تَفْتَحَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. قَالَ : فَغَدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَكَأَنَّهُمْ اشْتَهَوْا ذَلِكَ وَسَكَنُوا إِلَيْهِ قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤) "

[٣٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ زَادَ الْحَمِيدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو سَمِعْتُ عَطَاءً عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ^(٥) .

قلتُ : إنَّ أحد أغراض هذا التعليق نفي تدليس ابن عيينة بإثبات سماعه من عمرو بن دينار وقد أخرجه مسلم بالعننة^(٦) بين سفيان وابن دينار وهذا فرق ما بين البخاري ومسلم في شدة التتبع والاحتياط فتأمل . وتجدر الإشارة إلى أنَّ الحميدي أخرج الحديث في مسنده وفيه تصريح سفيان بن عيينة بالتحديث عن ابن دينار ، قال الحميدي : " حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو

(١) هو المحدث الثقة أبو الهيثم محمد بن مكي بن محمد بن مكي بن زراع بن هارون المروزي الكُشميهني ، حدَّث بصحيح البخاري مرات عن أبي عبد الله الفريزي ... حدث عنه أبو ذر الهروي .. وكرمة المروزية المجاورة وآخرون ، وكان صدوقاً مات في يوم عرفة سنة تسع وثمانين وثلاث مائة .

الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج: ٣، ص (١٠٢١) .

الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ١٦، ص (٤٩٢/٤٩١) .

(٢) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٤، ص (١٥٢/١٥١) . وانظر : فتح الباري ، ج: ١٠، ص (٥٠٥) .

(٣) العيني ، عمدة القاري ، ج: ٢٣، ص (٢٠٢) .

(٤) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج: ٢، ص (٣١٤) حديث رقم (٧١٩) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة ، ج: ٢، ص (٥٩٤) حديث رقم (١٥٦٦) .

(٦) انظر: مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب استحباب الرَّمْل في الطواف والعمرة .. ، ج: ٢، ص (٩٢٣) حديث رقم (١٢٦٦) .

قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يُبْرِئِ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ ^(١) . وحكى العيني قال : " .. وقال الكرمانى : زاد لفظ حدثنا وسمعت بدل المعلن وفائدته الخروج عن الخلاف في القبول سيما وسفيان من المدلسين " ^(٢)

المطلب الثالث : بيان تأكيد ثبوت السماع .

إنَّ الإسناد الصحيح هو ركيزة أساس في علم الحديث ؛ فبه نبلى المتن الصحيح ، ومن أجل أن يكون لدينا إسناد صحيح فلا بد من شرطين : رجال ثقات لا قدح فيهم يؤثر في الرواية ، وأداة ربط بين هؤلاء الثقات هي " السماع " بقول الراوي : سمعت أو حدثنا أو حدثني ، أو ما يسد مسده كالإخبار بقوله أخبرنا أو أخبرني أو الإنباء كقول الراوي أنبأنا أو أنبأني وكالوجادة كقوله وجدت بخط فلان .. وهذا في الصحيفة المأمونة الغلط والتصحيح ، وكالمناولة .. وغير ذلك من طرق التحمل التي تعني الاتصال بين الحامل والمُحمَل عنه .

يقول الدكتور عبد الكريم وريكات في بحثه : " أسباب إرسال الحديث عند الرواة " : إنَّ العناية بالإسناد بدأت منذ عهد النبي ﷺ ، والتزم الصحابة - رضي الله عنهم - ومن بعدهم به ، وكانت المطالبة به تزيد كلما دعت الضرورة والحاجة إلى ذلك ، ولكنَّ بعض رواة الحديث في عصر الصحابة والتابعين لم يلتزموا بالإسناد ؛ لما كان عليه أهل العصر من الصدق والأمانة ، ولأنَّ الكذب والفتن لم يعمَّا ليُصبِحا مؤثرين في رواة الحديث لتوجيه الرواية حسب الهوى والعصبية والمصالح الشخصية أو لصالح جهة دون أخرى ^(٣) .

إنَّ شيوع الإرسال في العصر الأول ووجود بعض رواة الحديث - في زمن الصحابة والتابعين - ممن لم يلتزموا بالإسناد بحكم السائد في ذلك العصر من الصدق والأمانة لم يكن ليستمر على تلك الحال ؛ فقد برزت الفتن وتفشى الكذب واتسع نطاق الرواية زمن التابعين ومن بعدهم وطالت الأسانيد وصار الأمر لا يمكن السكوت عليه ، ولما كان السماع هو أقوى دليل على ترابط حلقات أيِّ إسناد من الأسانيد ، فقد توجهت همم العلماء النقاد من المُحدثين إليه ، فأولوه جلَّ اهتمامهم ونقروا عليه وبالغوا في طلبه ؛ فهذا شعبة بن الحجاج - أمير المؤمنين في الحديث - يقول عن سماعه من أبي جعفر الخطمي : " لم أسمع من أبي جعفر غير

^(١) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج: ١ ، ص (٢٣٢) حديث رقم (٤٩٧) .

^(٢) العيني ، عمدة القاري ، ج: ٩ ، ص (٢٩٢) .

^(٣) وريكات ، عبد الكريم ، أسباب إرسال الحديث عند الرواة ، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون - الجامعة الأردنية ، مجلد (٢٩) عدد (١) أيار ٢٠٠٢م ، صفر ١٤٢٣هـ ، ص (٤٢) .

هذا الحديث " (١) وفي هذا بيان مفاده أنّ من عزى لشعبة سماعاً من أبي جعفر في غير هذا الحديث فهو غير صحيح ، وهذا خالد بن عبد الله الواسطي (٢) يقول : " كتبتُ حديث الأعمش ولم أسمعُ منه " (٣) وبذلك نفهم عدم سماع خالد من الأعمش وهذا اعترافه بلسانه ، بل ونرى أحدهم واسمه "مخرمة بن بكير" (٤) أخرج كتباً فقال : " هذه كتب أبي لم أسمعُ منها شيئاً " (٥) وفي هذا إشارة إلى أنه إذا حدث منها فلا يقل أحد عنه إنه دلّس ؛ فهو معترف بأنه لم يسمع تلك الكتب من أبيه وإذا رواها فإنما يرويها وجادة ، ودونك الإمام أحمد بن حنبل يتكلم عن " سهل ابن يوسف الأنماطي البصري" (٦) فيقول : " سمعتُ منه سنة تسعين ومائة . لم أسمعُ منه بعدُ شيئاً أراه كان قد مات " (٧) .

قلتُ : ها نحن نرى أيّ تدقيق وأيّ تحرّ راعاه الإمام أحمد في الرواية عن أحد الرواة ليعطينا فائدة صورتها أنّ السماع عن سهل الأنماطي انقطع سنة تسعين ومائة وهي ذات السنة التي توفي فيها سهل ، حتى يُعلم عندها أنّ من قال حدثنا أو حدثني أو سمعت سهلاً بعد هذه السنة يكون داخلاً فيمن لم يسمعه ، أضف إلى ما تقدّم أنه قد بلغ الأمر بأهل الحديث أن يقولوا: فلان عنده كتاب سمعه وآخر لم يسمعه حكى البخاري في التاريخ الكبير : أنه " كان عند عبد الرحمن بن يزيد بن جابر (٨) كتاب سمعه وكتاب آخر لم يسمعه " (٩) .

(١) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٧ ، ص (٢٥٦)

قلتُ : الحديث الذي عناه شعبة هو " قول عبد الله بن عمر : " كان الأذان على عهد النبي ﷺ مثنى مثنى والإقامة واحدة " .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٧ ، ص (٢٥٦) ترجمة رقم (١٠٨٥) .

هذا وأبو جعفر هو " عُمر بن يزيد بن حبيب الخطمي المدني نزيل البصرة صدوق ، عدّه ابن حجر من الطبقة السادسة .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢ ، ص (٣٩١) برقم (٤٥٢٢) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٣٢) برقم (٥١٩٠) .

(٢) هو خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني مولا هم ، ثقة ثبت ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة للهجرة وكان مولده سنة عشر ومائة للهجرة " .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٨ ، ص (٩٩) برقم (١٦٢٥) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٨٩) برقم (١٦٤٧) .

(٣) البخاري ، التاريخ الكبير ، ص (٧٤) ترجمة رقم (١٩٠) .

(٤) هو مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج أبو المسور المدني صدوق وروايته عن أبيه وجادة من كتابه قاله أحمد وابن معين وغيرهما وقال ابن المديني : سمع من أبيه قليلاً مات سنة تسع وخمسين ومائة " .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧ ، ص (٣٢٤) برقم (٥٨٢٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٢٣) برقم (٦٥٢٦) .

(٥) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٨ ، ص (١٦) برقم (١٩٨٤) .

(٦) هو سهل بن يوسف الأنماطي البصري ، ثقة رمي بالقدر ، مات سنة تسعين ومائة .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١٢ ، ص (٢١٣) برقم (٢٦٢٣) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٨) برقم (٢٦٦٩) .

(٧) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٤ ، ص (١٠٢) برقم (١٠٢) .

(٨) هو : عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي الداراني ثقة مات سنة بضع وخمسين ومائة .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١٨ ، ص (٥) برقم (٣٩٩٢) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٥٣) برقم (٤٠٤١) .

(٩) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (٣٦٥) ترجمة رقم (١١٥٥) .

وإذا كان الإرسال كما أشرنا قد شاع في العصر الأول؛ فالأمر بات يحتاج إلى مزيد حيلة ودقة في طلب الروايات الصحيحة وهذا ما دعى إمام الدنيا البخاري لأن يصوغ لنفسه منهجا يستوثق به من اتصال حلقات الرواة في إسناد من الأسانيد؛ فالعنونة التي قد تشتمل عليها بعض حلقات إسناد ما بقول الراوي "فلان عن فلان عن.."، ليست تعطي دلالة صريحة على الاتصال الذي يلزم منه السماع؛ إذ يُحتمل أن يكون الراوي المُعنعِن سَمِعَهُ - من المُعنعِن عنه - مباشرة وربما سمعه بواسطة عنه وهذه الصورة التي نتكلم عنها قطعاً ليست في حق الراوي الثقة المدلس؛ فذاك يجب عليه التصريح بالتحديث أو ما يدل عليه حتى يُحكم لروايته بالاتصال إذا كان ممن لم يحتمل الأئمة تدليسه، وإنما الكلام هنا عن الراوي الثقة غير المدلس إذا أدى الحديث بصيغة العنونة، فمن كان هذا حاله نجد الإمام البخاري لا يحكم لروايته بالاتصال إلا بعد أن يظفر له بأحد ثلاثة أمور على نحو يدل على الاتصال تشكل مجموعها منظومة واحدة تعرف (بشرط ثبوت اللقاء عند البخاري) وهي:

- ١- أن يُصرِّح الراوي ولو مرة واحدة بالسماع ليحمل ما يرويه على السماع .
ونعني بالسماع أي: قول الراوي "سمعت، حدثنا، حدثني، أخبرنا، أخبرني، قال لي، وينضاف لها القراءة والعرض على الشيخ وكذا قوله سألت فلاناً، وسئل وأنا أسمع وسأله فلان وأنا أسمع، وكنت معه،... وكل ما هو مشعرٌ بالسماع^(١).
- ٢- أن يقوم الدليل على أن روايته هي مكاتبة أو مناولة وكل ذلك مقرون بالإجازة المعتمدة^(٢) وعلى ذلك تحمل رواية الحكم بن نافع^(٣) عن شعيب بن أبي حمزة^(٤)؛ حيث أخرجها البخاري في الصحيح. قال الذهبي في الميزان^(٥): "هو ثبت

^(١) قال البخاري في الجامع الصحيح، كتاب العلم، ج: ١، ص (٣٤): "باب قول المحدث حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا وقال لنا الحميدي كان عند ابن عيينة حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت واحداً".

وقال البخاري في الجامع الصحيح، كتاب العلم، ج: ١، ص (٣٤): "باب ما جاء في العلم وقوله تعالى وقل رب زدني علماً القراءة والعرض على المحدث ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة".

^(٢) قال البخاري في الجامع الصحيح، كتاب العلم، ج: ١، ص (٣٥): "باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان".

^(٣) هو الحكم بن نافع البهراني أبو اليمان الحمصي، مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة من العاشرة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين.

انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج: ٧، ص (١٤٦) برقم (١٤٤٨) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (١٧٦) برقم (١٤٦٤).
^(٤) هو شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم واسم أبيه دينار أبو بشر الحمصي، ثقة عابد، قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري مات سنة اثنتين وستين ومائة أو بعدها.

انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج: ١٢، ص (٥١٦) برقم (٢٧٤٧) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٢٦٧) برقم (٢٧٩٨).
^(٥) الذهبي، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، ميزان الاعتدال، ط ١، ٨، (تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود)، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٩٩٥م، ج: ٢، ص (٣٤٩).

في شعيب عالم به أكثر في الصحيحين الرواية عنه مع احتمال أن يكون ذلك بالإجازة من شعيب " .

٣- أن تحتف برواية الراوي قرائن شديدة قوية ترجح السماع كالبنوة بين الآباء والأبناء وكالصحة في سفر ، وكالاجتماع في بلد واحد فترة زمنية يغلب على الظن رجحان السماع فيها ... إلخ .

هكذا هي أركان شرط البخاري الذي يعرف بثبوت اللقاء ، فمتى ظفر بأحدها فقد حقق بلغته ، ومع أن الإمام البخاري - رحمه الله - لم يُصرّح بأن هذا شرطه لا في داخل الصحيح ولا خارجه إلا أن هذا الأمر قد عُرف بالاستقراء ؛ فمن يطالع جامعه الصحيح يجده يُعنى بقضية إثبات السماع ومن يتأمل تاريخه الكبير وسؤالات الترمذي له في العلل الكبير ومن يتأمل كتابه جزء القراءة خلف الإمام وجزء رفع اليدين يعاين كالشمس في رابعة النهار صنيعة في تفصي السماع وإثبات اللقيا بين الرواة أو نفيها ويتجلى ذلك بوجه خاص في كتابه التاريخ الكبير^(١) .

لقد حظيت قضية شرط ثبوت اللقاء عند الإمام البخاري بالعديد من الدراسات قديما وحديثا ولم يكن الدارسون لها على شاكلة واحدة :

١- فمنهم من أثبت هذا الشرط للبخاري وهؤلاء هم القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ)^(٢) وابن رشيد السبتي (٧٢١هـ)^(٣) وابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)^(٤) ومن المعاصرين الدكتور خالد الدريس^(٥) .

(١) انظر لزما :

الشمالي ، ياسر أحمد ، ثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه وأثره في اتصال السند ، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون - الجامعة الأردنية ، مجلد (٢٥) عدد (١) تموز ١٩٩٨م ، ربيع الأول عام ١٤١٩هـ ، ص ص (٦٣-٨٦) .

بواعنة ، سعيد محمد ، عبارات نفي السماع عند البخاري " دراسة نظرية وتطبيقية في كتابه التاريخ الكبير " ، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون - الجامعة الأردنية ، مجلد (٣٤) (ملحق) تموز ٢٠٠٧م ، ص ص (٦٩٤-٧١٩) .

(٢) قال في إكمال المعلم : " وأنكر مسلم هذا ورده ولم يشترط غير التعاصر لا أكثر والقول الذي رده مسلم هو الذي عليه أئمة هذا العلم ؛ علي ابن المديني والبخاري وغيرهما ، ولا بد أن يشترط أن يكون الراوي مع ذلك ممن لا يعرف بالتدليس "

القاضي ، عياض بن موسى (ت ٥٤٤هـ) ، إكمال المعلم بفوائد مسلم ، ط١ ، (تحقيق يحيى إسماعيل) ، ، ط١ ، دار الوفاء - المنصورة ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ، ج:١ ، ص (١٦٤) .

(٣) انظر : ابن رشيد ، محمد بن عمر (ت ٧٢١هـ) ، السنن الأئمين والمورد الأئمين في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن ، ط١ ، (تحقيق صلاح سالم المصري) ، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة ، ١٤١٧هـ ، ص (٥٤/٥٥) .

(٤) ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ج:٢ ، ص (٥٨٩) .

(٥) الدريس ، خالد منصور ، موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين ، ط١ ، مكتبة الرشد - الرياض ، ١٤١٧هـ ، ص ص (١٠٨-١١٤) .

- ٢- ومنهم من ذهبَ إلى أنَّ هذا الشرط خاص بما يخرجُه البخاري في جامعهِ الصحيح ، قال بهذا ابن كثير (ت ٧٤٤هـ) ^(١) وسراج الدين البلقيني (ت ٨٠٤هـ) ^(٢)
- ٣- ومنهم أثبت هذا الشرط للبخاري مطلقا داخل الجامع الصحيح وخارجه وعدّه شرطاً في أصل الصحة ؛ نصّ على ذلك الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) ^(٣) وتبعه على ذلك من المعاصرين الدكتور ياسر أحمد الشمالي في بحثه ثبوت اللقاء ^(٤).
- ٤- ومنهم مَنْ رفض هذا الشرط جملة وتفصيلا وادّعى أنَّ إجماع المحدثين على خلافه وانفرد بهذا الرأي الشريف حاتم العوني في كتابه " إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المُنعن بين المتعاصرين " ^(٥).

قلتُ : إنّ الذي ترتضيه العقول والأفهام بعد النظر والبحث والتأمل هو قول من قال هو شرط في أصل الصحة مطلقا ولكن مع التوضيح والبيان وشاهده ما أسلفتُ ذكره من أنَّ صنيع الإمام البخاري في الجامع الصحيح وخارجه ينبض بهذا ويتحدّث عن نفسه والفعال أقوى دليلا من الأقوال ، وأمّا ما زعمه العوني بنقله إجماع المحدثين على خلافه فهو زعمٌ منشأه أنَّ

^(١) قال في كتابه اختصار علوم الحديث : " والبخاري أرجح (أي : من مسلم) ؛ لأنه اشترط في إخراجهِ الحديث في كتابهِ أن يكون الراوي قد عاصرَ شيخه وثبتَ عندهُ سماعهُ منه ، ولم يشترط مسلمُ الثاني ، بل اكتفى بمجرّد المعاصرة . "

ابن كثير ، إسماعيل (ت ٧٤٤هـ) ، اختصار علوم الحديث (مع شرحه : الباعث الحثيث) لـ : أحمد محمد شاكر ، ط ١ ، م ، دار المؤيد - الرياض ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م ص (٢٥) .

^(٢) قال في كتابه محاسن الاصطلاح : إنّ البخاري " اشترط في إخراجهِ الحديث في كتابهِ هذا أن يكونَ الراوي ثبتَ عندهُ سماعهُ من شيخه ، ومسلمٌ يكتفي بمجرّد المعاصرة " .

البلقيني ، محاسن الاصطلاح ، ص (٢٠) .

^(٣) قال الحافظ ابن حجر في كتابه النكت : " ادعى بعضهم أنَّ البخاري التزم ذلك في جامعهِ لا في أصلِ الصحة وأخطأ في هذه الدعوى ، بل هذا شرط في أصل الصحة عند البخاري فقد أكثر من تعليل الأحاديث في تاريخه بمجرّد ذلك ، والحامل للبخاري على اشتراط ذلك تجويز ذلك العصر للإرسال فلو لم يكن مُدلساً وحَدَّث عن بعض مَنْ عاصره لم يدلّ ذلك على أنّه سمع منه ؛ لأنه وإن كان غير مُدلسٍ فقد يُحتملُ أن يكونَ أرسلَ عنه لشيوع الإرسال بينهم فاشترط أن يثبت أنه لقيه وسمع منه ليحمل ما يرويه عنه بالعننة على السماع ؛ لأنه لو لم يُحمل على السماع لكانَ مُدلساً والغرض السلامة من التدليس " .

ابن حجر ، النكت، ج: ٢، ص (٥٩٥) .

وقال في موضع آخر من كتابه النكت : إنّ مسلماً كان مذهبه بل نقلَ الإجماع في أول صحيحهِ أنَّ الإسناد المعنعن له حكمُ الاتصال إذا تعاصر المُنعنُ والمُنعنُ عنه وإن لم يثبت اجتماعهما ، والبخاري لا يحملُهُ على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة واحدة وقد أظهرَ هذا المذهب في التاريخ وجرى عليه في الصحيح وهو ممّ يرجحُ به كتابه ؛ لأننا وإن سلمنا ما ذكره مسلمٌ من الحكم بالاتصال فلا يخفى أنَّ شرط البخاري أوضح في الاتصال ، وبهذا يتبين أنَّ شرطه في كتابه أقوى اتصالاً وأشدَّ تحريماً والله أعلم " .

ابن حجر ، النكت، ج: ١، ص (٢٨٩) .

^(٤) انظر : الشمالي ، ياسر أحمد ، بحث : ثبوت اللقاء ، ص (٦٩) .

^(٥) العوني ، حاتم بن عارف ، إجماع المحدثين ، ط ١ ، م ، دار عالم الفوائد - مكة المكرمة ، ١٤٢١هـ . (انظر كتابه) .

الباحث لم يفهم حيثيات القضية والصورة عنده بالمقلوب ؛ فمن يقرأ كتاب العوني تجده يخلص بالتصور الآتي وهو : أنه يحمل شرط ثبوت اللقاء عند الإمام البخاري على المعنى الحرفي الحدّي أي: بمعنى أنّ البخاري لا يُخرجُ في الصحيح لاثنتين ثقتين غير مدلسين متعاصرين حتى يظفر بالسماع الصريح أو المشافهة فقط بينهما مرّة فصاعداً، ولعمري هذا الفهم لم يقل به أحدٌ من السلف أو الخلف حتى الحافظ ابن حجر الذي شنّ عليه العوني كثيراً في كتاباته لم يقل بهذا، وما نعه على بعضهم الإمام مسلم في مقدمته ليس هو في حقّ البخاري ولا شيخه علي ابن المديني وإنما هو في حقّ بعض المتعلمين الجهلة الذين كانوا في زمن مسلم والذين يطالبون بثبوت السماع الصريح أو المشافهة فقط مرّة فصاعداً ليثبت الاتصال في حق الثقتين المتعاصرين غير المدلسين دون أن يكلفوا أنفسهم البحث عن القرائن القويّة وإلا تمّ إيقاف الخبر ^(١)، هذا وخير دليل على أنه ليس علي ابن المديني أحاديثه التي يرويها البخاري عنه في الصحيح ؛ إذ هيهات هيهات أن تجد له إسناداً ليس فيه عنعنة ولو كان هذا شرطه بهذه الحدّة والحرفية ربما لما وصلنا عنه حديث قطّ ومن ينظر في الصحيح يجد ذلك جلياً ، ومما يدلّك على أنه ليس المقصود بكلام مسلم البخاري هو أنّ البخاري وإن كان فتش عن السماع لإثبات الاتصال إلا أنه يسعى لإثبات ذلك الاتصال (اللقاء) بالقرائن الشديدة.

إنّ هذا الفهم الحدّي من العوني لبس عليه الصورة وجعله يتوهم أنّ قول من قال بشرط ثبوت اللقاء عند البخاري هكذا يفهم وحتى لا يفهم من الكلام أننا نتجنّى على الباحث أسوق هاهنا شواهد من كتابه تؤكد أنّه يفهم الشرط على النطاق الضيق وهو السماع الصريح الصرّف وفيما يأتي بيان ذلك :

١- ظنّ العوني أنّ مراعاة القرائن الشديدة التي يحتفّ بها السماع ويتأكد بها الاتصال لا تدخل في الشرط ولذلك عنون بقوله : "ملاحظة : لم يتنبه ابن رشيد والعلائي

^(١) قال الإمام مسلم : " وهذا القول يرحمك الله في الطعن في الأسانيد قول مخترع مستحدث غير مسبوق صاحبه إليه ولا مساعد له من أهل العلم عليه وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديماً وحديثاً أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً وجائز يمكن له لقاءه والسماع منه لكونهما جميعاً كانا في عصر واحد وإن لم يأت في خبر قطّ أنهما اجتماعاً ولا تشافهما بكلام فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيئاً فأما الأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا فالرواية على السماع أبداً حتى تكون الدلالة التي بينا ... فإن قال قلته؛ لأني وجدت رواية الأخبار قديماً وحديثاً يروي أحدهم عن الآخر الحديث ولما يعاينه ولا سمع منه شيئاً قط فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماع - والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة - احتجّت لما وصفت من العلة إلى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه فإذا أنا هجمت على سماعه منه لأدق شيء ثبت عنه عندي بذلك جميع ما يروي عنه بعد فإن عزب عني معرفة ذلك أوقفت الخبر ولم يكن عندي موضع حجة لإمكان الإرسال فيه فيقال له فإن كانت العلة في تضعيفك الخبر وترتكب الاحتجاج به إمكان الإرسال فيه لزمك أن لا تثبت إسناداً معنعناً حتى ترى فيه السماع من أوله إلى آخره".

والدّريس إلى أنهم بميلهم إلى الاكتفاء بالقرائن القوية قد نسفوا ما ذهبوا إليه من تقوية اشتراط اللقاء أو السماع ؛ إذ من أين لهم أن مسلماً لم يكن مراعيًا لمثل تلك القرائن ؟ حتى يجعلونه مخالفاً للبخاري !!!^(١).

٢- أنه عدّ احتجاج البخاري في صحيحه بالمكاتبة والمناولة والوجادة دليلاً على بطلان نسبة اشتراط العلم باللقاء إلى البخاري^(٢).

قلتُ : إنه لم يقل أحدٌ إنّ مسلماً لم يكن يراعي القرائن في إثبات السماع ، والفهم الصحيح لكلام أهل العلم أنّ مسلماً لم يُبرز في جامعته الصحيح أو أيّ من مؤلفاته طريقته عملياً في إثبات اللقاء (السماع) بخلاف البخاري الذي حرص غاية الحرص في تصانيفه على إثبات التطبيق العملي لهذه القضية فقد عمل التاريخ الكبير الذي عني فيه بتقرير السماع أو نفيه ليكون توطئةً بيني عليها الجامع الصحيح ، كما أنه لم يجعل جامعته الصحيح عطلاً من لمساته الحديثية الإبداعية التي يقصد بها إثبات السماع وظهر ذلك في التعليقات التي يوردها عن شيوخه كما سيأتي أو عن دونهم وكالأحاديث التي يخرجها في غير مظانها ليس له من غاية سوى إثبات السماع ؛ هذه العناية الحثيثة من البخاري جعلت أهل الشأن يقولون: إنّ البخاري يشترط ثبوت اللقاء والمعنى أنه يجعل هذا الأمر على رأس أولوياته وعنايته والحدّ الحقيقي بين شرط البخاري ومسلم أنّ البخاري عنده مبالغة حثيثة وتحرّ شديد يفوق به مسلماً في التنقير على السماع ؛ فإذا لم يظفر بالسماع الصريح سعى ليعثر على رابط اتصال آخر كالمكاتبة أو المناولة المقرونة بالإجازة المعتبرة ، فإن لم يسعفه الحال فتش عن قرائن قوية تعزز إثبات السماع ، هكذا يسير البخاري على هذا النسق .

٣- حكى الحافظ ابن رجب في معرض كلامه على حديث يرويه بإذام أبو صالح مولى أم هانئ عن ابن عباس " : وقال مسلم في ((كتاب التفصيل)) : هذا الحديث ليس بثابت ، وأبو صالح بإذام قد اتقى الناس حديثه ، ولا يثبت له سماع من ابن عباس " ^(٣). **قلتُ :** إنّ هذا المثال ساقه العوني في كتابه (إجماع المحدثين)^(٤) ليدلل به على أنّ مسلماً برغم توافر المعاصرة بين بإذام وابن عباس فإنه لم يحكم بالاتصال بينهما .

^(١) العوني ، حاتم بن عارف ، إجماع المحدثين ، ط ١ ، م١ ، دار عالم الفوائد - مكة المكرمة ، ١٤٢١ هـ ، ص (١٥) .

^(٢) العوني ، إجماع المحدثين ، الدليل الحادي عشر ، ص ص (١٣٠ - ١٣٢) .

^(٣) انظر : ابن رجب ، عبد الرحمن بن أحمد (ت ٥٩٧ هـ) ، فتح الباري ، ط ١ ، م٧ ، (تحقيق : محمود شعبان عبد المقصود وآخرون) ، مكتبة الغرابة - المدينة المنورة ، ١٤١٧ هـ ، كتاب الصلاة ، باب : هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ، ج : ٣ ، ص (٢٠١) .

^(٤) انظر : العوني ، إجماع المحدثين ، ص (٧٣ / ٧٤) .

لقد ساق العوني هذا المثال محتجاً به دون أن يبذل أدنى مجهودٍ في إبراز القرينة التي استند إليها مسلم في نفي سماع باذام من ابن عباس . ثم عاد في بحث له نشره في موقع ملتقى أهل الحديث ^(١) وملتقى أهل التفسير ^(٢) بعنوان : " القولُ المُحرَّر لترجمة أبي صالح باذام المفسر " (دراسة لمسألة سماعه من ابن عباس ، ولمنزله في الرواية قَبُولاً أو رَدّاً) فقرر في هذا البحث أنَّ باذام أبا صالح سمع ابن عباس مخالفاً بذلك قول مسلم غير هيابٍ ولا آبهٍ به فقال في ص (٧) : " وبذلكَ نعلمَ قَدَمَ أبي صالحٍ ، ولا نَعجبُ حينها من ذكر ابن سعدٍ له في طبقة التابعين الذين سمعوا من مثل ابن عمر وأسماء بن زيد وابن عباس وعائشة وأمّثالهم . فانظر طبقات ابن سعد (٢٩٧/٧) ((٤١٣/٨)) بل لم يقف الأمر عند هذه الطبقة ، فقد قال الدولابي في الكنى (٦٥٦/٢) : "سمع من علي ، وابن عباس ، وهو أبو صالح صاحب التفسير ، وكان علويًا ، هلكَ في إمارة الوليد بن عبد الملك " فهذا هو الدولابي لا يثبت سماعه من ابن عباس فقط ، بل من علي رضي الله عنه -! وليس في ذلك غرابة ، وهو عتيق أخته أم هانئ بنت أبي طالب ، وبذلك لا يبقى شك في سماع أبي صالح من ابن عباس رضي الله عنهما - " ١.هـ

قُلْتُ : إنَّ الذي ذكره العوني مُتَعَقَّبٌ بأمري :

١- إنَّ كون ابن سعد جعله في طبقة الذين سمعوا من مثل ابن عباس وأسماء بن زيد وابن عباس وعائشة وأمّثالهم لا يعني إثبات سماعه من هؤلاء فالتبقة شيء وإثبات السماع شيء آخر وحنانيك هل غابَ عن مسلم رحمه الله - طبقة باذام فيعتمدونها لتقوى القرينة لديه بإثبات سماعه من ابن عباس ؟؟ !! .

٢- عزا العوني للدولابي في الكنى تنصيبه على سماع باذام من علي وابن عباس ، وقد دلّس العوني في نقله ، فجعل الكلام من قول الدولابي وعند الرجوع تبين أنه من قول الواقدي صاحب المغازي وحسبك به ترك أهل الشأن له ؛ فإن لم يعجبك فمخالفته لمسلم .

قال الدولابي : " أخبرني محمد بن إبراهيم بن هاشم ، عن أبيه ، عن **محمد بن عمر** قال : « ما هان الحنفي سمع من عمر شيئاً يسيراً ، وشهد مع علي مشاهدته ، هلك في ولاية

^(١) www.ahlalhdeeth.com

^(٢) www.ahlaltafsir.com

عبد الملك . « وأبو صالح باذام كان مولى أم هانئ ، سمع من : علي ، وابن عباس ، وهو أبو صالح صاحب التفسير ، وكان علويا ، هلك في إمارة الوليد بن عبد الملك » ^(١).

أما الإمام مسلم فلا يُقال: إنه لا يعنى بالسماح لا بل يُعنى به؛ غير أنه لا يبالغ ولا يُلح في طلبه إلحاح ومبالغة البخاري ويكتفي ابتداء بالقرائن الشديدة القوية التي تعزز إمكان اللقاء فهذا هو حدُّ ما بين الشرطين وهذا هو حاصل التحقيق وليس الأمر على ما تصوّره العوني ؛ فثبوت شرط اللقاء عند البخاري يُفهم بكونه منظومة متكاملة لها أركانها ولا يفهم بالحرفية الضيقة التي سارَ عليها صاحب إجماع المُحدِّثين ؛ فالحافظ ابن حجر الذي يقول بالفهم المألّف بهذا الشرط تراه في تصانيفه عموما وفي الفتح خصوصا يعرض كثيرا ليعبر القريضة التي حدثت بالبخاري لإثبات الاتصال بين راويين لا يُعرف بينهما سوى العنونة ، وهذا يدلّ المتبصر على أن الحافظ لا يقصد حين قرر شرط ثبوت اللقاء الصورة الحديثة الضيقة والحرفية الدقيقة؛ ثمّ إنه إذا قيل هذا شرط البخاري فلا يعنى أن تراه في كلّ حديث عنده في جامعه الصحيح ليس هذا هو الفهم السليم بل هو شرط أغلبي يسعى إليه البخاري ويتحرّاه ما استطاع إليه سبيلا ؛ فالبخاري لم يكن يتعامل مع القواعد الحديثية على أنها قوالب رياضية جامدة نصية حرفية بل إنه كان يتعامل معها بمرونة وذوق حديثي رفيع المستوى ؛ إذ هو يدرك - رحمه الله - أنه ليس يقف أمام أرقام صماء تطبّق عليها قواعد وقوانين جامدة وحديثة فما انطبق أخذ به وما خالف تمّ اطّراحه ... لا . أبدا ليس هكذا تكون الطريقة المثلى من قبل المحدث الناجح في التعامل مع علمي الرواية والدراية ؛ فعلم الرواية مجهود بشري تكتفاه الأوهام والأخطاء وتفاوت في العقول ضبطا وإتقانا وحفظا ، أمّا علم الدراية فقواعده ليست قطعية وإنما هي أغلبية والأغلبية تخضع للنسبية صوابا وخطأ ؛ فقد تكون قاعدة منها وصلت عند مُطلقها حدّ الاستقراء التام ولكنّ هذا الاستقراء المستوفى هيئات هيئات أن يتحقق في كلّ القواعد التي أطلقها أئمة الحديث ورجال الصنعة الكبار وقدّ أبان الحافظ ابن حجر الذي نافح عن هذا الشرط أن البخاري لشدة تقصيه لإثبات اللقاء يندر أن لا تسعفه الحال في بلوغ شرطه يقول في النكت : " ومساءلة التعليل بالانقطاع وعدم اللّحاق قلّ أن تقع في البخاري بخصوصه ؛ لأنه معلوم أن مذهبه عدم الاكتفاء في الإسناد المعنعن بمجرّد إمكان اللقاء " ^(٢).

ومما ينبغي التنويه به أن الحافظ الذي قال هذا الكلام هو نفسه الذي قال في موضع آخر

^(١) الدولابي ، محمد بن أحمد (ت ٣١٠ هـ) الكنى والأسماء ، ط ١ ، ٦ ، نشر دائرة المعارف العثمانية - حيدر ، ١٣٢٢ هـ

ج: ٢ ، ص (٦٥٦) .

^(٢) ابن حجر ، النكت ، ج: ١ ، ص (٣٨٣) .

يجيب على كلام مسلم : " وإنما كان يتمُّ له النقضُ والإلزام لو رأى في صحيح البخاري حديثاً منعنا لم يثبت لُقِيَّ راويه لشيخه فيه ، فكان ذلك وارداً عليه " (١).

وقد وجد العوني في اختلاف الكلامين عن ابن حجر فرصة سانحة ليدعم مذهبه يقول في كتابه " إجماع المحدثين " : " يُقرَّرُ الحافظ صحة هذا الدليل ، ولو في حديث واحد فقط ، ثم هو نفسه يعترف بوجود هذا الدليل الذي يتمُّ لمسلم به النقض والإلزام " وقال العوني تعليقا على النص الثاني من كلام ابن حجر " فانتبه لقوله قل " (٢).

وغابَ عن العوني أنه لا تناقض بين الكلامين لابن حجر فقول الحافظ " قلَّ أن تقع " لا يعني أنه يعترف بوقوعها وحاصل ما في الأمر أنه إن سلّمنا بوقوعها استنادا لدعوى يطلقها نقاد الحديث فقلَّ أن يوجد لهم مدخل إلى ذلك .

وساقَ العوني في الدليل الثالث عشرَ مثالين واحتفل وفرحَ بهما مع الإجماع الذي ساقه مسلم مستغنياً بذلك عن سائر الأدلة في نفس ثبوت الشرط للبخاري فقال : " وهذا الدليل مع الإجماع الذي نقله مسلم ، كافيان مُستغنيان عن بقية الأدلة .. لو أنصف المنصفون " وذكر مثالين يدلان على اكتفاء البخاري بالمعاصرة ليحكم بالاتصال بين راويين ثم علّق العوني بقوله : فهنا يكتفي البخاري بالمعاصرة (٣).

قلتُ : إنَّ العوني يتصورُ الشرط قانوناً رياضياً وأنه بمثال واثنين وعشرة وعشرين وثلاثين ومائة يخرم القانون ويبطل الشرط وغاب عنه أنَّ الشرطَ أغلبي لا حدي كما أشرنا إلى ذلك آنفاً ، ثم تلك الأدلة التي ساقها على اكتفاء الإمام البخاري بالمعاصرة لسنا ننكرها أصلاً فهي ضمن منظومة شرطه؛ فالمعاصرة التي يعتمد عليها في إثبات الاتصال هي المرتبة الثالثة في منظومة شرطه وهي ليست هينة بل معاصرة احتقَّت بها القرائن الشديدة القويّة.

بعد أن عرفنا حقيقة شرط البخاري ومسلم في إثبات الاتصال بين أي راويين غير مدلسين نعود بعدَ هذا التطوافِ إلى أصلِ مبحثنا وهو تعليقاتُ البخاري عن شيوخه فأقول :

(١) ابن حجر ، النكت، ج:٢، ص (٥٩٨) .

(٢) العوني ، إجماع المحدثين ، الدليل الحادي عشر ، ص (١٢٣) .

(٣) انظر: العوني ، إجماع المحدثين ، الدليل الثاني عشر ، ص ص (١٣٢-١٣٤) .

إنَّ من الأغراض التي نجد الإمام البخاري - رحمه الله - يعمد فيها للتعليق عن شيوخه ما كانت غايته الكشف عن ثبوت السماع بين راويين ثقتين غير مدلسين على نحو يعزز الحكم بالاتصال في رواية من الروايات وفيما يأتي بيان تلك التعليقات التي أوردها البخاري عن شيوخه وبيان تطبيقاتها في هذا الميدان :

[٣٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا قَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ وَقَالَ مَرَّةً ثَقُلُ فَقَالَ اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَعَدُّوا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ فَقَالَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَأَعْجَبَهُمْ فَضْحَكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً فَتَبَسَّمَ . قَالَ (أي : البخاري) قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْخَبَرَ كُلَّهُ ^(١)

قلتُ : إنني أشرت عند الكلام على الحديثين (٣٤) و (٣٥) إلى أنَّ الإمام البخاري ساق التعليق عن شيخه الحميدي مرتين الأولى عقب حديث شيخه علي ابن المديني والثانية عقب حديث شيخه قتيبة بن سعيد وبينت أنَّ الباعث من هذا التعليق هو التنبيه على سلامة رواية الحميدي من العنونة قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " مرادُ البخاري بقوله الخبرُ كُلَّهُ يعني أنَّ رواية الحميدي سالمة من العنونة فأطلق الخبرَ وأرادَ به الإخبار بصيغ الأداء والله أعلم " وقال في الفتح : " ووقع في رواية الكُشْمِينِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلَّهُ بالخبر والمعنى أنه ذُكِرَ بصريح الأخبار في جميع السند لا بالعنونة ^(٢) . هذا وقد اقتصرنا في الموضوع السابق على بيان تصريح سفيان بن عيينة بالسماع من عمرو بن دينار وبذلك ينتفي القول بأنَّ ابن عيينة دلَّس ، إذا عرفنا هذا فإننا نقصد هنا أنَّ نبيين أنَّ هذا التعليق للبخاري عن الحميدي أفاد في

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : غزوة الطائف في شوال سنة ثمان قاله موسى بن عقبة ، ج: ٤ ، ص (١٥٧٢) برقم (٤٠٧٠) .

وأخرج البخاري هذا الحديث أيضا فقال : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ قَالَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَبْرَحُ أَوْ نَفْتَحُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَاغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ قَالَ فَعَدُّوا فَقَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا وَكَثُرَ فِيهِمُ الْجِرَاحَاتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ فَسَكَتُوا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْخَبَرَ كُلَّهُ "

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، باب : التبسم والضحك ، ج: ٥ ، ص (٢٢٥٩) برقم (٥٧٣٦) .

(٢) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٤ ، ص (١٥٢/١٥١) . وانظر : فتح الباري ، ج: ١٠ ، ص (٥٠٥) .

تأكيد ثبوت السماع بين عمرو بن دينار^(١) وأبي العباس الأعمى^(٢) وبين أبي العباس الأعمى وعبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما -^(٣) وفي هذا دليل على أن البخاري يتحرى التفتيش عن السماع مع أن ابن دينار وأبا العباس ليسا بمدلسين فتأمل^(٤).

[٣٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْرٍ بِرٍّ مَادُّومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ بِهَذَا^(٥)

قلت : مضى في الحديثين (٢٩) و (٣٠) إلى أن البخاري ساق هذا التعليق فكرره عن شيخه محمد بن كثير عقب حديث كل من شيخه خالد بن يحيى ومحمد بن يوسف الفريابي ، وقصده من ذلك التعليق نفي تدليس سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عباس بإثبات سماعه منه ، إلا أن تعليقه عن شيخه ابن كثير عقب حديث الفريابي أنتم وقصد منه علاوة على ما تقدم التنبيه على ثبوت اللقاء بين عباس^(٦) والد عبد الرحمن وعائشة - رضي الله عنها -^(٧) برغم أن

(١) هو عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولا هم ، ثقة ثبت ، مات سنة ست وعشرين ومائة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢ ، ص (٥) برقم (٤٣٦٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢١) برقم (٤٠٢٤) .

(٢) هو لسائب بن فروخ أبو العباس المكي الشاعر الأعمى ثقة ، عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة الثالثة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٠ ، ص (١٩٠) برقم (٢١٧١) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٢٨) برقم (٢١٩٩) .

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبد الرحمن ولد بعد المبعث يسير واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة وهو أحد الكثيرين من الصحابة والعبادة وكان من أشد الناس اتباعا للأثر مات - رضي الله عنه - سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو أول التي تليها .

ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٣ ، ص (٩٥٠) برقم (١٦١٢) .

ابن حجر ، الإصابة ، ج: ٤ ، ص (١٨١) برقم (٤٨٣٧) .

(٤) قال الحميدي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْأَعْمَى قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَقُولُ : لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ قَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَقْفُلُ قَبْلَ أَنْ تَفْتَحَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَاغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . قَالَ : فَعَدُّوا عَلَى الْقِتَالِ فَأَصَابَتْهُمْ جَرَّاحَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَكَأَنَّهُمْ اسْتَهْوُوا ذَلِكَ وَسَكَنُوا إِلَيْهِ قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " .

الحميدي ، مسند الحميدي ، ج: ٢ ، ص (٣١٤) حديث رقم (٧١٩) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأيمان والنذور ، باب : إذا حلف أن يأثم فأكل ثمرا بخبر وما يكون من الأدم ، ج: ٦ ،

ص (٢٤٦١) حديث رقم (٦٣٠٩) .

(٦) هو عباس بن ربيعة النخعي الكوفي ، ثقة ، محضرم عدّه الحافظ من الطبقة الثانية .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٣ ، ص (٤٧٢) برقم (٤٣٦٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٨) برقم (٣٠٥٢) .

(٧) هي عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين أفضه النساء مطلقا وأفضل أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا خديجة فيهما خلاف شهر ماتت سنة سبع وخمسين للهجرة على الصحيح .

ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٤ ، ص (١٨٨١) برقم (٤٠٢٩) .

ابن حجر ، الإصابة ، ج: ٨ ، ص (١٦) برقم (١١٤٥٧) .

عابسا ثقة لا يُدلس ، قال الحافظ ابن حجر : " والنكتة في إيراد طريق محمد ابن كثير الإشارة الى أن عابسا لقي عائشة وسألها لرفع ما يتوهم في العنعة في الطريق التي قبلها من الانقطاع " ^(١) وقال العيني : ... وإنما ذكره البخاري مذاكرة عن ابن كثير إشارة لدفع ما يُتوهم من العنعة في الطريق التي قبلها من الانقطاع ، وقد صرح في هذا الطريق بقوله إنه قال لعائشة أي أن عابسا والد عبد الرحمن قال لعائشة بهذا . يعني: سألها بعد أن لقيها عن هذا الحديث " ^(٢)

[٣٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ لَوْ كَانَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ذَاكِرًا عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَّوْا سَعَاةَ عُثْمَانَ فَقَالَ لِي عَلِيٌّ : اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ سَعَاتِكَ يَعْمَلُونَ فِيهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ أَغْنَيْهَا عَنَّا فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ضَعَهَا حَيْثُ أَخَذْتُهَا "

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ قَالَ : سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : أُرْسَلَنِي أَبِي خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَادْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَةِ " ^(٣).

قلت : إنَّ الإمام البخاري قد ساق عقبَ حديث شيخه قتيبة بن سعيد رواية معلقة عن شيخه الحميدي وأشرت عند الكلام على الحديث رقم (٣٢) إلى أنَّ إحدى غاياته من سياقته هذا التعليق هي نفي تدليس ابن عيينة بإثبات التصريح له بالسماح من محمد بن سُوقَةَ ^(٤) ، وعلاوة على ذلك فقد قصد إثبات السماح بين ابن سُوقَةَ والمنذر بن يعلى ^(٥) برغم أنَّ ابن سُوقَةَ ثقة ليس بمدلس قال الحافظ ابن حجر : " وأراد بروايته ... كذا التصريح بسماح محمد ابن سُوقَةَ من منذر " ^(٦).

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١١ ، ص (٥٧١) .

^(٢) العيني ، عمدة القاري ، ج: ٢٣ ، ص (٢٠٢) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فرض الخمس ، باب : ما ذكر من درع النبي - صلى الله عليه وسلم - وعصاه وسيفه وقدره وخاتمته وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته ومن شعره ونعله وآنيته مما يترك به أصحابه وغيرهم بعد وفاته ، ج: ٣ ، ص (١١٣٢) برقم (٢٩٤٤) .

^(٤) هو محمد بن سُوقَةَ الغنوي ، أبو بكر الكوفي العابد ثقة مَرَضِيٌّ ، عدّه ابن حجر في الطبقة الخامسة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٥ ، ص (٣٣٣) برقم (٥٢٧٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٨٢) برقم (٥٩٤٢) .

^(٥) هو المنذر بن يعلى الثوري بالمثلثة أبو يعلى الكوفي ثقة ، عدّه ابن حجر من الطبقة السادسة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٨ ، ص (٥١٥) برقم (٦١٨٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤٦) برقم (٦٨٩٤) .

^(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٦ ، ص (٢١٥) .

[٤٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ ^(١) لَحْمٍ وَقَالَ : إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعِرْقُ نِصْفَ الْأُذُنِ فَيَبِينَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ ثُمَّ بِمُوسَى ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ وَقَالَ مُعَلَّى : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْأَلَةِ ^(٢)

قلت : إنَّ الإمام البخاري قد ساق عقبَ حديث شيخه يحيى بن بكير رواية معلقة عن شيخه عبد الله بن صالح ^(٣) ، وأحد أغراضه من سياقتها إثبات سماع الليث بن سعد ^(٤) من عبد الله بن أبي جعفر ^(٥) ، برغم كون الليث أماما ثقة لا يدلُّس قال الحافظ ابن حجر : " قوله وزاد عبد الله بن صالح كذا عند أبي ذر وسقط قوله ابن صالح من رواية الأكثر ولهذا جزم خلف وأبو نعيم بأنه ابن صالح " وقال العيني : " وزاد عبد الله " يحتملُ التعليق ؛ حيث لم يُضفهُ إلى نفسه ولم يقل زادني ^(٦) .

^(١) هي القطعة من اللحم أو الشحم . يقال : ما له مُزْعَةٌ ولا جُرْعَةٌ .

انظر : الزمخشري ، الفائق في غريب الحديث ، ج:٣، ص (٣٦٣) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب : من سأل الناس تكثرا ، ج:٢، ص (٥٣٦) حديث رقم (١٤٠٥) .

^(٣) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث بن سعد ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وله خمس ومائتان سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (١٢١) برقم (٣٥٨) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٥، ص (٩٨) برقم (٣٣٣٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٨) برقم (٣٣٨٨) .

^(٤) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه ، إمام مشهور ، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة " .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٤، ص (٢٥٥) برقم (٥٠١٦) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦٤) برقم (٥٦٨٤) .

^(٥) هو عبيد الله بن أبي جعفر المصري أبو بكر الفقيه مولى بني كنانة أو أمية قيل اسم أبيه يسار ، ثقة وقيل عن أحمد إنه لينة وكان فقيها عابدا قال أبو حاتم : هو مثل يزيد بن أبي حبيب من الخامسة مات سنة اثنتين وقيل أربع وقيل خمس وقيل ست وثلاثين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٩، ص (١٨) برقم (٣٦٢٥) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٠) برقم (٤٢٨١) .

^(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٣، ص (٣٣٩) . العيني ، عمدة القاري ، ج:٩، ص (٥٧) .

قلت : إنَّ آيا من الحافظ ابن حجر أو البدر العيني لما بنوها بفائدة بيان سماع الليث من ابن أبي جعفر فأردتُ التنبيه .

هذا وقد أخرج ابن مندة في الإيمان رواية عبد الله كاتب الليث وفيها تصريح الليث بالسماع من ابن أبي جعفر قال ابن مندة : " أنبأنا أحمد بن الحسن بن عتبة حدثنا يحيى بن عثمان حدثنا عبد الله بن صالح أنبأنا الليث بن سعد وأنبأنا محمد بن سعد حدثنا أبو عبد الرحمن النساوي حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ، حدثنا شعيب بن الليث حدثني أبي حدثني عبد الله بن أبي جعفر سمعت حمزة ابن عبد الله بن عمر يقول : سمعت عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : " إن الشمس لتدنو حتى يبلغ العرق نصف آذانهم ، فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم ، فيقول : لست صاحب ذاك ، ثم بموسى - عليه السلام - فيقول : كذلك ، ثم بمحمد ﷺ ويشفع ليقضي بين الخلق فيمشي حتى يأخذ بحلقة الجنة فيومئذ يبعثه الله مقاماً محموداً يحمدُه أهل الجمع كلهم " (١).

وأخرج الإمام مسلم هذا الحديث بالعننة بين الليث وبين ابن أبي جعفر قال مسلم : " حدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن حمزة بن عبد الله بن عمر أنه سمع أباه يقول قال رسول الله ﷺ : ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مؤزعة لحم " (٢).

قلت : إن هذا يدل على الفارق بين البخاري وبين مسلم في تتبع السماع فمسلم استغنى بالمعاصرة وإمكان اللقاء فالأمر على السماع أبداً حتى تقوم الدلالة البينة على خلاف ذلك ، وأمّا البخاري فما إن ظفر بسماع الليث بادر إلى تقديمه من غير توان والله الموفق .

[٤١] قال الإمام البخاري : حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنما سعى رسول الله ﷺ بالبيت وبين الصفا والمروة ليري المشركين قوته زاد الحميدي : حدثنا سفيان حدثنا عمرو سمعت عطاء عن ابن عباس مثله . (٣)

قلت : إنني قد أشرت عند الكلام على الحديث رقم (٣٦) إلى أن إحدى غايات الإمام البخاري من سياقته هذا التعليق هي نفي تدليس ابن عيينة بإثبات التصريح له بالسماع من عمرو ابن دينار وقد أخرج الإمام مسلم هذا الحديث بالعننة (٤) بين سفيان وابن دينار وكذا هو بالعننة بين عمرو بن دينار وعطاء بن أبي رباح وبرغم أن ابن دينار ثقة لا يدلّس فقد قصد البخاري

(١) ابن مندة ، الإيمان ، ج:٢، ص (٨٥٤) حديث رقم (٨٨٤) .

(٢) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب كراهة المسألة للناس ، ج:٢، ص (٧٢٠) حديث رقم (١٠٤٠) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة ، ج:٢، ص (٥٩٤) حديث رقم (١٥٦٦) .

(٤) قال مسلم " حدثني عمرو الناقد وابن أبي عمر وأحمد بن عتبة جميعاً عن ابن عيينة قال ابن عتبة حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال إنما سعى رسول الله ﷺ - صلى الله عليه وسلم - ورمل بالبيت ليري المشركين قوته " .

مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة .. ، ج:٢، ص (٩٢٣) حديث رقم (١٢٦٦) .

من هذا التعليق أيضا إثبات السماع بين ابن دينار وابن أبي رباح وبهذا يظهر لذي اللب فرق ما بين البخاري ومسلم في مدى علو الهمة والمثابرة في شدة التتبع والاحتياط والله الموفق . وتجدر الإشارة إلى أن الحميدي أخرج حديث ابن عيينة في مسنده وفيه تصريح عمرو ابن دينار بالسماع من عطاء ، قال الحميدي : " حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ ^(١) " وقال العيني : " ومعنى هذه الزيادة أن الحميدي صرح بالتحديث في روايته عن عمرو بن دينار وصرح عمرو بالسماع من عطاء بن أبي رباح " ^(٢) .

[٤٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مَعْبُدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كُنَّا فِي مَسِيرٍ لَنَا فَتَزَلْنَا فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ فَقَالَتْ : إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ وَإِنْ تَفَرَّغْنَا غَيْبٌ ^(٣) فَهَلْ مِنْكُمْ رَاقٍ ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَا كُنَّا نَأْبَهُ ^(٤) بِرُقِيَّةٍ فَرَقَاهُ فَبَرَأَ فَأَمَرَ لَهُ بِثَلَاثِينَ شَاةً وَسَقَانَا لَبَنًا فَلَمَّا رَجَعَ قُلْنَا لَهُ أَكُنْتَ تُحَسِّنُ رُقِيَّةً أَوْ كُنْتَ تَرْقِي قَالَ لَا مَا رَقِيتُ إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ قُلْنَا لَا تُحَدِّثُوا شَيْئًا حَتَّى نَأْتِيَ أَوْ نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : وَمَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بِهِذَا ^(٥) .

قلت : أتبع الإمام البخاري حديث شيخه محمد بن المثنى بتعليق عن شيخه أبي معمر عبد الله بن عمرو ^(٦) ، وغايته من هذا التعليق تأكيد ثبوت اللقاء بين هشام بن حسان ومحمد ابن سيرين وبين محمد بن سيرين ومعبد بن سيرين مع أن العلماء قالوا عن هشام بن حسان

^(١) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج:١، ص (٢٣٢) حديث رقم (٤٩٧) .

قلت : إنَّ الحافظ ابن حجر لم ينوه بفائدة بيان سماع عمرو بن دينار من عطاء بن أبي رباح فأردت التنبيه .

^(٢) العيني ، عمدة القاري ، ج:٩، ص (٢٩٢) .

قلت : إنَّ ما حكاه العيني من تصريح الحميدي بالتحديث في روايته عن عمرو بن دينار لا معنى له وهو خطأ بلا شك ولعله من الطابع أو الناسخ والصواب حذف كلمة (الحميدي) في العبارة واستبدالها بكلمة (سفيان) ؛ إذ هو الذي صرح بالتحديث في روايته عن ابن دينار .

^(٣) أي : إنَّ رجالنا غائبون . انظر: ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج:٣، ص (٣٩٩) .

^(٤) أي : ما كنا نعلم أنه يرقى فتعيبه بذلك . انظر: ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج:١، ص (١٧) .

^(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل القرآن ، باب: فضل فاتحة الكتاب ، ج:٤، ص (١٩١٣) حديث رقم (٤٧٢١) .

^(٦) هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج التميمي أبو معمر المقعد الملقب واسم أبي الحجاج ميسرة ، ثقة ثبت ، رمي بالقدر مات سنة أربع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (١٥٥) برقم (٤٧٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٥، ص (٣٥٣) برقم (٣٤٤٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣١٥) برقم (٣٤٩٨) .

أنه أثبت الناس في ابن سيرين^(١)، وإذا علمنا أن محمد بن سيرين هو أخو معبد بن سيرين^(٢) وكذا إذا علمنا أن هشاماً ومحمد بن سيرين ليسا بمدلسين فإننا نجد أن الإمام البخاري - رحمه الله - لا يفتن بغير السماع لاتصال السند وتأكيد ثبوت اللقاء بين راويين ما دام قد ظفر به وهذا النموذج شاهد عيان صارخ على ما نقول . يقول الحافظ ابن حجر في الفتح : " أراد بهذا التعليق التصريح بالتحديث من محمد بن سيرين لهشام ومن معبد لمحمد ؛ فإنه في الإسناد الذي ساقه أولاً بالنعنة في الموضوعين وقد وصله الإسماعيلي من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن أبي معمر كذلك وذكر أبو علي الجبائي أنه وقع عند القابسي عن أبي زيد السند إلى محمد بن سيرين وحدثني معبد بن سيرين بواو العطف قال: والصواب حذفها " وقال العيني : " أراد بهذا التعليق التصريح بالتحديث من محمد بن سيرين لهشام ومن معبد لمحمد ؛ فإنه في الإسناد الذي ساقه أولاً بالنعنة في الموضوعين " ^(٣).

هذا وتجدر الإشارة إلى أن مسلماً - رحمه الله - ساق هذا الحديث من طريق هشام بن حسان به بالنعنة دون التحديث مكتفياً بإمكان اللقاء المستند إلى القرائن الشديدة على عكس البخاري ذي التحري الشديد فتأمل . قال مسلم : " و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَزَلْنَا مَنْزِلًا فَأَتَتْنَا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ لُدَغَ فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِّنَّا مَا كُنَّا نَظُنُّهُ يُحْسِنُ رُقِيَّةً فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ فَأَعْطَوْهُ غَنَمًا وَسَقَوْنَا لَبَنًا فَقُلْنَا أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقِيَّةً فَقَالَ: مَا رُقِيَّتُهُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ: فَقُلْتُ لَا تُحَرِّكُوهَا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَاتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ مَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ أَقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِّنَّا مَا كُنَّا نَظُنُّهُ " ^(٤). برُقِيَّةٍ " ^(٥).

^(١) قال المزني : " وقال سعيد بن عامر عن سعيد بن أبي عروبة ما رأيته أو ما كان أحد أحفظ عن محمد بن سيرين من هشام ... وقال موسى بن أيوب النصيبي حدثنا مخلد بن الحسين عن هشام أنه كان إذا حدث عن ابن سيرين سرده سرداً كما سمعه وإن كان ابن سيرين يرسل فيه يرسل فيه هشام في حديث ابن سيرين خاصة " .

وقال ابن حجر : " هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، أبو عبد الله البصري ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين " انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٣٠، ص (١٨١) و (١٨٤) برقم (٦٥٧٢) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٧٢) برقم (٧٢٨٩) .

^(٢) هو معبد بن سيرين الأنصاري البصري أكبر إخوته، ثقة ، مات على رأس المائة للهجرة .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٨، ص (٢٣٥) برقم (٦٠٧٣) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٣٩) برقم (٦٧٧٩) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٩، ص (٥٤) . العيني ، عمدة القاري ، ج: ١٩، ص (٣٠) .

^(٤) أي : ما كنا نعلم أنه يرقي فتعيبه بذلك . انظر: ابن الأثير ، النهاية ، ج: ١، ص (١٧) .

^(٥) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب السلام ، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية .. ج: ٤، ص (١٧٢٧) حديث رقم (٢٢٠١) .

[٤٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ

بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ

وَقَالَ عَمْرُو : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ النَّضْرَ سَمِعَ بِشِيرًا مِثْلَهُ ^(١)

قلتُ : إنني أشرت عند الكلام على الحديث رقم (١٧) إلى أن إحدى غايات الإمام البخاري من سياقته هذا التعليق عن شيخه عمرو بن مرزوق هو نفي تدليس قتادة لكونه صرح بالتدليس عن النضر بن أنس ^(٢) ، وذكرت أن من النكات الظريفة هاهنا أن الراوي عن قتادة هو أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج الذي تفقد فم قتادة من التدليس غير أن البخاري إذا ماظفر بالسماع -حتى وإن كان شعبة موجودا في الإسناد - فإنه يبادر إلى تقديمه وعرضه للبيان ليكون الأمر نورا على نور ، هذا وفي سياقة هذا التعليق فائدة أخرى وهي تأكيد ثبوت اللقاء بين النضر بن أنس وبشير بن نهيك ^(٣) ؛ حيث صرح منه بالسماع بالرغم من أن النضر ثقة ليس بمدلس قال الحافظ ابن حجر : "ساق هذا الإسناد لما فيه من بيان سماع ... وسماع للنضر من بشير بن نهيك" ^(٤). هذا ومن الجدير بالذكر أن مسلما أخرج هذا الحديث من طريق شعبة به بالنعنة اكتفاء بإمكان اللقاء والقرائن القوية قال مسلم : " حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ " ^(٥).

[٤٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ

أَبِي أَوْفَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ : اللَّهُمَّ مُنْزِلِ الْكِتَابِ سَرِيعِ الْحِسَابِ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلْزِلْ بِهِم

رَادَ الْحُمَيْدِيِّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ^(٦)

قلتُ : مضى في الحديث رقم (٣٣) أن الإمام البخاري قد ساق هذا التعليق عن شيخه الحميدي ، وإحدى غاياته من سياقته نفي تدليس ابن عيينة بإثبات التصريح بالسماع بينه

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب اللباس ، باب: خواتيم الذهب ، ج:٥، ص (٢٢٠٢) حديث رقم (٥٥٢٦) .

^(٢) هو النضر بن أنس بن مالك الأنصاري أبو مالك البصري ، ثقة ، مات سنة بضع ومائة.

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٩، ص (٣٧٥) برقم (٦٤١٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٦١) برقم (٧١٣١) .

^(٣) هو بشير بن نهيك السدوسي ويقال السلولي أبو الشعثاء البصري ، ثقة عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة الثالثة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٤، ص (١٨١) برقم (٧٣٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٢٥) برقم (٧٢٦) .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١٠، ص (٣١٦) . والعيني ، عمدة القاري ، ج:٢٢، ص (٢٩) .

^(٥) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب اللباس والزينة ، باب: تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام،

ج:٣، ص (١٦٥٤) حديث رقم (٢٠٨٩) .

^(٦) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، باب : أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ، ج:٦، ص (٢٧٢٢) حديث رقم (٧٠٥١) .

وبين إسماعيل بن أبي خالد^(١) ، هذا وهناك غرض آخر من سياق هذه التعليق وهو تأكيد ثبوت اللقاء بين إسماعيل بن أبي خالد وعبد الله بن أبي أوفى وكذا بين ابن أبي أوفى^(٢) - رضي الله عنه - والنبي ﷺ ؛ حيث صرح ابن أبي خالد وابن أبي أوفى بالسماع قال الحافظ ابن حجر : " مراده بالزيادة التصريح الواقع في رواية الحميدي لسفيان وإسماعيل وعبد الله بخلاف رواية قتيبة فإنها بالعننة في الثلاثة "^(٣).

هذا وقد أخرج الحميدي هذا الحديث في مسنده وفيه التصريح بالسماع بين ابن أبي خالد وابن أبي أوفى وكذا بين ابن أبي أوفى والنبي ﷺ قال الحميدي : " حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ مُجْرِي السَّحَابِ أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ ، اللَّهُمَّ أَهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ "^(٤). ومن بالجدير بالذكر والإشارة هاهنا أن الإمام مسلماً أخرج هذا الحديث من طريق ابن أبي خالد ووقع في بعض طرقه عنده من غير تقصد سماع ابن أبي خالد من ابن أبي أوفى ومما بين ابن أبي أوفى والنبي ﷺ فوق بالعننة مكتفياً مسلماً بإمكان اللقاء والقرائن الشديدة التي تدل على الصحبة على عكس البخاري الذي استحضر السماع ليثبتها فتأمل ، قال مسلم : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ اللَّهُمَّ أَهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ هَازِمِ الْأَحْزَابَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ اللَّهُمَّ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ مُجْرِي السَّحَابِ "^(٥).

^(١) هو إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم البجلي ، ثقة ثبت ، مات سنة ست وأربعين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣ ، ص (٦٩) برقم (٤٣٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٧) برقم (٤٣٨) .

^(٢) هو عبد الله بن أبي أوفى ؛ علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي صحابي شهد الحديبية وعمر بعد النبي ﷺ دهرًا مات سنة سبع وثمانين للهجرة وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة .

انظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٣ ، ص (٨٧٠) برقم (١٤٧٨) . و ابن حجر ، الإصابة ، ج: ٤ ، ص (١٨) برقم (٤٥٥٨) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٣ ، ص (٤٦٣) .

^(٤) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج: ٢ ، ص (٣١٤) حديث رقم (٧١٩) .

^(٥) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب: استجاب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو ، ج: ٣ ، ص (١٣٦٣) حديث رقم (١٧٤٢) .

[٤٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي ذُبْيَانَ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ

الزُّبَيْرِ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ
وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ قَالَتْ مُعَاذَةُ أَخْبَرَتْنِي أَنَّ عَمْرُو بْنْتَ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَتْ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ
الزُّبَيْرِ سَمِعَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ ^(١).

قلت : إنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - ساق هذا التعليق عن شيخه أبي معمر ^(٢) وغايته منه بيان تصريح أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالسماع من رسول الله ﷺ، ومع أنَّ الصحابي قد يروي حديثاً عن رسول الله ﷺ سمعه من صحابي آخر وأنَّ ذلك لا يُعدُّ انقطاعاً وأنَّ مراسيل الصحابة هي على الاتصال عند الجمهور إلا أنَّ يكون الصحابي روى الحديث عن تابعي عن النبي ﷺ وهذا نادر جداً ^(٣) ؛ غير أنَّ الإمام البخاري متى ظفر بالسماع بادر إلى تقديمه حتى ولو كان ذلك السماع بين الصحابي والنبي ﷺ . قال الحافظ ابن حجر : " وقال أبو معمر هو عبد الله بن معمر بن عمرو بن الحجاج وقد أكثر عنه البخاري ولم يصرح في هذا الموضع عنه بالتحديث وقد أخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم في مستخرجيهما من طريق يعقوب بن سفيان زاد الإسماعيلي ويحيى بن مَعْلَى الرازي قالاً : حدثنا أبو معمر.. ^(٤) . وتجدرُ الإشارة إلى أنَّ هذا التعليق لا يُراد به المتابعة ؛ فأم عمرو بنت عبد الله ابن الزبير مقبولة ^(٥) تحتاج إلى متابعة وقد تابعها أبو ذبيان خليفة بن كعب وهو ثقة ^(٦) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب اللباس ، باب : لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه ، ج:٥، ص (٢١٤٩) حديث رقم (٥٤٩٦) .

قلت : قد وقع هذا الحديث في طبعة (البغا) متصلاً بلفظ قال لنا أبو معمر وهو عند الحافظ في التعليق بلفظ (وقال أبو معمر) فأردت التنبيه .

^(٢) هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج التميمي أبو معمر المقعد الميموني واسم أبي الحجاج ميسرة ، ثقة ثبت ، رمي بالقدر مات سنة أربع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (١٥٥) برقم (٤٧٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٥، ص (٣٥٣) برقم (٣٤٤٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣١٥) برقم (٣٤٩٨) .
^(٣) قال أحمد : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ مَا كُلُّ مَا نُحَدِّثُكُمْوهُ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَكِنْ حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا وَكَانَتْ تَشْعَلُنَا رَغِيَّةُ الْإِبْلِ .

ابن حنبل ، أحمد (ت ٢٤١ هـ) ، المسند ، ط ٦ ، مؤسسة قرطبة - مصر ، د.ت ، ج:٤، ص (٢٨٣) .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج:١٠، ص (٢٨٩) : " ومراسيل الصحابة محتج بها عند جمهور من لا يحتج بالمراسيل لأنهم إما أن يكون عند الواحد منهم عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أو عن صحابي آخر واحتمال كونها عن تابعي لوجود رواية بعض الصحابة عن بعض التابعين نادر " .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١٠، ص (٢٨٩) .

^(٥) المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٥، ص (٣٧٢) برقم (٧٩٩٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٧٥٧) برقم (٨٧٤٩) .

^(٦) المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٨، ص (٣٢٢) برقم (١٧٢٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٩٥) برقم (١٧٤٧) .

المطلب الرابع : بيان المزيد في متصل الأسانيد.

إنَّ موضوع المزيد في متصل الأسانيد من الموضوعات المهمة في مباحث الاتصال والانقطاع ولكي نقف على تحديد المعنى الدقيق لمفهوم المزيد في متصل الأسانيد فلا بد من معرفة المعنى اللغوي له وفيما يأتي تعريف لمفردات هذا التركيب الإضافي لغة ثمَّ بيان معناه من حيث الاصطلاح :

فالمزيد في اللغة مأخوذ من الأصل الثلاثي زادَ ومنه الزيادة وهي خلاف النقصان قال ابن منظور : زاد الشيءُ يَزِيدُ زَيْدًا وزَيْدًا وزيادةً وزَيْدًا ومَزِيدًا ومَزَادًا ^(١) ويقول صاحب مقاييس اللغة : " الزاي والياء والدال أصل يدلُّ على الفضل ويقولون زاد الشيء يزيده فهو زائد ^(٢) وفي معنى الأصل الثلاثي يقول الراغب الأصبهاني : " هو أن ينضمَّ إلى ما عليه الشيء في نفسه شيء آخر " ^(٣).

وأما المتصل لغة فهو من الأصل الثلاثي وصلَ يقول ابن فارس : " الواو والصاد واللام ، أصلٌ واحدٌ يدلُّ على انضمام الشيء إلى الشيء " ^(٤) ويقول الراغب في معنى الوصل : " هو اتحادُ الأشياء بعضها ببعض " ^(٥)

والأسانيد ، جمعُ إسنادٍ ومرجعه الأصلُ الثلاثي "سند" يقول صاحب اللسان : " السندُ ما ارتفعَ من الأرض في قُبُلِ الجبل أو الوادي .. وكلُّ شيءٍ أسندتَ إليه شيئاً فهو مُسندٌ وقد سَنَدَ إلى الشيءِ يَسْنُدُ سُنُوداً " ^(٦) ويقول ابن فارس : السين والنون والدال أصلٌ واحدٌ يدلُّ على انضمام الشيء إلى الشيء " ^(٧).

وإذا أردنا أن نقف على حقيقة هذا المركب في الاصطلاح فإنَّ أول من صنَّف في المزيد في متصل الأسانيد هو الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) في كتابه " تمييز المزيد في متصل الأسانيد " وهو كتاب مفقود ، وقد انتقده الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) في كتابه علوم

^(١) ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٣، ص (١٩٨) .

^(٢) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ج:٣، ص (٤٠) .

^(٣) الأصفهاني ، الراغب (ت ٤٢٥ هـ) ، معجم مفردات القرآن الكريم ، ط ١، ١م ، (تحقيق صفوان عدنان) ، دار الشامية-بيروت ، دمشق ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، ص (٢٤٢) .

^(٤) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ج:٦، ص (١١٥) .

^(٥) الأصفهاني ، معجم مفردات القرآن الكريم ، ص (٥٩٧) .

^(٦) ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٣، ص (٢٢٠) .

^(٧) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ج:٣، ص (١٠٥) .

الحديث فقال : " قد ألف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتاباً سماه " كتاب تمييز المزيد في متصل الأسانيد وفي كثير مما ذكره نظره ؛ لأنَّ الإسنادَ الخالي عن الراوي الزائد إنَّ كان بلفظة عن في ذلك فينبغي أن يُحكم بإرساله ويُجعل مُعلَّلاً بالإسناد الذي ذكر فيه الزائد ... وإن كان فيه تصريح بالسماع أو بالإخبار ؛ فجائز أن يكون قد سمع ذلك من رجل عنه ، ثم سمعه منه نفسه اللهم إلا أن توجد قرينة تحقُّ على كونه وهماً ^(١) هذا وقد جعل الحافظ ابن الصلاح المزيد في متصل الأسانيد في النوع السابع والثلاثين في كتابه علوم الحديث لكنه لم يعرفه واكتفى بسياقة مثال عليه ^(٢) ثم جاء الحافظ ابن كثير (ت ٧٤٤هـ) فكان أول من عرّف المزيد في متصل الأسانيد بعد الخطيب قال في كتابه اختصار علوم الحديث : " هو أن يزيد راوٍ في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره " وقد علّق الشيخ أحمد شاکر على هذا التعريف فقال في شرحه المسمّى الباعث الحثيث: " قد يجيء الحديث الواحد بإسناد واحد من طريقين ، ولكن في أحدهما زيادة راوٍ وهذا يشتبه على كثير من أهل الحديث ولا يدركه إلا النقّاد فتارة تكون الزيادة راجحة بكثرة الراوين لها أو بضبطهم وإتقانهم ، وتارة يُحكم بأن راوي الزيادة وهَم فيها تبعاً للترجيح والنقد ؛ فإذا رجّحت الزيادة كان النقص من نوع الإرسال الخفي ، وإذا رجّح النقص كان الزائد في متصل الأسانيد " ^(٣).

وقال الحافظ العلائي في أثناء كلامه عن طرق معرفة المرسل الخفي : " ثم لا بد في كل ذلك أن يكون موضع الإرسال قد جاء فيه الراوي بلفظ عن ونحوها فأما متى كان بلفظ حدثنا ونحوه ثم جاء الحديث في رواية أخرى عنه بزيادة رجل بينهما فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد ويكون الحكم للأول " ^(٤).

وقال الشيخ برهان الدين الأبناسي (ت ٨٠٢هـ) في الشذا الفياح : إنه "قد يرد في بعض طرق الحديث زيادة اسم راوٍ بينهما ... وهذا محل نظر لا يدركه إلا الحفاظ النقّاد ويشتهر ذلك على كثير من أهل الحديث ؛ لأنه ربما كان الحكم للزائد وربما كان للنقص والزائد وهم

^(١) ابن الصلاح ، عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٣هـ) ، علوم الحديث ، د.ط، ١م ، (تحقيق عبد اللطيف المميم وماهر ياسين الفحل) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، ص (٣٩٣) .

^(٢) ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص (٤٨٤/٤٨٣) .

^(٣) ابن كثير ، اختصار علوم الحديث (مع شرحه :الباعث الحثيث) ، ص (١٦٢) .

^(٤) العلائي ، خليل بن كيكلدي (ت ٧٦١هـ) ، جامع التحصيل في ذكر رواة المراسيل ، ط٢ ، ٢م ، (تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي) ، عالم الكتب - بيروت ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م ، ص (١٢٦) .

فيكون من نوع المزيد في متصل الأسانيد^(١). وقرر الحافظ ابن حجر في شرح نخبة الفكر أنه "إن كانت المخالفة (بزيادة راو) في أثناء الإسناد ومن لم يزد لها أتقن ممن زادها (فهذا) هو المزيد في متصل الأسانيد"^(٢).

وجاء الإمام السخاوي (ت ٩٠٢هـ) تلميذ الحافظ ابن حجر فقال في فتح المغيث: "إن كان حذف الزائد بين الراويين في السند الناقص (بتحديث أو إخبار أو إسماع أو غيرها) مما يقتضي الاتصال - وراوي السند الناقص كما قيد شيخنا أنفس ممن زاد (فالحكم له) أي: للإسناد الخالي عن الاسم الزائد؛ لأن مع راويه كذلك زيادة وهي إثبات سماعه، وحينئذ فهذا هو النوع المسمى بالمزيد في متصل الأسانيد المحكوم فيه بكون الزيادة غلطاً من راويها أو سهواً باتصال السند الناقص بدونها"^(٣).

قلت: إن كلام الشيخ شاکر في شرح تعريف ابن كثير حاصله أن المزيد في متصل الأسانيد مرجوح والزيادة خطأ، وكذا قرره العلاني حين قال: "ويكون الحكم للأول"؛ حيث يفهم منه أن المزيد مرجوح والزيادة خطأ في حين أن ابن كثير عرف المزيد لم يقيد الزيادة بكونها وهماً. **هذا** يظهر من كلام الحافظ ابن حجر أن راوي المزيد أدنى إتياناً ممن لم يزد به وهذا يعني أن المزيد مرجوح. وعليه فيمكننا تعريف المزيد في متصل الأسانيد بأنه: زيادة الراوي في الإسناد المتصل راوياً لم يذكره غيره على سبيل الوهم. هذا وإذا وقع في الرواية التي ظاهرها أنها من المزيد والرواية الخالية من الزيادة - ما يدل على الاتصال الصريح كالسماع أو التحديث أو الإخبار أو غيرها؛ فحينئذ لا يقال نحن أمام المزيد بل يُحتمل أن يكون الراوي سمع الرواية على الوجهين مرةً بالإسناد العالي ومرةً بالإسناد النازل.

إذا عرفنا هذا فإن ما نودُّ دراسته والوقوف عليه هو توظيف الإمام البخاري تعليقاته عن شيوخه في التنبيه على قسم المزيد في متصل الأسانيد وفيما يأتي بيان ذلك:

[٤٦] قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا مَا سَلَكَنَا شِعْبًا^(٣) وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ

(١) الأبناسي، إبراهيم بن موسى (ت ٨٠٢هـ)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، ط ١، ص ١٠١، (تحقيق محمد علي سمي)، دار الكتب العلمية-بيروت، لبنان، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، ص (٣٣٩).

(٢) ابن حجر، شرح النخبة، ص (٩٢).

(٣) السخاوي، فتح المغيث، ج: ٣، ص (٨٨).

(٣) الشَّعْبُ، بالكسر: ما انْفَرَجَ بَيْنَ جَبَلَيْنِ؛ وَالْجَمْعُ الشَّعَابُ. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج: ١، ص (٥٠١).

وَقَالَ مُوسَى : حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (أي : البخاري) : الْأَوَّلُ أَصَحُّ ^(١).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري أعقبَ حديثَ شيخه سليمان بن حرب بتعليق عن شيخه موسى ابن إسماعيل التبوذكي ^(٢) وغايتهُ التنبيه به على المزيد في متصل الأسانيد ؛ حيث عدَّ رواية حماد ابن سلمة ^(٣) عن حميد الطويل عن موسى بن أنس ^(٤) عن أبيه أنس بن مالك غلطاً ورجَّح البخاري بقوله " الأولُ أصح " رواية حماد بن زيد ^(٥) عن حميد عن أنس - ليس بين حميد وأنس واسطة في هذا الحديث .

هذا وقد أَمِنَ إمام الدنيا البخاري - رحمه الله - تدليس حميد ؛ حيث ساق حديثاً مختصراً في أول الباب فيه تصريح حميد بالتحديث ؛ فأبان بذلك أنَّ حميداً الطويل لم يدلس ، وأنَّ لفظة (الغَزَاة) المبهمة في الرواية الثانية هي غزوة تبوك فالحديث واحد قال البخاري : " حَدَّثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ : رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ " ^(٦) . قال الحافظ ابن حجر : قوله قال أبو عبد الله هو : المُصنّف (الأول عندي أصحُّ) يعني : حذف موسى بن أنس من الإسناد وقد خالفه الإسماعيلي في ذلك فقال : حماد عالم بحديث حميد مقدم فيه على غيره انتهى قلتُ (أي : ابن حجر) : وإنما قال ذلك لتصريح حميد بتحديث أنس له كما تراه من رواية زهير وكذلك قال معتمر قلتُ (أي : ابن حجر) : ولا مانع من أن يكونا محفوظين فلعلَّ حميدا سمعه من موسى عن أبيه ثم لقي أنسا فحدثه به أو سمعه من أنس

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب : من حبسه العذر عن الغزو ، ج:٣، ص (١٠٤٤) حديث رقم (٢٦٨٤) .

^(٢) هو موسى بن إسماعيل المُنْقَرِيّ أبو سلمة التَّبُوذَكِيُّ مشهور بكتبته وباسمه ، ثقة ثبت ، ولا التفات إلى قول ابن خراش تكلم الناس فيه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين "

انظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج:٢، ص (٣٤٩) برقم (٢٨٤٠) .

والمزي ، تَهذِيبُ الكَمَالِ ، ج:٢٩، ص (٢١) برقم (٦٢٣٥) و ابن حجر ، تَقْرِيبُ التَهْذِيبِ ، ص (٥٤٩) برقم (٦٩٤٣) .

^(٣) هو حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت وهو ابن أخت حميد الطويل ، تغير حفظه بأخرة مات سنة سبع وستين ومائة أخرج له البخاري تعليقا ومسلم احتججا .

انظر : المزي ، تَهْذِيبُ الكَمَالِ ، ج:٧، ص (٢٥٣) برقم (١٤٨٢) و ابن حجر ، تَقْرِيبُ التَهْذِيبِ ، ص (١٧٨) برقم (١٤٩٩) .

^(٤) هو موسى بن أنس بن مالك الأنصاري قاضي البصرة ، ثقة ، مات بعد أخيه النضر .

انظر : المزي ، تَهْذِيبُ الكَمَالِ ، ج:٢٩، ص (٣٠) برقم (٦٢٣٧) و ابن حجر ، تَقْرِيبُ التَهْذِيبِ ، ص (٥٤٩) برقم (٦٩٤٥) .

^(٥) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجُهْضَمِيّ أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل : إنه كان ضريرا ولعله طرأ عليه ؛ لأنه صح أنه كان يكتب ، مات سنة تسع وسبعين ومائة وله إحدى وثمانون سنة .

انظر : المزي ، تَهْذِيبُ الكَمَالِ ، ج:٧، ص (٢٣٩) برقم (١٤٨١) و ابن حجر ، تَقْرِيبُ التَهْذِيبِ ، ص (١٧٨) برقم (١٤٩٨) .

^(٦) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب : من حبسه العذر عن الغزو ، ج:٣، ص (١٠٤٤) حديث رقم (٢٦٨٣) .

فثبتته فيه ابنه موسى ، ويؤيد ذلك أنَّ سياق حماد عن حميد أتم من سياق زهير ومن وافقه عن حميد ^(١).

قلتُ : إنَّ التوفيق الذي ألمح إليه ليس عليه دليل ولا أحسبه فات البخاري غير أنَّ البخاري يريد أن يخط لنا قاعدة ذهبية مفادها " إذا ظفرت بالسماع في الرواية الخالية من الزيادة والرواية المزيدة بالعننة فلا ينبغي الانشغال بالتوفيق بينهما فالأمر ظاهرٌ بيّن .

وأما قول الحافظ إنَّ رواية ابن أنس عن أبيه أتم فيدفعه ما أخرجه البخاري - رحمه الله - حيث أخرج الرواية تامة من طريق حميد عن أنس فقال : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَايًّا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ قَالَ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ " ^(٢).

[٤٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ .

وَقَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ مِثْلَهُ وَتَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ^(٣).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري أخرج هذا الحديث كما يُلاحظ من أربعة طرق وكلها عن الأوزاعي على النحو الآتي : طريق مبشر بن إسماعيل ^(٤) وطريق ابن المبارك ^(٥) كلاهما عن الأوزاعي

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٦، ص (٤٧) . والعيني ، عمدة القاري ، ج:١٤، ص (١٣٣) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : نزول النبي الحجر ، ج:٤، ص (١٦١٠) برقم (٤١٦١) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التهجد ، باب : ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه ، ج:١، ص (٣٨٧) برقم (١١٠١) .

^(٤) هو مبشر بن إسماعيل الحلبي أبو إسماعيل الكلبي مولا هم صدوق مات سنة مائتين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٧، ص (١٩٠) برقم (٥٧٦٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٩) برقم (٦٤٦٥) .

^(٥) هو عبد الله بن المبارك المروزي بن واضح الحنظلي ؛ مولى بني حنظلة ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جُمِعَتْ فِيهِ خِصَالُ الْخَيْرِ مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَمِائَةً وَلَهُ ثَلَاثٌ وَسِتُونَ سَنَةً .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٦، ص (٥) برقم (٣٥٢٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٠) برقم (٣٥٧٠) .

عن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ^(١) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢) (فِي الطَّرِيقَيْنِ صَرَّحَ يَحْيَى بِالسَّمَاعِ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ .

• طريق ابن أبي العشرين^(٣) عن الأوزاعي وقد علقها البخاري عن شيخه هشام بن عمار وقد تابع ابن أبي العشرين في روايته عن الأوزاعي عمرو بن أبي سلمة .
(قال كلُّ منهما في الرواية : يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ) فذكرنا عمرَ ابنَ الحكم بن ثوبان واسطة بينَ يَحْيَى بن أبي كثير وأبي سلمة .
إذن نحنُ أمامَ طريقين صدرهما الإمام البخاري دون ذكر عمر بن الحكم وطريقان ذكرهما علق البخاري أحدهما ، والسؤال الذي يلقي بظلاله في هذا المقام هو : لماذا علق الإمام البخاري رواية شيخه هشام بن عمار ؟
قلتُ : إنَّ الإجابة عن ذلك تكمن في الآتي :

- ١- أراد البخاري - رحمه الله - أن يقول : إنَّ الطريق التي ذكَّرت عمرَ بن الحكم هي الطريق الخطأ؛ ولهذا علقها إشارة منه إلى الخطأ وأنها من المزيد في متصل الأسانيد ، قال الحافظ ابن حجر : "وزيادة عمر بن الحكم في هذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد بلا ريب ؛ فإن ابن المبارك ومبشر بن إسماعيل لم يوصفا بالتدليس وقد صرحا في روايتهما بسماع الأوزاعي له من يحيى وبسماع يحيى من أبي سلمة"^(٤).
- ٢- أنَّ الطريق المحفوظة في هذا الحديث هي التي لم تذكر عمر بن الحكم واسطة بين يحيى وأبي سلمة (أي: طريق مبشر بن إسماعيل وابن المبارك) .
- ٣- اعتمد البخاري في اكتشاف وترجيح الطريق المحفوظة على الموازنة بين الرواة عن الأوزاعي من حيث الوثاقة والإتقان بصرف النظر عن العدد ؛ فقدَّم رواية مَنْ هو أوثق وأحفظ على غيره ونَبَّه على الاختلاف بالتعليق عن شيخه قال الحافظ ابن حجر : " وقد

^(١) هو يحيى بن أبي كثير الطائي مولا هم أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت ، لكنه يدلّس ويرسل مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل قبل ذلك.

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣١، ص (٥٠٤) برقم (٦٩٠٤) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩٦) برقم (٧٦٣٢) .
^(٢) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قيل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل ، ثقة مكثّر ، مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة وكان مولده سنة بضعة وعشرين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣٣، ص (٣٧٠) برقم (٧٤٠٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٦٤٥) برقم (٨١٤٢) .
^(٣) هو عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي أبو سعيد كاتب الأوزاعي ولم يرو عن غيره صدوق ربما أخطأ قال أبو حاتم: كان كاتب ديوان ولم يكن صاحب حديث "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦، ص (٤٢٠) برقم (٣٧١٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٣٣) برقم (٣٧٥٧).

وانظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٦، ص (١١) برقم (٤٩) .

^(٤) ابن حجر ، تغليق التعليق، ج: ٢، ص (٤٣٢) .

اختلف فيه على الأوزاعي فقال عمرو بن أبي سلمة والوليد بن مسلم وغيرهما عنه عن يحيى عن عمر بن الحكم ابن ثوبان عن أبي سلمة زادوا رجلا ، وهذا القول فيه كالقول في الذي قبله بل صرح الأوزاعي هنا بالتحديث عن يحيى وصرح يحيى بالتحديث عن أبي سلمة فانتهت تهمة التدليس والراوي له هكذا عنده عن الأوزاعي عبد الله بن المبارك وهو من الحفاظ المتقنين ومع ذلك؛ فالبخاري لم يهمل حكاية الخلاف في ذلك بل ذكره تعليقا^(١).

٤- عند النظر في كتب الجرح والتعديل نجد مبشرا وابن المبارك هما أعلى وثاقة وأرقى مرتبة من ابن أبي العشرين وعمرو بن أبي سلمة.

هذا وقد يقول قائل إذا كان ابن أبي العشرين الذي يروي عنه هشام بن عمار هو مظنة الغلط في الإسناد فلماذا لم يعلق الإسناد بقوله وقال ابن أبي العشرين ؟ **قلتُ** : إنَّ الإمام البخاري بحذقه وبراعته علق عن شيخه هشام بن عمار ؛ لأنه أراد أن لا يُعفي شيخه من احتمالية الوقوع في الخطأ سيما وأنَّ عددا من أهل الحديث تكلموا في ضبطه^(٢).

هذا وتجدر الإشارة إلى أنَّ تعليق الإمام البخاري عن شيخه هشام كان في ثلاثة مواضع أحدها حديث المعازف في كتاب الأشربة وهو أصل في الباب ويأتي الكلام عليه والتعليق الثاني في كتاب الجمعة وهو هذا الحديث والتعليق الثالث في كتاب المغازي^(٣) وكذا سيأتي الكلام عليه أيضا .

(١) ابن حجر ، هدي الساري ، ص (٣٥٦/٣٥٥) .

(٢) قال أبو حاتم الرازي: " هشام بن عمار لما كبر تغير وكلما دفع إليه قرأه وكلما لقن تلقن وكان قديما أصبح كان يقرأ من كتابه . . . وقال عنه أبو حاتم : صدوق " وحكى المزي في تهذيب الكمال قال : " قال أبو داود : أبو أيوب يعني سليمان ابن بنت شرحبيل خير منه يعني من هشام ؛ حدث هشام بأرجح من أربع مائة حديث ليس لها أصل مستندة " وقال الحفاظ ابن حجر في التقریب : " هشام بن عمار بن نصير السلمي الدمشقي الخطيب صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصبح . . . مات سنة خمس وأربعين ومائتين على الصحيح وله اثنتان وتسعون سنة " وقال ابن حجر في المدي : " لم يخرج عنه البخاري في صحيحه سوى حديثين أحدهما في البيوع عنه عن يحيى بن حمزة عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة حديث كان تاجر يداين الناس الحديث وهو عنده من حديث إبراهيم بن سعد عن الزهري والثاني في مناقب أبي بكر عنه عن صدقة بن خالد عن زيد بن واقد عن بسر ابن عبيد الله عن أبي إدريس عن أبي الدرداء بمتابعة عبد الله بن العلاء بن زبر عن بسر بن عبيد الله بهذا الإسناد وعلق عنه في الأشربة حديثا في تحريم المعازف وهذا جميع ماله في كتابه مما تبين لي أنه احتج به والله أعلم "

انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٩، ص (٦٦) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٠، ص (٢٤٨) وابن حجر ، تقریب التهذيب ، ص (٥٣٧) برقم (٧٣٠٣) . وانظر : هدي الساري ، ص (٤٤٩/٤٤٨) .

(٣) انظر : الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية ، ج:٤، ص (١٥٣٤) حديث رقم (٣٩٥١) .

المبحث الثاني : قضايا الضبط والإتقان .

إنَّ الضبط لغة مأخوذ من الأصل الثلاثي ضبط ومعناه لزوم الشيء وحبسه يقول صاحب اللسان : " الضَبُّطُ: لزوم الشيء وحبسه، ضَبَطَ عليه و ضَبَطَهُ يَضْبُطُ ضَبْطاً وضَبَاطَةً، وقال الليث: الضَبُّطُ لزومُ شيء لا يفارقه في كل شيء، و ضَبُّطُ الشيء حفظه بالحزم، والرجل ضابطٌ أي: حازمٌ" (١). والإتقان مأخوذ من الأصل الثلاثي تَقَنَ ومعناه الإحكام يقول ابن منظور : " اتَّقَنَ الشيء: أَحْكَمَهُ، وإِتْقَانُهُ إِحْكَامُهُ. و الإِتْقَانُ: الإِحْكَامُ للأشياء. وفي التنزيل العزيز: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨] . ورجل تَقَنٌ و تَقِنٌ: مُتَقِنٌ للأشياء حاذقٌ. ورجل تَقَنٌ: وهو الحاضرُ المُنْطِقُ والجواب " (٢).

ويعدُّ توافر الضبط والإتقان في الراوي شرطاً أساسياً كي يُقبل حديثه ؛ إذ لا يكفي أن يكون ديناً مستقيماً حتى ينضاف إلى ذلك حفظه وإتقانه لما يُحدثُ به ، وتنبُّههُ في الأخذ والرواية ، وعليه كان اختلال الضبط سبباً في ردِّ المروي يقول الحافظ ابن الصلاح : " لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث ، أو إسماعه، كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع، وكمن لا يُحدثُ بأصل مقابل صحيح، ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث، ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ؛ المناكير في حديثه ...، ولا تقبل رواية من عُرف بكثرة السهو في رواياته - إذا لم يحدث من أصل صحيح، كل هذا يخرم الثقة بالراوي وبضبطه" (٣).

إنَّ ضبط الرواية يكون بإحدى طريقتين : إما حفظ الصدر أو حفظ السطر ، ولكل من النوعين ما يميزه ؛ فحفظ الصدر : لا يدخله التحريف والتبديل خلافاً للكتب التي هي عرضة لذلك وعليه فهي بحاجة إلى مزيد عناية وصيانة وحفظ من العبث، وخوفاً من دخول التحريف إليها فقد عمد بعض الرواة إلى كتبه فدفنوها أو حرقها أو غسلها خشية أن تقع في يد من لا يعرف قيمتها فيزورها ومنهم من كان يوصي بذلك بعد موته ، قال عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال : " حدثني أبي قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن

(١) ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٧، ص (٣٤٠) .

(٢) ابن منظور ، لسان العرب ، ج:١٣، ص (٧٣) .

(٣) ابن الصلاح ، علوم الحديث، ص (١٠٨/١٠٧) .

النعمان بن قيس أنَّ عبيدة (يعني: السلماني) أوصى أن تحرق كتبه أو تمحى^(١) وحكى الذهبي قال: " قال سعد بن شعبة بن الحجاج: " أوصى أبي إذا مات أن أغسل كتبه فغسلتها. قلت (أي:الذهبي): وهذا قد فعله غير واحد بالغسل وبالحرق وبالدفن خوفاً من أن تقع في يد إنسان واه يزيد فيها أو يغيرها " و " عن عبيد الله بن جرير بن جبلة سمعت سعد بن شعبة يقول أوصى أبي إذا مات أن أغسل كتبه فغسلتها وكان أبي إذا اجتمعت عنده كتب من الناس أرسلني بها إلى البارجاه فأدفعها في الطين " (٢) هذا ولقد كان من الرواة من أتقن كلا الأمرين معا أعني: الرواية من الحفظ وكذا الرواية من الكتاب ولكنه كان يحاط مخافة الزلل مثل أبي بكر بن أبي شيبة قال الخطيب: " أخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الواحد حدثنا محمد ابن عبد الله بن محمد الشيباني حدثنا الحسن بن محمد بن شعبة حدثني محمد بن إبراهيم المربيع الحافظ قال: قدم علينا أبو بكر بن أبي شيبة فانتقلت به بغداد ونُصب له المنبر في مسجد الرصافة فجلس عليه فقال من حفظه: حدثنا شريك ثم قال: هي بغداد وأخاف أن تزل قدم بعد ثبوتها يا أبا شيبة هات الكتاب^(٣). ومثله الإمام أحمد بن حنبل قال ابن المديني: " ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب ولنا فيه أسوة " (٤).

لما كان موضوع الضبط والإتقان يشغل هذا الحيز من اهتمام المحدثين فليس عجباً أن نرى إمام الدنيا وإمام أهل الضبط البخاري - يُعنى بالتنبيه على جوانب مهمة ومفيدة فيه من خلال التعليقات التي يسوقها عن شيوخه وفيما يأتي بيان ذلك:

المطلب الأول: الإشارة إلى علة الجمع بين الشيوخ.

إنَّ بعضاً من الرواة قد يعمدُ إلى صفة مخصوصة في الرواية وتلك الصفة المخصوصة تحتاج إلى درجة عالية من الحفظ والتثبت وربما فعلها من في حفظه شيء فلم يُحكم الرواية وصورتها أن يجمع الراوي عدداً من شيوخه فيروي عنهم جميعاً في سند واحد، وكثيراً ما يكون بينهم اختلاف في الإسناد أو المتن، فيحمل حديث بعضهم على بعض

(١) ابن حنبل، أحمد (ت ٢٤١هـ)، العلل ومعرفة الرجال، ط ١، ٤م، (تحقيق وصي الله بن محمد عباس)، المكتب الإسلامي - بيروت، دار الخاني-الرياض، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ج: ١، ص (٢١٥).

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج: ٧، ص (٢١٣) و ص (٢٢٤/٢٢٣). قلت: لم أف على معنى لفظة (البارجاه) فليعلم.

(٣) الخطيب، أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، د. ط، ١٤م، دار الكتب العلمية - بيروت، د. ت، ج: ١٠، ص (٦٦/٦٧).

(٤) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج: ١، ص (٤٨١).

دونَ تمييز ، ويستدلُّ الأئمةُ بهذا على أنَّ هذا الراوي في حفظه شيءٌ ويتأكد هذا في حال جمعه لعدد من شيوخه . هذا والعلَّةُ في الإسنادِ الجمعيِّ ليستِ الجمعُ في حدِّ ذاته، وإنما تكمن المشكلة في حال عدم مقدرة الراوي على تمييز ذلك الجمع وردَّ كلِّ جزئيةٍ إلى صاحبها الأصلي ومن هؤلاء الذين لم يتقنوا الرواية بالجمع بين الشيوخ: عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري ؛ حيث أنكر عليه ابن معين جمعه في التحديث بين أبيه وعمه ويجعله سواء قال ابن معين : " عبد الرحمن بن عبد الله العمري ليس بثقة ؛ كان يقول حدثني أبي وعبيد الله سواء بسواء مثلاً بمثل ^(١) ومثله أيضاً محمد بن إسحاق قال المروزي في سؤالاته لأحمد في العلل : " سألتُه عن محمد بن إسحاق كيف هو ؟ فقال : هو حسن الحديث ولكن إذا جمع عن رجلين قلت : كيف ؟ قال : يحدث عن الزهري ورجل آخر فيحملُ حديث هذا على هذا " ^(٢)

وفي مقابل عدم إتقان الراوي جمع الإسناد نجدُ هناك من يجيده من المبرزين في الحفاظ والإتقان ويُصرِّح بأنَّ كلَّ شيخٍ حدَّث بما ليس عند الآخر ومن النماذج التي تبرز إتقان الراوي للإسنادِ الجمعي الإمامُ محمد بن شهاب الزهري ؛ حيث إنه كان ينبه حين يجمع بين الشيوخ فيقول مثلاً : " وكلُّ حديثي طائفة من الحديث " ^(٣) قال الحافظ ابن حجر : ومعنى كلام الزهري : " نفي أن يكون كل واحد منهم ساقه بتمامه " ^(٤).

إذا عرفنا هذا فإنَّ ما نوذُ دراسته والوقوف عليه هنا هو توظيف الإمام البخاري تعليقاته عن شيوخه في التنبيه على علَّة الجمع بين الشيوخ وفيما يأتي بيان ذلك :

[٤٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةً

وَقَالَ حَجَّاجٌ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ وَقَتَادَةُ وَهَشَامٌ وَحَبِيبٌ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَاصِمٍ وَهَشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

^(١) ابن معين ، ينجي (ت ٢٣٣ هـ) ، من كلام أبي زكريا في الرجال (رواية طهمان) ، د. ط ، ١ ، (تحقيق أحمد محمد نور سيف) ، دار المأمون للتراث - دمشق ، ١٤٠٠ هـ ، ص (٣٣) برقم (١٨) .

^(٢) ابن حنبل ، أحمد (ت ٢٤١ هـ) ، العلل لأحمد (سؤالات المروزي) ، ط ١ ، ١ ، (تحقيق صبحي البدر السامرائي) ، مكتبة المعارف - الرياض ، ١٤٠٩ هـ ، ص (٤٩) برقم (٥١) .

^(٣) انظر : البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، باب : قول النبي ﷺ الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة وزينوا القرآن بأصواتكم ، ج : ٦ ، ص (٢٧٤٣) حديث رقم (٧١٠٦) .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج : ٤ ، ص (٤٨٥) .

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ قَوْلَهُ
وَقَالَ أَصْبَغُ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ حَدَّثَنَا سَلْمَانُ ابْنُ
عَامِرٍ الضَّبِّيُّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةً فَأَهْرَيْقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى ^(١).

قلتُ : إِنَّ الإمام البخاري قصدَ من سياقته التعليقَ عن شيخه حجاج بن منهال ^(٢) أَنْ يَنْبَهَ
على علة الجمع بين الشيوخ عند حماد بن سلمة ^(٣) ؛ فإنه لم يكن يجيد ذلك حتى ابن رجب
بعد أن ساق حديثاً لابن سلمة قال : " قال أحمد : هذا من قبل حماد كان لا يقوم على مثل
هذا ؛ يجمع الرجال ، ثم يجعله إسناداً واحداً ، وهم يختلفون " ^(٤) وقال أبو يعلى الخليلي :
ذاكرت يوماً بعض الحفاظ فقلت: البخاري لم يخرج حماد بن سلمة في الصحيح وهو زاهد
ثقة ؟ فقال : لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس فيقول : حدثنا قتادة وثابت وعبد
العزيز ابن صهيب وربما يخالف في بعض ذلك فقلت : أليس ابن وهب اتفقوا عليه وهو
يجمع بين أسانيد فيقول: حدثنا مالك وعمرو بن الحارث والليث بن سعد والأوزاعي بأحاديث
ويجمع بين جماعة غيرهم ؟ فقال : ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ له ^(٥).

هذا والعلة هنا عند حماد بن سلمة تكمن في أنه جمع بين أيوب السختياني وقاتدة وهشام
الدستوائي فأوهم أنهم متفقون في الإسناد عن محمد بن سيرين ، والحقيقة أَنَّ هشاماً ^(٦)

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العقيدة ، باب : إمطة الأذى عن الصبي في العقيدة ، ج: ٥، ص (٢٠٨٢) حديث
رقم (٥١٥٤) .

^(٢) هو حجاج بن المنهال الأنطاقي ، أبو محمد السلمي مولا هم البصري ثقة فاضل ، مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢، ص (٣٨٠) برقم (٢٨٤١) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٥، ص (٤٥٧) برقم (١١٢٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٥٣) برقم (١١٣٧) .

^(٣) هو حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت وهو ابن أخت حميد الطويل ، تغير حفظه بأخرة
مات سنة سبع وستين ومائة أخرج له البخاري تعليقا ومسلم احتججا .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٧، ص (٢٥٣) برقم (١٤٨٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٨) برقم (١٤٩٩) .
و حكى الذهبي في السير عن الإمام أحمد أنه قال : " إذا رأيت من يغمزه فاقمه فإنه كان شديداً على أهل البدع إلا أنه لما طعن في
السن ساء حفظه " قال الذهبي : فلذلك لم يحتج به البخاري وأما مسلم فاجتهد فيه وأخرج من حديثه عن ثابت مما سمع منه قبل تغيره
وما عن غير ثابت فأخرج نحو اثني عشر حديثاً في الشواهد دون الاحتجاج فالاحتياط أن لا يحتج به فيما يخالف الثقات .

الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ٧، ص (٤٥٢) .

^(٤) ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ج: ٢، ص (٨١٥) .

^(٥) الخليلي ، الخليل بن عبد الله (ت ٤٤٦هـ) ، الإرشاد في معرفة علماء الحديث في البلاد ، ط ١، ٣ ، (تحقيق محمد سعيد عمر
إدريس) ، مكتبة الرشد - الرياض ، ١٤٠٩هـ ، ج: ١، ص (٤١٨/٤١٧) .

^(٦) هو هشام بن حسان الأزدي القرطوسي أبو عبد الله البصري ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء
مقال ؛ لأنه قيل كان يرسل عنهما ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣٠، ص (١٨١) برقم (٦٥٧٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٧٢) برقم (٧٢٨٩) .

ليس كذلك فقد اختلف عليه في الإسناد فقال بعضهم كما ألمح البخاري بذلك : عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر.. الحديث . ليس في الإسناد ذكر محمد ابن سيرين . قال الحافظ ابن حجر : " وقد اختلف فيه على هشام فقليل عنه هكذا وقيل عنه بإسقاط الرباب من إسناده "(١).

قلتُ : وحديث هشام بن حسان بإسقاط الرباب (٢) أخرجه الدارمي قال : أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَابِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَابِرٍ الضَّبِّيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى "(٣) هذا وقد أخرج النسائي في سننه من طريق عفان بن مسلم حديث حماد ابن سلمة بالإسناد الجمعي ليس فيه هشام بن حسان فلعن ابن سلمة روجع فيه فصار لا يجمعه في الإسناد لما توضّح له من الاختلاف عليه قال النسائي : " أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَحَبِيبُ وَيُونُسُ وَقَتَادَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَابِرٍ الضَّبِّيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فِي الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى "(٤).

[٤٩] قال الإمام البخاري : باب: ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨٠] .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ : عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا أُنْزِلَتْ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُنَّ عَلَيْنَا ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ "(٥)

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذا التعليق وهو من المواضع التي استغلقت على الحافظ العملاق ابن حجر - رحمه الله - والتزم البدر العيني السكوت عليه في العمدة ، وقال الحافظ في

(١) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج:٤، ص (٤٩٧) .

(٢) هي الرباب بنت ضليح ؛ أم الرائح الضبية البصرية ، مقبولة ، عدّها الحافظ ابن حجر من الطبقة الثالثة أخرج لها البخاري تعليقا .
انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٥، ص (١٧١) برقم (٧٨٣٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٧٤٧) برقم (٨٥٨٢) .
(٣) الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥ هـ) ، السنن ، ط ١ ، م ٢ ، (تحقيق فواز أحمد زمرلي و خالد السبع العلمي) ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٧ هـ ، كتاب الأضاحي ، باب: السنة في العقيقة ، ج:٢، ص (١١١) حديث رقم (١٩٦٧) .
(٤) النسائي ، السنن الكبرى ، كتاب العقيقة ، باب: استحباب العقيقة ، ج:٣، ص (٧٥) حديث رقم (٤٥٤٠) .
النسائي ، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) ، السنن (مجتبى) ، ط ٢ ، م ٨ ، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة) ، ط ٢ ، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، ج:٤، ص (١٦٥٢) حديث رقم (٤٢٦٩) .

قلتُ : صورة التعليق هذه وقعت عند ابن حجر في كتابه التعليق ، وفي طبعة (مصطفى البغا) وسائر الطبعات وقع وقال لنا محمد ابن يوسف فأردت التنبيه .

الفتح : " قوله وقال محمد بن يوسف كذا لأبي ذر . ولغيره وقال لنا محمد بن يوسف وهو الفريابي وسفيان هو الثوري وقد رويناه موصولا في تفسير الفريابي بهذا الإسناد "(١).
قلتُ : وبعد النظر والتأمل فقد لاح السبب الباعث على هذا التعليق عن شيخه محمد بن يوسف الفريابي (٢) ؛ وصورته أن سفيانَ الثوري الإمام الحافظ المتقن لم يتقن سياقة الحديث حين جمع بين منصور (٣) والأعمش (٤) عن أبي الضحى فجعل حديثهما واحدا وهو في الحقيقة مختلف فرواية الأعمش أخرجه الإمام البخاري في كتاب الصلاة قال : " حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ (أبي الضحى) عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا أُنْزِلَتْ آيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ " (٥).
وكذا أخرج الإمام البخاري حديث الأعمش عن شيخه عمر بن حفص فقال : " حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ (أبو الضحى) عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ " (٦).

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٨، ص (٢٠٥) .

(٢) هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم الفريابي نزيل قيسارية من ساحل الشام ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان الثوري وله إفرادات عنه وهو مقدم فيه مع ذلك عند أهل الشأن على عبد الرزاق الصنعاني حكاه المزني ، قال البخاري : مات في ربيع الأول سنة اثني عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٢٦٤) برقم (٨٤٤) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧، ص (٥٢) و (٥٩) برقم (٥٧١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٥) برقم (٦٤١٥) .

(٣) هو منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتّاب الكوفي ثقة ثبت وكان لا يدلس من طبقة الأعمش مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٨، ص (٥٤٦) برقم (٦٢٠١) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤٧) برقم (٦٩٠٧) .
(٤) هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش ، ثقة حافظ عارف بالقراءات وروى عنه لكنه يدلس ، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان ومائة وكان مولده أول سنة إحدى وستين للهجرة .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١٢، ص (٧٦) برقم (٢٥٧٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٤) برقم (٢٦١٥) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، باب : تحريم تجارة الخمر في المسجد ، ج: ١، ص (١٧٥) حديث رقم (٤٤٧) .

(٦) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب : وأحل الله البيع وحرم الربا ، ج: ٤، ص (١٦٥١) حديث رقم (٤٢٦٦) .

وقال ابن الجارود في كتابه المنتقى : " حدثنا محمد بن عثمان قال حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت ثم لما أنزل آخر الآيات من سورة البقرة التي يذكر فيها الربا خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - فقرأهن على الناس ثم حرم التجارة في الخمر "

ابن الجارود ، علي بن عبد الله (ت ٣٠٧هـ) ، المنتقى ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق عبد الله عمر البارودي) ، ط ١ ، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، ص (١٤٩) حديث رقم (٥٧٦) .

وعليه فرواية الأعمش كشفت أنَّ الآيات التي أبهم بيان موضوعها في رواية الثوري هي في موضوع (الربا) . نعم . هذه هي رواية الأعمش في حين أنَّ منصور قد اختلف عليه فرواه عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن منصور به مثل متن الأعمش^(١) ورواه في موضع آخر مثل سياقة متن حديث الفريابي المعلق^(٢) ، وأخرجه أحمد من طريق وكيع عن سفيان الثوري عن منصور به مثل حديث الأعمش قال : " حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ الرَّبِّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَلَاهُنَّ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ " ^(٣)

وأخرج الإمام البخاري من طريق شعبة عن منصور به مثل سياقة متن الفريابي قال : " حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا أُنْزِلَتْ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ وَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ " ^(٤).

المطلب الثاني : بيان الاختلاف على الشيخ في الإسناد.

^(١) قال عبد الرزاق : " عن الثوري عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق قال : قالت عائشة : لما أنزل الله عز وجل آيات الربا من آخر سورة البقرة قام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقرأها علينا ثم حرم التجارة في الخمر " .

الصنعاني ، عبد الرزاق بن همام (ت ٢١١هـ) ، مصنف عبد الرزاق ، ط ٣ ، ١٠م ، (تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي) ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٤٢٠هـ ، ج: ٦ ، ص (٧٥) حديث رقم (١٠٠٤٥) .

^(٢) قال عبد الرزاق : " عن الثوري عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق قال قالت عائشة لما أنزل الله عز وجل آيات الربا من آخر سورة البقرة قام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقرأها علينا ثم حرم التجارة في الخمر " .

الصنعاني ، مصنف عبد الرزاق ، ، ج: ٨ ، ص (١٩٥) حديث رقم (١٤٨٥٢) .

^(٣) أحمد ، المسند ، ج: ٦ ، ص (١٨٦) حديث رقم (٢٥٥٧٢) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب: أكل الربا وكتابه وشاهده ، ج: ٢ ، ص (٧٣٤) حديث رقم (١٩٧٨) .

إنَّ موضوع الاختلاف على الشيخ في الرواية من الموضوعات الحساسة في علم العلل ، ومن يطالع كتب العلل يلمس ذلك فيها ؛ حيث نلاحظ نقاد الحديث الكبار من مثل أبي حاتم وأبي زرعة الرازيين^(١) والدارقطني^(٢) يُبادرون إلى إعلال حديث ما ؛ لأنَّ أحدَ الرواة اختُلِفَ عليه فيه من قبل تلاميذه في إسنادٍ أو متنٍ ذلك الحديث ، وقد عرَّف الإمام أبو داود السجستاني الاختلاف على الشيخ بقوله : " والاختلافُ عندنا ما تفرد قومٌ على شيء وقومٌ على شيء " ^(٣) هذا ويجعلُ أهل المصطلح موضوع الاختلاف على الشيخ في بابة المضطرب قال الحافظ ابن كثير في اختصار علوم الحديث معرفا المضطرب بقوله : " هو أن يختلف الرواة فيه على شيخ بعينه ، أو من وجوه أخر متعادلة لا يترجح بعضها على بعض وقد يكون تارة في الإسناد، وقد يكون في المتن " ^(٣).

وكان الحافظ ابن الصلاح قد عرفه بقوله : " المضطرب من الحديث: هو الذي تختلف الرواية فيه: فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له ؛ إنما نسّميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أمّا إذا ترجّحت إحداها بحيث لا تقاومها الأخرى : بأن يكون راويها أحفظ ، أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك من جوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة: ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب، ولا له حكمه. ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث، وقد يقع في الإسناد.. وقد يقع في رواية له جماعة. والاضطراب موجب ضعف الحديث، لإشعاره بأنه لم يضبط " ^(٤).

^(١) ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧هـ) ، علل ابن أبي حاتم ، د. ط ، ٢م ، (تحقيق محب الدين الخطيب) ، دار المعرفة - بيروت ، ١٤٠٥هـ .

قال ابن أبي حاتم (ج: ١ ، ص (١٩١) برقم (٥٤٧)) : " سألت أبي عن حديث اختُلِفَ على عبيد الله بن عمر... " .

وقال أيضا (ج: ١ ، ص (٣٤١) برقم (١٠١٢)) : " سئل أبو زرعة عن حديث اختُلِفَ على ثابت البناني... " .

وقال كذلك (ج: ٢ ، ص (٥٠) برقم (١٥٣٤)) : " سألت أبي عن حديث اختُلِفَ على أبي إسحاق الهمداني.... " .

^(٢) الدارقطني ، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ) ، علل الدارقطني ، ط ١ ، ٩م ، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي) ، دار طيبة - الرياض ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

قال البرقاني مرتب علل الدارقطني (ج: ٨ ، ص (١٢١) برقم (١٤٤٦)) : " وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - " لا يولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه " فقال : اختُلِفَ على ابن سيرين في رفعه... " .

وقال أيضا (ج: ٩ ، ص (٣٢١) برقم (١٧٩٤)) : " وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا صلى على الجنازة قال: اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا الحديث فقال: اختُلِفَ على أبي سلمة... " .

^(٣) انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٦ ، ص (٤٣١) .

^(٣) ابن كثير ، اختصار علوم الحديث (مع شرحه : الباعث الحثيث) ، ص (٦٨)

^(٤) ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص (١٩٣/١٩٢) .

وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري : " الاختلاف على الحُفَاط في الحديث لا يوجب أن يكون مضطرباً إلا بشرطين أحدهما : استواء وجوه الاختلاف فمتى رجع أحد الأقوال قدم ولا يعل الصحيح بالمرجوح ثانيهما مع الاستواء أن يتعذر الجمع على قواعد المحدثين ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه فحينئذ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث لذلك ^(١) "

هذا ولما كان موضوع الاختلاف على الشيخ يحظى بأهمية كبيرة في علم العلل فقد حرص الإمام البخاري أن يقدم لنا نماذج عليه في الجامع الصحيح من خلال تعليقاته عن شيوخه وسنعرض هنا لما يسعفنا به المقام في بيان الاختلاف على الشيخ في الإسناد ونرجئ مواضع الاختلاف على الشيخ في المتن ؛ حيث نعود إليها - إن شاء الله - في الفصل الثالث حين نتناول تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لأغراض تتصل بالمتن .

[٥٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ قِيلَ : وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَةَ بَوَائِقِهِ تَابِعَهُ شَبَابَةٌ وَأَسَدُ بْنُ مُوسَى

وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَعُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^(٢) .

قلتُ : لقد اختلف الرواة على ابن أبي ذئب ^(٣) في إسناد هذا الحديث ؛ فرواه جماعة عنه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ^(٤) مرفوعاً ، ورواه جماعة منهم شيخه عاصم بن علي ^(٥) عن

^(١) ابن حجر ، هدي الساري ، ص (٣٤٩/٣٤٨) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، باب : إثم من لا يأمن جاره بوائقه ، ج:٥ ، ص (٢٢٤٠) حديث رقم (٥٦٧٠) .

^(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع وخمسين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٥ ، ص (٦٣٠) برقم (٥٤٠٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٩٣) برقم (٦٠٨٢) .
^(٤) هو حافظة الصحابة أشهر من أن يُعرف ، اختلف في اسمه واسم أبيه وليس ذلك يغض من مرتبته وإنما غلبت عليه كنيته ولاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب إمارة البحرين حيناً من الدهر ، مات - رضي الله عنه - سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل تسع وخمسين للهجرة وهو ابن ثمان وسبعين سنة .

انظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج:٤ ، ص (١٧٦٨) برقم (٣٢٠٨) . وابن حجر ، الإصابة ، ج:٧ ، ص (٤٢٥) برقم (١٠٦٧٤) .
^(٥) هو عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي أبو الحسن التيمي مولاهم ، صدوق ربما وهم ، مات سنة عشرين أو إحدى وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦ ، ص (٤٩١) برقم (٣٠٨١) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٣ ، ص (٥٠٨) برقم (٣١٠٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٨٦) برقم (٣٠٦٧) .

ابن أبي ذئب عن أبي شريح^(١) مرفوعاً ؛ فاختلفوا عليه في اسم الصحابي راوي الحديث هل هو أبو شريح أو أبو هريرة ؟

هذا وقد ساق البخاري تعليقين بصورة المتابعة أحدهما عن شيخه أسد بن موسى^(٢) ، وغرضه من ذلك أن يرجح رواية شيخه عاصم بن علي التي فيها ذكر أبي شريح وليبيين أن طريق سعيد المقبري عن أبي شريح طريق شديدة لا يأتي بها إلا متقن ضابط بخلاف طريق المقبري عن أبي هريرة لكونها جادة سهلة مسلوكة معروفة روي بها أحاديث عديدة ؛ فمن روى عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة يكون قد سلك الجادة^(٣) ، هذا ومع أن شيخ البخاري عاصم بن علي وكذا شيخه أسد بن موسى ليسا في الذروة من الضبط والإتقان كما اتضح من ترجمتهما غير أن اتفاقهما مع شبابة بن سوار^(٤) - المختلف في توثيقه- على هذه

(١) هو خويلد بن عمرو أو عكسه وقيل عبد الرحمن بن عمرو وقيل: هانئ وقيل: كعب صحابي نزل المدينة مات سنة ثمان وستين للهجرة على الصحيح .

انظر: ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٢، ص (٤٥٥) برقم (٦٨٤) . وابن حجر ، الإصابة ، ج: ٧، ص (٢٠٤) برقم (١٠٠٩٧) .
(٢) هو أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي يقال له أسد السنة ، صدوق يُعرب وفيه نصب مات سنة اثني عشرة ومائتين وله ثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢، ص (٤٩) برقم (١٦٤٥) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢، ص (٥١٢) برقم (٤٠٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٤) برقم (٣٩٩) .
(٣) الحادة لغة : هي الطريق الظاهرة قال ابن منظور : السَّجَاذُ: الطُّرُقُ، واحدها جاذة وهي سواء الطريق، وقيل: معظمه، وقيل: وسطه، وقيل: هي الطريق الأعظم الذي يجمع الطُّرُقَ ولا بد من المرور عليه. ويقال للأرض المستوية التي ليس فيها رمل ولا اختلاف: جَدَّة. قال الأزهري: والعرب تقول هذا طريق جَدَد إذا كان مستوياً لا حَذَب فيه ولا وُثُوثة... وجاذة الطريق: مسلكه وما وضع منه " .

انظر : لسان العرب ، ج: ٣، ص (١١٠/١٠٩) .

فأما سلوك الجادة اصطلاحاً فقد عرفه الدكتور ياسر الشمالي في بحث له مستفيداً من كلام الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي فقال : " العدول عن السياق المحفوظ إلى سياق آخر مشهور سهل الحفظ يسبق اللسان إليه ويشترك السندان في راو أو أكثر " وأما كلام الحافظ ابن رجب الذي استفاد منه الدكتور في ذلك هو قوله : " فإن كان المنفرد عن الحفظ ، مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور والحفاظ يخالفونه ؛ فإنه لا يكاد يُرتاب في وهمه وخطئه ؛ لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً فيسلكه من لا يحفظ " .

انظر : الشمالي ، ياسر أحمد ، سلوك الجادة وأثره في علل الحديث ، مجلة المنارة للبحوث والدراسات (الدراسات الإسلامية) - جامعة آل البيت ، المجلد العاشر ، العدد الأول نيسان ٢٠٠٤م ، صفر عام ١٤٢٥هـ ، ص (٢٨٠) .

وانظر أيضاً : ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ج: ٢، ص (٨٤١) .

(٤) هو شبابة بن سوار المدائني اختلف في توثيقه ؛ فقد وثقه ابن معين وترك أحمد بن حنبل الرواية عنه لأنه كان يقول بالإرجاء وقد حكى المزي عن أبي زرعة الرازي أن شبابة رجح عن الإرجاء ووثقه علي ابن المدائني وقال عنه أبو حاتم : صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال ابن عدي في الكامل : " وشبابة عندي إما ذمه الناس للإرجاء الذي كان فيه وأما في الحديث فإنه لا بأس به كما قال علي بن المدائني والذي أنكر عليه الخطأ ولعله حدث به حفظاً " وقال ابن حجر في التريب : ثقة روى له الجماعة .

انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٤، ص (٣٩٢) برقم (١٧١٥) . وابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج: ٤، ص (٤٥) برقم (٩٠٥) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٢، ص (٣٤٨) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٦٣) برقم (٢٧٣٣) .

الطريق الشديدة جعل البخاري رحمه الله - يرجح أن الحديث هو عن أبي شريح لا عن أبي هريرة ؛ فتتابعهم جميعا على هذا الطريق الشديد ليس عبثا بل هو قرينة قوية على كونه محفوظا بخلاف من سلك الجادة فيه فقال : ..المقبري عن أبي هريرة .. وبرغم أنهم أكثرية غير أن سماعهم من ابن أبي ذئب تسرب إليه الوهم بحكم أن طريق المقبري جادة مشهورة وأن من أتى بطريق المقبري عن أبي شريح عنده زيادة علم ، قال الحافظ ابن حجر : " اختلف أصحاب بن أبي ذئب عليه في صحابي هذا الحديث فالثلاثة الأول قالوا فيه عن أبي شريح والأربعة قالوا عن أبي هريرة وقد نقل أبو معين الرازي عن أحمد : أن من سمع من ابن أبي ذئب بالمدينة فإنه يقول عن أبي هريرة ومن سمع منه ببغداد فإنه يقول : عن أبي شريح " (١)

وبعد أن ساق الحافظ بتفصيل دقيق من رواه عن ابن أبي ذئب عن أبي هريرة (٢) علق الحافظ قائلا : " وإذا تقرر ذلك فالأكثر قالوا فيه عن أبي هريرة فكان ينبغي ترجيحهم ويؤيده أن الراوي إذا حدث في بلده كان أتقن لما يحدث به في حال سفره ولكن عارض ذلك أن سعيدا المقبري مشهور بالرواية عن أبي هريرة فمن قال : عنه عن أبي هريرة سلك الجادة فكانت مع من قال عنه عن أبي شريح زيادة علم ليست عند الآخرين وأيضا فقد وجد معنى الحديث من رواية الليث عن سعيد المقبري عن أبي شريح كما سيأتي بعد باب (٣) فكانت فيه تقوية لمن رآه عن ابن أبي ذئب فقال فيه عن أبي شريح ومع ذلك فصنيع البخاري يقتضي تصحيح الوجهين وإن كانت الرواية عن أبي شريح أصح " (٤).

هذا ومما تجدر الإشارة إليه أن هذا النموذج الذي سقناه هاهنا يصلح لأن يمثل به في مبحث المتابعات المتعلقة التي تقوي السند غير أنني رأيت الأليق به هاهنا والله الموفق .

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠ ، ص (٤٤٣) . وابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٥ ، ص (٩٠) .

قال العيني في عمدة القاري ج: ٢٢ ، ص (١١٠/١٠٩) : لما خرج البخاري الحديث المذكور عن عاصم بن علي عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي شريح وقواه بمتابعة شابة وأسد بن موسى عاصم بن علي في روايته عن ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي شريح أشار بما ذكره معلقاً عن حميد بن الأسود ومن معه أنهم روى الحديث المذكور عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة فعلى هذا ينبغي أن يرجح رواية هؤلاء ولا سيما أن سعيد المقبري مشهور بالرواية عن أبي هريرة وصنيع البخاري يدل على صحة الوجهين ومع هذا الرواية عنده عن ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي شريح أصح " .

(٢) انظر لزما : ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠ ، ص (٤٤٣) .

(٣) قال البخاري في جامعه الصحيح ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ج: ٥ ، ص (٢٢٤٠) حديث رقم (٥٦٧٣) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أُذُنَايَ وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ قَالَ : وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ "

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠ ، ص (٤٤٤) .

[٥١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَتَسْكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَنِعَمَ الْمُرْضِعَةُ وَبُئْسَتِ الْفَاطِمَةُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلُهُ " (١) .

قلتُ : لقد اختلف الرواة على سعيد المقبري (٢) في إسناد هذا الحديث رفعا ووقفا ؛ فرواه ابن أبي ذنب (٣) عنه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعا ، ورواه عبد الحميد ابن جعفر (٤) - في رواية شيخ البخاري محمد بن بشار (٥) المعلقة - عن المقبري عن عمر ابن الحكم عن أبي هريرة قوله أي موقوفا: على أبي هريرة ، وكذا زاد رجلا بين المقبري وأبي هريرة .

هذا وقد ذكر الإمام الدارقطني في كتابه " التتبع " هذا الحديث وحكى الخلاف الذي ألمح إليه الإمام البخاري ولم يحكم بشيء (٦) والمتأمل في صنيع الإمام البخاري يجده يرجح رواية ابن أبي ذنب على رواية عبد الحميد بن جعفر فهو أتقن منه وأعرف بحديث المقبري قال الحافظ ابن حجر : " وابن أبي ذنب أتقن من عبد الحميد وأعرف بحديث المقبري منه فروايته هي المعتمدة وعقبه البخاري بطريق عبد الحميد إشارة منه الى إمكان تصحيح القولين فلعله كان عند سعيد عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة موقوفا على ما رواه عنه عبد الحميد وكان

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأحكام ، باب : ما يكره من الحرص على الإمارة ، ج:٦، ص (٢٦١٣) حديث رقم (٦٧٢٩) .

(٢) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري أبو سعد المدني، ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلات في حدود العشرين ومائة وقيل قبلها وقيل بعدها .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٠، ص (٤٦٦) برقم (٢٢٨٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٣٦) برقم (٢٣٢١) .
(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذنب القرشي العامري أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع وخمسين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٥، ص (٦٣٠) برقم (٥٤٠٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٩٣) برقم (٦٠٨٢) .
(٤) هو عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري ، صدوق رمي بالقدر وربما وهم ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٦، ص (٤١٦) برقم (٣٧٠٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٣٣) برقم (٣٧٥٦) .
(٥) هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر لقبه بَنْدَارَ والبندار الحافظ للحديث ، ثقة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٤٩) برقم (٩٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٤، ص (٥١١) برقم (٥٠٨٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦٩) برقم (٥٧٥٤) .

(٦) انظر : الدارقطني ، الإلزامات والتتبع ، ص (١٣٥/١٣٦) .

عنده عن أبي هريرة بغير واسطة مرفوعا ؛ إذ وجدت عن كل من الراويين عن سعيد زيادة ورواية الوقف لا تعارض رواية الرفع ؛ لأن الراوي قد ينشط فيسند وقد لا ينشط فيقف^(١).
قلتُ : إنَّ ميلَ الحافظ ابن حجر -على جلالته قدره رحمه الله- في نهاية كلامه إلى إمكان ترجيح الروایتين معا لا يسلم له به ودليل ذلك عندي الآتي :

١- أنَّ ابن أبي ذئب أثبتُ الناس في سعيد المقبري ، حكى الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب عن الساجي أنه قال : قال ابن معين : " أثبت الناس في سعيد ابن أبي ذئب " (٢) وحكى ابن رجب في شرح العلل عن علي ابن المديني أنه قال : " الليث وابن أبي ذئب ثبتان في حديث سعيد المقبري " (٣).

٢- أنَّ عبد الحميد بن جعفر صدوق ربما وهم ؛ فليس عنده من الحفظ والإتقان ما يرشحه لأن تقبل زيادته ، سيما أنه خالف فيها من هو أثبت وأحفظ وأتقن ، وكلام الحافظ وتوفيقيه يسلم لو أنَّ عبد الحميد كان بوزن ابن أبي ذئب ، أمَّا والأمرُ على غير ذلك فالمعتمد رواية ابن أبي ذئب وحسب والله الموفق.

[٥٢] قال الإمام البخاري حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَبُو حَازِمٍ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ "

قَالَ إِسْمَاعِيلُ : يَنْمِي ذَلِكَ وَلَمْ يَقُلْ يَنْمِي " (٤).

قلتُ : علَّق الإمام البخاري هاهنا لينبه على أنَّ كلاً من شيخيه: إسماعيل بن أبي أُويس (٥) وعبد الله بن مسleme (٦) اختلفا على شيخهما مالك بن أنس في لفظة يترتب عليها الحكم

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٣ ، ص (١٢٥) .

(٢) ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) ، تهذيب التهذيب ، ط ١٤٤٠م ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ج: ٤ ، ص (٣٤) .

(٣) ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ج: ٢ ، ص (٦٧) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب: وضع اليمين على اليسرى ، ج: ١ ، ص (٢٥٩) حديث رقم (٧٠٧) .

(٥) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أُويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أُويس المدني ابن أخت الإمام مالك ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، مات سنة ست وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٣٦٤) برقم (١١٥٢) المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٣ ، ص (١٢٤) برقم (٤٥٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٨) برقم (٤٦٠) .

(٦) هو عبد الله بن مسleme بن قُتُب أبو عبد الرحمن البصري أصله من المدينة وسكنها مدة ، ثقة عابد ، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدا ، مات في سنة إحدى وعشرين ومائتين بمكة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (٢١٢) برقم (٦٨٠) والمزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦ ، ص (١٣٦) برقم (٣٥٧١) = و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٣) برقم (٣٦٢٠) .

بالاتصال في الحديث أو الانقطاع فرواية عبد الله بن مسلمة قال فيها: أبو حازم^(١) "لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ"، وقال ابن أبي أويس: "يُنْمِي ذَلِكَ". هذا وصنيع البخاري يقضي بترجيح رواية عبد الله بن مسلمة الدالة على الاتصال وتعليل رواية ابن أبي أويس، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: "قوله قال أبو حازم يعني راويه بالسند المذكور إليه لا أعلمه أي: سهل ابن سعد إلا (يُنْمِي) بفتح أوله وسكون النون وكسر الميم قال أهل اللغة نميت الحديث إلى غيري رفعته وأسندته وصرح بذلك معن بن عيسى وابن يوسف عند الإسماعيلي والدارقطني وزاد ابن وهب ثلاثتهم عن مالك بلفظ يرفع ذلك ومن اصطلاح أهل الحديث إذا قال الراوي ينمي به فمراده يرفع ذلك إلى النبي ﷺ ولو لم يقيد قوله وقال إسماعيل يُنْمِي ذلك ولم يقل ينمي؛ الأول بضم أوله وفتح الميم بلفظ المجهول والثاني وهو المنفي كرواية القعنبي فعلى الأول (أي: يُنْمِي) الهاء ضمير الشأن فيكون مرسلًا؛ لأن أبا حازم لم يعين من نماء له وعلى رواية القعنبي الضمير لسهل شيخه فهو متصل وإسماعيل هذا هو ابن أبي أويس شيخ البخاري كما جزم به الحميدي في الجمع^(٢).

وقال الحافظ في التعليل: "إسماعيل هذا هو إسماعيل بن أبي أويس المدني ابن أخت مالك وأحد المكثرين عنه وقرأت بخط الشيخ مغلطاي يشبه أن يكون إسماعيل هذا هو إسماعيل ابن إسحاق الراوي عن القعنبي؛ وكأن الذي أوقعه في ذلك ما رواه الجوزقي في المتفق أخبرنا أبو القاسم بن بالويه حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا عبد الله بن مسلمة فذكر مثل ما روى البخاري عن عبد الله بن مسلمة القعنبي سواء وزاد في آخره قال القعنبي يرفعه وهذا دليل على أن إسماعيل عند البخاري ليس هو القاضي؛ لأنه لم يخالف البخاري في سياقه. (قال الحافظ ابن حجر): وقد راجعت كتاب "الموطآت واختلاف ألفاظها" للدارقطني فلم أجد طريق إسماعيل بن أبي أويس فيه فينظر، ورواه معن عن مالك مثل رواية القعنبي سواء ورواه روح بن عباد عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ رواهما الدارقطني في غرائب مالك وإسناده صحيح وهو في الموطأ موقف صورة ولكن حكمه المرفوع^(٣).

^(١) هو سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج الأفرز التمار المدني القاص مولى الأسود بن سفيان، ثقة عابد، مات في خلافة المنصور.

انظر: المزي، قذيب الكمال، ج: ١١، ص (٢٧٢) برقم (٢٤٥٠) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٢٤٧) برقم (٢٤٨٩).

^(٢) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٢، ص (٢٢٥).

^(٣) ابن حجر، تغليق التعليق، ج: ٢، ص (٣٠٦/٣٠٧).

قال العيني: قال صاحب التلويح: إسماعيل هذا يشبه أن يكون إسماعيل بن إسحاق الراوي عن القعنبي هذا الحديث في سنن البيهقي وقال بعضهم (يعني: الحافظ ابن حجر) إسماعيل هذا هو إسماعيل بن أبي أويس شيخ

قلتُ : وقع في رواية يحيى الليثي عن مالك قال: حَدَّثَنِي مَالِكُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَبُو حَازِمٍ لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ يَنْمِي ذَلِكَ ^(١) وعليه فليس ابن أبي أويس يرويهِ في الموطأ ولا يمنع أنه رواه عن الإمام مالك ، وما يعنينا هنا هو أنَّ الخطأ متعين في حق ابن أبي أويس وأحسبه وقع في ذلك بسبب تصحيف اللفظة ؛ فيحيى الليثي وعبد الله بن مسلمة كلاهما عن مالك روياه بالرفع فقالا: " يَنْمِي ذلك " .

ومما يزيد في ترجيح الحملِ على ابن أويس أنَّ أئمة الجرح في معظمهم يرون تضعيفه ^(٢) وقال الحافظ في هدي الساري : " احتج به الشيخان إلا أنهما لم يكثرَا من تخريج حديثه ولا أخرج له البخاري مما تفرَّد به سوى حديثين وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاري وروى له الباقرن سوى النسائي فإنه أطلق القول بضعفه وروى عن سلمة بن شبيب ما يوجب طرح روايته قلتُ (أي : ابن حجر) : وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه وهو مشعر بأنَّ ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه ؛ لأنه كتب من أصوله وعلى

البخاري كما جزم به الحميدي في الجمع وأنكر = على صاحب التلويح (يعني مغلطاي) فيما قاله فقال (أي ابن حجر) : ظن أنه المراد وليس كذلك ؛ لأن رواية إسماعيل بن إسحاق موافقة لرواية البخاري ولم يذكر أحد أن البخاري روى عنه وهو أحدث سنا من البخاري وأحدث سماعا (قلت) (أي : العيني) : لا يتوجه الرد على صاحب التلويح لأنه لم يجزم بما قاله ولا يلزم من كون إسماعيل بن إسحاق المذكور أحدث سنا من البخاري وأحدث سماعا نفى رواية البخاري عنه قوله ينمي بضم الياء وفتح الميم على صيغة المجهول ولم يقل ينمي بفتح الياء على صيغة المعلوم فعلى صيغة المجهول يكون الحديث مرسلا لأن أبا حازم لم يعين من أنماه له وعلى صيغة المعلوم يكون الحديث متصلا لأن الضمير فيه يكون لسهل ابن سعد لأن أبا حازم حينئذ قد يتعين له المسند وهو سهل بن سعد .

انظر : العيني ، عمدة القاري ، ج: ٥ ، ص (٢٨٠) .

^(١) الأصبحي ، مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) ، الموطأ ، د. ط ، ٢م ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار إحياء التراث العربي - مصر ، د. ت ، ج: ١ ، ص (١٥٩) حديث رقم (٣٧٦) .

^(٢) حكى المزني في تهذيب الكمال قال : " قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين : صدوق ضعيف العقل ليس بذاك يعني : أنه لا يحسن الحديث ولا يعرف أن يؤديه أو يقرأ من غير كتابه ، وقال معاوية بن صالح عن يحيى أبو أويس وابنه ضعيفان وقال عبد الوهاب ابن أبي عصمة عن أحمد بن أبي يحيى عن يحيى بن معين : ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد عن يحيى : مخلط يكذب ليس بشيء ... وقال النسائي ضعيف وقال في موضع آخر ليس بثقة وقال أبو القاسم اللالكائي بالغ النسائي في الكلام عليه إلى أن يؤدي إلى تركه ولعله بان له ما لم يبين لغيره ؛ لأن كلام هؤلاء كلهم يؤول إلى أنه ضعيف ، وقال أبو أحمد بن عدي وابن أبي أويس هذا روى عن خاله مالك أحاديث غرائب لا يتابعه أحد عليه وعن سليمان بن بلال وغيرهما من شيوخه " .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٣ ، ص (١٢٨) .

هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه^(٣).

[٥٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا عَطَاءُ قَالَ : أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ فَخَرَجَ عَمْرُو فَقَالَ : الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَقَدَ النَّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ وَقَالَ سُفْيَانُ أَيضًا : عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الصَّلَاةُ فَجَاءَ عَمْرُو فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَقَدَ النَّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ فَخَرَجَ وَهُوَ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ يَقُولُ : إِنَّهُ لِلْوَقْتِ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي وَقَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا عَطَاءُ لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَّا عَمْرُو فَقَالَ رَأْسُهُ يَقْطُرُ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ وَقَالَ عَمْرُو لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ إِنَّهُ لِلْوَقْتِ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذَرِ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ^(١).

قلتُ : علّق الإمام البخاري هاهنا عن شيخه إبراهيم بن المنذر^(٢) لينبه على اختلاف سفیان ابن عیینة^(٣) ومحمد بن مسلم الطائفي^(٤) على شيخهما عمرو بن دينار^(٥) في الإسناد ؛ فسفیان ابن عیینة رواه عن عمرو عن عطاء عن النبي ﷺ ومرسلا ، وخالفه الطائفي فرواه عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ ؛ فزاد في الإسناد ابن عباس ، وصنع البخاري يفهم منه ترجيح رواية ابن عیینة المرسلة على رواية الطائفي الموصولة ؛

(٣) ابن حجر ، هدي الساري ، (٣٩١) .

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التمني ، باب : ما يجوز من اللو ، ج:٦ ، ص (٢٦٤٥) حديث رقم (٦٨١٢) .

(٢) هو إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي ، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن مات سنة ست وثلاثين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١ ، ص (٣٣١) برقم (١٠٤٣) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢ ، ص (٢٠٧) برقم (٢٤٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٩٤) برقم (٢٥٣) .

(٣) هو سفیان بن عیینة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة وله إحدى وتسعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١١ ، ص (١٧٧) برقم (٢٤١٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٤٥) برقم (٢٤٥١) .

(٤) هو محمد بن مسلم الطائفي واسم جده سوس وقيل سوسن بزيادة نون في آخره وقيل بتحتانية بدل الواو فيهما وقيل مثل حنين صدوق يخطيء من حفظه ، مات قبل التسعين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٦ ، ص (٤١٢) برقم (٥٦٠٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٠٦) برقم (٦٢٩٣) .

(٥) هو عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجُمَحِي مولاہم ، ثقة ثبت ، مات سنة ست وعشرين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٢ ، ص (٥) برقم (٤٣٦٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢١) برقم (٥٠٢٤) .

فسفيان أثبت الناس في عمرو بن دينار وأعلمهم بحديثه ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال إبراهيم بن المنذر... إلخ يريد أن محمد بن مسلم وهو الطائفي رواه عن عمرو وهو ابن دينار عن عطاء موصولاً بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بأن حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس فهذا يعد من أوهام الطائفي وهو موصوف بسوء الحفظ "(١).

واعترض العيني على كلام الحافظ ابن حجر فقال : " إذا كان الأمر كما قال هذا القائل فكيف رضي البخاري بإخراجه عنه موصولاً ؟ " (٢).

قلت : إن اعتراض العيني لا يتجه وقوله : " فكيف رضي البخاري بإخراجه عنه موصولاً ؟ " ذهول شديد ؛ فالإمام البخاري - رحمه الله - لم يرض أن يخرج موصولاً بل علّقه وليس هو إلا في هذا الموضع بالتعليق ، هذا ومن الجدير بالذكر أن سبب وقوع محمد ابن مسلم الطائفي في هذا الوهم هو سلوكه الجادة ؛ فطريق عمرو عن عطاء عن ابن عباس جادة سهلة معروفة تنصرف الأذهان إليها (٣).

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٣ ، ص (٢٢٩) .

(٢) العيني ، عمدة القاري ، ج: ٢٥ ، ص (٩) .

(٣) تنبيه :

قال الحميدي في مسنده بعد أن ساق الحديث عن سفيان بن عيينة : " وكان سفيان ربما حدث بهذا الحديث فأدرجه عن ابن عباس عن عمرو وابن جريج ما يذكر فيه الخير فإذا قال فيه : حدثنا وسمعت أو سمعت أو أخبرنا أخبر بهذا على هذا وهذا على هذا " .

انظر : الحميدي ، مسند الحميدي ، ص (٢٣٠) حديث رقم (٤٩٢) .

المطلب الثالث : بيان قصور شيخه أو من دونه في سياقة الإسناد .

قد يسوق الإمام البخاري تعليقا عن أحد شيوخه ليرجّح به رواية شيخ آخر من شيوخه صدر روايته في الباب وبالمقابل لذلك فإننا نرى الإمام البخاري - رحمه الله - يعلّق الحديث عن أحد شيوخه بقصد بيان أن شيخه قصر في سياقة الإسناد وفيما يأتي بيان ذلك :

[٥٤] قال الإمام البخاري : "باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه وقال هشام بن عمار : حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا عطية بن قيس الكلابي حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري والله ما كذبني سمع النبي ﷺ يقول : ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم يعني الفقير لحاجة فيقولون ارجع إلينا غدا فيبيئهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة" ^(١)

قلت : إن هذا الحديث الشهير عند البخاري لم يخرج في غير هذا الموضع وقد علقه عن شيخه هشام بن عمار وتنازع الناس من أهل الحديث في قول البخاري (وقال هشام ابن عمار) ؛ ففريق حملة على الاتصال بدليل أن أصل السماع ثابت للبخاري منه في الجامع الصحيح ، وقسم آخر قال : لم يسمعه ولو سمعه البخاري لصرح بذلك .

وقال الحافظ ابن حجر : "وقال هشام بن عمار كذا وقع بصيغة التعليق وفي بعض النسخ وقال لي وقد وصله الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن دحيم وهو عبد الرحمن بن إبراهيم عن الوليد ابن مسلم بالإسناد المذكور" ^(٢) وقال الحافظ في موضع آخر : " وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد هكذا في جميع النسخ من الصحيح من جميع الروايات مع تنوعها عن الفربري وكذا عن رواية النسقي وهما بن شاكر ^(٣) وذهل الزركشي في توضيحه فقال : معظم الرواة يذكرون هذا الحديث في

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأشربة ، باب : ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ، ج: ٥ ، ص (٢١٢٣) حديث رقم (٥٢٦٨) . قال ابن حجر : " قوله : (ولينزلن أقوام إلى جنب علم) والجمع أعلام وهو الجبل العالي وقيل : رأس الجبل . وقوله . (يروح عليهم) وهو الراعي ، إذ السارحة لا بد لها من حافظ وقوله : (بسارحة) الماشية التي تسرح بالغداة إلى رعيها وتروح أي ترجع بالعشي إلى مآلفها ... وقوله (يأتيهم لحاجة) ... التقدير الآتي أو الراعي أو المحتاج أو الرجل وقوله : (فيبيئهم الله) أي يهلكهم ليلا ، والبيات هجوم العدو ليلا . قوله : (ويضع العلم) أي يوقعه عليهم ... " .

ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠ ، ص (٥٦/٥٥) .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٧ ، ص (٤٥٦) .

^(٣) هو الإمام المحدث الصدوق حماد بن شاكر بن سوية أبو محمد النسفي حدث عن عيسى بن أحمد العسقلاني ومحمد بن إسماعيل البخاري وأبي عيسى الترمذي وطائفة وهو أحد رواة صحيح البخاري عنه .. قال الحافظ جعفر المستغفري في تاريخه : روى عن

البخاري معلقا وقد أسنده أبو ذر عن شيوخه فقال: قال البخاري: حدثنا الحسين بن إدريس حدثنا هشام بن عمار قال: فعلى هذا يكون الحديث صحيحا على شرط البخاري وبذلك يرد على ابن حزم دعواه الانقطاع انتهى (قال ابن حجر) : وهذا الذي قاله خطأ نشأ عن عدم تأمل ؛ وذلك أن القائل حدثنا الحسين بن إدريس هو العباس بن الفضل شيخ أبي ذر لا البخاري ثم هو الحسين بضم أوله وزيادة التحتانية الساكنة وهو الهروي لقبه خرم بضم المعجمة وتشديد الراء وهو من المكثرين وإنما الذي وقع في رواية أبي ذر من الفائدة أنه استخرج هذا الحديث من رواية نفسه من غير طريق البخاري إلى هشام على عادة الحفاظ إذا وقع لهم الحديث عاليا عن الطريق التي في الكتاب المروي لهم يوردونها عالية عقب الرواية النازلة وكذلك إذا وقع في بعض أسانيد الكتاب المروي خلل ما من انقطاع أو غيره وكان عندهم من وجه آخر سالما أوردوه فجري أبو ذر على هذه الطريقة فروى الحديث عن شيوخه الثلاثة عن الفربري عن البخاري قال : وقال هشام بن عمار ولما فرغ من سياقه قال أبو ذر : حدثنا أبو منصور الفضل بن العباس النضروي حدثنا الحسين بن إدريس حدثنا هشام ابن عمار به " ثم قال الحفاظ بعده بكلام : " فزعم ابن حزم أنه منقطع فيما بين البخاري وهشام وجعله جوابا عن الاحتجاج به على تحريم المعازف وأخطأ في ذلك من وجوه والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح والبخاري قد يفعل مثل ذلك لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسندا متصلا وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع انتهى ولفظ ابن حزم في المحلى ولم يتصل ما بين البخاري وصدقة ابن خالد^(١).

وحكى ابن الصلاح في موضع آخر: أن الذي يقول البخاري فيه قال فلان ويسمي شيئا من شيوخه يكون من قبيل الإسناد المعنعن وحكى عن بعض الحفاظ أنه يفعل ذلك فيما يتحملة عن شيخه مذاكرة وعن بعضهم أنه فيما يرويه مناولة (قال ابن حجر) : وقد تعقب شيخنا الحفاظ أبو الفضل كلام ابن الصلاح بأنه وجد في الصحيح عدة أحاديث يرويها البخاري عن

=محمد بن إسماعيل الجامع ثقة مأمون رحل إلى الشام ، حدثني عنه بكر بن محمد بن جامع بصحيح البخاري وحدثني عنه أبو أحمد قاضي بخارى ، وقال ابن ماكولا : توفي سنة إحدى عشر وثلاث مائة .

انظر : ابن نقطة الحنبلي ، محمد بن عبد الغني (ت ٦٢٩هـ) ، التقييد لمعرفة رواة الأسانيد ، ط ١ ، ١٩٨١م ، (تحقيق كمال يوسف الحوت) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ١٤٠٨هـ ، ص (٢٥٧ / ٢٥٨) برقم (٣١٦) والذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج : ١٥ ، ص (٥) .

(١) ابن حزم ، علي بن أحمد (ت ٤٥٦هـ) ، المحلى بالآثار ، د. ط ، ١١١م ، (تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي) ، دار الآفاق الجديدة - بيروت ، د. ت ، ج : ٩ ، ص (٥٩) . قال ابن حزم : " وهذا منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد ولا يصح في هذا الباب شيء أبدا وكل ما فيه فموضوع ووالله لو أسند جميعه أو واحد منه فأكثر من طريق الثقات إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما ترددنا في الأخذ به " ١هـ .

بعض شيوخه قائلًا قال فلان ويوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبين ذلك الشيخ قلت (أي: ابن حجر) : الذي يورده البخاري من ذلك على أنحاء :

- أ- منها ما يصرح فيه بالسماع عن ذلك الشيخ بعينه إمّا في نفس الصحيح وإما خارجه :
- والسبب في الأول : إمّا أن يكون أعاده في عدة أبواب وضاق عليه مخرجه فتصرف فيه حتى لا يعيده على صورة واحدة في مكانين
- وفي الثاني : أن لا يكون على شرطه إما لقصور في بعض رواته ، وإما لكونه موقوفًا
- ب- ومنها ما يورده بواسطة عن ذلك الشيخ والسبب فيه كالأول لكنه في غالب هذا لا يكون مكثرا

عن ذلك الشيخ

ج- ومنها ما لا يورده في مكان آخر من الصحيح مثل حديث الباب فهذا مما كان أشكل أمره علي والذي يظهر لي الآن أنه لقصور في سياقه وهو هنا تردد هشام في اسم الصحابي وسيأتي من كلامه ما يشير إلى ذلك حيث يقول : إن المحفوظ أنه عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك وساقه في التاريخ من رواية مالك بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن غنم كذلك^(١) وقد أشار المهلب إلى شيء من ذلك وأما كونه سمعه من هشام بلا واسطة وبواسطة فلا أثر له ؛ لأنه لا يجزم إلا بما يصلح للقبول ولا سيما حيث يسوقه مساق الاحتجاج وأما قول ابن الصلاح : إن الذي يورده بصيغة قال : حكمه حكم الإسناد المعنعن والعنعنة من غير المدلس محمولة على الاتصال وليس البخاري مدلسًا فيكون متصلًا فهو بحث وافقه عليه ابن مندة والتزمه فقال : أخرج البخاري قال وهو تدليس وتعقبه شيخنا بأن أحدا لم يصف البخاري بالتدليس والذي يظهر لي أن مراد ابن مندة أن صورته صورة التدليس ؛ لأنه يورده بالصيغة المحتملة ويوجد بينه وبينه واسطة وهذا هو التدليس بعينه لكن الشأن في تسليم أن هذه الصيغة من غير المدلس لها حكم العنعنة فقد قال الخطيب وهو المرجوع إليه في الفن : إن قال لا تحمل على السماع إلا ممن عرف من عاداته أنه يأتي بها في موضع السماع مثل حجاج بن محمد الأعور^(٢) فعلى هذا ففارقت العنعنة فلا تعطى حكمها ولا يترتب عليه أثرها من

(١) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٧ ، ص (٢٢١) برقم (٩٥٦) قال البخاري : " كعب بن عاصم الأشعري قال بن أبي أويس كنيته أبو مالك ويقال اسم أبي مالك عمرو أيضا له صحبة وقال لي أبو صالح عن معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث عن مالك بن أبي مريم الحكمي سمع عبد الرحمن بن غنم سمع أبا مالك الأشعري عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال يشرب ناس من أمي الخمر يسمونها بغير اسمها " هـ .

قلت : قول الحافظ : " حيث يقول " معناه أن صنيع البخاري في التاريخ يقول على المجاز وليس البخاري هو الذي يقول فافهم .

(٢) الخطيب ، الكفاية في علم الرواية ، ص (٢٨٩/٢٩٠) . قال الخطيب : " وأما قول المحدث قال فلان فان كان المعروف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه جعل ذلك بمنزلة ما يقول فيه غيره ومن كان لا يذكر الخبر في أكثر حديثه حجاج بن محمد الأعور فإنه كان يروي عن ابن جريج كنهه ويقول فيها قال ابن جريج فحملها الناس عنه واحتجوا بروايته لأنه قد كان عرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه " .

التدليس ولا سيما ممن عرف من عاداته أن يوردها لغرض غير التدليس وقد تقرر عند الحفاظ أن الذي يأتي به البخاري من التعاليق كلها بصيغة الجزم يكون صحيحاً إلى من علق عنه ولو لم يكن من شيوخه لكن إذا وجد الحديث المعلق من رواية بعض الحفاظ موصولاً إلى من علقه بشرط الصحة أزال الإشكال ولهذا عنيت في ابتداء الأمر بهذا النوع وصنفت كتاب تغليق التعليق^(١).

قلتُ : وبهذا يظهر أنَّ المناسب من الأقوال في الباعث للبخاري على تعليقه هذا الحديث عن شيخه هشام بن عمار^(٢) هو قصور هشام في سياقة الإسناد ؛ فقد اضطربَ في تحديد اسم

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠، ص (٥٣/٥٢) .

وقال العيني في شرحه عمدة القاري ، ج: ٢١، ص (١٧٥/١٧٦) : " والظاهر أنه أخذ هذا الحديث عن هشام هذا مذاكرة والحديث صحيح وإن كانت صورته صورة التعليق وقد تقرر عند الحفاظ أن الذي يأتي به البخاري من التعاليق كلها بصيغة الجزم يكون صحيحاً إلى من علق عنه ولو لم يكن من شيوخه فإن قلت قال ابن حزم هذا الحديث منقطع فيما بين البخاري وصدقة بن خالد والمنقطع لا تقوم به حجة قلت : وهم ابن حزم في هذا فالبخاري إنما قال قال هشام بن عمار حدثنا صدقة ولم يقل قال صدقة بن خالد قال صاحب (التوضيح) وليته أعله بصدقة فإن يجيى قال فيه ليس بشيء رواه ابن الجنيّد عنه وروى المروزي عن أحمد ليس بمستقيم ولم يرضه قلت هذا تمن غير مرجوح فيه المراد فإن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال عن أبيه فقيه ثقة ليس به بأس أثبت من الوليد بن مسلم صالح الحديث وقال دحيم والعجلي ومحمد بن سعد وأبو زرعة وأبو حاتم: ثقة وروى عن يحيى أيضاً وذهل صاحب (التوضيح) وظن أنه المنقول عن أحمد ويحيى فيه وليس كذلك وإنما قال ذلك في صدقة بن عبد السمين وهو أقدم من صدقة بن خالد وقد شاركه في كونه دمشقياً وفي رواية عن بعض شيوخه كزيد بن واقد وهو صدقة بن خالد القرشي الأموي أبو العباس الدمشقي مولى أم البنين أخت معاوية بن أبي سفيان قاله البخاري وأبو حاتم وقيل مولى أم البنين أخت عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قاله هشام بن عمار الراوي عنه وليس له في البخاري إلا هذا الحديث وآخر تقدم في مناقب أبي بكر... فإن قلت: قال المهلب: هذا حديث ضعيف ؛ لأن البخاري لم يسنده من أجل شك المحدث في (الصاحب) فقال أبو عامر أو أبو مالك قلتُ (أي : العيني) : هذا ليس بشيء إذ التردد في الصحابي لا يضر إذ كلهم عدول قوله والله ما كذبي هذا تأكيد ومبالغة في صدق الصحابي لأن عدالة الصحابة معلومة وقال بعضهم هذا يؤيد رواية الجماعة أنه عن واحد لا عن اثنين قيل هذا كلام ساقط لأنه من قال إن هذا الحديث من اثنين حتى يؤيد هذا اللفظ أنه من واحد قلت لا بل هو كلام موجه لأن ابن حبان روى عن الحسين بن عبد الله عن هشام بهذا السند إلى عبد الرحمن بن غنم أنه سمع أبا عامر وأبا مالك الأشعرين يقولان فذكر الحديث كذا قال والخفوظ رواية الجماعة بالشك .

^(٢) قال أبو حاتم الرازي: " هشام بن عمار لما كبر تغير وكلما دفع إليه قرأه وكلما لقن تلقن وكان قديماً أصبح كان يقرأ من كتابه... وقال عنه أبو حاتم : صدوق " وحكى المزي في تهذيب الكمال قال : " قال أبو داود : أبو أيوب يعني سليمان ابن بنت شريحيل خير منه يعني من هشام ؛ حدث هشام بأرجح من أربع مائة حديث ليس لها أصل مسندة " وقال الحفاظ ابن حجر في التقريب : " هشام بن عمار بن نصير السلمي الدمشقي الخطيب صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصبح... مات سنة خمس وأربعين ومائتين على الصحيح وله اثنتان وتسعون سنة " وقال ابن حجر في المهدى : " لم يخرج عنه البخاري في صحيحه سوى حديثين أحدهما في البيوع عنه عن يحيى بن حمزة عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة حديث كان تاجر يدين الناس الحديث وهو عنده من حديث إبراهيم بن سعد عن الزهري والثاني في مناقب أبي بكر عنه عن صدقة بن خالد عن زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس عن أبي الدرداء بمتابعة عبد الله بن العلاء بن زبر عن بسر بن عبيد الله بهذا الإسناد وعلق عنه في الأشربة حديثاً في تحريم المعازف وهذا جميع ماله في كتابه مما تبين لي أنه احتج به والله أعلم "

الصحابي راوي الحديث هذا ومع أنَّ البخاري رجَّح في التاريخ أنه هو أبو مالك الأشعري^(١) لا أبو عامر الأشعري^(٢) - بمتابعة أبي صالح عن معاوية بن صالح عن حاتم بن حُرَيْث عن مالك ابن أبي مريم الحَكَميَّ سمع عبد الرحمن بن غَنَمَ سمع أبا مالك الأشعري عن النبي ﷺ قال يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها - غير أنَّ البخاري - رحمه الله - أراد أن يقول لنا : أصلُ الحديث محفوظ ولكنَّ شيخي هشام لم يضبط اسم الصحابي ، هذا ومن الجدير بالذكر أنَّ ابن حزم الذي أعلَّ حديث المعازف بالانقطاع قال في كتابه الإحكام : " وإذا علمنا أنَّ الراوي العدل قد أدرك مَنْ روى عنه من العدول فهو على اللقاء والسماع ؛ لأن شرط العدل القبول والقبول يضاد تكذيبه في أن يسند إلى غيره ما لم يسمعه منه إلا أن يقوم دليل على ذلك من فعله وسواء قال حدثنا أو أنبأنا أو قال عن فلان أو قال : قال فلان كل ذلك محمول على السماع منه " (٣).

وقد تعجَّبَ الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في كتابه النكت من موقف ابن حزم هذا فقال : " فَيُتَعَجَّبُ منه مع هذا في رَدِّ حديث المعازف ودعواه عدم الاتصال فيه والله الموفق " (٤).

انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٩، ص (٦٦) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٠، ص (٢٤٨) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٣٧) برقم (٧٣٠٣) . وانظر : هدي الساري ، ص (٤٤٩/٤٤٨) .

(١) قيل اسمه عبيد وقيل عبد الله وقيل عمرو وقيل كعب بن كعب وقيل عامر بن الحارث صحابي مات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة للهجرة .

انظر: ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج:٤، ص (١٧٥٤) برقم (٣١٥٨) . وابن حجر ، الإصابة ، ج:٧، ص (٣٥٦) برقم (١٠٤٨١) . صحابي اسمه عبد الله وقيل عبيد بن هاني أو بن وهب عاش إلى خلافة عبد الملك.

انظر: ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج:٤، ص (١٧٠٥) برقم (٣٠٦٤) . وابن حجر ، الإصابة ، ج:٧، ص (٣٥٢) برقم (١٠١٨٠) . ابن حزم ، الإحكام في أصول الأحكام ، ج:٢، ص (١٥٨) .

(٤) ابن حجر ، النكت، ج:٢، ص (٦٠٣) .

[٥٥] قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ بَشْرِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ حَدَّثَنَا وَأَقْدُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَوْ

ابْنِ عُمَرَ وَشَبَّكَ النَّبِيَّ ﷺ أَصَابِعَهُ "

وَقَالَ عَاصِمٌ بْنُ عَلِيٍّ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي فَلَمْ أَحْفَظْهُ فَقَوِّمَهُ لِي وَأَقْدُ عَنْ

أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ (هو ابن عمر) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَيْفَ

بِكَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ بِهِذَا ^(١) .

قلت : إنَّ البخاري علق عن شيخه عاصم بن علي ^(٢) هذا الحديث ليلفت الأذهان إلى علّة في

الإسناد السابق وهو أنَّ عاصم بن محمد بن يزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب النخعي ^(٣) هو

من قصر في ضبط اسم الصحابي في هذا الحديث ؛ إذ لم يحفظه عن أبيه وإنما قومه (يعني :

صَوْبَهُ) له أخوه واقد بن محمد بن يزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ^(٣) عن أبيه . قال

الحافظ ابن حجر : " ليس هذا التعليق في روايتنا من طريق أبي ذر وإنما ثبت في بعض

الروايات وقد رواه إبراهيم الحربي في غريب الحديث له قال : حدثنا عاصم بن علي حدثنا

عاصم بن محمد عن واقد سمعت أبي يقول قال عبد الله : قال رسول الله ﷺ : كيف بك يا

عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم ^(٤) .

أمّا الحديث الراجح الذي حسم رواية الشك فهو من رواية ابن عمر والنبي ﷺ يخاطب فيه

عبد الله بن عمرو بمخضّر ابن عمر فقد أخرج أحمد في المسند قال : " حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ

ابْنُ مُطَرَفٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ

يُغْرِبُونَ فِيهِ غَرْبَةً يَبْقَى مِنْهُمْ حُثَالَةٌ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ وَاخْتَلَفُوا فَكَانُوا هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ قَالُوا

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْمَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ وَتَدْعُونَ مَا تَنْكُرُونَ وَتَقْبَلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ وَتَدْعُونَ

أَمْرَ عَامَّتِكُمْ ^(١) " وأخرج أبو داود في سننه قال : " حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب : تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ، ج:٥، ص (٩٠) برقم (٦٠١٦) .

^(٢) هو عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي أبو الحسن التيمي مولاهم ، صدوق ربما وهم ، مات سنة عشرين أو إحدى وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦، ص (٤٩١) برقم (٣٠٨١) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٣، ص (٥٠٨) برقم (٣١٠٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٨٦) برقم (٣٠٦٧) .

^(٣) هو عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمري المدني ثقة ، عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة السابعة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٣، ص (٥٤٢) برقم (٣٠٢٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٨٦) برقم (٣٠٧٨) .

^(٤) هو واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ثقة ، عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة السادسة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٠، ص (٤١٤) برقم (٦٦٧٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٧٩) برقم (٧٣٨٩) .

^(٥) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج:٢، ص (٢٤٥) .

^(١) أحمد ، المسند ، ج:٢، ص (١٦٢) برقم (٦٥٠٨) .

ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ قَالَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ: الزَّمْ بَيْتَكَ وَأَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ وَدَعْ مَا تُنْكِرُ وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةٍ نَفْسِكَ وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ" (٢)

وأما قول البخاري آخر الحديث المعلق : " بهذا " يقصد معنى التشبيك فقد ورد في رواية أحمد وأبي داود " وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ " أي: النبي ﷺ .

(٢) أبو داود ، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ) ، السنن ، د. ط ، ٤م ، (تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد) ، دار الفكر — د. م ، د. ت ، ج: ٤ ، ص (١٢٤) برقم (٤٣٤٣) .

المبحث الثالث: الترجيح عند التعارض في قضايا الإسناد .

يعدُّ موضوع التعارض بين الرواة في سياقة الإسناد وصلاً وإرسالاً أو وقفاً ورفعاً هو من الموضوعات التي شغلت حيزاً مهماً من اهتمامات علماء مصطلح الحديث ، وقد تباينت آراؤهم حول المعيار الأصوب الذي يمكن اعتماده للترجيح حال التعارض ؛ فمنهم من رجَّح الوصل على الإرسال والرفع على الوقف وباعته في ذلك أنَّ مع الواصل والرافع زيادة علمٍ سيما إذا كان ثقةً ، ومنهم من قال الحكم للمرسل وللواقف لنسيان أو غرض والناسي لا يُقضى له على الذاكر ، ومنهم من قال الحكم للأكثر ومنهم من قال الحكم للأحفظ سواء أكان المخالف واحداً أم جماعة^(١) .

والحقيقة أنَّ هذه الإصطلاحات والأحكام العامة عند المحدثين النقاد لا تحملُ على إطلاقها؛ فمذهبهم ليسَ القبولُ مطلقاً أو الردُّ مطلقاً ، بل بحسبِ القرائن المتوافرة ، حكى الحافظ ابن حجر في النكت عن الحافظ العلاني أنه قال : " كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان ، وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث " ^(٢) وقال ابن دقيق العيد في مقدمة شرح الإمام : " إنَّ ما حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارضت رواية مُرسِلٍ ومُسندٍ أو واقفٍ ورافعٍ أو ناقصٍ وزائدٍ أنَّ الحكم للزائد - فلم يُصَبَّ في هذا الإطلاق ؛ فإنَّ ذلك ليس قانوناً مطّرداً وبمراجعة أحكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول " ^(٣) وقال ابن الوزير في كتابه تنقيح النظر: " وعندي أنَّ الحكم في هذا لا يستمرُّ بل يختلف باختلاف قرائن الأحوال

^(١) قال الخطيب : " أكثر أصحاب الحديث أن الحكم في هذا أو ما كان بسبيله للمرسل وقال بعضهم : إن كان عدد الذين أرسلوه أكثر من الذين وصلوه فالحكم لهم وقال بعضهم : إن كان من أرسله أحفظ من الذي وصله فالحكم للمرسل ولا يقدح ذلك في عدالة الذي وصله ومنهم من قال : لا يجوز أن يقال في مُسند الحديث الذي يرسله الحفاظ أنه عدل ؛ لأن إرسالهم له يقدح في مسنده فيقدح في عدالته ومنهم من قال: الحكم للمسند إذا كان ثابت العدالة ضابطاً للرواية فيجب قبول خبره ويلزم العمل به وإن خالفه غيره وسواء كان المخالف له واحداً أو جماعة وهذا القول هو الصحيح عندنا ؛ لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له ولعله أيضاً مسند عند الذين رووه مرسلأ أو عند بعضهم إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان والناسي لا يقضى له على الذاكر وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى لا يضعف ذلك أيضاً له ؛ لأنه قد ينسى فيرسله ثم يذكر بعده فيسنده أو يفعل الأمرين معا عن قصد منه لغرض له فيه "

انظر : الخطيب ، الكفاية ، ص (٤١١) .

^(٢) ابن حجر ، النكت ، ج:٢، ص (٦٠٤) .

^(٣) ابن دقيق العيد، تقي الدين محمد بن علي (ت٧٠٢هـ) ، شرح الإمام بأحاديث الأحكام ، د.ط ، م٢ ، (تحقيق: عبد العزيز بن محمد السعيد) ، د.ط ، دار أطلس - الرياض ، ١٩٩٧م ، ج:١ ، ص (٦١) .

وهو موضع اجتهاد^(١) وقال الحافظ السخاوي : " إنه لا يُحكم في تعارضِ الوصلِ والرفع مع الإرسال والوقف بشيء مُعَيَّن ، بل إن كان من أرسل أو أوقف من الثقات أرجح قَدَمَ وكذا بالعكس^(٢). هذا ولقد قدّم الإمام البخاري في تعليقاته عن شيوخه نماذج على موضوع الترجيح عند التعارض في قضايا الإسناد وفيما يأتي بيان لذلك :

المطلب الأول : بيان ترجيح الوصل على الإرسال.

يقع الاختلافُ بين الرواة في الحديث فيصُلُّه بعضهم ويرسله آخرون ونجد الإمام البخاري يعلّق الحديث عن أحد شيوخه وغايته ترجيح الوصل على الإرسال كالاتي :

[٥٦] قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ هُوَ الْمُقْبِرِيُّ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَكَيٍّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ فَقُلْنَا : هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَكَيُّ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : قَدْ أَجَبْتُكَ فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنِّي سَأَلْتُكَ فَمَشَدَّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ فَلَا تَجِدُ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ فَقَالَ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ فَقَالَ أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ فَقَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَلَلَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَلَلَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ قَالَ اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَلَلَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ الرَّجُلُ آمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي وَأَنَا ضِمَامٌ بِنِ تَلْبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا"^(٣).

قلتُ : إنَّ البخاري عَقَبَ حديثَ شيخه عبد الله بن يوسف التَّنِيسِيَّ جَاءَ بِرِوَايَةٍ معلقة عن شيخين له عطفهما على بعضهما هما موسى بن إسماعيل التَّبَوُذَكِيُّ^(٤) وعلي ابن

(١) انظر : ابن الوزير ، محمد بن إبراهيم (ت ٨٤٠هـ) ، معاني تنقيح الأنظار في تنقيح أحاديث الأبرار (مع شرحه توضيح الأفكار للصنعاني) ، ط ١ ، م ١ ، ج ٢ ، (تعليق أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد عويضة) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م ، ج ١ ، ص (٣١٢) .

(٢) السخاوي ، فتح المغيث ، ج ١ ، ص (١٩٧) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العلم ، باب : ما جاء في العلم ، ج ١ ، ص (٣٥) برقم (٦٣) .

(٤) هو موسى بن إسماعيل المُنْقَرِيّ أبو سلمة التَّبَوُذَكِيُّ مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت ولا التفات إلى قول ابن خراش تكلم الناس فيه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج ٢٩ ، ص (٢١) برقم (٦٢٣٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤٩) برقم (٦٩٤٣) .

عبد الحميد^(١) ، وغايته من هذا التعليق أن يرجح الوصل على الإرسال في رواية شريك^(٢) وصورة ذلك ؛ أن شريك بن أبي نمر صاحب حديث الإسراء يخطئ كثيرا وهو الذي قال عنه الإمام مسلم في ذلك الحديث : " وقدم فيه شيئا وآخر وزاد ونقص " ^(٣) - وشريك هذا في رواية الفريابي قد وصل الحديث ولما كان هو مظنة الخطأ أراد البخاري من التعليق الذي ساقه أن يأتي بمتابع لشريك عن أنس وهو ثابت البنان^(٤) أثبت الناس في أنس بن مالك ليؤكد أن لحديث شريك أصلا .

والسؤال الذي يرد هنا لماذا لم يجعل الإمام البخاري - رحمه الله - رواية ثابت أصلا بدل رواية شريك ؟

والجواب على ذلك: أن في إسناده ثابت البنان من ليس على شرط رجال البخاري وهو سليمان بن المغيرة مع أنه ثقة لا جرح فيه وقد وثقه أئمة هذا الشأن كابن معين وابن حنبل وقال ابن المديني: " لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة ثم بعده سليمان ابن المغيرة " ^(٥)

قلتُ : وليس لسليمان سوى هذا الحديث في البخاري قال ابن حجر : " وقال أبو مسعود الدمشقي في الأطراف في مسند أنس ليس لسليمان بن المغيرة عند البخاري غير هذا الحديث الواحد وقرنه بغيره " ^(٦).

هذا وقد تكلم الحافظ ابن حجر عن غرض الإمام البخاري من سياقته هذه المتابعة المعلّقة عن شقيقه موسى بن إسماعيل وعلي بن عبد الحميد فقال في الفتح : " وإنما علقه البخاري ؛ لأنه لم يحتج بشيخه ^(٧) سليمان بن المغيرة وقد خولف في وصله فرواه حماد ابن

^(١) هو علي بن عبد الحميد بن مصعب أبو الحسن المعنّي كوفي، ثقة، وكان ضريراً مات سنة إحدى أو اثنتين وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦، ص (٢٨٧) برقم (٢٤٢١) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢١، ص (٤٦) برقم (٤١٠٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٠٣) برقم (٤٧٦٤) .

^(٢) هو شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله ، صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٢، ص (٤٦٢) برقم (٢٧٣٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٦٦) برقم (٢٧٨٨) .

^(٣) ابن الحجاج ، مسلم (ت ٢٦١هـ) ، الجامع الصحيح ، ج:١، ص (١٤٨) برقم (١٦٢) .

^(٤) هو ثابت بن أسلم البنان ، أبو محمد البصري ، ثقة عابد ، مات سنة بضع وعشرين ومائة وله ست وثمانون .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٤، ص (٣٤٢) برقم (٨١١) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٣٢) برقم (٨١٠) .

^(٥) انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٢، ص (٧٢) برقم (٢٥٦٧) .

^(٦) انظر : ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) ، تهذيب التهذيب ، ج:٤، ص (١٩٣) برقم (٣٨٣) .

^(٧) في ظني الصواب أن يقال شيخ شيخه فسليمان ليس من شيوخ البخاري ؛ فلعله سقط من نسخة الفتح .

سلمة^(١) عن ثابت مرسلًا ورجحها الدارقطني وزعم بعضهم أنها علة تمنع من تصحيح الحديث وليس كذلك بل هي دالة على أن لحديث شريك أصلاً^(٢).
قلتُ : إن رواية حماد بن سلمة المرسله والتي رَجَّحها الدارقطني وأعلَّ بها حديث شريك ليست تقوى على إعلال حديث شريك فحماد بن سلمة وإن قال عنه ابن المديني أثبت الناس في ثابت ثم بعده سليمان بن المغيرة إلا أن سليمان ثقة سمع ثابتاً كما صرح بذلك البخاري في التاريخ الكبير^(٣) ولم يجرحه أحدٌ ، في حين أن حماد بن سلمة متكلم فيه وخطؤه كثير ولهذا لم يحتج البخاري به في الأصول وإنما أخرج عنه في الشواهد^(٤) ؛ ولذلك ترى البخاري - رحمه الله - اختار رواية سليمان الموصولة ليرجح بها رواية الرفع عند شريك ويبين أن الوصل أصح والإرسال خطأ . وقد قرن البخاري بين شقيقه موسى وعلي ليقول لنا : هكذا رواه سليمان بن المغيرة وليس ذلك تفرداً من أحد شقيقي البخاري والله الموفق .
وتجدر الإشارة إلى أن هذا النموذج يصلح مثالا على المتابعات التي تقوي الإسناد .

[٥٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ الْيَوْمَ أَمْتَعَكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ
قال علي : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ^(٥)

قلتُ : إن الإمام البخاري ساق هذا التعليق عن شيخه علي ابن المديني ، وغايته ترجيح الوصل على الإرسال ؛ فهذا الحديث الذي يرويه سفيان بن عيينة سمعه منه عدد من الرواة - منهم علي ابن المديني مرسلًا ، ولكن أيضا هناك عدد من الحفاظ سمعوه من سفيان بالوصل ؛

(١) هو حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت وهو ابن أخت حميد الطويل ، تغير حفظه بأخرة مات سنة سبع وستين ومائة أخرج له البخاري تعليقا ومسلم احتجاجا .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٧ ، ص (٢٥٣) برقم (١٤٨٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٨) برقم (١٤٩٩) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١ ، ص (١٥٣) .

(٣) قال البخاري : " سليمان بن المغيرة القيسي البصري وقال زيد بن حباب هو البكري سمع حميد بن هلال وثابتاً .. "

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٤ ، ص (٣٨) برقم (١٨٨٧) .

(٤) **قلتُ** : إن من يتتبع أحاديث حماد بن سلمة في كتاب العلل الكبير للترمذي بترتيب القاضي أبي طالب يجد أن البخاري كان دائما يُعلِّ رواية حماد بن سلمة ولا يعتدُّ بها لكونه ينفرد كثيرا ، ومن هنا نفهم سرَّ اعراض البخاري عن روايته المرسله هنا .

انظر : الترمذي ، العلل الكبير ، ص (٢١١) و (٢٢٥) و (٢٤٢) و (٢٦٤/٢٦٥) و (٢٨٦) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المساقاة ، باب: من رأى أن صاحب الحوض والقرية أحق بمائه ، ج: ٢ ، ص (٨٤٣) حديث رقم (٢٢٤٠) .

فاتضح أنَّ سفيان بن عيينة كان يحدث بالحديث على وجهين تارة يرسله وأخرى يصله فرجَّح الإمام البخاري رواية الوصل على الإرسال قال الحافظ ابن حجر : "قوله (قال علي حدثنا غير مرة... إلخ) يشير إلى أنَّ سفيان كان يُرسلُ هذا الحديث كثيراً ولكنه صحَّح الموصول لكون الذي وصله من الحفاظ ،وقد تابعه سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وعبد الرحمن بن يونس ومحمد بن أبي الوزير ومحمد بن يونس فوصلوه قاله الإسماعيلي قال وأرسله غيرهم" (١).

هذا وقد وصل حديث ابن عيينة عمرو الناقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عنه عن سفيان عن عمرو عن أبي صالح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال أراه مرفوعاً " (٢). وتجدر الإشارة إلى أنَّ الإمام البخاري أعاد إخراج حديث شيخه عبد الله بن محمد في كتاب التوحيد بزيادة في بعض ألفاظه مما تحته خط قال البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سَلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالٌ أَمْرِي مُسْلِمٌ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ " (٣).

[٥٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا صَخْرٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ وَلَيْسَ كَذَلِكَ وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أُرْسِلَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتَلَ عَلَيْهِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ دَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ وَعُمَرُ يَسْتَلِمُ لِلْقِتَالِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ قَالَ فَانْطَلَقَ فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ فَإِذَا النَّاسُ مُحْدِقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٥، ص (٤٤) . والعيني ، عمدة القاري ، ج:١٢، ص (٢١٢) .

(٢) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الإيمان ، باب: بيان غلط تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية ، ج:١، ص (١٠٣) حديث رقم (١٠٨) . قال مسلم : " وَ حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَرَاهُ مَرْفُوعًا قَالَ :ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى مَالٍ مُسْلِمٍ فَأَقْتَطَعَهُ وَبَاقِي حَدِيثِهِ نَحْوُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ " .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴾ [القيامة : ٢٢ و ٢٣] ، ج:٦، ص (٢٧١٠) حديث رقم (٧٠٠٨) .

فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ انْظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ فَخَرَجَ فَبَايَعَ ^(١)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذا التعليق عن شيخه هشام بن عمار عقب حديث شيخه شجاع ابن الوليد ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال هشام بن عمار كذا وقع بصيغة التعليق وفي بعض النسخ وقال لي ^(٢) . وغايته من سياقة هذا التعليق أن يرجح به الوصل على الإرسال ؛ فظاهر رواية نافع مولى ابن عمر الأولى يوحى بالانقطاع قال العيني : " وظاهر هذا الطريق الإرسال ولكنَّ الطريق التي بعدها توضَّح أن نافعاً حملها عن ابن عمر ^(٣) "

هذا والسرُّ في تقديم البخاري رواية شيخه شجاع بن الوليد أنها أتمُّ في سياقها من رواية شيخه هشام بن عمار المعلقة كما أنَّ في سياق رواية هشام ما ظاهره المخالفة في ذكر السبب الذي جعل ابن عمر يبايع قبل أبيه وصنيع البخاري يدلُّ على أن القصة واحدة ، وقد استشكل بعض الشراح هذا الاختلاف ، وقد قال الحافظ بإمكان الجمع بين السببين وتبعه على ذلك العيني ، في حين توقف ابن التين ^(٤) قبلهما فلم يحكم بشي ، قال الحافظ ابن حجر : " ويمكن الجمع بينهما بأنه بعثه يحضر له الفرس ورأى الناس مجتمعين فقال له : انظر ما شأنهم فبدأ بكشف حالهم فوجدهم يبايعون فبايع وتوجه إلى الفرس فأحضرها وأعاد حينئذ الجواب على أبيه وأما ابن التين فلم يظهر له وجه الجمع بينهما فقال : هذا اختلاف ولم يسند نافع إلى ابن عمر ذلك في شيء من الروايتين كذا قال والثانية ظاهرة في الرد عليه فإن فيها عن ابن عمر كما بيناه ثم زعم أن المبايعة المذكورة إنما كانت حين قدموا إلى المدينة مهاجرين وأن النبي ﷺ بايع الناس فمر به ابن عمر وهو يبايع الحديث قلت (أي : الحافظ ابن حجر) وبمثل ذلك لا ترد الروايات الصحيحة ؛ فقد صرَّح في الرواية الأولى بأن ذلك كان يوم الحديبية والقصة التي أشار إليها تقدمت من وجه آخر في الهجرة وليس فيما نقل فيها ما يمنع التعدُّد بل يتعين ذلك لصحة الطريقين والله المستعان قوله فبايع ثم رجع إلى عمر فخرج فبايع هكذا أورده مختصراً وتوضحه الرواية التي قبله وهو أن بن عمر لما رأى الناس يبايعون بايع ثم رجع إلى عمر فأخبره بذلك فخرج وخرج معه فبايع عمر " ^(٤) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية ، ج: ٤ ، ص (١٥٣٣/١٥٣٤) حديث رقم (٣٩٥٠) .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٧ ، ص (٤٥٦) .

^(٣) العيني ، عمدة القاري ، ج: ١٧ ، ص (٢٢٩/٢٢٨) .

^(٤) هو عبد الواحد بن التين أبو عمر الصفاقسي المغربي المحدث المالكي له شرح الجامع الصحيح للبخاري في مجلدات واسمه " المخبر الفصيح في شرح الجامع الصحيح ، نقل عنه الحافظ ابن حجر في الفتح في أزيد من ألف موضع . توفي سنة إحدى عشرة وستمئة .

انظر : الباباني ، إسماعيل بن محمد (ت ١٣٣٩ هـ) ، هدية العارفين ، ١٩٨٢ ، د. ط ، دار الفكر - القاهرة ، ج: ١ ، ص (٦٣٠) .

^(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٧ ، ص (٤٥٦) . و انظر : العيني ، عمدة القاري ، ج: ١٧ ، ص (٢٢٩) .

المطلب الثاني : بيان ترجيح الإرسال على الوصل.

يقع الاختلاف بين الرواة في الحديث فيصله بعضهم ويرسله آخرون ونجد الإمام البخاري يعلق الحديث عن أحد شيوخه وغايته ترجيح الإرسال على الوصل كالاتي :

[٥٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ فَخَرَجَ عُمَرُ فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَقَدَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ وَقَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الصَّلَاةُ فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ فَخَرَجَ وَهُوَ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ يَقُولُ : إِنَّهُ لِلْوَقْتِ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي وَقَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا عَطَاءٌ لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَّا عَمْرُو فَقَالَ رَأْسُهُ يَقْطُرُ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ وَقَالَ عَمْرُو لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ إِنَّهُ لِلْوَقْتِ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ (١).

قلت : تقدّم الكلام على هذا الحديث مستوفى في الحديث رقم (٥٣) فليُنظر ، ويكفي أن نقول إن كلا من سفيان بن عيينة ومحمد بن مسلم الطائفي اختلفا على شيخهما عمرو ابن دينار ؛ فرواه ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلًا ، وخالفه الطائفي فرواه عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ ؛ فزاد في الإسناد ابن عباس ، وصنيع البخاري في سياقته هذا التعليق عن شيخه إبراهيم بن المنذر يفهم منه ترجيحه رواية ابن عيينة المرسلة على رواية الطائفي الموصولة ؛ لأنَّ ابن عيينة أثبت الناس في عمرو بن دينار وأعلمهم بحديثه أمَّا الطائفي فموصوف بسوء الحفظ والخطأ ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال إبراهيم بن المنذر... إلخ يريد أن محمد بن مسلم وهو الطائفي رواه عن عمرو وهو ابن دينار عن عطاء موصولا بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بأن حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس فهذا يعدُّ من أوهام الطائفي وهو موصوف بسوء الحفظ " (٢).

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التمني ، باب : ما يجوز من اللو ، ج:٦ ، ص (٢٦٤٥) حديث رقم (٦٨١٢) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١٣ ، ص (٢٢٩) .

المطلب الثالث: ترجيح الرفع على الوقف .

قد يختلف الرواة فيما بينهم ؛ فأحدهم يرفع حديثا وآخر يقفه أو العكس ، وقد تقدّم في بداية هذا المبحث عن أئمة النقد كلاما يفيد أنه لا يُحْكَم في هذه المسألة بحكم مطرد وإنما الأمر دائر مع القرائن والمرجحات ، هذا وقد رأينا الإمام البخاري يعلّق الحديث عن أحد شيوخه لبيان ترجيح الرفع على الوقف وفيما يأتي بيان ذلك .

[٦٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَتَسْتَكُونُونَ ثَدَامَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَنِعْمَ الْمَرْضِعَةُ وَيُسْتُ الْفَاطِمَةُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلُهُ ^(٤) .

قلت : تقدّم الكلام على هذا الحديث مستوفى في الحديث رقم (٥١) فليُنظر ، ويكفي القول هنا إنَّ هذا الحديث رواه ابن أبي ذنب عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعا وعارضه عبد الحميد ابن جعفر في التعليق الذي ساقه البخاري فرواه عن المقبري عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة قوله ؛ فزاد فيه رجلا بين المقبري وأبي هريرة ووقفه عليه وصنّيع البخاري يقضي بترجيح رواية الرفع على رواية الوقف لكون ابن أبي ذنب أثبت الناس في المقبري وهو أعلم الناس بحديثه وكذا ؛ لأنَّ ابن أبي ذنب وعبد الحميد في الوثاقة ليسا سواء ، فالأول ثقة متقن والآخر صدوق ربما وهم ، وكلام الحافظ ابن حجر أنَّ إمام الدنيا وجبل الحفظ البخاري قصد بسياقته هذا التعليق إمكان تصحيح الطريقتين لا ينجيه وقد مضى بيانه فلا نعيده .

[٦١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفٌّ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثٍ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارَهُونَ أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْإِثْمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عَذَّبَ وَكُفِّ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ قَالَ سُفْيَانُ وَصَلَهُ لَنَا أَيُّوبُ

وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلُهُ مَنْ كَذَبَ فِي رُؤْيَاهُ وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَوْلُهُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً وَمَنْ تَحَلَّمَ وَمَنْ اسْتَمَعَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَنْ اسْتَمَعَ وَمَنْ تَحَلَّمَ وَمَنْ صَوَّرَ نَحْوَهُ تَابَعَهُ هِشَامٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ ^(٥)

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأحكام ، باب : ما يكره من الحرص على الإمارة ، ج:٦، ص (٢٦١٣) حديث

رقم (٦٧٢٩) .

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري حديث ابن عباس المرفوع في الرؤيا وأتبعه بتعليقات منها تعليق عن شيخه قتيبة بن سعيد ^(٢) تشير إلى وقف هذا الحديث والغاية من سياقة التعليقين بيان أنهما مرجوحان وأنّ الراجح عنده الرفع لا الوقف وقد صرح سفيان بن عيينة بقوله : (وَصَلَّه لَنَا أَيُّوبُ) ، ومن يتأمل يلاحظ - في رواية شيخ البخاري إسحاق بن شاهين ^(٣) عن خالد الطحان ^(٤) عن خالد بن مهران ^(٥) عن عكرمة عن ابن عباس - أنّ الحديث روي موقوفا من قول ابن عباس - رضي الله عنهما - ثمّ ساق الإمام البخاري متابعة هشام بن حسان ^(٦) لخالد ابن مهران ليؤمن إرساله عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في رواية الوقف . وبهذا يظهر لنا أنّ الإمام البخاري يريد بهذا الصنيع أن يقول : إنّ المحفوظ عن عكرمة عن ابن عباس روايتان إحداهما بالرفع والثانية بالوقف ؛ فلعلّه كان لا ينشط فيقفه فإذا نشط رواه مرفوعا والله أعلم .

المطلب الرابع: ترجيح أنه قول التابعي على الرفع من طريق بعينها .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التعبير ، باب : من كذب في حلمه ، ج:٦، ص (٢٥٨١) حديث رقم (٦٦٣٥) .
^(٢) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي أبو رجاء البغلاني ، يقال اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت مات في غرة شعبان سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (١٥٩) برقم (٨٧٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٣، ص (٥٢٣) برقم (٤٨٥٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٤) برقم (٥٥٢٢) .

^(٣) هو إسحاق بن شاهين بن الحارث الواسطي أبو بشر بن أبي عمران ، قال ابن حبان : حدثنا عنه شيوخنا مستقيم الحديث مات بعد الخمسين والمائتين ، وقال الحافظ عنه : صدوق ، مات بعد الخمسين ومائتين وقد جاز المائة .

انظر : ابن حبان ، الثقات ، ج:٨، ص (١١٧) برقم (١٢٥١٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢، ص (٤٣٤) برقم (٣٥٨) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠١) برقم (٣٥٩) .

^(٤) هو خالد بن عبد الله بن يزيد الطحان الواسطي المزني مولا هم ، ثقة ثبت ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة للهجرة وكان مولده سنة عشر ومائة للهجرة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٨، ص (٩٩) برقم (١٦٢٥) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٨٩) برقم (١٦٤٧) .

^(٥) هو خالد بن مهران أبو المنّار بفتح الميم وقيل بضمها البصري الحذاء ، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم وقيل : لأنه كان يقول أخذ علي هذا النحو وهو ثقة يرسل ، أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان مات سنة إحدى وأربعين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٨، ص (١٧٧) برقم (١٦٥٥) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٩١) برقم (١٦٨٠) .

^(٦) هو هشام بن حسان الأزدي القرطوسي أبو عبد الله البصري ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ؛ لأنه قيل كان يرسل عنهما ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٠، ص (١٨١) برقم (٦٥٧٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٧٢) برقم (٧٢٨٩) .

يسوق الإمام البخاري تعليقا أو أكثر عن بعض شيوخه وغرضه من ذلك تعليل الرواية المرفوعة وبيان أنها مرجوحة والصواب أن الحديث محفوظ من قول التابعي من طريق بعينها وفيما يأتي بيان ذلك :

[٦٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : مَنْ قَالَ عَشْرًا (أي : التهليل) كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ مِثْلَهُ فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ فَقَالَ : مِنْ عَمْرِو ابْنِ مَيْمُونٍ فَأَتَيْتُ عَمْرًا وَابْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ فَقَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ فَقَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ : عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَوْلَهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

وَقَالَ مُوسَى : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ الرَّبِيعِ قَوْلَهُ وَقَالَ آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ يَسَافٍ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَوْلَهُ وَقَالَ الْأَعْمَشُ وَحُصَيْنٌ عَنْ هِلَالَ عَنْ الرَّبِيعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَوْلَهُ وَرَوَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني : البخاري) : وَالصَّحِيحُ قَوْلُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو ^(١).

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري - رحمه الله - هذا الحديث عن شيخه عبد الله ابن محمد ^(٢) وأتبعه بعدة تعليقات منها تعليقان عن شيخين له أحدهما: عن موسى بن إسماعيل ^(٣)

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الدعوات ، باب: فضل التهليل ، ج: ٥، ص (٢٣٥١) حديث رقم (٦٠٤١) .

^(٢) هو عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي أبو جعفر البخاري المعروف بالمسندى سمي بذلك لأنه كان يطلب المسندات ويرغب عن المراسيل والمقاطيع وجده اليمان بن أحنس أحد أجداد البخاري من فوق، ثقة حافظ جمع المسند قال البخاري في التاريخ : مات سنة تسع وعشرين ومائتين لثلاث ليال بقين من ذي القعدة يوم الخميس أول النهار " .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥، ص (١٨٩) برقم (٥٩٧) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦، ص (٥٩) برقم (٣٥٣٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢١) برقم (٣٥٨٥) .

^(٣) هو موسى بن إسماعيل المنقري أبو سلمة التَّبُودَكِيُّ مشهور بكنته وباسمه ثقة ثبت ولا التفات إلى قول ابن خراش تكلم الناس فيه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين " .

انظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج: ٢، ص (٣٤٩) برقم (٢٨٤٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٩، ص (٢١) برقم (٦٢٣٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤٩) برقم (٦٩٤٣) .

والآخر: عن آدم بن أبي إياس^(١) ، وغاية الإمام البخاري من هذه التعليقات قد صرح بها هو نفسه فقال : " وَالصَّحِيحُ قَوْلُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو " ^(٢) والمعنى أنه يرى بأن رواية عبد الملك ابن عمرو^(٣) الموقوفة على عمرو بن ميمون^(٤) هي الأصح وأن المعتمد في ذلك طريق عمر ابن زائدة^(٥) عن أبي إسحاق^(٦) وأنها الأرجح والأصوب . قال الحافظ ابن حجر : " ومراد البخاري ترجيح رواية عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق على رواية غيره عنه " ^(٧) وأما الدارقطني فاختار ترجيح رواية (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ..) فقال في العلل : " وقال عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قوله لم يجاوز به والحديث حديث ابن أبي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الإسناد " ^(٨) . وقال أيضا في آخر

^(١) هو آدم بن عبد الرحمن العسقلاني سكن الحراساني أصلا وهو ابن أبي إياس أصله حراساني يُكنى أبا الحسن نشأ ببغداد ، ثقة عابد ، مات سنة عشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢ ، ص (٣٩) برقم (١٦١٣) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢ ، ص (٣٠١) برقم (٢٩٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٦) برقم (١٣٢) .

^(٢) قال الحافظ في الفتح ج: ١١ ، ص (٢٠٥) : " قوله قال أبو عبد الله هو البخاري : (والصحيح قول عمرو) كذا وقع في رواية أبي ذر عن المستملي وحده ووقع عنده عمرو بفتح العين ونيه على أن الصواب عُمر بضم العين (قال الحافظ) : وهو كما قال ، ووقع عند أبي زيد المروزي في روايته الصحيح قول عبد الملك بن عمرو " .

^(٣) هو عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي ، ثقة ، مات سنة أربع أو خمس ومائتين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٨ ، ص (٣٦٤) برقم (٣٥٤٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٦٤) برقم (٤١٩٩) .

^(٤) هو عمرو بن ميمون الأودي أبو عبد الله ويقال: أبو يحيى مخضرم مشهور ، ثقة عابد نزل الكوفة مات سنة أربع وسبعين للهجرة وقيل بعدها .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢ ، ص (٢٦١) برقم (٤٤٥٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٧) برقم (٥١٢٢) .

^(٥) عمر بن أبي زائدة الهمداني بالسكون الوادعي الكوفي أخو زكريا صدوق رمي بالقدر ، مات بعد الخمسين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢١ ، ص (٣٤٨) برقم (٤٢٣٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤١٢) برقم (٤٨٩٧) .

^(٦) هو عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ويقال ابن أبي شعيرة الهمداني أبو إسحاق السبيعي ، ثقة مكثر عابد ، اختلط بأخرة مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك ، وقال الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس : " مشهور بالتدليس وهو تابعي ثقة وصفه النسائي وغيره بذلك " .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢ ، ص (١٠٢) برقم (٤٤٠٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٣) برقم (٥٠٦٥) .

و ابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (٤٢) برقم (٩١) .

^(٧) ابن حجر ، فتح الباري ، ج : ١١ ، ص (٢٠٥) .

^(٨) الدارقطني ، العلل ، ج: ٦ ، ص (١٠٥) . قال الدارقطني : " حدثنا الحسين بن إسماعيل قال: حدثنا علي بن مسلم قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال حدثنا عمر قال ثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم مثل ذلك قال: فقلت للربيع ممن سمعته؟ قال : من عمرو بن ميمون قال فلقيت عمرو بن ميمون فقلت له : ممن سمعته؟ قال: من ابن أبي ليلى فأتيته فقلت له : ممن سمعته؟ قال : من أبي أيوب الأنصاري يحدث به عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخرجه البخاري عن عبد الله بن محمد المسندي عن أبي عامر عن عمر بالإسنادين جميعا " .

كلامه على الحديث : " والصحيح حديث عبد الملك بن عمرو أبي عامر (يعني الإسناد الثاني) ، وأخرجه مسلم عن أبي أيوب الغيلاني عن أبي عامر العقدي " (١).

قلتُ : إنَّ صنيعَ طبيبِ العلل البخاري أضبط وأحكم من ترجيح الحافظ الدارقطني والباعث فيما اختاره الإمام البخاري ورجحه هو الآتي :-

١- أنَّ الشعبي (عامر بن شراحيل) قد اختلف عليه في الإسناد :

- فرواه داود بن أبي هند عن عامر الشعبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ؛ فأسقط ابن أبي هند في روايته ربيع بن خثيم وعمر بن ميمون .

قلتُ : ولهذا علّق البخاري هذه الطريق عن شيخه موسى بن إسماعيل التبوذكي .

- ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي واختلف عنه ؛ قال الدارقطني : " ورواه إسماعيل بن أبي خالد واختلف عنه فقال علي بن عاصم عن إسماعيل عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن بن أبي ليلى عن أبي أيوب ورفعته إلى النبي ﷺ وقال ابن عيينة عن إسماعيل عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب ولم يرفعه قال الشعبي فلقيت ابن أبي ليلى فحدثني وكذلك قال يزيد بن عطاء عن إسماعيل وتابعهما يعلى بن عبيد ومحمد بن إسحاق ويحيى بن سعيد الأموي عن إسماعيل " (٢).

قلتُ : ولهذا علّق الإمام البخاري رواية إسماعيل بن أبي خالد.

- ورواه عبد الله بن أبي السّفر عن عامر الشعبي واختلف عنه ؛ قال الدارقطني : " ورواه عبد الله بن أبي السّفر واختلف عنه فرواه عمر بن أبي زائدة عن ابن أبي السّفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم نحو قول ابن عيينة

(١) الدارقطني ، العلل ، ج:٦، ص (١٠٦) .

وقال مسلم : " حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقَدِيَّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَقَالَ سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خَثِيمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ قَالَ : فَقُلْتُ لِلرَّبِّيعِ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ قَالَ : مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ فَأَتَيْتُ عَمْرًا بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟

قَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ،

(٢) الدارقطني ، العلل ، ج:٦، ص (١٠٤) .

ومن تابعه عن إسماعيل إلا أنه رفعه إلى النبي ﷺ ورواه شعبة عن بن أبي السفر عن بن أبي ليلى عن أبي أيوب موقوفاً قاله أبو قطن وروح^(١)

قلتُ : ولهذا علق الإمام البخاري طريق شعبة عن شيخه آدم بن أبي إياس .

٢- أن رواية أبي محمد الحضرمي عن أبي أيوب عن النبي ﷺ " لا يعتدُّ بها ؛ فأبو محمد الحضرمي هذا مجهول"^(٢) لا يعرف إلا بهذه الرواية وقد سئل الدارقطني : " عن أبي محمد الحضرمي ؟ فقال: لا يُعرف إلا في هذا فقط "^(٣).

٣- أن رواية إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه عن جده أبي إسحاق عن عمرو ابن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب يرفعه إلى النبي ﷺ ؛ هي وهم من إبراهيم حفيد أبي إسحاق فهو صاحب أوهام^(٤).

قلتُ : والذي يظهر لي أنه دخل له حديث في حديث وإنما هما إسنادان فصيرهما إسناداً واحداً والله أعلم وهو الموفق .

^(١) الدارقطني ، العلل ، ج:٦ ، ص (١٠٤) .

^(٢) أبو محمد الحضرمي غلام أبي أيوب قال الحافظ المزري يقال هو أفلق وقال الحافظ ابن حجر : قيل هو أفلق وإلا فمجهول من الثالثة "

انظر : المزري ، تهذيب الكمال ، ج:٣٤ ، ص (٢٦٠) برقم (٧٦٠٦) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٦٧١) برقم (٨٣٤٢) .

^(٣) الدارقطني ، العلل ، ج:٦ ، ص (١٠٦) .

^(٤) هو إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق السبيعي ، صدوق يهيم ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة .

انظر : المزري ، تهذيب الكمال ، ج:٣٤ ، ص (٢٦٠) برقم (٧٦٠٦) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٩٥) برقم (٢٧٤) .

المبحث الرابع : علوم الرواة والفوائد ذات الصلة.

إنَّ من الموضوعات التي لا غُنية لطالب علم الحديث عنها الإمام بشيء وافرٍ منها - ما يتصلُ بعلوم الرواة ، وأعني بذلك الإحاطة بالمتفق والمفترق في أسماء الرواة وأنسابهم وأن تكون لدى الباحث المقدرة العالية على اكتشاف ما أبهم في الإسناد أو في المتن من الأسماء ؛ وتبرز ضرورة ذلك ؛ لما له من أثرٍ بالغٍ عند الوقوف على درجة الرواية صحةً وضعفًا بالإضافة إلى سلامة فهم الرواية الحديثية والوقوف بدقة على تفصيلاتها وملابساتها سيما إذا كان راوٍ هو صاحبُ القصّة ؛ ومردُّ خطورة هذا العلم أعني : علم الرواة ترجع في الحقيقة إلى سببٍ مهم جدا يتمثل فيما يعرف بالاشتراك أو الاشتباه المفضي إلى الغلط قال الحافظ ابن الصلاح : " ولم يزل الاشتراك من مظانّ الغلط في كل علم "(١).

فإذا تشابهت الأسماء ولم يُحكَمْ طالب هذا العلم ضبطها وتمييزها صار هذا يعني الحكم مبكرًا على دراسته بأنها خطأ وفقدت هيبتها وقيمتها العلمية ، وعليه فإنَّ من المهمَّ جدًا لطالب علم الحديث أن يتأنَّى في تحديد أشخاصِ رواةِ إسناد ما قبل أن يُترجمَ لهم وأن يتعرّف على أسباب وقوع الاشتباه بين الرواة فضلًا عن ضرورة تعرفه على الوسائل التي تُعين على التمييز بينهم ، ولما كان الأمرُ على ما بيّنّا من الأهمية والخطورة فقد عُنِيَ أئمةُ الشأن بهذا الأمر فصنّفوا فيه كتبًا متخصصة حملتْ عناوين من مثل (مشتبه أسامي المحدثين) لعبيد الله بن عبد الله الهروي (ت ٤٠٥ هـ) (٢) و (المتفق والمفترق) للخطيب أحمد بن علي البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) (٣) و (تقييد المهمل وتمييز المُشكّل) للحسين بن محمد المعروف بأبي علي الجيّاني (٤٩٨ هـ) (٤) و (غوامض الأسماء المبهمة) لخلف بن عبد الملك المعروف بابن يشكوال (ت ٥٧٨ هـ) (٥) .

وبعدَ هذا التمهيد السريع والموجز هاهنا فإنّه لمّا كان الإمام البخاري - رحمه الله - هو علمُ المُحدثين ورأئدهم وأحد أرباب الصنعة الحديثية الكبار فقد حرصَ في جامعهِ الصحيح أن لا يخليه من الفوائد التي تُفيد الناظر فيها وتعلمه أساليب التعامل مع دقائق علم

(١) ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص (٤٦٣) .

(٢) بتحقيق: نظر محمد الفارابي ، ط ٤ ، ١٤١١ هـ ، مكتبة الرشد - الرياض .

(٣) بتحقيق: محمد صادق ، ط ١ ، ١٤١٧ هـ ، دار القادري - دمشق .

(٤) بتحقيق: محمد أبي الفضل ، د. ط ، ١٤١٨ هـ ، وزارة الأوقاف - المغرب .

(٥) بتحقيق: عز الدين علي السيد ومحمد كمال الدين عز الدين ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ ، عالم الكتب - بيروت .

الحديث وإن من ضمن الفوائد التي يطالعنا بها عنايته بما له صلة بعلوم الرواة ، وقد رأيناها يحرص على استجلاء تلك الفوائد ذات الصلة بهذا الموضوع من خلال التعليقات بوجه عام وتعليقاته عن شيوخه بوجه خاص ؛ فيقدم بذلك نماذج تطبيقية في التعامل مع مسائل متنوعة في مبحث علوم الرواة وما يتعلق به من الفوائد ذات الصلة وفيما يأتي بيان ذلك :-

المطلب الأول : بيان نسبة الراوي أو معناها أو اسمه.

[٦٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ يَمُكِّثُ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَنَرَى وَاللَّهِ أَعْلَمَ لِكَيْ يَنْفُذَ مَنْ يَنْصَرِفُ مِنَ النِّسَاءِ

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبِيعَةَ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْفَرَّاسِيَّةُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ مِنْ صَوَاحِبَاتِهَا قَالَتْ : كَانَ يُسَلِّمُ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ فَيَدْخُلْنَ بَيْوتَهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْصَرِفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَقَالَ ابْنُ وَهَبٍ : عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرْتَنِي هِنْدُ الْفَرَّاسِيَّةُ وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ الْفَرَّاسِيَّةُ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ : أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ وَكَانَتْ تَحْتَ مَعْبِدِ بْنِ الْمُقَدَّادِ وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ وَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

وَقَالَ شُعَيْبُ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ الْقُرَشِيَّةُ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدِ الْفَرَّاسِيَّةِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ حَدَّثَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١)

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري ثلثة من المعلقات عقب حديث شيخه أبي الوليد الطيالسي (٢) إحداها تعليقه عن شيخه ابن أبي مريم (٣)؛ ومراده بهذه التعليقات بيان ما ورد من الاختلاف عن

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب: مُكِّثَ الإمام في مُصلَّاه بعد الصلاة ، ج:١، ص (٢٩٠) حديث رقم (٨١٢) .

(٢) هو هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم أبو الوليد الطيالسي البصري ، ثقة ثبت ، قال البخاري : مات سنة سبع وعشرين ويقال سنة ست وعشرين قال الحافظ ابن حجر : وله أربع وتسعون .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (١٩٥) برقم (٢٦٧٩) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٠، ص (٢٢٦) برقم (٦٥٨٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٧٣) برقم (٧٣٠١) .

(٣) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد المصري ثقة ثبت فقيه ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين وله ثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٣، ص (٤٦٥) برقم (١٥٤٧) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٠، ص (٣٩١) برقم (٢٢٥٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٣٤) برقم (٢٢٨٦) .

الزهري في نسبة هند بنت الحارث فقد ورد (الْفَرَّاسِيَّةُ) ووقع أيضا (الْقُرَشِيَّةُ) ، قال الحافظ ابن حجر : " هذه التعاليق قصد بها بيان الاختلاف في هند ونسبتها ولها عن أم سلمة حديثان فيهما هذا الاختلاف " (١).

هذا وقد تتابع جعفر بن ربيعة ويونس بن يزيد الأيلي وابن أبي عتيق جميعهم عن الزهري قالوا (الْفَرَّاسِيَّةُ) وخالفهم محمد بن الوليد الزبيدي وشعيب بن أبي حمزة ويحيى بن سعيد الأنصاري فقال الأولان : (الْقُرَشِيَّةُ) وقال الثالث : (عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ) على الإبهام .

والذي يظهر من صنيع الإمام البخاري أنه يختار ترجيح قول من قال (الْفَرَّاسِيَّةُ) ؛ لأنه بذلك يكون قد نسبها النسب الدقيق إلى بني فراس من كنانة ، قال السمعاني في كتابه الأنساب: " الفرَّاسي : بكسر الفاء وفتح الراء بعدهما الألف وفي آخرها السين المهملة هذه النسبة إلى بني فراس وهو فراس بن غنم بن مالك بن كنانة (منها) ربيعة بن مكرم الفراسي قال أبو عبيدة معمر بن المثنى: فارس كنانة ربيعة بن مكرم الفراسي أحد بني فراس بن غنم ابن مالك بن كنانة ، كان يُعقر على قبره ولا يُعرف في الجاهلية الجهلاء عربي كان يُعقر على قبره غيره كان لا يمرُّ به رجل من العرب إلَّا عقر " (٢).

وأما مَنْ نسبها فقال : (الْقُرَشِيَّةُ) فلعله يكون قد توسَّع في نسبتها ؛ لأنَّ كنانة أحد بطون قريش أو يكون قد تصحَّفت عليه (الْفَرَّاسِيَّةُ) فصارت (الْقُرَشِيَّةُ) وإلى هذين الاحتمالين ألمح الحافظ ابن حجر في الإصابة فقال : " لعلَّ من نسبها قرشية تصحفت عليه من الفرَّاسية أو أنها نسبت لقريش لكونها من بني كنانة ؛ لأن بني فراس بطن من كنانة " (٣).

قلتُ : إنَّ وقوع التصحيف قويٌّ فرسم لفظتي (الْفَرَّاسِيَّةُ) و (الْقُرَشِيَّةُ) قريب جدًّا ، وأما أنَّ مَنْ قال : (الْقُرَشِيَّةُ) توسَّع في نسبتها فبعيد ، فإنَّ قيل رواية الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد الأنصاري وقع فيها (عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ) وهذا يُبعد التصحيف .

والجواب عن ذلك : أنَّ عموم رواية الليث لحدث الزهري فيها بعض اضطراب وهي مظنة الغلط قال المزي : " قال يعقوب بن شيبة : الليث بن سعد ثقة وهو دونهم في الزهري يعني دون مالك ومعمر وسفيان بن عيينة وفي حديثه عن الزهري بعض الاضطراب " (٤).

(١) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٢ ، ص (٣٣٨) .

(٢) السمعاني ، عبد الكريم بن محمد (ت ٥٦٢ هـ) ، الأنساب ، ط ١ ، م ، (تقدم وتعليق عبد الله عمر البارودي) ، دار الجنان - بيروت ، لبنان ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، ج: ٤ ، ص (٣٥٥) .

(٣) ابن حجر ، الإصابة ، ج: ٨ ، ص (١٦١) .

(٤) انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٤ ، ص (٢٦٤) .

هذا ومما يدلُّ على أنَّ الإمام البخاري يرجِّح لفظة (الْفَرَّاسِيَّة) على (الْقُرَشِيَّة) ما أسنده في الجامع الصحيح من حديث ابن أبي عتيق^(١) الذي علَّقه وفيه التصريح بنسبة هند بنت الحارث وأنها (الْفَرَّاسِيَّة) قال : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفَرَّاسِيَّةِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرَعَا يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفَتَنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرَاتِ يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّيَنَّ رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ^(٢).

ومن يتأمل طريقة الإمام البخاري يجده قد ساق الحديث بإسناد ابن أبي عتيق لا بإسناد شعيب ابن أبي حمزة الذي حوّل عنه وحاصل ما في الأمر أنَّ الإمام البخاري قصد الرواية التي فيها التصريح بنسبة هند بنت الحارث الفرّاسية ، أمّا رواية شعيب فليس فيها تصريح بنسبتها^(٣) وإنما أتى بها متابعة لابن أبي عتيق في المتن المروي .

وبتصوري فإنّ الذي جعل الإمام البخاري يعتمد على رواية ابن أبي عتيق أمران : **الأول** : قول محمد بن يحيى الذهلي في كتابه " علل حديث الزهري " عند ذكر ابن أبي ذئب، وابن أبي عتيق: وأما ابن أبي عتيق فهو مدني من ولد أبي بكر الصديق، يقال له: محمد ابن عبدالله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ولم يرو عنه فيما علمت غير سليمان ابن بلال.

وسمعتُ أيوب بن سليمان بن بلال سئل عن نسبه فذكره، وقال: ما علمتُ أحداً روى عنه بالمدينة غير أبي.

قال الذهلي: وهو حسن الحديث عن الزهري، كثير الرواية، مقارب الحديث لولا أن سليمان ابن بلال قام بحديثه لذهب حديثه^(٤).

^(١) هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر التيمي المدني ذكره ابن حبان في الثقات وقال الحافظ ابن حجر مقبول وعده من الطبقة السابعة.

انظر : ابن حبان ، الثقات ، ج: ٧، ص (٣٦٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣٠، ص (٢٢٦) برقم (٦٥٨٤) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٩٠) برقم (٦٠٤٧) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الفتن ، باب : لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ، ج: ٦، ص (٢٥٩١) حديث رقم (٦٦٥٨) .

^(٣) قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفَتَنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرِ يُرِيدُ بِهِ أَزْوَاجَهُ حَتَّى يُصَلِّيَنَّ رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ وَقَالَ ابْنُ أَبِي نَوْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَلَقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ "

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، باب : التكبير والتسبيح عند التعجب ، ج: ٥، ص (٢٢٩٦) حديث رقم (٥٨٦٤) .

^(٤) المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٥، ص (٥٤٩) .

الثاني : أنه قرشي وهي قرينة في أنه أدري ببطون قریش وأفخاذها .

وبعد هذا البيان يبقى التنبيه على أمرين هامين :

أحدهما : ما أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده قال : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ لَمْ يَلْبَثْ مَقْعَدَهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَقُومَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَتَرَى ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ النِّسَاءِ حَتَّى يَمُضِينَ ^(١)

والثاني : ما أخرجه أبو عمرو الداني في كتابه السنن الواردة في الفتن قال : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرَعَا يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ ! ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ ! مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرَاتِ يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّيَنَّ رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ ^(٢)

قلتُ : إنَّ هذين الموضعين وقع فيهما نسبة هند بنت الحارث بأنها (الْقُرَشِيَّةُ) وهذا وهم شديد ؛ فرواية الطيالسي عن إبراهيم بن سعد عن الزهري تقدّم ذكرها حيث أخرجها البخاري وليس فيها نسبة لهند بنت الحارث وأحسبُ هذا الوهم وقع من أبي داود الطيالسي وقد ذكر أئمة الشأن أنَّ له أوهاما مثل ذلك ^(٣) .

وأما رواية أبي عمرو الداني التي أخرجها من طريق محمد بن يوسف الفريبري عن الإمام محمد بن إسماعيل البخاري عن محمد بن أبي عتيق عن الزهري ؛ فهذه الرواية تقدّم أنفاً إيرادها وبيّن أنّ الإمام البخاري أخرجها بنفس الإسناد ليس فيه (الْقُرَشِيَّةُ) إنما (الْفَرَّاسِيَّةُ) ، وعندي أنّ هذا الوهم وقع من أبي عمرو الداني أو من شيخه أو شيخ شيخه والله الموفق .

^(١) الطيالسي ، مسند الطيالسي ، ص (٢٢٤) حديث رقم (١٦٠٤) .

^(٢) الداني ، عثمان بن سعيد (ت ٤٤٤هـ) ، السنن الواردة في الفتن ، ط ١ ، م ٦ ، (تحقيق : ضياء الله بن محمد إدريس المباركفوري) ، دار العاصمة - الرياض ، ١٤١٦هـ ، باب : ما جاء في كثرة الفتن وتواترها وسوء عواقبها ، ج ١ ، ص (٢٨١) حديث رقم (٦١) ^(٣) قال أبو حاتم الرازي : " أبو داود محدث صدوق كان كثير الخطأ " وقال ابن عدي : " وليس بعجب من يحدث بأربعين ألف حديث من حفظه أن يخطئ في أحاديث منها يرفع أحاديث يوقفها غيره ويوصل أحاديث يرسلها غيره وإنما أتى ذلك من حفظه وما أبو داود عندي إلا متيقظ ثبت " وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ : " كان يتكل على حفظه فغلط في أحاديث " وقال ابن حجر : " ثقة حافظ غلط في أحاديث " .

انظر على الترتيب :

ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٤ ، ص (١١٢) برقم (٤٩١) وابن عدي ، الكامل ، ج ٣ ، ص (٢٨٠) برقم (٧٤٩) .
الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج ١ ، ص (٣٥٢) برقم (٣٤٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٠) برقم (٢٥٥٠) .

[٦٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدَرٍ مَظْلَمَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني البخاري) : قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ : إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَقْبَرِيُّ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ نَزَلَ نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني البخاري) : وَسَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ هُوَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانٌ ^(١)

قُلْتُ : إِنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - ساق هذا التعليق عن شيخه إسماعيل ابن أبي أويس ^(٢) وغايته من ذلك بيان حقيقة معنى نسبة (المقبري) وقد أبان التعليق أَنَّ مَرَدَّ تِلْكَ النِّسْبَةِ عَائِدٌ لِكَوْنِهِ نَزَلَ نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ : " ثَبَتَ هَذَا (أي : التعليق) فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ وَحْدَهُ " ^(٣)

وقال ابن حبان : " إنما قيل له المقبري ؛ لأن منزله كان بالقرب من المقابر " ^(٣).

وحكى السمعاني في الأنساب قال : ذكر أبو الحسن المدائني أن أبا سعيد المقبري كان يسكن مقبرة بني دينار، وكان قد بلغه أنه يُبعث بها ستون ألفاً يدخلون الجنة فمات فدفن في مقبرة بني سلمة فكان ينسب المقبري من أجل هذه المقبرة، وكان مولى لبني ليث ^(٤).

قُلْتُ : إِنَّ ما أورده السمعاني ممجوج ؛ إذ كيف يجاور مقبرة لأجل أنه بلغه أنه يبعث بها ستون ألفاً يدخلون الجنة " ومن أين هذه الخزعات ؟ وكيف يليق بالسمعاني إيراد هذا في حق محدث جليل مثل أبي سعيد المقبري ولا يعلق عليه !!؟

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المظالم والغصب ، باب : من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته ؟ ،

ج:٢، ص (٨٦٥) حديث رقم (٢٣١٧) .

^(٢) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني ابن أخت الإمام مالك ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، مات سنة ست وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٣٦٤) برقم (١١٥٢)

المزي ، تذهيب الكمال ، ج:٣، ص (١٢٤) برقم (٤٥٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٨) برقم (٤٦٠) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٥، ص (١٠٢) .

^(٣) ابن حبان ، محمد (ت ٣٥٤ هـ) ، الثقات ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م ، ط١ ، دار الفكر - د.م

ج:٥، ص (٣٤٠) برقم (٥١٢٨) .

^(٤) السمعاني ، الأنساب ، ج:٥، ص (٣٦٢/٣٦١) .

وحكى الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب قال : " قال إبراهيم الحربي : كان ينزل المقابر فسمي بذلك وقيل إنَّ عمر جعله على حفر القبور فسمي المقبري وجعل نعيماً على إجمار المسجد فسمي المُجَمَّر قلت (أي الحافظ) : هذا بعيد من الصواب وما أظن نعيماً أدرك عمر وقال البخاري في صحيحه : قال إسماعيل بن أبي أويس : إنما سمي المقبري ؛ لأنه كان ينزل ناحية المقابر " (١).

[٦٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : "مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ " (٢).

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه ابن رجاء (٣) وغايته الإفادة منه في معرفة اسم أبي موسى الأشعري وأنه عبد الله بن قيس - رضي الله عنه - وغايته من الكشف عن اسم أبي موسى أن ينبه على أن هذا الحديث يعرف بأبي موسى والإسناد المعلق عن ابن رجاء صريح بذلك ؛ هذا وقد زعم بعضهم أن أبا بكر الوارد ذكره هو ابن عمارة ابن ربيعة ، وعليه فصنيع البخاري يقضي برّد ذلك الزعم قال الحافظ ابن حجر : " فاجتمعت الروايات عن همام بأن شيخ أبي جمرة هو أبو بكر بن عبد الله فهذا بخلاف من زعم أنه ابن عمارة بن ربيعة وحديث عمارة أخرجه مسلم وغيره من طرق عن أبي بكر بن عمارة

(١) ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج: ٨ ، ص (٤٠٦) .

قال ابن الأثير : " يقال تَوَبَّ مُجَمَّرٌ وَمُجَمَّرٌ . وَأَجْمَرَتِ الثُّوبَ وَجَمَّرَتْهُ إِذَا بَخَّرَتْهُ بِالطِّيبِ . وَالَّذِي يَتَوَلَّى ذَلِكَ مُجَمِّرٌ وَمُجَمَّرٌ . وَمِنْهُ نَعِيمُ الْمُجَمَّرِ الَّذِي كَانَ يَلِي إِجْمَارَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " .

ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، ج: ١ ، ص (٢٩٣) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب : فضل صلاة الفجر ، ج: ١ ، ص (٢١٠) برقم (٥٤٩/٥٤٨) .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج: ٢ ، ص (٥٣) : " قوله وقال ابن رجاء هو عبد الله البصري الغداني وهو أحد شيوخ البخاري وقد وصله محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا عبد الله بن رجاء ورويناه عالياً من طريقه في الجزء المشهور المروي عنه من طريق السلفي ولفظ المتن واحد " .

(٣) هو عبد الله بن رجاء بن عمر الغداني بصري صدوق يهم قليلاً من التاسعة مات سنة عشرين ومائتين وقيل قبلها .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (٩١) برقم (٢٥٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٤ ، ص (٤٩٥) برقم (٣٢٦٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٢) برقم (٣٣١٢) .

عن أبيه لكن لفظه (لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) وهذا اللفظ مغاير للفظ حديث أبي موسى وإن كان معناهما واحدا فالصواب أنهما حديثان ^(١).
وتجدر الإشارة إلى أن حديث ابن رجاء المعلق وصله الحافظ في التعليل ^(٢).

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٢، ص (٥٣) .

قال الإمام مسلم : " وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ وَمِسْعَرٍ وَابْنِ الْمُخْتَارِ سَمِعُوهُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : لَنْ يَلْجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ : آتَتْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: نَعَمْ . قَالَ الرَّجُلُ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُهُ أَذْنًا يَ وَوَعَاهُ قَلْبِي " .

مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما ، ج: ١، ص (٤٤٠) حديث رقم (٦٣٤) .

^(٢) قال الحافظ ابن حجر : " قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي عن عبد الرحيم بن عبد الحسن وإسماعيل بن أحمد بن الجباب أن عبد الرحمن بن مكي أخبرهم أخبرنا جدي الحافظ أبو طاهر السلفي أخبرنا مكي بن منصور أخبرنا أبو بكر الحائري أخبرنا أبو علي المعقلي حدثنا محمد بن يحيى الذهلي حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني أخبرنا همام عن أبي جهمرة أن أبا بكر بن عبد الله بن قيس حدثه عن

أبيه عن النبي ﷺ قال: " مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ " .

ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٢، ص (٢٦٢) .

المطلب الثاني: بيان اسم الراوي المذكور بنسبته في الإسناد .

[٦٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لَوْلَا حَدِثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلْيَانِ الْحَجَرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ^(١)

قلتُ : ساق الإمام البخاري تعليقا عن شيخه إسماعيل بن أبي أويس^(٢) عقبَ حديث شيخه عبد الله بن يوسف^(٣) قال الحافظ ابن حجر : " هذا التعليق في رواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي والكُشْمِيهْنِي حَسَبَ "^(٤).

وأما غايته من التعليق فليبيان اسم الراوي المذكور بنسبته وهو (ابن أبي بكر) في إسناد شيخه التنيسي فأبانت رواية ابن أبي أويس أنه (عبدُ الله بنُ مُحَمَّد بن أبي بكر) وتبرز ضرورة بيان الاسم المهمل هنا في أنَّ الراوي نسب إلى جدِّه ولو لم يُعرف أنه (عبدُ الله) لحكم حينئذ بالانقطاع بينه وبين سالم بن عبد الله بن عمر قال البدر العيني : " أشار بهذا (يعني التعليق) إلى أنَّ إسماعيل روى هذا الحديث وبين أنَّ ابن أبي بكر - رضي الله تعالى عنه - الذي فيه هو عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق - رضي الله تعالى عنه " ^(١).

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب أحاديث الأنبياء ، قول الله تعالى: ﴿ وَأَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء : ١٢٥] ، ج:٣، ص (١٢٣٢) حديث رقم (٣١٨٨) .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ، ج:٣، ص (٤٤٢) : " قوله (أخبرَ عبدُ الله بن عمر) بنصب عبد الله على المفعولية وظاهره أنَّ سالما كان حاضرا لذلك فيكون من روايته عن عبد الله بن محمد " .

^(٢) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني ابن أخت الإمام مالك ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، مات سنة ست وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٣٦٤) برقم (١١٥٢) والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣، ص (١٢٤) برقم (٤٥٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٨) برقم (٤٦٠) .

^(٣) هو عبد الله بن يوسف التنيسي ، أبو محمد الكلاعي أصله من دمشق نزل تيس من مصر ، ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ ، مات سنة ثمان عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (٢٣٣) برقم (٧٦٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٦، ص (٣٦٧٣) برقم (٣٣٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٢١) برقم (٣٧٢١) .

^(٤) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج:٤، ص (١٨) .

^(٥) العيني ، عمدة القاري ، ج:١٥، ص (٢٦٣) . وانظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٦، ص (٤٠٩) .

هذا وتجدر الإشارة إلى أن الإمام البخاري أسند حديث شيخه ابن أبي أويس في كتاب التفسير قال : " حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ وَاقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تُرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لَوْلَا حَدِثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَيْنَ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجَرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتِمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ " (١).

وكذا فقد وافق ابن أبي أويس على ما روى عبد الله بن مسلمة القعنبي قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تُرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لَوْلَا حَدِثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لَيْنَ كَانَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجَرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتِمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ " (٢).

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التفسير ، باب : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [البقرة : ١٢٧] ، ج: ٤ ، ص (١٦٣٠) حديث رقم (٤٢١٤) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب: فضل مكة وبنائها ، ج: ٢ ، ص (٥٧٣) حديث رقم (١٥٠٦) .

المطلب الثالث : بيان الاسم المبهم في الإسناد .

[٦٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانَ الدُّؤَلِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ فَأَدْرَكَتُهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرٍ الْعِضَاهُ^(١) فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ وَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ^(٢) فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ قَالَ جَابِرٌ : فَنِمْنَا نَوْمَةً ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَجِئْنَاهُ إِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلَافًا فَقَالَ لِي : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قُلْتُ : اللَّهُ فَهَا هُوَ دَا جَالِسٌ ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَقَالَ أَبَانٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَدَا الرِّقَاعُ فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ : تَخَافُنِي ؟ قَالَ : لَا قَالَ فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قَالَ : اللَّهُ . فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ تَأَخَّرُوا وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْآخَرَى رَكَعَتَيْنِ وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ وَقَالَ مُسَدَّدٌ : عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ : اسْمُ الرَّجُلِ غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصَفَةَ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : عَنْ جَابِرٍ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ فَصَلَّى الْخُوفَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ صَلَاةَ الْخُوفِ وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ^(٣)

قلت : ساق الإمام البخاري هاهنا تعليقا عن شيخه مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ^(٤) وغايته منه بيان اسم الرجل (الأعرابي) المبهم في المتن فأبان بذلك أن اسمه (غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ) قال الحافظ ابن حجر : " قوله (وَقَالَ مُسَدَّدٌ : عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ : اسْمُ الرَّجُلِ غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ وَقَاتَلَ فِيهَا

^(١) قال ابن منظور : " العِضَاهُ : اسم يقع على شجر من شجر الشوك له أسماء مختلفة يجمعها العِضَاهُ ، واحدها عِضَاهَةٌ ، وإنما العِضَاهُ السخالص منه ما عظم واشتد شوكة ، وما صغر من شجر الشوك فإنه يقال له العِضُّ والشَّرْسُ "

انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٧، ص (١٩٠) .

والقائلة : الظهيرة (ابن منظور ، لسان العرب ، ج:١١، ص (٥٧٧)) .

^(٢) أي : ضرب من شجر الطلح . (ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، ج:٢، ص (٣٩٩)) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : غزوة ذات الرقاع ، ج:٤، ص (١٥١٥) حديث رقم (٣٩٠٥ و٣٩٠٦) .

^(٤) هو مسدد بن مسرهد بن مَسْرُكَل بن مُسْتَوْدَد الأسدي البصري أبو الحسن ، ثقة حافظ ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين ، ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقب .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (٧٢) برقم (٢٢٠٩) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٧، ص (٤٤٣) برقم (٥٨٩٩) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٢٨) برقم (٦٥٩٨) .

مُحَارِبَ خَصَفَةَ) : هكذا أورده مختصرا من الإسناد ومن المتن ؛ فأما الإسناد فأبو عوانة هو الوضاح البصري وأما بشر فهو جعفر بن أبي وحشة وبقية الإسناد ظاهر فيما أخرجه مسدد في مسنده رواية معاذ بن المثني عنه ... وغورث وزن جعفر وقيل بضم أوله وهو بغين معجمة وراء ومثلثة مأخوذ من الغرث وهو الجوع^(١).

ومما تجدر الإشارة إليه أن الإمام البخاري - رحمه الله - أراد بها التعليق عن شيخه مسدد أن يرد على الواقدي في كتابه المغازي حيث وقع عنده أن اسم الرجل (دَعَثُور) قال الواقدي : " حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَتَّابٍ وَحَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ الضَّحَّاكِ بْنُ عُثْمَانَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَرَادَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحَدِيثِ وَغَيْرُهُمْ قَدْ حَدَّثَنَا أَيُّضًا ، قَالُوا : بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ جَمْعًا مِنْ ثَعْلَبَةَ وَمُحَارِبٍ بِذِي أَمْرٍ قَدْ تَجَمَّعُوا يُرِيدُونَ أَنْ يُصِيبُوا مِنْ أَطْرَافِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمْعَهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ : لَهُ دُعَثُورُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مُحَارِبٍ .."^(٢)

قلت : فتأمل سعة اطلاع الإمام البخاري تعرف قدره فله درّه يرحمه الله آمين .

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٧، ص (٤٢٨) .

قال الحافظ في الفتح : " قوله (مُحَارِبَ خَصَفَةَ) : " صفة بفتح الحاء المعجمة والصاد المهملة ثم الفاء هو بن قيس بن عيلان بن الياس بن مضر ومحارب هو ابن خَصَفَةَ والمخاريبون من قيس ينسبون إلى محارب بن خصفة هذا وفي مضر مخاريبون أيضا لكونهم ينسبون إلى محارب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وهم بطن من قريش منهم حبيب بن مسلمة الذي ذكره في أواخر غزوة الخندق ، ولم يجر الكرمانى هذا الموضع ؛ فإنه قال : قوله (محارب) هي : قبيلة من فهر وخَصَفَةَ هو ابن قيس بن عيلان وفي شرح قول البخاري محارب خصفة بهذا الكلام من الفساد ما لا يخفى ويوضحه أن بني فهر لا ينسبون إلى قيس بوجه ، نعم ، وفي القرنين محارب بن صباح وفي عبد آلاف محارب بن عمرو ذكر ذلك الدماطي وغيره فلهذه النكتة أضيفت محارب إلى خصفة لقصد التمييز عن غيرهم من المخاريبين كأنه قال : محارب الذي ينسبون إلى خصفة لا الذين ينسبون إلى فهر ولا غيرهم " .

ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٧، ص (٤١٨) .

وقال الحافظ في التعليق : " وأما حديث مسدد فكذا روينا في مسنده الكبير رواية أبي بكر الشافعي عن معاذ بن المثني عن مسدد عن أبي عوانة عن أبي بشر عن سليمان بن قيس عن جابر قال: قاتل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - محارب خصفة بنخل فرأوا من المسلمين غرة فجاء رجل منهم يقال له : غورث بن الحارث حتى قام على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالسيف فقال ما يمنعك مني قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الله قال فسقط السيف من يده فأخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - السيف فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من يمنعك مني قال: كن خير آخذ قال : تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟ قال : إني أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقتلونك فحلى سبيله فجاء إلى أصحابه فقال: جئتمكم من ثم خير الناس فلما عملا الصلاة صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالناس صلاة الخوف فكان الناس طائفتين طائفة بإزاء عدوهم وطائفة يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالطائفة الذين معه ركعة ثم انصرفوا فكانوا مع أولئك الذين بإزاء عدوهم وجاء أولئك فصلى بهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ركعتين فكان للناس ركعتين ركعتين ولرسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربع ركعات " .

ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٤، ص (١٢١) .

وقال ابن منظور : " الْغَرْتُ : أَيْسَرُ الْجُوعِ ؛ وَقِيلَ : شِدَّتُهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْجُوعُ عَامَّةً . غَرْتُ ، بِالْكَسْرِ ، يَغْرْتُ غَرْتًا ، فَهُوَ غَرْتُ وَغَرْتَانُ ، وَالْأُنْثَى غَرْتَى وَغَرْتَانَةٌ " . انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٢، ص (١٧٢) .

^(٢) الواقدي ، محمد بن عمر (ت ٢٠٧هـ) ، كتاب المغازي ، د: ط، م٣ ، (تحقيق ماسدن جونز) ، مطبعة جامعة أكسفورد ، د.م. ، ١٩٦٦م ، ج:١، ص (١٩٤) .

[٦٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ

وَرَأَى أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ نَحْنُوه ^(١)

قلتُ : هكذا أورد الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه أبي معمر ^(٢) إسماعيل ابن إبراهيم بقوله: (وَرَأَى أَبُو مَعْمَرٍ) قال البيهقي: " وهو إسماعيل بن إبراهيم وقال الحافظ المزني : " (وَرَأَى أَبُو مَعْمَرٍ) يعني : إسماعيل بن إبراهيم الهذلي القطيعي ^(٣) " وأما غاية الإمام البخاري الأكيدة من هذا التعليق فبيان أَنَّ الرجل الذي أبهم في الرواية الأولى وسمع منه أبو سعيد الخدري هو قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ وَأَمَّا الْقَارِي فبقي مبهما .

هذا ولم يُحرِّرْ الحافظ النحرير ابن حجر هذا الموضوع فقرر تبعا لابن عبد البر أَنَّ الرجل الذي كان يقرأ قل هو الله أحد هو أخوه قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ وتَأَوَّلَ أَنَّ الرجل الذي سمعه هو أبو سعيد الخدري نفسه فكأنه أبهم نفسه وأخاه ، واستند الحافظ في ذلك إلى ما أخرجه الإمام أحمد في المسند فقال : " قوله (أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا) الْقَارِيءُ هُوَ : قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ " ثُمَّ قَالَ : " أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: بَاتَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ كُلَّهُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا الْحَدِيثُ وَالَّذِي سَمِعَهُ لَعَلَهُ أَبُو سَعِيدٍ رَوَى الْحَدِيثَ ؛ لِأَنَّهُ أَخُوهُ لِأَمِّهِ وَكَانَا مُتَجَاوِرِينَ وَبِذَلِكَ جَزَمَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فَكَأَنَّهُ أَبْهَمَ نَفْسَهُ وَأَخَاهُ " ^(٤) وقال

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل القرآن ، باب: فضل قل هو الله أحد ، ج: ٤ ، ص (١٩١٥) حديث رقم (٤٧٢٦) .

^(٢) هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهذلي أبو معمر القطيعي أصله هروي ثقة مأمون ، قال البخاري في التاريخ الصغير : سكن بغداد ، مات يوم الإثنين لنصف من جمادى الأولى سنة ست وثلاثين ومائتين بمكة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٣٤٢) برقم (١٠٨٠) . وانظر : التاريخ الصغير ، ج: ٢ ، ص (٣٦٦) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٣ ، ص (١٩) برقم (٤١٦) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٥) برقم (٤١٥) .

^(٣) انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج: ٣ ، ص (٢١) والمزني ، تحفة الأشراف ، ج: ٨ ، ص (٢٧٨) برقم (١١٠٧٣) .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : ج: ٩ ، ص (٦٠) : " قوله " وزاد أبو معمر " قال الدمياطي : هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري وخالفه المزني تبعا لابن عساكر فجزم بأنه إسماعيل بن إبراهيم الهذلي وهو الصواب وإن كان كل من المنقري والهذلي يُكنى أبا معمر وكلاهما من شيوخ البخاري لكن هذا الحديث إنما يعرف بالهذلي بل لا تعرف للمنقري عن إسماعيل بن جعفر شيئا " .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٩ ، ص (٥٩) .

الحافظ ابن عبد البر في التمهيد : " وقد روي أن قتادة هذا هو الرجل الذي كان يقرأ قل هو الله أحد ويتقالها على ما ذكر في هذا الحديث وروى ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحارث ابن يزيد عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري أنه قال : بات قتادة بن النعمان يقرأ قل هو الله أحد حتى أصبح فذكر لرسول الله ﷺ فقال : والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن أو نصفه ^(١) .

قلتُ : إن ما استند إليه الحافظان حديث واه ؛ فرواية أحمد وابن وهب فيها ابن لهيعة وهو ضعيف ^(٢) فلا معول عليها قال الإمام أحمد : " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : بَاتَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ يَقْرَأُ اللَّيْلَ كُلَّهُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَعْدِلَ نِصْفَ الْقُرْآنِ أَوْ ثُلُثُهُ " ^(٣) .

هذا ومما يعزز ما قررناه من غاية التعليق ما يأتي :

١- أن إمام الدنيا البخاري أخرج الحديث عن اثنين من خاصة تلاميذ الإمام مالك فوقع في روايتهما (عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ قل هو الله أحد يُردِّدها) وهما: عبد الله بن يوسف التتيسي ^(٤) - الذي تقدمت روايته - وعبد الله بن مسلمة القعنبي ^(٥) .

^(١) ابن عبد البر ، التمهيد ، ج: ١٩ ، ص (٢٢٨) .

^(٢) هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين ومائة وقد ناف على الثمانين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٥ ، ص (٤٨٧) برقم (٣٥١٣) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣١٩) برقم (٣٥٦٣) .

^(٣) أحمد ، المسند ، ج: ٣ ، ص (١٥) حديث رقم (١١١٣٠) .

^(٤) هو عبد الله بن يوسف التتيسي ، أبو محمد الكلاعي أصله من دمشق نزل تنيس من مصر ، ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ ، مات سنة ثمان عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (٢٣٣) برقم (٧٦٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦ ، ص (٣٣٣) برقم (٣٦٧٣) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٣٠) برقم (٣٧٢١) .

^(٥) هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب أبو عبد الرحمن البصري أصله من المدينة وسكنها مدة ، ثقة عابد ، كان ابن معين وابن المديني لا

يقدمان عليه في الموطأ أحدا ، مات في سنة إحدى وعشرين ومائتين بمكة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (٢١٢) برقم (٦٨٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦ ، ص (١٣٦) برقم (٣٥٧١) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٣) برقم (٣٦٢٠) .

قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَانَ الرَّجُلُ يَقَالُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأيمان والنذور ، باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ ، ج: ٦ ، ص (٢٤٤٩) حديث رقم (٦٢٦٧) .

٢- أنه ساق عقب رواية ابن أبي أويس^(١) - الموافقة للتبسي والقعبي - تعليقاً

عن إسماعيل بن جعفر قال فيه : زَادَ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢) .

قلتُ : وهذا التعليق لو أراد أن يقوي به رواية شيخه إسماعيل بن أبي أويس على سبيل المتابعة لكان قال : زاد عبد الله بن يوسف... أو زاد عبد الله بن مسلمة

هذا وقد أخرج الإمام البيهقي حديث إسماعيل بن جعفر مسنداً عنده في السنن فقال : " أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ بَحْرِ الْبَرِّيَّ حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ الْبَغْدَادِيُّ الْبَزَازُ فِي قَطِيعَةِ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدُ السُّورَةَ كُلَّهَا يَرُدُّهَا لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا ، قَالَ : فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ رَجُلًا قَامَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي السَّحَرِ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ * ﴿ [الإخلاص : ١-٤] يَرُدُّهَا لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ يَقَالُهَا قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ " (٣) .

وإذا تأملنا رواية البيهقي تبين لنا أن رواية إسماعيل بن جعفر فيها أن أبا سعيد سمع الحكاية من قتادة بن النعمان أن رجلاً وأن قتادة هو الذي سمع الحديث من رسول الله ، وهذا معنى قول الإمام البخاري في تعليقه عن إسماعيل بن جعفر (.. قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) فتأمل ترشد . وبعد هذا البيان يبقى لدينا شيء حري أن نقف عنده وهو أن رواية يحيى الليثي لموطاً

^(١) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني ابن أخت الإمام مالك ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، مات سنة ست وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٣٦٤) برقم (١١٥٢) والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣، ص (١٢٤) برقم (٤٥٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٨) برقم (٤٦٠) .

^(٢) قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يَرُدُّهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ وَكَانَ الرَّجُلُ يَقَالُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " .

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، باب: ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ، ج: ٦، ص (٢٦٨٥) حديث رقم (٦٩٣٩) .

^(٣) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج: ٣، ص (٢١) حديث رقم (٤٥٤٠) .

الإمام مالك وقع فيها ما صورته أن أبا سعيد هو من سمع الرجل القارئ ، قال الإمام مالك : " عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ " (١).

قال ابن عبد البر في التمهيد : هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت لم يتجاوز به أبو سعيد وليس بينه وبين النبي ﷺ أحد ، وكذلك رواه يحيى القطان وغيره عن مالك (قال ابن عبد البر) : حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن مالك بن أنس قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال: كان رجل يصلي من الليل على عهد رسول الله ﷺ يقرأ قل هو الله أحد ويرددها فذكر ذلك الرجل لرسول الله ﷺ وكأنه تقاله يقول: استقلها فقال : إنها لتعدل ثلث القرآن " (٢).

قلتُ : إنَّ حافظ المغرب ابن عبد البر - رحمه الله - غير موفق في قوله : " هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت لم يتجاوز به أبو سعيد وليس بينه وبين النبي ﷺ أحد " فقد تقدّمت رواية التتيسي والقعني وابن أبي أويس وإسماعيل بن جعفر وكلها عن مالك تنطق بأنَّ هناك واسطة بين أبي سعيد وبين النبي ﷺ وأزيد من ذلك أنَّ أحمد أخرج هذا الحديث في المسند عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك مثله (٣) ، وكذا أخرجه النسائي في سننه أيضا عن قتيبة بن سعيد عن مالك بمثل (٤)؛ فهو لاء الجهاذة كلهم قالوا : " عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) مالك ، الموطأ ، باب : ما جاء في قراءة قل هو الله أحد وتبارك الذي بيده الملك ، ج: ١، ص (٢٠٨) حديث رقم (٤٨٥) .

(٢) ابن عبد البر ، التمهيد ، ج: ١٩، ص (٢٢٧) .

(٣) قال أحمد : " قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا مِنَ السَّحَرِ فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ "

أحمد ، المسند ، ج: ٣، ص (٣٥) حديث رقم (١١٣٢٤) .

(٤) قال النسائي : " أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ "

النسائي ، السنن الكبرى ، ج: ٦، ص (١٧٦) حديث رقم (١٠٥٣٤) وانظر أيضا له: السنن (المجتبى) ، ج: ٢، ص (١٧١) حديث رقم (٩٩٥) .

الْخُدْرِيَّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا " فَأَيْنَ هُم جَمَاعَةُ رَوَاتِهِ - يَا حَافِظَ الْمَغْرِبِ - الَّذِينَ رَوَاهُ عَلَى مَا وَصَفْتَ !!؟

إِنَّ الْقَوْلَ الْفَصْلَ الَّذِي لَا يُعَدَّلُ عَنْهُ أَنَّ فِي نَسْخَةِ رِوَايَةِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ قَدْ وَقَعَ سَقَطٌ وَتَحْرِيفٌ وَأَنَّهَا فِي الْأَصْلِ لَا تَخْرُجُ عَنْ أَخَوَاتِهَا مِنَ الرِّوَايَاتِ عَنْ مَالِكٍ وَصُورَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ فِي عِبَارَةِ (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا) سَقَطَتْ (رَجُلًا) الْأُولَى وَتَحَرَّفَتْ (أَنَّ) فَأَصْبَحَتْ (أَنَّهُ) . وَأَمَّا قَوْلُ الْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ " وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ عَنْ مَالِكٍ " فَهُوَ لَا يَشْهَدُ لِرِوَايَةِ اللَّيْثِيِّ بَلْ وَقَعَ فِي الرِّوَايَةِ الَّتِي سَاقَاهَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ نَفْسَهُ مَا نَصَّهُ " عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَصْلِي ... " وَهَذِهِ الصِّيغَةُ مُحْتَمَلَةٌ لَكِنْ وَرُودُهَا فِي الْغَالِبِ يَشْعُرُ بِمُرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ ، وَمَحْصَلُ الْقَوْلِ : إِنَّهُ سِوَاءُ رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ عَنْ قَتَادَةَ ابْنِ النُّعْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَالْحَدِيثُ يَبْقَى عَلَى الْإِتِّصَالِ وَلَيْسَ إِسْرَالُ الصَّحَابِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ بَضَارًا فِي أَعْدَلِ الْأَقْوَالِ وَأَرْجَحُهَا عِنْدَ أَئِمَّةِ الشُّأْنِ . وَتَجْدُرُ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ حَدِيثَ أَبِي مَعْمَرٍ الْهَذْلِيِّ الَّذِي عُلِّقَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ قَدْ أَسْنَدَهُ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ فِي مَسْنَدِهِ عَنْهُ ^(١) وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ وَبِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ .

(١) قَالَ أَبُو يَعْلَى فِي مَعْجَمِهِ : " حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطَّاعِيُّ الْهَذْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانَ « أَنَّ رَجُلًا ، قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، يَرُدُّهَا لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى رَجُلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ فَلَانًا بَاتَ يَقْرَأُ اللَّيْلَةَ مِنَ السَّحَرِ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ * ﴿ [الْإِخْلَاصُ : ١-٤] يَرُدُّهَا لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا . كَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالَهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنْهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ "

أَبُو يَعْلَى ، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت ٣٠٧هـ) ، مَعْجَمُ أَبِي يَعْلَى ، ط ١ ، ١٣م ، (تَحْقِيقُ إِرْشَادِ الْحَقِّ الْأَثَرِيِّ) ، إِدَارَةُ الْعُلُومِ الْأَثَرِيَّةِ ، فَيَصِلُ أَبَاد ، ١٤٠٧هـ ، ص (١١٠) حَدِيثُ رَقْم (١٠٩) .

وَقَالَ أَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ : " حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْهَذْلِيُّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانَ : أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يَرُدُّهَا لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى رَجُلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَلَانًا قَامَ اللَّيْلَةَ فَقَرَأَ فِي السَّحَرِ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ * ﴿ [الْإِخْلَاصُ : ١-٤] أَحَدٌ يَرُدُّهَا لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا كَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالَهَا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ " .

أَبُو يَعْلَى ، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت ٣٠٧هـ) ، مَسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ، ط ١ ، ١٣م ، (تَحْقِيقُ حَسَنِ سَلِيمِ أَسَدٍ) ، ط ١ ، دَارُ الْمَأْمُونِ - دِمَشْقُ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ج ٣ ، ص (١١٩) حَدِيثُ رَقْم (١٥٤٨) .

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ فِي الْعَمْدَةِ ج : ٢٠ ، ص (٣٣) مُتَعَقِبًا الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرَ فِي تَرْجِيحِهِ أَنَّ أَبَا مَعْمَرٍ لَا يَجُزُّمُ بِأَنَّهُ الْهَذْلِيُّ : " كَلَا الْقَوْلَيْنِ مُحْتَمَلٌ وَتَرْجِيحُ أَحَدِهِمَا بِعَدَمِ عِلْمِهِ لِلْمُنْقَرِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ رِوَايَةً لَيْسَتْ بِمَعْلُومَةٍ بَعْدَ ذَلِكَ " .

قُلْتُ : وَهُوَ تَعَقُّبُ بَاطِلٍ فَقَدْ صَرَّحَ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ فِي مَسْنَدِهِ بِأَنَّهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطَّاعِيُّ الْهَذْلِيُّ فَلْيُلْزَمِ .

المطلب الرابع : بيان المبهم في الحديث .

[٦٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَرَجُلٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ ^(١)

قلتُ : هكذا علّق الإمام البخاري عن شيخه محمد بن يوسف الفريابي ^(٢) عقب حديث شيخه أبي اليمان الحكم بن نافع ^(٣) وساق المتن بالإسناد المعلق وغايته من ذلك أن الرواية المعلقة أبانت عن هوية السائل في الحديث بلفظ : (جَاءَ أَعْرَابِيٌّ) بخلاف رواية أبي اليمان التي أبهمت ذلك بلفظ : (قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ) قال الحافظ ابن حجر : " قوله (جاء أعرابي) : تقدم في أوائل الجهاد أني لم أقف على اسمه وأن أبا ذر سأل عن ذلك لكن لا يحسن أن يقال في حقه أعرابي " ^(٤). ومن الجدير بالذكر أن رواية أبي اليمان أخرجها الإمام البخاري في كتاب الجهاد ^(٥) ، وأما رواية الفريابي فأخرجها مسلم عن الدارمي عنه موصولة ^(٦) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الرقاق ، باب: العزلة راحة من خلط السوء ، ج:٥، ص (٢٣٨١) حديث رقم (٦١٢٩) .
^(٢) هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم الفريابي نزيل قيسارية من ساحل الشام ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان الثوري وله إفادات عنه وهو مقدم فيه مع ذلك عند أهل الشأن على عبد الرزاق الصنعاني حكاه المزني ، قال البخاري : مات في ربيع الأول سنة اثني عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٢٦٤) برقم (٨٤٤) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج:٢٧، ص (٥٢) و (٥٩) برقم (٥٧١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٥) برقم (٦٤١٥) .
^(٣) هو الحكم بن نافع البهرازي أبو اليمان الحمصي مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢، ص (٣٤٤) برقم (٢٦٩١) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج:٧، ص (١٤٤٨) برقم (١٤٤٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٦) برقم (١٤٦٤) .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١١، ص (٣٣١) .

^(٥) قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ قَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ مُؤْمِنٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ "

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله ، ج:٣، ص (١٠٢٦) حديث رقم (٢٦٣٤) .

^(٦) قال الإمام مسلم : " ..و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ فَقَالَ وَرَجُلٌ فِي شُعْبٍ وَلَمْ يَقُلْ ثُمَّ رَجُلٌ " .

مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الإمارة ، باب : فضل الجهاد والرباط ، ج:٣، ص (١٥٠٣) حديث رقم (١٨٨٨) .

المبحث الخامس : تقوية الإمام البخاري الإسناد بالمتابعات المعلقة عن شيوخه.

إنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - حين صنَّف كتابه الجامع الصحيح كان مستحضراً في ذهنه جميع القواعد الحديثية مُذْ زمن أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج إلى زمنه هو ، كما كان حافظاً ومستحضراً مئات آلاف الروايات الحديثية ، وهذا يعني أنَّ مقومات إنتاج الجامع الصحيح (قواعد حديثية + مرويات فائقة الكثرة) كانت قد استوعبها في عقله وباتَ الوضع مهياً لإظهار الجامع الصحيح ، غير أنَّ ما ينبغي إدراكه بشكل دقيق هو أنَّ الإمام البخاري لم يكن يتعامل مع القواعد الحديثية على أنها قوالب جامدة ونصية وحرفية بل إنَّه كان يتعامل معها بمرونة وذوق حديثي رفيع المستوى ؛ فهو يدرك - رحمه الله - أنه ليس أمام أرقام صماء تطبَّق عليها قواعد وقوانين جامدة وحديّة فما انطبق أخذ به وما خالف تمَّ اطراحه ... لا . أبداً ليس هكذا تكون الطريقة المثلى من قبل المحدث الناجح في التعامل مع علمي الرواية والدراية ؛ فعلم الرواية مجهود بشري تكتنفه الأوهام والأخطاء وتتفاوت فيه العقول ضبطاً وإتقاناً وحفظاً ، أمّا علم الدراية فقواعده ليست قطعية وإنَّما هي أغلبية والأغلبية تخضع للنسبية صواباً وخطأ ؛ فقد تكون قاعدة منها وصلت عند مُطلقها حدَّ الاستقراء التام ولكنَّ هذا الاستقراء المستوفى هيئات هيئات أن يتحقق في كلِّ القواعد التي أطلقها أئمة الحديث ورجال الصنعة الكبار .

لقد كان الإمام البخاري يحمل في عقله هذا التصور وهذه الرؤى السديدة حين أقبل بهمة لتحقيق رغبة شيخه إسحاق بن راهويه في تصنيف جامع صحيح يضمُّ بين دفتيه ما صحَّ من حديث رسول الله ﷺ وكان - رحمه الله - يدرك إدراكاً عميقاً أنَّه لا يمكنُ الظفرُ بالحديث الصحيح على بطريقة رياضية، والإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) بوصفه مؤسساً للنواة الأولى لعلوم الحديث حين عرَّف الحديث الصحيح بقوله : هو " ما اتصل بإسناده بنقل العدل الضابط عن مثله من أوله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قاذحة "(١).

(١) انظر : الشافعي ، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ) ، الرسالة ، د. ط ، ١م ، (تحقيق أحمد محمد شاكر) ، د. ن - القاهرة ، ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩هـ ، ص (٣٧٠) يقول الشافعي في بيان شروط الحديث الصحيح : " ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا منها : أن يكون من حدث به ثقة في دينه معروفاً بالصدق في حديثه عاقلاً لما يحدث به علماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع لا يحدث به على المعنى لأنه إذا حدث على المعنى وهو غير عالم بما يحيل به معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى حرام وإذا أداه بحروفه فلم يبقى وجه يخاف فيه إحالته الحديث حافظاً إذا حدث به من حفظه حافظاً لكتابه إذا حدث من كتابه إذا شرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم برياً من أن يكون مدلساً يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه ويحدث عن النبي ما يحدث الثقات خلافه عن النبي ويكون هكذا من فوقه من حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي ﷺ أو إلى من انتهى به إليه دونه لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه ومثبت على من حدث عنه فلا يستغني فكل واحد منهم عما وصفت ."

كان البخاري الذي هضم علوم الحديث جميعها يعلم أنَّ هذا الكلام هو من قبيل التنظير وأنه عند النزول إلى ميدان التطبيق الحديثي لا يمكنُ الظفرُ به ولو أمكن لكان ينطبق على أحاديث قلائل جدًا ؛ وبالتالي سنحكم على الشطر الأعظم من سنة رسول الله ﷺ بالحذف والزوال ، وقد كان الإمام البخاريُّ - رحمه الله - بهذه النظرة الفاحصة الواعية يواكب النفس الحديثيَّ لشيخه الأجلَّ عليَّ ابن المديني الذي قال حين سئل عن الرواية عن أهل البدعة (من قال بالتشيع ومن كان قديرًا) : " لو تركتُ أهل الكوفة لذلك الرأي يعني التشيع ولو تركت أهل البصرة لحال القدر خربت الكتب قال الخطيب البغدادي : قوله خربت الكتب يعني: لذهب الحديث "(١).

وإذا كان الأمرُ على ما وصفنا ؛ فإنَّ الإمام البخاري يُدرك جيدًا أنه من النادر جدًا العثور على حديث يتناسب مقاسه مع ثوب التعريف النظري للحديث الصحيح ولهذا نجده قد عُنِيَ بإيراد المتابعات والشواهد على وجه مخصوص لتكون عواضد لطريق من الطرق الحديثية التي يُوردها وليؤسس لنا منها في كيفية التصحيح بمجموع طرق الحديث ، وليقول لنا : إنَّ الحديث الصحيح لا يمكنُ الحكمُ عليه بالصَّحَّةِ لخصوصِ إسناده وإنما التصحيحُ قائم على أساس تتبُّع الطرقِ والروايات والقرائن التي تُفضي إلى الحكم على حديث ما بأنه صحيح ، هذا ويسمى البحث والتتقيب عن طرقٍ أخرى لحديث ما غير الطريق الذي ورد به بغية العثور على وجود المتابعات أو الشواهد أو الحكم بتفرد راوٍ وعدم مشاركة غيره له - تسمى هذه العملية جميعها فيما تعارفَ عليه أهل المصطلح بـ : الاعتبار قال الحافظ ابن حجر في النكت : " الاعتبار هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد " وقال في شرح النخبة : " واعلم أنَّ تتبُّع الطُرُق من الجوامع والمسانيد والأجزاء لذلك الحديث الذي يُظنُّ أنه فرْدٌ لِيَعْلَمَ هل له متابع أم لا هو الاعتبار "(٢).

وعليه فالاعتبار ليس قسيما يقابل المتابعات والشواهد ويتمهما بل هو هيئة التوصل إليهما تتبعا وتفتيشا ومذاكرة قال الحافظ ابن حجر : " وقول ابن الصلاح " معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد " قد يُوهِمُ أنَّ الاعتبار قسيم لهما ، وليس كذلك بل هو هيئة التوصل إليهما "(٣).

(١) الخطيب ، الكفاية ، (١٢٩) .

(٢) ابن حجر ، النكت على ابن الصلاح ، ج:٢، ص (٦٨١) وابن حجر ، شرح النخبة ، ص (٧٢) .

(٣) ابن حجر ، شرح النخبة ، ص (٧٢) . وانظر : ابن الصلاح ، مقدمة علوم الحديث ، ص (١٧٣) .

قلت : إنَّ قول الحافظ ابن حجر : " وقول ابن الصلاح " معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد " قد يُوهِمُ... إلخ " معناه : أي ما عُنُون به ابن الصلاح في كتابه مقدمة علوم الحديث ... قد يوهم . فافهم .

والمتابعة في اللغة مأخوذة من تَبَعَ والجمع متابعات، ويقال أتبعه أي فقي أثره قال ابن منظور : " تَبَعَ الشيءَ تَبْعاً وَتَبَاعاً فِي الْأَفْعَالِ ، وَتَبِعْتُ الشيءَ تَبِيعاً: سِرْتُ فِي إِثْرِهِ؛ وَاتَّبَعَهُ وَاتَّبَعَهُ قَفَاهُ وَتَطَلَّبَهُ مُتَّبِعاً لَهُ وَكَذَلِكَ تَتَّبَعَهُ وَتَتَّبَعْتَهُ تَتَّبِعاً "(١) وفي الاصطلاح يمكننا تعريفها بقولنا : هي موافقة الراوي غيره فيما رواه من طريق الصحابي نفسه .

وأما الشاهد فمأخوذ لغة من الجذر شَهِدَ والمعنى أي حضرَ الشيء وعينه قال ابن منظور : " شَهِدَ فلان على فلان بحق، فهو شاهد و شهيد. و اسْتَشْهَدَ فلان، فهو شَهِيدٌ. والمُشَاهَدَةُ: المعاينة. و شَهِدَهُ شُهوداً أي حَضَرَهُ، فهو شاهدٌ. وَقَوْمٌ شُهودٌ أي حُضُورٌ "(٢). والشاهد في الاصطلاح يمكن أن نعرفه بقولنا : هو حديث يشارك فيه رواه حديث فرد لفظاً ومعنى مع اختلاف في المخرج (أي : يكون عن صحابي آخر) .

قلتُ : إن هذين التعريفين للمتابعة والشاهد هما بحسب ما استقرَّ عليه الأمر في زماننا وجرت به السنة أهل العلم؛ فالمتابعة تكون لإسناد حديث معين، من رواية صحابي معين، والشاهد يكون للمتن دون السند. هذا والأمر فيه خلاف وهو سهل - إن شاء الله - قال الحافظ ابن حجر : " وَخَصَّ قَوْمَ الْمَتَابَعَةِ بِمَا حَصَلَ بِالْفِظِّ سَوَاءً كَانَ مِنْ رِوَايَةِ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ أَمْ لَا ، وَالشَّاهِدَ بِمَا حَصَلَ بِالْمَعْنَى كَذَلِكَ ، وَقَدْ تَطَلَّقَ الْمَتَابَعَةُ عَلَى الشَّاهِدِ ، وَبِالْعَكْسِ ، وَالْأَمْرُ فِيهِ سَهْلٌ "(٣) .

ومن الجدير بالذكر أنَّ اللجوء للاعتبار يكون في الأصل عند نزول الحديث عن درجة الاحتجاج شريطة أن لا يبلغ راويه حدَّ الترك (٤)؛ غير أنَّ المحدثين - الجهابذة الأساطين في العلم وعلى رأسهم طبيب العلل وأمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله البخاري

(١) ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٨، ص (٢٧) .

(٢) ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٣، ص (٢٣٩) .

(٣) ابن حجر ، شرح النخبة ، ص (٧٢) .

قلتُ : إن قول الحافظ : والأمر فيه سهل " مُرَادُهُ أَنَّ كِلَاهُمَا يَقْصِدُ بِهِ التَّقْوِيَّةَ وَهِيَ وَاقِعَةٌ مَتَحَصِّلَةٌ فِي كِلَيْهِمَا .

(٤) قال الحافظ ابن الصلاح: "... ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك، بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر؛ عرفنا أنه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له. وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال؛ زال بنحو ذلك، كما في المرسَل الذي يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذين ينشأ من كون الراوي متهماً بالكذب، أو كون الحديث شاذاً". ثم قال رحمه الله: "وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث، فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة والله أعلم" .

انظر : ابن الصلاح ، مقدمة علوم الحديث ، ص (١٠٤) .

- ليسوا يقتصرُونَ على الاعتبار في أحاديث الضعفاء وحسب ، بل نراهم يوسعون الدائرة في ذلك لتشمل أحاديث الثقات ؛ بقصد نفي التفرد والغرابة عما يقع في تلك الأحاديث قال الشيخ أحمد شاكر في الباعث الحثيث : " تجدُ أهل الحديث يبحثون عما يرويه الراوي ، ليتعرفوا ما إذا انفرد به أو لا ، وهذا البحث يُسمَّى عندهم (الاعتبار) ، فإذا لم يجدوا ثقة رواه غيره كان الحديث (فردًا مطلقًا) أو (غريبًا)"^(١) ، وقد عني الإمام البخاري بسياقة المتابعات المعلقة عن شيوخه بقصد تقوية الإسناد أو المتن ونقصر الكلام في هذا المبحث على المتابعات التي يعلقها الإمام البخاري عن شيوخه لغرض تقوية الإسناد وأما ما يكون لغرض تقوية المتن فيأتي في موضعه من الفصل الثالث - بإذن الله - وفيما يأتي بيان ما عقدنا له هذا المبحث :

المطلب الأول : دفع التفرد والغرابة .

[٧٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلِّ السُّيُوفِ تَابِعَهُ الْأَوْيسِيُّ : عَنْ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ^(٢) .

قلتُ : لقد ساق الإمام البخاري هذه المتابعة المعلقة عن شيخه الأويسي^(٣) وغايته من ذلك بيان متابعة أبي الزناد^(٤) لأبي إسحاق الفزاري^(٥) عن موسى بن عقبة ؛ فقد قال ابن سعد عن أبي إسحاق : كان ثقة فاضلاً صاحب سنة وغزو كثير الخطأ في حديثه^(٦) . هذا ولما كان أبو

^(١) ابن كثير ، اختصار علوم الحديث (مع شرحه : الباعث الحثيث لشاكر) ، ص (٥٧) .

وقال ابن الصلاح ص (١٧٣) : " هذه أمور يتداولونها في نظرهم في حال الحديث هل تفرد رواه أم لا ؟ وهل هو معروف أم لا ؟ " .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب : الجنة تحت بارقة السيوف ، ج:٣ ، ص (١٠٣٧) حديث رقم (٢٦٦٣) .

^(٣) هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أويس بن سعد بن أبي سرح الأويسي أبو القاسم القرشي المدني ، ثقة عدّه الحافظ ابن حجر من كبار الطبقة العاشرة " .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦ ، ص (١٣) برقم (١٥٣١) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٨ ، ص (١٦٠) برقم (٣٤٥٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٥٧) برقم (٤١٠٦) .

^(٤) هو عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني مولى قريش ، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً ، ولي خراج المدينة فحمد مات سنة أربع وسبعين ومائة وله أربع وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٧ ، ص (٩٥) برقم (٣٨١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٤٠) برقم (٣٨٦١) .

^(٥) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري الإمام أبو إسحاق ؛ ثقة حافظ له تصانيف من مات سنة خمس وثمانين ومائة وقيل بعدها .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢ ، ص (١٦٧) برقم (٢٢٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٩٢) برقم (٢٣٠) .

^(٦) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج:٧ ، ص (٤٨٨) .

إسحاق الفزاري غزير الحفظ ؛ فقد وقعت منه تفردات وغرائب ، وقد وجدت الإمام الدارقطني ينبه على ذلك على سبيل التعليل في كتابه العلل ؛ فبعد أن ساق حديثاً قال : " تفرد به أبو إسحاق الفزاري ؛ كان حافظاً فقد أغرب به " (١).

قُلْتُ : يبدو لي أنّ إمام الدنيا البخاري - رحمه الله - قصد من هذه المتابعة المعلقة دفع تفرد أبي إسحاق والله الموفق .

هذا ومن الجدير بالذكر أنّ هذا الحديث المعلق عن الأويسي قد سمعه الإمام البخاري منه خارج الجامع الصحيح ، فهو ردٌّ على من قال : يعلّق عن أحد شيوخه ؛ لأنه لم يسمع منه .

قال ابن أبي عاصم : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي أَوْفَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ " (٢).

وقال ابن صاعد : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأُويْسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَرَأَ كِتَابًا كَتَبَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ " (٣).

[٧١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ هُؤَالٍ حَدَّثَنَا عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ وَكَانَ ظِئْرًا^(٤) لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذُرِفَانِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَنْتَ يَا رَسُولَ

(١) انظر : الدارقطني ، علل الدارقطني ، ج:٦ ، ص (٥٢) .

(٢) ابن صاعد ، يحيى بن محمد (ت ٣١٨ هـ) ، مسند ابن أبي أوفى ، د.ط ، (تحقيق سعد بن عبد الله آل الحميد) ، د.ط ، مكتبة الرشد - الرياض ، ١٤٠٨ هـ ، ص (١٢١) حديث رقم (٣٠) .

(٣) ابن أبي عاصم ، أحمد بن عمرو (ت ٢٨٧ هـ) ، كتاب الجهاد ، ط١ ، م١ ، (تحقيق مساعد بن سليمان الراشد) ، ط١ ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، ١٤٠٩ هـ ، ج:١ ، ص (١٣٩) حديث رقم (١٠) .

فائدة :

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج:٦ ، ص (٣٤) : " رواية سالم عن عبد الله بن أبي أوفى من صور الوجادة ويمكن أن يقال الظاهر أنه من رواية سالم عن مولاة عمر بن عبيد الله بقرائه عليه ؛ لأنه كان كاتبه أبي عن عبد الله بن أبي أوفى أنه كتب إليه فيصير حينئذ من صور المكاتبه وفيه (أي : في هذا الحديث) تعقب على من صنف في رجال الصحيحين فإنهم لم يذكروا لعمر بن عبيد الله ترجمة " .

(٤) الظئر : المرضعة غير ولدها والمراد هنا زوجها . انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٤ ، ص (٥١٥) .

اللَّهُ ۚ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَوْفٍ، إِنَّهَا رَحْمَةٌ ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ ﷺ: إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ

رواه موسى : عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١)

قلتُ : لقد ساق الإمام البخاري هذه المتابعة المعلقة عن شيخه موسى بن إسماعيل التبوذكي (٢) وغايته من ذلك التنبية على متابعة سليمان بن المغيرة (٣) لقريش بن حيان (٤)؛ فقريش هذا ربما انفرد ألمح إلى ذلك الذهبي في الميزان (٥)؛ فقصد البخاري بذلك دفع تفرد ومن الجدير بالذكر أنَّ المتابعة وقعت في أصل الحديث؛ ذلك أنَّ في سياق حديث سليمان مالميس في سياق قريش ابن حيان، وقد أخرج البيهقي المتابعة المعلقة عن موسى في الدلائل (٦).

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: إِنَّا بَكْ حَزُونُونَ، ج: ١، ص (٤٣٩) حديث رقم (١٢٤١).
(٢) هو موسى بن إسماعيل المنقري أبو سلمة التبوذكي مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، ولا التفات إلى قول ابن خراش تكلم الناس فيه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين

انظر: البخاري، التاريخ الصغير، ج: ٢، ص (٣٤٩) برقم (٢٨٤٠).

والمزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٩، ص (٢١) برقم (٦٢٣٥) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٥٤٩) برقم (٦٩٤٣).

(٣) هو سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم البصري أبو سعيد، ثقة ثقة قاله: يحيى بن معين، أخرج له البخاري مقرونا وتعليقا مات سنة خمس وستين ومائة.

انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج: ١٢، ص (٦٩) برقم (٢٥٦٧) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٢٥٤) برقم (٢٦١٢).

(٤) هو قريش بن حيان العجلي أبو بكر البصري ثقة، عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة السابعة.

انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٣، ص (٥٨٩) برقم (٤٨٧٤) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٤٥٥) برقم (٥٥٤٤).

(٥) قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن جعفر بن غيلان الرقي: "تفرّد عنه قريش بن حيان"

الذهبي، ميزان الاعتدال، ج: ٤، ص (٧٧).

(٦) أخبرنا أبو علي الروذباري، أنبأنا أبو بكر بن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا شيبان بن فروخ الأيلي، وأنبأنا علي بن أحمد ابن عبدان، أنبأنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا تمام، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « ولد لي الليلة غلام فسميته بأبي إبراهيم » ثم دفعه إلى أم سيف يعني امرأة قين كان يكون بالمدينة يقال له أبو سيف، فانطلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأتيه وانطلقت معه، فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فدعا بالصبي فضمه إليه، فقال ما شاء الله أن يقول، قال أنس: فلقد رأيت إبراهيم بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يكيد بنفسه، فدمعت عيننا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضي الرب، والله يا إبراهيم إنا بك نحزونون » لفظ حديث موسى وفي رواية شيبان: « إلا ما يرضي ربنا، إنا بك يا إبراهيم نحزونون ». قال البيهقي: ... وأخرجه البخاري، فقال: وقال موسى بن إسماعيل.

البيهقي، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ)، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، د. ط، ٨م، تحقيق عبد الله الجذوع، مؤسسة الوراق، د. ط، ج: ٥، ص (٤٣٠).

[٧٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ قَالَ مَحْمُودٌ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ** ^(١).

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه محمود بن غيلان ^(٢) وغايته من سياقة هذا التعليق متابعة أبي داود الطيالسي ^(٣) لأبي أسامة حماد بن أسامة ^(٤) دفعاً للتفرد كي لا يُقال تفرد بالحديث عن أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج ^(٥) ، وقد سلك الإمام مسلم طريقة البخاري عقب إirاده هذا الحديث بل زاد براعة حين نبّه على أنَّ متن رواية الطيالسي هو في معنى متن رواية أبي أسامة ؛ فبعد أن ساق الحديث من طريق أبي أسامة بواسطة شيخه أبي بكر بن أبي شيبة أتبعه بطريق أبي داود الطيالسي مسندة، قال : " حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ " ^(٥).

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ، ج:٣، ص (١٣١٩) حديث رقم (٣٤٠٩) .
 (٢) هو محمود بن غيلان العدوي مولاهم أبو أحمد المروزي نزيل بغداد ، ثقة ، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين قال البخاري في التاريخ الصغير : في رمضان
 انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (٤٠٤) برقم (١٧٦٩) . وانظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج:٢، ص (٣٦٩).
 المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧، ص (٣٠٥) برقم (٥٨١٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٢٢) برقم (٦٥١٦) .
 (٣) هو سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري ثقة حافظ ، صاحب المسند ، غلط في أحاديث مات سنة أربع ومائتين أخرج له البخاري في الصحيح استشهادا وحسب وأما مسلم فاحتججا.
 انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١١، ص (٤٠١) برقم (٢٥٠٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٠) برقم (٢٥٥٠) .
 (٤) هو حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم الكوفي أبو أسامة مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره ، مات سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين سنة .
 انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٧، ص (٢١٧) برقم (١٤٧١) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٧) برقم (١٤٨٧) .
 (٥) هو شعبة بن الحجاج بن الورد العنكي مولاهم الأزدي أبو بسطام الواسطي ثم البصري ، ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتن بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عبدا ، مات سنة ستين ومائة .
 انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٢، ص (٤٧٩) برقم (٢٧٣٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٦٦) برقم (٢٧٩٠) .
 (٥) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء ، ج: ٤، ص (٢٢٣٦) حديث رقم (٢٩١٧) .

وقال الحافظ ابن حجر عن هذا التعليق : وحكى أبو نعيم أنَّ البخاري قال : قال لنا محمود فهو على هذا متصل ^(١). وأشار الحافظ في الفتح أنَّ الغاية من هذا التعليق : تصريح أبي النِّيَّاح يزيد بن حميد بالسماع من أبي زرعة زرعة بن عمرو ابن عبد الله بن جرير البجلي ، قال الحافظ : " قال محمود : حدثنا أبو داود أراد بذلك تصريح أبي النِّيَّاح بسماعه له من أبي زرعة بن عمرو وأبو داود هذا هو الطيالسي ولم يخرج له المصنف إلا استشهادا ومحمود هذا هو ابن غيلان أحد مشايخه المشهورين " ^(٢).

قلتُ : إنَّ هذا الغرض الذي ذكره الحافظ وارِدٌ ولكنه ليس هو المحكُّ الأساسُ والنقطة الفصلُ التي دعت إمام الدنيا البخاري لسياقة التعليق ؛ فالغرض أعلى وأقوى من إثبات السماع ؛ فالحديث من غرائب شعبة وأفراده والبخاري رحمه الله - لم يجد متابعا لشعبة في هذا المتن الخطير ، وحتى لا يقال إنَّ التفرد ليس من شعبة وإنما من أبي أسامة ساق متابعة الطيالسي لأبي أسامة ، ومما يدلُّك على خطورة هذا المتن صنيع إمام السنة الكبير أحمد بن حنبل ؛ إذ أخرج هذا الحديث في مسنده من رواية محمد بن جعفر (غندر) عن شعبة به قال أحمد : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ قَالُوا ، فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ " غير أنَّ الإمام أحمد بن حنبل أنكر هذا الحديث آخر حياته وطلب من ابنه عبد الله في مرضه الذي مات فيه أن يضربَ عليه بدعوى أنه يعارض الثابت عن رسول الله ﷺ والمشتهر من عدم اعتزال الأمراء والسمع والطاعة لهم والصبر على ما يصدر منهم قال عبد الله بن أحمد عقب الحديث : " وَقَالَ أَبِي فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : اضْرِبْ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ خِلَافُ الْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَعْنِي قَوْلَهُ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَصْبِرُوا " ^(٣).

قلتُ : إنَّ الإمام أحمد رحمه الله - رأى أنَّ ظاهر الحديث يشعر بمخالفة أحاديث النبي ﷺ التي تدعو إلى السمع والطاعة والصبر على أولي الأمر ، والإمام البخاري رأى أنَّ هذا الحديث صحيح وإنَّ تفرد به شعبة فهو ممن يتحمل تفرده كيف لا يحتمل وهو من هو في علو الكعب حفظا وتفتيشا وسبرا ، وضربُ أحمد على الحديث مشعر برده تفرد شعبة وهذا نموذج ساطع كالشمس على أنَّ مسألة التصحيح والتضعيف للأحاديث مسألة اجتهادية وليست قوانين حديَّة والله الهادي سبيل الرشاد .

^(١) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٤ ، ص (٥٥) .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٦ ، ص (٦١٥) .

^(٣) أحمد ، المسند ، ج: ٢ ، ص (٣٠١) حديث رقم (٧٩٩٢) .

[٧٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : بئسما لأحدهم أن يقول : نسيبتُ آيةَ كَيْتٍ وَكَيْتَ بَلْ نُسِيَّ وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ ؛ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّيًّا^(١) مِنْ صُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ مِثْلَهُ تَابِعَهُ بَشْرٌ : عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ شُعْبَةَ وَتَابِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَقِيقٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(٢)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري قصد بقوله (تَابِعَهُ بَشْرٌ : عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ شُعْبَةَ) أَنْ يَدْفَعَ تَقَرُّدَ شَيْخِهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَرَعَةَ^(٣) ؛ فَقَدْ تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ^(٤) فِي رِوَايَةِ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ بِشَرِ السَّخْتِيَانِيِّ^(٥) . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : " قَوْلُهُ تَابِعَهُ بِشَرُّ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ شُعْبَةَ يُرِيدُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ تَابَعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَرَعَةَ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ شُعْبَةَ وَبَشْرٌ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيِّ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ ... وَنِسْبَةُ التَّابِعَةِ إِلَيْهِ مَجَازِيَّةٌ وَقَدْ يُوْهَمُ أَنَّهُ تَقَرَّدَ بِذَلِكَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّ الْإِسْمَاعِيلِي أَخْرَجَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ حَبَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَيُوْهَمُ أَيْضًا أَنَّ ابْنَ عَرَعَةَ وَابْنَ الْمُبَارَكِ انْفَرَدَا بِذَلِكَ عَنْ شُعْبَةَ وَلَيْسَ كَذَلِكَ لَمَّا ذَكَرَ فِيهِ مِنْ رِوَايَةِ غُذَرٍ وَقَدْ أَخْرَجَهَا أَحْمَدُ أَيْضًا عَنْهُ"^(٥).

(١) أي : أَشَدَّ خُرُوجًا . يُقَالُ : تَفَصَّيْتُ مِنَ الْأَمْرِ تَفَصِّيًّا " : إِذَا خَرَجْتَ مِنْهُ وَتَخَلَّصْتَ (ابْنُ الْأَثِيرِ ، النِّهَايَةُ ، ج: ٣ ، ص (٤٥٢)) .
(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل القرآن ، باب : استذكار القرآن وتعاذه ، ج: ٤ ، ص (١٩٢١) حديث رقم (٤٧٤٤) و (٤٧٥٤) .

(٣) هو محمد بن عرعة بن البرند السامي البصري ، ثقة ، قال ابن حبان : " مات في شوال بالبصرة سنة ثلاث عشرة ومائتين وله خمس وسبعون سنة كنيته أبو عمرو " .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٢٠٢) برقم (٦٢٨) . وابن حبان ، الثقات ، ج: ٩ ، ص (٦٩) برقم (١٥٢٢٩) المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٦ ، ص (١٠٨) برقم (٥٤٦٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٩٦) برقم (٦١٣٧) .
(٤) هو عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، مات سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦ ، ص (٥) برقم (٣٥٢٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٠) برقم (٣٥٧٠) .
(٥) هو بشر بن محمد السختياني أبو محمد المروزي صدوق قال ابن حبان : كان مرجحا ، قال البخاري في التاريخ الصغير : مات سنة أربع وعشرين ومائتين "

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢ ، ص (٨٤) برقم (١٧٧٢) . وانظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج: ٢ ، ص (٣٥٠) .
وابن حبان ، الثقات ، ج: ٨ ، ص (١٤٤) برقم (١٢٦٥٨) والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٤ ، ص (١٤٥) برقم (٧٠٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٢٤) برقم (٧٠١) .

(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٩ ، ص (٨٢) . = =

هذا ومن الجدير بالذكر والتتويه أن الإمام البخاري - رحمه الله - أسند عن شيخه عثمان ابن أبي شبة ^(١) عقب حديث شيخه ابن عريرة وأراد بذلك أن يدفع تفرد أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج فقد تابعه جرير بن عبد الحميد ^(٢) عن منصور بن المعتمر. قال الحافظ ابن حجر : " وهذه الطريق ثبتت عند الكشميهني وحده وثبتت أيضا في رواية النسفي وقوله مثله ؛ الضمير للحديث الذي قبله وهو يشعر بأن سياق جرير مساوٍ لسياق شعبة " ^(٣).

[٧٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَمَرُّوا بِفَتْيَةٍ أَوْ بَنَفَرٍ نَصَبُوا دَجَاةَ يَرْمُونَهَا فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا؟
إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا

تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ : عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا الْمُنْهَالُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ
وَقَالَ عَدِيُّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ " ^(٤)

قلت : هكذا ساق الإمام البخاري هذه المتابعة المعلقة عن شيخه سليمان بن حرب ^(٥) ^(٦) عقب

== قال أحمد : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ أَنَّهُ قَالَ : يُسَمَّا لِأَحَدِكُمْ أَوْ يُسَمَّا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتُ بَلْ هُوَ نَسِيٌّ وَاسْتَذْكُرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنْ النَّعَمِ يَعْقِلُهُ أَوْ مِنْ عَقْلِهِ "

انظر : أحمد ، المسند ، ج: ١، ص (٣٤٨) حديث رقم (٤١٧٦) .

^(١) هو عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي أبو الحسن بن أبي شبة الكوفي ، ثقة حافظ شهير وله أوهام وقيل كان لا يحفظ القرآن ، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين وله ثلاث وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٦، ص (٢٥٠) برقم (٢٣٠٨) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٩، ص (٤٧٨) برقم (٣٨٥٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٨٦) برقم (٤٥١٣) .

^(٢) هو جرير بن عبد الحميد بن قُرطٍ الضبي الكوفي نزيل الرّي وقاضيه ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله إحدى وسبعون سنة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٤، ص (٥٤٠) برقم (٩١٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٣٩) برقم (٩١٦) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٩، ص (٨٢/٨١) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الذبائح والصيد ، باب: ما يكره من المثلة والمصبورة والمجنمة ، ج: ٥، ص (٢١٠٠) حديث رقم (٥١٩٦) .

^(٥) هو سليمان بن حرب بن بُجَيل الأزدي أبو أيوب الواشحي وواشح من الأزدي البصري قاضي مكة ، ثقة إمام حافظ ، ولد سنة أربعين ومائة نقله البخاري في التاريخ عنه وقال البخاري : مات سنة أربع وعشرين ومائتين قال الحافظ ابن حجر: وله ثمانون سنة.

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٤، ص (٨) برقم (١٧٨٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١١، ص (٣٨٤) برقم (٢٥٠٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٠) برقم (٢٥٤٥) .

^(٦) قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج: ٩، ص (٦٤٤) : وهم شيخنا ابن الملقن وغيره فجزموا بأن سليمان هذا هو أبو داود الطيالسي واستند إلى أن أبا نعيم أخرجه في مستخرجه من طريق أبي خليفة عن الطيالسي قلت (أي : ابن حجر) : وهو غلط ظاهر ؛ فإن الطيالسي الذي يروي عنه أبو خليفة هو أبو الوليد واسمه هشام بن عبد الملك ولم يدرك أبو خليفة أبا داود الطيالسي فإن مولده بعد =

حديث شيخه أبي النعمان^(١) وغايته من المتابعة نفي تفرّد أبي بشر^(٢) برواية هذا الحديث من طريق سعيد بن جبير^(٣) عن ابن عمر^(٤) مع كونه من أثبت الناس في ابن جبير بدليل أنّ المنهال^(٥) ابن عمرو تابعه عن ابن جبير عن ابن عمر وعليه ؛ فالإمام البخاري يرجح طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر على طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس^(٦) في هذا الحديث ، وتكون بذلك رواية عدي^(٧) المعلقة مرجوحة؛ إذ يبدو أنه قد سلك الجادة . قال الحافظ ابن حجر: " والمنهال المذكور في السند هو ابن عمرو يعني أنه تابع أبا بشر في روايته لهذا الحديث عن سعيد بن جبير وخالفهما عدي بن ثابت فرواه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس كما بينه في الطريق التي بعدها "^(٨)

= وفاته بستين مات أبو داود سنة أربع ومائتين على الصحيح وولد أبو خليفة سنة ست ومائتين .

^(١) هو محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري لقبه عارم ، ثقة ثبت ، قال البخاري : جاء نعيه سنة أربع وعشرين ومائتين تغير بأخرة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٢٠٨) برقم (٦٥٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٦، ص (٢٨٧) برقم (٥٥٤٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٠٢) برقم (٦٢٢٦) .

^(٢) هو جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وحشية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد من مات سنة خمس وقيل ست وعشرين ومائة.

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٥، ص (٥) برقم (٩٣٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٣٩) برقم (٩٣٠) .

^(٣) هو سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي مولاهم الكوفي أبو محمد ، ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين للهجرة ولم يكمل الخمسين سنة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٠، ص (٣٥٨) برقم (٢٢٤٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٣٤) برقم (٢٢٧٨) .

^(٤) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبد الرحمن ولد بعد المبعث بيسير واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة وهو أحد أكثرين من الصحابة والعبادة وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر مات - رضي الله عنه - سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو أول التي تليها.

انظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٣، ص (٩٥٠) برقم (١٦١٢) . وابن حجر ، الإصابة ، ج: ٤، ص (١٨١) برقم (٤٨٣٧) .

^(٥) هو المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم الكوفي من أسد خزيمه ، صدوق ربما وهم عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة الخامسة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٨، ص (٥٦٨) برقم (٦٢١٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤٧) برقم (٦٩١٨) .

^(٦) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم النبي - صلى الله عليه وسلم - ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالفهم في القرآن فكان يسمى الحبر والبحر لسعة علمه وغزارته ، وهو أحد أكثرين من الصحابة وأحد العبادة من فقهاء الصحابة مات - رضي الله عنه - سنة ثمان وستين للهجرة بالطائف وكان الذي صلى عليه هو محمد ابن الحنفية وهو ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

انظر: ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٣، ص (٩٣٣) برقم (١٥٨٨) . وابن حجر ، الإصابة ، ج: ٤، ص (١٤١) برقم (٤٧٨٤) .

^(٧) عدي بن ثابت بن قيس بن الخطيم الأنصاري الكوفي ثقة رمي بالنشيع مات سنة ست عشرة ومائة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٩، ص (٥٢٢) برقم (٣٨٨٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٨٨) برقم (٤٥٣٩) .

^(٨) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٩، ص (٦٤٤) .

[٧٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُوسُفُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ يَعْني شَيْئًا وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ ثَمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمُتُونَةَ وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سُلَيْمٍ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِذَاقًا فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أُمُّ أَيْمَنَ مَوْلَاتِهِ أُمُّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَعَ مِنْ قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَأَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ فَردَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِذَاقَهَا وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمُّ أَيْمَنَ مَكَائِهِنَّ مِنْ حَائِطِهِ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ : أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُوسُفَ بِهِذَا وَقَالَ : مَكَائِهِنَّ مِنْ خَالِصِهِ ^(١).

قلتُ : إنَّ أحدَ أغراضِ الإمامِ البخاريِّ من سياقته هذا التعليق عن شيخه أحمد بن شبيب ^(٢) بيان أنَّ عبد الله بن وهب ^(٣) الحافظ النُّقَّةَ لم يتفرد ^(٤) بهذا الحديث ، بل تابعه والد أحمد ابن شبيب بهذا السياق ^(٥) قال الحافظ ابن حجر : " قوله (وقال أحمد بن شبيب أخبرنا أبي عن يونس بهذا) أي بالإسناد والمتن " ^(٦) . وقال الحافظ في التعليق : " قال البرقاني أخرجه البخاري فقال: قال أحمد بن شبيب عن أبيه ولم يذكر سماعا " ^(٧).

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها ، باب: فضل المنيحة ، ج: ٢، ص (٩٢٦) حديث رقم (٢٤٨٧) .والعذاق أي : النخلات . انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج: ١٠، ص (٢٣٩) .

والحائط أي : البستان .انظر: ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٥، ص (٢٤٤) .

^(٢) هو أحمد بن شبيب بن سعيد الحَبْطِيُّ، أبو عبد الله البصري نزيل مكة ، صدوق ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢، ص (٤) برقم (١٤٩٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٠، ص (٣٢٧) برقم (٤٧) .وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٠) برقم (٤٦) .

^(٣) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ، ثقة حافظ عابد مات سنة سبع وتسعين ومائة وله اثنتان وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦، ص (٢٧٧) برقم (٣٦٤٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٨) برقم (٣٦٩٤) .

^(٤) قال ابن عدي : " وعبد الله بن وهب من أجله الناس ومن ثقاتهم وحديث الحجاز ومصر وما والى تلك البلاد يدور على رواية ابن وهب وجمع لهم مسندهم ومقطوعهم وقد تفرد عن غير شيخ بالرواية عنهم مثل: عمرو بن الحارث وحيوة بن شريح ومعاوية ابن صالح وسليمان بن بلال وغيرهم من ثقات الناس ومن ضعفائهم ... ولا أعلم له حديثا منكر إذا حدث عنه ثقة من الثقات " .

انظر : ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج: ٤، ص (٢٠٤) .

^(٥) هو شبيب بن سعيد التميمي الحَبْطِيُّ البصري أبو سعيد قال الحافظ ابن حجر : لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية ابن وهب ، مات سنة ست وثمانين ومائة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٢، ص (٣٦٠) برقم (٢٦٩٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٦٣) برقم (٢٧٣٩) .

^(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٥، ص (٢٤٤) .

^(٧) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٣، ص (٣٦٨) .

المطلب الثاني : جبر الضعف.

[٧٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ هُوَ الْمُقْبَرِيُّ عَنْ شَرِيكَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ فَقُلْنَا هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَكِيُّ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : قَدْ أَجَبْتُكَ فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنِّي سَأَلْتُكَ فَمُشَدَّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ فَلَا تَجِدُ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ فَقَالَ : سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ فَقَالَ أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ أَلِلَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ فَقَالَ اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَلِلَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَلِلَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنْ السَّنَةِ ؟ قَالَ اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَلِلَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ الرَّجُلُ : آمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي وَأَنَا ضِمَامٌ بِنِ تَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ : عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا ^(١).

قلتُ : قد مضى الكلام على هذا الحديث مستوفى في الحديث رقم (٥٦) في موضوع ترجيح الوصل على الإرسال فلينظر ، وحسبنا أن نقول : إنَّ سياقة الإمام البخاري هذه المتابعة عن شيخه التبوذكي وابن عبد الحميد المعلقة غايتها تقوية طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر ؛ وصورة ذلك ؛ أنَّ شريك بن أبي نمر صاحبُ حديث الإسراء يخطئ كثيرا وهو الذي قال عنه الإمام مسلم في ذلك الحديث : " وقدّم فيه شيئا وآخر وزاد ونقص " ^(٢) - وشريك هذا في رواية عبد الله بن يوسف التتبيسي قد وصلَ الحديث ولَمَّا كان هو مظنة الخطأ أراد البخاري من التعليق الذي ساقه أن يأتي بمتابع لشريك عن أنس وهو ثابت البُناني ^(٣) أثبت الناس في أنس ابن مالك ليؤكد أنَّ لحديث شريك أصلا ؛ بدليل أنَّ المتابعة من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت وقعت باللفظ ذاته وهو قول الإمام البخاري " بهذا " ممّا يدلُّ على أنَّ شريك ضبط الحديث وأتقنه ولم يخطئ فيه ، وأمّا تقديم البخاري رواية شريك دون رواية ثابت ابن المغيرة ؛ فلأنَّ ابن المغيرة ليس على شرط إمام الدنيا وجبل الحفظ البخاري والله الموفق.

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العلم ، باب : ما جاء في العلم ، ج: ١، ص (٣٥) برقم (٦٣) .

^(٢) ابن الحجاج ، مسلم (ت ٢٦١هـ) ، الجامع الصحيح ، ج: ١، ص (١٤٨) برقم (١٦٢) .

^(٣) هو ثابت بن أسلم البُناني ، أبو محمد البصري ، ثقة عابد ، مات سنة بضع وعشرين ومائة وله ست وثمانون .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٤، ص (٣٤٢) برقم (٨١١) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٣٢) برقم (٨١٠) .

[٧٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: ارْكَبْهَا قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا تَابِعَهُ مُحَمَّدٌ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ " (١)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذه المتابعة عن شيخه محمد بن بشار (٢) وغايته منها تقوية طريق معمر بن راشد (٣) بمتابعة علي بن المبارك (٤) له ، والسُرُّ في ذلك أنَّ في رواية البصريين عن معمر مقالا ؛ ذلك أنه لما قدم البصرة حدثهم من حفظه فوهم ، قال ابن أبي حاتم : " سمعت أبي يقول : معمر بن راشد - ما حدثت بالبصرة ففيه أغاليط وهو صالح الحديث " (٥) وقال الذهبي في السير : " ومع كون معمر ثقةً ثبتاً فله أوهام لا سيما لما قدم البصرة لزيارة أمه ؛ فإنه لم يكن معه كتبه فحدث من حفظه فوقع للبصريين عنه أغاليط وحديث هشام وعبد الرزاق عنه أصح ؛ لأنهم أخذوا عنه من كتبه والله أعلم " (٦) هذا والراوي هنا عبد الأعلى بصري (٧)؛ فقصد البخاري بيان أنَّ معمر ضبط في هذا الحديث لمتابعة غيره له . قال الحافظ ابن حجر : " وإنما احتاج معمر عنده إلى المتابعة ؛ لأن في رواية البصريين عنه مقالا لكونه حدثهم بالبصرة من حفظه وهذا من رواية البصريين " (٨).

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب: تقليد النعل ، ج: ٢، ص (٦١٠) حديث رقم (١٦١٩) .

(٢) هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر لقبه بَنْدَارُ والبندار الحافظ للحديث ، ثقة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٤٩) برقم (٩٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٤، ص (٥١١) برقم (٥٠٨٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦٩) برقم (٥٧٥٤) .

(٣) هو معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام ابن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، مات سنة أربع وخمسين ومائة وهو ابن ثمان وخمسين سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٨، ص (٣٠٣) برقم (٦١٠٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤١) برقم (٦٨٠٩) .

(٤) هو علي بن المبارك الهنائي ثقة كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء عدّه الحافظ ابن حجر من كبار الطبقة السابعة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢١، ص (١١١) برقم (٤١٢٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٠٤) برقم (٤٧٨٧) .

(٥) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٨، ص (٢٥٦) برقم (١١٦٥) .

(٦) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ٧، ص (١٢) .

(٧) هو عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السَّامِي من بني سامة بن لؤي ، كنيته أبو محمد وكان يغضب إذا قيل له أبو همام ثقة ، مات سنة تسع وثمانين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦، ص (٣٥٩) برقم (٣٦٨٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٣١) برقم (٣٧٣٤) .

(٨) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٣، ص (٥٤٩) .

هذا وقد اعترض العيني على توجيه الحافظ ابن حجر فقال : " الذي يقتضيه حق التركيب يرد ما قاله على ما لا يخفى والذي حمّله على هذا ذكرُ علي بن المبارك في السند الذي يأتي عقيب هذا وهذا في غاية البعد على ما لا يخفى . غاية ما في الباب أن السند الذي فيه علي ابن المبارك يظهر أنه تابع معمر في روايته في نفس الأمر لا في الظاهر ؛ لأن التركيب لا يساعد ما قاله أصلاً فافهم ^(١) .

قلتُ : إنَّ اعتراض العيني سطحي لا يقوى ولا يتجه والقول قول الحافظ فافهم .

[٧٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ تَابِعَهُ عَلِيٌّ : عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ ^(٢) .

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذه المتابعة المعلقة عن شيخه علي ابن المديني ^(٣) وغايته من ذلك متابعة شيخه موسى بن مسعود ^(٤) ؛ فإنه صدوق سيء الحفظ وكان يُصحَّف قال ابن أبي حاتم : " سألت أبي عن أبي حذيفة (يعني : موسى بن مسعود النّهدي) فقال : صدوق (أي : في دينه) معروف بالثوري كان الثوري نزل بالبصرة على رجل وكان أبو حذيفة معهم فكان سفيان يوجّه أبا حذيفة في حوائجه ولكن كان يُصحَّف وروى أبو حذيفة عن سفيان بضعة عشر ألف حديث وفي بعضها شيء " وقال ابن أبي حاتم : " سئل أبي عن أبي

^(١) العيني ، عمدة القاري ، ج: ١٠ ، ص (٤٤) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العتق ، باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات ، ج: ٢ ، ص (٨٩٢) حديث رقم (٢٣٨٣) .

^(٣) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولا هم أبو الحسن بن المديني بصري ، ثقة ثبت إمام أعلم أهل الأرض بالحديث وعلمه حتى قال البخاري : ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني وقال فيه شيخه ابن عيينة كنت أعلم منه أكثر مما يتعلم مني وقال النسائي : كان الله خلقه للحديث . قال المزني فيه : الإمام المبرز في هذا الشأن صاحب التصانيف الواسعة والمعرفة الباهرة .

قال الحافظ ابن حجر : عابوا عليه إجابته في الحنة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح . قال البخاري : يوم الإثنين ليومين بقيا من ذي القعدة مات بالعسكر .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٦ ، ص (٢٨٤) برقم (٢٤١٤) .

المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢١ ، ص (٥) برقم (٤٠٩٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٠٣) برقم (٤٧٦٠) .

^(٤) هو موسى بن مسعود التّهدي أبو حذيفة البصري ، صدوق سيء الحفظ وكان يصحّف ، مات سنة عشرين ومائتين أو بعدها وقد جاز التسعين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٧ ، ص (٢٩٥) برقم (١٢٦٠) .

المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٩ ، ص (١٤٥) برقم (٦٣٠٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٥٤) برقم (٧٠١٠) .

حذيفة ومحمد بن كثير؟ فقال : ما أقربهما وكانا مؤذنين وسئل عن مؤمل بن إسماعيل وأبي حذيفة فقال : في كتبهما خطأ كثير وأبو حذيفة أقلهما خطأ^(١).
قال الحافظ ابن حجر في التقریب : وحديثه عند البخاري في المتابعات^(٢).

قلتُ : بل هو أصل في هذا الباب ، والذي يظهر لي أنَّ الإمام البخاري انتقى له من أصوله ما توبع عليه . وتجدرُ الإشارة إلى أنَّ البخاري - رحمه الله - أتبع حديث شيخه موسى ومتابعة شيخه ابن المديني بحديث عن شيخه محمد بن أبي بكر قال الإمام البخاري : "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَثَامُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ : كُنَّا نُؤْمَرُ عِنْدَ الْخُسُوفِ بِالْعَتَاةِ"^(٣).

قلتُ : إنَّ إسناده لا شائبة فيه غير أنَّه قدَّم رواية موسى ؛ لأنَّ الأمر النبوي بالعتق صريح واضح بلفظ (أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ) بخلاف رواية ابن أبي بكر التي وقع فيها (كُنَّا نُؤْمَرُ) ، كما أنَّ في سياقها بعض مخالفة ؛ إذ في رواية موسى زيادة ذكر الشمس خلافاً لرواية شيخه ابن أبي بكر التي وقع فيها (عند الخسوف) وحسب وعليه فقدَّم البخاريُّ الرواية التي تشهد لما ترجم به بلفظ الكسوف والله موفق .

[٧٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ : عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبُوهُ فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ"^(٤).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - ساق هذه المتابعة المعلقة عن شيخه أبي عاصم النبيل

(١) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٨ ، ص (١٦٣) برقم (٧٢٣) .

(٢) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٥٤) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العتق ، باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات ، ج: ٢ ، ص (٨٩٢)

حديث رقم (٢٣٨٤) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب بدء الخلق ، باب: ذكر الملائكة ، ج: ٣ ، ص (١١٧٥) حديث رقم (٣٠٣٧) .

وساق المتن عليها ، وغايته من ذلك بيانُ متابعة أبي عاصم النبيل ^(١) لمَخلد بن يزيد القرشي ^(٢)؛ فَمَخلدٌ صدوق له أوهام ، حكى المزي قال : قال أبو بكر الأثرم عن أحمد ابن حنبل : لا بأسَ به وكان يَهْمُ ^(٣). وقال أبو حاتم الرازي : صدوق ^(٤). وقال الذهبي في السير عقب إيراد قول أبي حاتم : " مُحْتَجٌّ به في الصَّحاح " ^(٥) وقال في الميزان : " وقد روى مَخلد حديثاً في الصلاة مرسلًا فوصله ، قال أبو داود : مَخلد شيخ إنما رواه الناس مرسلًا " ^(٦). **قلتُ** : ويفهم من كلام أبي داود : مَخلدٌ شيخ الغمز فيه أي أنه كان طاعنا في السنِّ فلعله وهم دلٌّ على هذا المعنى ما أخرجه ابن سعد في الطبقات قال : " أخبرنا عباد بن عمر الواشحي مؤذن مسجد سليمان بن حرب بالبصرة قال حدثنا مَخلد بن يزيد قال لقيته منذ خمسين وكان نازلاً في بني ^(٧) وكان فاضلاً خيراً كبير السن عن يوسف بن ماهك... " ^(٨) هذا ومن الجدير بالذكر أنَّ الإمام البخاري أخرج رواية شيخه أبي عاصم موصولة في كتاب الأدب بواسطة شيخه عمرو بن علي الفلاس عنه وفي بعض ألفاظها اختلاف يسير قال البخاري : حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبْهُ فَيَجِبُ جِبْرِيلُ فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبُوهُ فَيَجِبُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ " ^(٩) قال الحافظ ابن حجر : " وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أنه قد يعلق عن بعض مشايخه ما هو عنده عنه بواسطة ؛ لأن أبا عاصم من شيوخه " ^(١٠) .

^(١) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ثبت ، مات سنة اثني عشرة ومائتين أو بعدها. قال البخاري : سمعت أبا عاصم يقول : ما اغتبت أحدا منذ علمت أن الغيبة تضر بأهلها .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٤، ص (٣٣٦) برقم (٣٠٣٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٣، ص (٢٨١) برقم (٢٩٢٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٨٠) برقم (٢٩٧٧) .

^(٢) هو مَخلد بن يزيد القرشي الحراي أبو يحيى ويقال أبو خدّاش أو أبو الجيش أو أبو الحسن ، صدوق له أوهام مات سنة ثلاث وتسعين ومائة.

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧، ص (٣٤٣) برقم (٥٨٤٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٢٤) برقم (٦٥٤٠) .

^(٣) المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧، ص (٣٤٥) .

^(٤) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٨، ص (٣٤٧) برقم (١٥٩١) .

^(٥) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ٩، ص (٢٣٧) .

^(٦) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج: ٦، ص (٣٩٠) برقم (٨٤٠٠) .

^(٧) في هذا الموضع سقط في المطبوع من الطبقات .

^(٨) ابن سعد ، محمد (ت ٢٣٠ هـ) ، الطبقات الكبرى ، د. ت ، د. ط ، دار صادر - بيروت ، ج: ٥، ص (٤٠٧) .

^(٩) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، باب المقة من الله تعالى ، ج: ٥، ص (٢٢٤٦) حديث رقم (٥٦٩٣) .

^(١٠) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٦، ص (٣٠٩) .

[٨٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ وَاسْمُهُ عُمَرُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخُو أَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ الْجِدْعُ فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ : أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ نَافِعٍ بِهِذَا وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ : عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١).

قلتُ : ساق الإمام البخاري عقبَ هذا الحديثَ تعليقين أحدهما عن شيخه أبي عاصم النبيل والآخر عن عبد الحميد بن حميد بن نصر الكشي (ت ٢٤٩ هـ) ^(٢) أحد شيوخ الإمامين مسلم والترمذي، وغايته من ذلك بيان أنَّ عمر بن العلاء ^(٣) المقبول تابعه كلٌّ من معاذ بن العلاء ^(٤) وابن أبي رَوَّاد ^(٥) ؛ فانجبر بذلك ضعفه .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، باب : علامات النبوة في الإسلام ، ج: ٣، ص (١٣١٣) حديث رقم (٣٣٩٠) .
^(٢) هو عبد بغير إضافة بن حميد بن نصر الكشي وقال ابن حجر في التقریب (الكسي) بالمهمله ، وحكى المزي الاختلاف ، أبو محمد قيل اسمه عبد الحميد وبذلك جزم ابن حبان ثقة حافظ ، وكان ممن جمع وصنّف من مات سنة تسع وأربعين ومائتين أخرج له البخاري تعليقا وحّدث عنه مسلم والترمذي .

انظر : ابن حبان ، الثقات ، ج: ٨، ص (٤٠١) برقم (١٤٠٩٠) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٨، ص (٥٢٤) برقم (٣٦١٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٦٨) برقم (٤٢٦٦) .
^(٣) هو عمر بن العلاء بن عمّار المازني البصري أبو حفص أخو أبي عمرو بن العلاء ، مقبول عدّه الحافظ من الطبقة السابعة وقال : قيل الصواب معاذ بن العلاء ، قلتُ : وجزم المزي أنهما اثنان لا واحدا وقد نقل الحافظ ابن حجر في التهذيب عن الإمام النسائي في كتاب الإخوة أنه قال : " أربعة إخوة معاذ وأبو عمرو وأبو سفيان وعمر بنو العلاء " .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢١، ص (٤٧٥) برقم (٤٢٩٢) .

و ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج: ٧، ص (٤٢٨) برقم (٨١١) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤١٦) برقم (٤٩٥٤) .
^(٤) هو معاذ بن العلاء بن عمار المازني أبو غسان البصري ، صدوق ، عدّه الحافظ من الطبقة السابعة ، استشهد به البخاري في التعليقات وروى له الترمذي .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٨، ص (١٢٨) برقم (٦٠٣٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٣٦) .
^(٥) هو عبد العزيز بن أبي رَوَّاد واسمه ميمون وقيل أئمن وقيل يمن بن بدر المكي مولى المهلب بن أبي صفرة ، صدوق عابد ربما وهم ورمي بالإرجاء مات سنة تسع وخمسين ومائة وحكى أن الثوري لم يصلّ عليه ؛ لأنه يرى الإرجاء ، استشهد به البخاري تعليقا .
انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٨، ص (١٣٦) برقم (٣٤٤٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٣٦) .

تنبيهان هامان :

الأول : قال ابن حبان في ترجمة ابن أبي رَوَّاد : " وكان ممن غلب عليه عليه النقشف حتى كان لا يدري ما يحدث به فروى عن نافع أشياء لا يشك من الحديث صناعته إذا سمعها أنها موضوعة كان يحدث بها توهمًا لا تعمدًا ومن حدث على الحسبان وروى على لتوهم حتى كثر ذلك منه سقط الاحتجاج به وإن كان فاضلا في نفسه وكيف يكون التقى في نفسه من كان شديد الصلابة في الأرجاء كثير البغض لمن انتحل السنن... ثم قال آخر الترجمة : روى عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر نسخة موضوعة لا يحلُّ ذكرها إلا على سبيل الاعتبار منها " .

ابن حبان ، المجروحين ، ج: ٢، ص (١٣٧/١٣٦) .==

[٨١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَأَنْزَلْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ

= قُلْتُ : إِنَّ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ حِبَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - تَعْسُفٌ شَدِيدٌ ؛ فَهَذَا إِمَامُ الدُّنْيَا الْبُخَارِيُّ أَقْرَبَ عَهْدًا مِنْهُ بِالرَّجُلِ وَقَدْ أُخْرِجَ لَهُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ اسْتِشْهَادًا ، وَلَمْ يَرَأَ أَنَّ هَذَا الطَّرِيقَ سَبِيلَ لِرَوَايَةِ مَا هُوَ مَوْضُوعٌ وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ .

هَذَا وَقَدْ عَلَّقَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ عَلَى كَوْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَرَى الْإِرْجَاءَ فَقَالَ ج: ٤ ، ص (٣٦٥) : " والعجب من عبد العزيز كيف يرى الإرجاء وهو من الخائفين الوجهين مع كثرة حجه وتعبده مات سنة تسع وخمسين ومائة رحمه الله وسامحه " .

الثاني : قال عباس الدوري : سمعت يحيى (يعني ابن معين) يقول : معاذ بن العلاء أخو أبي عمرو بن العلاء ولهم أخ آخر هو أبو سفيان ابن العلاء وهؤلاء ثلاثة إخوة " . ونقل الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب عن الإمام النسائي في كتاب الإخوة أنه قال : " أربعة إخوة معاذ وأبو عمرو وأبو سفيان وعمر بنو العلاء " .

انظر : ابن معين ، يحيى (ت ٢٣٣ هـ) ، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ، ط ١ ، م ٤ ، (تحقيق أحمد محمد نور سيف) ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - دمشق ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، ج: ٤ ، ص (٢٦٧) برقم (٤٣١٤) .
و ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج: ٧ ، ص (٤٢٨) برقم (٨١١) .

قلتُ : والذي يظهر لي بعد التحقيق أنهم ثلاثة إخوة وهم أبو حفص عمر بن العلاء وأخوه أبو عمرو بن العلاء النحوي المشهور ومعاذ بن العلاء . نعم هذا مقتضى صنيع إمام الدنيا البخاري ، وأما ما قاله ابن معين عن أخ اسمه أبو سفيان وتابعه عليه النسائي وأحسبه استفادته منه فإنما هو وهم منشأه التصحيف وجل من لا يسهو ولا يهمل ؛ فأبو سفيان صوابه أبو غسان وهي كنية معاذ ابن العلاء وليساهما اثنان ، ويشهد لهذا ما وقع عند البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة معاذ قال : " معاذ بن العلاء بن عمار أبو غسان ... " وتابع الإمام مسلم الإمام البخاري على ذلك في كتابه الكنى فقال : " أبو غسان معاذ بن العلاء بن عمار ... " . وكذا سار على إثرهما أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل فقال : " معاذ بن العلاء أخو أبي عمرو بن العلاء النحوي وهو ابن العلاء ابن عمار أبو غسان ... " فهؤلاء أساطين العلم تتابعوا على ذلك وأبو سفيان بن العلاء لا وجود له في الأسانيد والله الموفق .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٧ ، ص (٣٦٥) برقم (١٥٦٩) .
النيسابوري ، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ) ، الكنى والأسماء ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق عبد الرحيم محمد القشقرى) ، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة ، ١٤٠٤ هـ ، ج: ١ ، ص (٦٦٣) برقم (٢٦٩١) .
ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٨ ، ص (٢٤٨) برقم (١١٢٧) .

اللَّهِ شَيْئًا يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، سَلِّينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا

تَابَعَهُ أَصْبَغُ : عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ^(١)

[٨٢] قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ لَا أُغْنِي عَنْكُمُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، سَلِّينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا تَابَعَهُ أَصْبَغُ : عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ^(٢)

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذه المتابعة المعلقة وكررها في موضعين عن شيخه أصبغ ابن الفرج المصري ^(٣) عقب حديث شيخه أبي اليمان ^(٤) ؛ وقصد من ذلك بيان متابعة شيخه أصبغ لشيخه أبي اليمان متابعة قاصرة فيما رواه ، والباعث على استدعاء المتابعة أن أبا اليمان تكلّم في روايته عن شعيب بن أبي حمزة ^(٥) وأنّ جلها مناولة وهو يقول في ذلك أخبرنا على نحو يشعر بالتحديث والسماع ، ولكي يسدّ الإمام البخاري هذه الثغرة ويجبر هذا الضعف عمد إلى هذا الصنيع الذي يريك براعة منقطعة النظر في علم العلل ، حكى المزني في تهذيب الكمال قال : " قال القاسم بن أبي صالح الهمداني عن إبراهيم بن الحسين بن ديزيل سمعت أبا

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوصايا ، باب : هل يدخل النساء والولد في الأقارب ؟ ، ج:٣ ، ص (١٠١٢) حديث رقم (٢٦٠٢) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب : وأنذر عشيرتك القربين ، ج:٤ ، ص (١٧٨٧) حديث رقم (٤٤٩٢) .
^(٣) هو أصبغ بن الفرج بن سعيد الأموي مولاهم الفقيه المصري أبو عبد الله ، ثقة ، قال ابن يونس : توفي يوم الأحد لأربع بقين من شوال سنة خمس وعشرين ومائتين . وقال الحافظ ابن حجر : مات مستترا أيام الحنة سنة خمس وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٣ ، ص (٣٠٤) برقم (٥٣٦) و المزني ، تهذيب الكمال ، ج:١٣ ، ص (٢٨١) برقم (٢٩٢٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١١٣) برقم (٥٣٦) . وانظر : تهذيب التهذيب ، ج:١ ، ص (٣١٥) .

^(٤) هو الحكم بن نافع البهرازي أبو اليمان الحمصي مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال : إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢ ، ص (٣٤٤) برقم (٢٦٩١) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج:٧ ، ص (١٤٦) برقم (١٤٤٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٦) برقم (١٤٦٤) .

^(٥) هو شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم واسم أبيه دينار أبو بشر الحمصي ثقة عابد قال ابن معين : من أثبت الناس في الزهري من مات سنة اثنتين وستين ومائة أو بعدها .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج:١٢ ، ص (٥١٦) برقم (٢٧٤٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٦٧) برقم (٢٧٩٨) .

اليمن الحكم بن نافع يقول : قال لي أحمد بن حنبل : كيف سمعت الكتب من شعيب بن أبي حمزة ؟ قلت : قرأت عليه بعضه وبعضه قرأه علي وبعضه أجاز لي وبعضه مناولة فقال في كله: أخبرنا شعيب " (١). وقال البرذعي : " سمعت أبا زرعة يقول : لم يسمع أبو اليمن من شعيب بن أبي حمزة إلا حديثا واحدا والباقي إجازة " (٢).

[٨٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : لئن رأيتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّيَ عِنْدَ الْكُعْبَةِ لَأَطَّانَ عَلَى عُنُقِهِ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : لَوْ فَعَلَهُ لَأَخَذْتُهُ الْمَلَايِكَةُ

تَابِعَهُ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ : عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ " (٤)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - ساق هذا التعليق عن شيخه عمرو بن خالد (٥) ، عقب حديث شيخه يحيى بن جعفر بن أعين (٦) وغايته من ذلك بيان أنَّ عبيد الله بن عمرو ابن أبي الوليد (٧) تابع عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٨) متابعة قاصرة ؛ فتحصل بها أنَّ عبد الرزاق ضبط وأتقن هذا الحديث ؛ والباعث على طلب البخاري تلك المتابعة أنَّ

(١) انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٧، ص (١٥٠) .

وقال المزي : " وقال الفضل بن غسان الغلابي عن يحيى بن معين سألت أبا اليمن عن حديث شعيب بن أبي حمزة فقال : ليس هو مناولة المناولة لم أخرجهما إلى أحد وقال أبو زرعة الدمشقي: عن أبي اليمن كان شعيب بن أبي حمزة عسرا في الحديث فدخلنا عليه حين حضرته الوفاة فقال هذه كتي وقد صححتها فمن أراد أن يأخذها فليأخذها ومن أراد أن يعرض فليعرض ومن أراد أن يسمعها من ابني فليسمعها فإنه قد سمعها مني " .

(٢) أبو زرعة ، عبيد الله بن عبد الكريم (ت ٢٦٤هـ) ، سؤالات البرذعي لأبي زرعة ، ط٢، ١م ، (تحقيق سعدي الهاشمي) ، دار الوفاء - المنصورة ، ١٤٠٩هـ ، ص (٤٦٥/٤٦٦) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب: كالا لئن لم ينته لنسفن بالناصية ... ، ج:٤، ص (١٨٩٦) حديث رقم (٤٦٧٥) .

(٥) هو عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد التميمي ويقال الخزاعي أبو الحسن الحارثي نزيل مصر ، ثقة ، قال البخاري : مات بمصر سنة تسع وعشرين ومائتين . انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦، ص (٣٢٧) برقم (٢٥٤٢) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢١، ص (٦٠١) برقم (٤٣٥٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٠) برقم (٥٠٢٠) .

(٦) هو يحيى بن جعفر بن أعين الأزدي الباقري أبو زكريا البخاري البيكندي ، ثقة ، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣١، ص (٢٥٤) برقم (٦٨٠٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٨٨) برقم (٧٥٢١) .

(٧) هو عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرقي أبو وهب الأسدي ، ثقة فقيه ربما وهم ، مات سنة ثمانين ومائة عن ثمانين إلا سنة .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٩، ص (١٣٦) برقم (٣٦٧١) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٣) برقم (٤٣٢٧) .

(٨) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولا هم ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة حافظ مصنف شهير ، يعد من أثبت الناس في معمر ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، قال البخاري في التاريخ الكبير : " ما حدث من كتابه فهو أصح مات سنة إحدى عشرة ومائتين قال الحافظ ابن حجر : وله خمس وثمانون سنة " . انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦، ص (١٣٠) برقم (١٩٣٣) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٨، ص (٥٢) برقم (٣٤١٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٥٤) برقم (٤٠٦٤) .

عبد الرزاق قد تغيّر في آخر حياته فصار يُلقن ، وهذا الحديث ليس في كتابه المصنّف ولا هو في جامع معمر بن راشد ، وقد أبان الإمام أحمد والذي رحل إلى عبد الرزاق وسمع منه المصنّف أنّ الحديث إذا لم يوجد في كتاب عبد الرزاق فيكون حينئذ ممّا سَمِعَ منه بعدما عمي واختلط ، قال الأثرم في مسائله عن أحمد أنه ذَكَرَ له حديث " (النَّارُ جِبَارٌ) فقال : هذا باطل ليس من هذا شيء ، ثم قال : ومَنْ يُحدث عن عبد الرزاق قلتُ: حدثني أحمد بن شَبُويه قال (أي: أحمد) : هؤلاء سمعوا بعدما عمي كان يلقن فلقيه وليس هو في كتابه وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه كان يلقنها بعدما عمي" ^(١). وإذا كان عبد الرزاق من أثبت الناس في معمر غير أنّ الأئمة النقاد وقفوا على أحاديث أنكروها من هذا الطريق قال عبد الله ابن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) : " سمعتُ رجلاً يقول ليحيى (يعني : ابن معين) تحفظ عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي ﷺ أنه مسح على الجبائر ؟ فقال: باطل. ما حدث به معمر قطُ سمعتُ (القائل : عبد الله بن أحمد): يحيى يقول عليه بدنة مقلدة مجللة إنّ كان معمر حدث بهذا قطُ. هذا باطل ولو حدث بهذا عبدُ الرزاق كان حلال الدم . مَنْ حدث بهذا عن عبد الرزاق ؟ قالوا له: فلان فقال: لا والله ما حدّث به معمر وعليه حجة من ههنا يعني المسجد إلى مكة إنّ كان معمر حدث بهذا " وقال عبد الله : سمعتُ يحيى (أي: ابن معين) يقول: " ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً قط إلا من كتابه لا والله ما كتبتُ عنه حديثاً قط إلا من كتابه" ^(٢)

هذا ومن الجدير ذكره أنّ حديث عبد الرزاق رواه عنه الإمام أحمد ^(٣) في مسنده وأخرجه الترمذي في السنن عن عبد بن حُميد عنه به ^(٤) ، غير أنه وقع في آخره لفظه (عَيَانَا) في قوله (لَأَخَذْتُهُ الْمَلَأِيكَةُ) وهذه الزيادة لم يعتمدها جبلُ الحفظ البخاري - رحمه الله - والظاهر أنها لم تصحّ عنده والله أعلم .

^(١) ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ج: ٢، ص (٧٥٢/٧٥٣) ، وانظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٨، ص (٥٧) . قال ابن ماجه : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : " النَّارُ جِبَارٌ " .

ابن ماجه ، محمد بن يزيد (ت ٢٧٥ هـ) ، السنن ، ، د. ط. ٢، م، (بغاية محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار الفكر - بيروت ، د. ت ، باب: الجبار ، ج: ٢، ص (٨٩٢) حديث رقم (٢٦٧٦) .

^(٢) أحمد ، العلل ومعرفة الرجال ، ج: ٣، ص (١٥) . برقم (٣٩٤٤) و (٣٩٤٠) .

^(٣) انظر : أحمد ، المسند ، ج: ١، ص (٣٦٨) حديث رقم (٣٤٨٣) .

^(٤) انظر : الترمذي ، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩ هـ) ، السنن ، د. ط. ٥، م ، (تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، د. ت ، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ، باب: ومن سورة اقرأ باسم ربك ، ج: ٥، ص (٤٤٣) .

[٨٤] قال الإمام البخاري : قَالَ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ (ح)

و حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَثْنَاءٍ فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا وَنِكَاحٌ آخَرُ كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِمَرْأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمَئِهَا : أَرْسَلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ وَيَعْتَزِّلُهَا زَوْجُهَا وَلَا يَمْسُهَا أَبَدًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ فَكَانَ هَذَا النَّكَاحُ نِكَاحَ الْإِسْتِبْضَاعِ ، وَنِكَاحٌ آخَرُ يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا أُرْسِلَتْ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا تَقُولُ لَهُمْ : قَدْ عَرَفْتُمْ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ وَنِكَاحُ الرَّابِعِ يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا وَهِنَّ الْبَغَايَا كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا وَدَعُوا لَهُمْ الْقَافَةَ^(١) ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ فَالْتَأَطَ^(٢) بِهِ وَدُعِيَ ابْنُهُ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ^(٣) .

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه يحيى بن سليمان^(٤) ثمَّ حول بالإسناد فأسندَ عن شيخه أحمد بن صالح ، وغايته من الإسناد المعلق بيان متابعة عبد الله ابن وهب^(١) لعنيسة بن خالد^(٢) ؛ فعنيسة هذا مختلف فيه وفيه كلام شديد جعلَ إمام الدنيا البخاري لا يخرج له إلا مقرونا فيما توبع عليه ، وصورة الكلام فيه على النحو الآتي :

(١) جمع قائف ؛ وهو الذي يَقُوفُ الآثار ؛ أي يَقْفُوهَا . انظر : الزمخشري ، الفائق ، ج: ١ ، ص (٢٤٤) .

(٢) أي : التصق به . انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج: ٧ ، ص (٣٩٥) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب النكاح ، باب : لا نكاح إلا بولي ، ج: ٥ ، ص (١٩٧٠) حديث رقم (٤٨٣٤) .

(٤) هو يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي أبو سعيد الكوفي نزيل مصر ، كتب عنه أبو حاتم . بمصر وقال عنه : شيخٌ وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما أغرب وقال الحافظ ابن حجر في التقريب : صدوق بخطيء ، ، وقال في مقدمة الهدي : " لقيه البخاري ... لم يكن البخاري من تخريج حديثه وإنما أخرج له أحاديث معروفة من حديث ابن وهب خاصة " وقال أبو سعيد بن يونس المصري : مات سنة سبع أو ثمان وثلاثين ومائتين .

انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٩ ، ص (١٥٤) برقم (٦٣٨) وابن حبان ، الثقات ، ج: ٩ ، ص (٢٦٣) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣١ ، ص (٣٦٩) برقم (٦٨٤٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩١) برقم (٧٥٦٤) .

وابن حجر ، هدي الساري ، ص (٤٥١) .

(١) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ، ثقة حافظ عابد مات سنة سبع وتسعين ومائة وله اثنتان وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦ ، ص (٢٧٧) برقم (٣٦٤٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٨) برقم (٣٦٩٤) .

١- أن روايته عن يونس بن يزيد الأيلي على قسمين : قسمٌ أصولٌ سمعها وقسم آخر نسخة أي : لم يسمعها وهي مظنة الخطأ وعدم الضبط ؛ الأمر الذي يقضي بتتبع روايته ، قال الآجري : قيل لأبي داود : عنيسة يحتج بحديثه ؟ قال : سألت أحمد ابن صالح قلت: كانت أصول يونس عنده أو نسخة ؟ قال : بعضها أصول وبعضها نسخة، قال أبو داود: قال أحمد بن صالح : أقعد في آخر عمره يعني: عنيسة^(٣).

٢- أن عنيسة متكلم في عدالته قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن عنيسة بن خالد فقال : كان على خراج مصر وكان يُعلق النساء بالثدي^(٤).

٣- أن بعضهم قدح في أهلية عنيسة للتحديث والرواية ، قال المزي : قال أبو عوانة الإسفراييني عن يعقوب بن سفيان: سمعت ابن بكير (يعني: يحيى بن بكير) يقول: إنما يُحدث عن عنيسة مجنون أحمق ! قال (أي : ابن بكير): كان يجيئني، ولم يكن موضعاً للكتابة أن يكتب عنه^(٥).

قال الحافظ ابن حجر في الكلام على هذا التعليق : " وقال يحيى بن سليمان هو الجعفي من شيوخ البخاري وقد ساقه المصنف على لفظ عنيسة وأما لفظ ابن وهب فلم أره من رواية يحيى بن سليمان إلى الآن " ^(٦).

^(١) هو عنيسة بن خالد بن يزيد الأموي مولاهم أبو عثمان الأيلي ، قال عنه أحمد بن صالح المصري : صدوق ، قال أبو سعيد ابن يونس المصري : توفي بأيلة في جمادى الأولى سنة ثمان وتسعين، قال المزي : أخرج له البخاري مقرونا .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢، ص (٤٠٤) برقم (٤٥٢٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٣٢) برقم (٥١٩٨) .

^(٢) أبو داود ، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ) ، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ، ط ١، م١، (تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي) ، مكتبة دار الاستقامة - مكة المكرمة ، مؤسسة الريان - لبنان ، بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م ، ج: ٢، ص (١٦٩) برقم (١٥٠٠) .

^(٤) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٦، ص (٤٠٢) برقم (٢٢٤٦) .

^(٥) المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢، ص (٤٠٥) .

^(٦) ابن حجر ، فتح الباري، ج: ٩، ص (١٨٤) .

[٨٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَإِنَّ الْكَافِرَ أَوْ الْمُتَافِقَ - فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ- يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ "(١).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذا التعليق عن شيخه يحيى بن بكير^(٢) وقصد به بيان متابعة إمام دار الهجرة مالك بن أنس لعبدته سليمان^(٣) متابعة قاصرة جبرا لشكه؛ حيث شكَّ عبدة في قوله (وَإِنَّ الْكَافِرَ أَوْ الْمُتَافِقَ فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ) ومما يدلنا على أنَّ عبدة هو من شكَّ لا عبيد الله بن عمر العمري^(٤) أنَّ مسلما أخرجه من طريق يحيى القطان عن عبيد الله عن نافع بلفظ الكافر بدون الشك^(٥) ، وأمَّا قول الإمام البخاري بعد المتابعة (بِمِثْلِهِ) فالمتابعة في أصل الحديث لا في صورة الشك قال الحافظ ابن حجر : " ووقع لنا في الموطأ من روايته عن مالك (أي: رواية يحيى بن بكير عن مالك) ولفظه المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء وأخرجه الإسماعيلي من طريق ابن وهب أخبرني مالك وغير واحد أنَّ نافعا حدثهم فذكره بلفظ المسلم فظهر أنَّ مراد البخاري بقوله مثله أي : مثل أصل الحديث لا خصوص الشك الواقع في رواية عبيد الله بن عمر عن نافع "(٦).

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأطعمة ، باب : المؤمن يأكل في معي واحد ، ج:٥، ص (٢٠٦١) حديث رقم (٥٠٧٩) .
(٢) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري وقد ينسب إلى جده ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين وله سبع وسبعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (٢٨٤) برقم (٣٠١٩) .
والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣١، ص (٤٠١) برقم (٦٨٥٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩٢) برقم (٧٥٨٠) .
(٣) هو عبدة بن سليمان الكلابي ؛ من قيس عيلان ، أبو محمد الكوفي يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت ، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل بعدها .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٨، ص (٥٣٠) برقم (٣٦١٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٦٩) برقم (٤٢٦٩) .
(٤) هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني أبو عثمان ، ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح المصري على مالك في نافع وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها ، مات سنة بضع وأربعين ومائة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٩، ص (١٢٤) برقم (٣٦٦٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٣) برقم (٤٣٢٤) .
(٥) قال مسلم : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ " .
مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الأشربة ، باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء ، ج:٣، ص (١٦٣١) حديث رقم (٢٠٦٠) .

(٦) ابن حجر ، فتح الباري، ج:٩، ص (٥٣٧) .

[٨٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لَا نَدْرِي أَذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا فَقَالَ : سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُّوهُ. قَالَتْ : وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكَفْرِ "

تَابِعُهُ عَلِيٌّ : عَنْ الدَّرَّاورِدِيِّ

وَتَابَعَهُ أَبُو خَالِدٍ (أي : الأحمر) وَالطُّفَاوِيُّ ^(١).

قلتُ : ساق الإمام البخاري عقب حديث شيخه محمد بن عبيد الله ^(٢) ثلاث متابعات معلقة أولها عن شيخه علي ابن المديني ^(٣) عن الدَّرَّاورِدِيِّ ^(٤) والثانية عن أبي خالد الأحمر وهو صدوق يخطئ ^(٥) والثالثة عن الطُّفَاوِيِّ وهو صدوق يهم ^(٦) وما يعيننا هنا المتابعة الأولى ابتداءً ؛ فهي موضوعنا لكونها من تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه ، وقد قصد الإمام البخاري من هذه المتابعات تقوية طريق أسامة بن حفص المدني المتكلم فيه ؛ حيث ضعفه أبو الفتح محمد بن حسين الأزدي (ت ٣٧٤ هـ) ^(٧) ، وقال أبو القاسم هبة الله بن الحسن الطبري اللالكائي (ت ٤١٨ هـ) : مجهول ، حكى المزي قال : " روى له البخاري حديثاً واحداً عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أَنَّ ناساً يأتوننا باللحم ... الحديث بمتابعة أبي خالد الأحمر

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الذبائح والصيد ، باب : ذبيحة الأعراب ونحوهم ، ج : ٥ ، ص (٢٠٩٧) حديث رقم (٥١٨٨) .

^(٢) هو محمد بن عبيد الله بن محمد بن زيد المديني أبو ثابت مولى آل عثمان ثقة ، عده الحفاظ من الطبقة العاشرة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ١ ، ص (١٧٠) برقم (٥٠٦) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢٦ ، ص (٤٦) برقم (٥٤٣٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٩٤) برقم (٦١١٠) .

^(٣) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم أبو الحسن بن المديني بصري ثقة ثبت إمام أعلم أهل آلاف بالحديث وعلمه حتى قال البخاري ما استصغرت نفسي إلا عند علي ابن المديني وقال فيه شيخه ابن عيينة : كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني وقال النسائي : كأن الله خلقه للحديث عابوا عليه إجابته في المحنة لكنه اتصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح بالعسكر .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ٦ ، ص (٢٨٤) برقم (٢٤١٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢١ ، ص (٥) برقم (٤٠٩٦) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٠٣) برقم (٤٧٦٠) .

^(٤) هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي أبو محمد الجهني مولاهم المدني صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج : ١٨ ، ص (١٨٧) برقم (٣٤٧٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٥٨) برقم (٤١١٩) .

^(٥) هو سليمان بن حيان الأزدي أبو خالد الأحمر الكوفي ، صدوق يخطئ ، من الثامنة مات سنة تسعين ومائة أو قبلها وله وضع وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج : ١١ ، ص (٣٩٤) برقم (٢٥٠٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٠) برقم (٢٥٤٧) .

^(٦) هو محمد بن عبد الرحمن الطفاوي أبو المنذر البصري صدوق يهم عده الحفاظ ابن حجر من الطبقة الثامنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢٥ ، ص (٦٥٢) برقم (٥٤١٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٩٣) برقم (٦٠٨٧) .

^(٧) ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ) ، الضعفاء والمتروكين ، ط ١ ، م ٢ ، (تحقيق عبد الله القاضي) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٦ هـ ، ج : ١ ، ص (٩٥) برقم (٢٨٧) .

ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن هشام [ولم يذكره في تاريخه ولا ذكره عبد الرحمن ابن أبي حاتم في كتابه]^(١) وقد تابعه في رفعه عن هشام بن عروة أيضا رجلان كبيران عبد الرحيم بن سليمان ويونس بن بكير ورفع عبد الوهاب بن عطاء الخفاف في كتبه أيضا عن هشام وهو في الموطأ موقوف (قال المزي) : هذا معنى ما ذكره الحافظ أبو القاسم الطبري اللالكائي وذكر أنه مجهول^(٢) وقال الذهبي في الميزان : " صدوق ضعفه أبو الفتح الأزدي بلا حجة وقال اللالكائي : مجهول قلت (أي الذهبي) : روى عنه أربعة "^(٣).

قلت : إنه بعد النظر في تلك الأقوال نجد الآتي :

١- أن أسامة بن حفص ليس مجهولا جهالة عين فقد روى عنه أربعة و بذلك يكونُ معروفا ، لكن الظاهر أنه مقلٌ غير مشهور بالرواية . وأما جرح الأزدي فلا وجه له ولا دليل عليه قال الذهبي : " عليه في كتابه في الضعفاء مؤاخذات ؛ فإنه ضعف جماعة بلا دليل بل قد يكون غيره قد وثقهم "^(٤)

٢- أن البخاري لم يحتج بأسامة استقلالا في الصحيح وإنما أخرج له ما توبع عليه ، قال **الحافظ ابن حجر** : " قوله تابعه علي عن الدراوردي هو علي بن عبد الله بن المديني شيخ البخاري والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد وإنما يخرج له البخاري في المتابعات ومراد البخاري أن الدراوردي رواه عن هشام بن عروة مرفوعا كما رواه أسامة ابن حفص وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق يعقوب بن حميد عن الدراوردي به قوله وتابعه أبو خالد والطفاوي يعني عن هشام بن عروة في رفعه أيضا " ^(٥).

وبناء على هذا الكلام يتضح لنا عمقُ نظر البخاري ؛ حيث يؤسس البخاري بهذا المنهج الدقيق قاعدة للاستفادة من رواية من تتابعوا على الرواية في نفس الطبقة وأن تتابعهم يجبر النقص والوهم والخطأ ويجعل الحديث صحيحا على شرطه ، يقول الحافظ ابن

^(١) **قلت** : ما بين المعقوفين هو من تنمة كلام اللالكائي والصواب أن البخاري ذكره في التاريخ الكبير فقال : "أسامة بن حفص المديني عن هشام بن عروة سمع منه محمد بن عبيد الله " . انظر: البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢، ص (٢٣) برقم (١٥٦٣) . أمّا أنه لم يذكره ابن أبي حاتم فصحيح ولعله يكون قد سقط من ابن أبي حاتم سهوا فليس ذلك حجة على تجهيل أسامة .

^(٢) المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢، ص (٣٣٣/٣٣٢) برقم (٣١٤) .

^(٣) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج:١، ص (٣٢٣) برقم (٧٠٣) . **قلت** : وهؤلاء الأربعة هم :

إبراهيم بن حمزة الزبيري ومحمد بن الحسن بن زبالة المخزومي وأبو ثابت محمد بن عبيد الله المديني ويحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة.

وقال الذهبي في كتابه " من تكلم فيه وهو موثق : " صدوق مقل " .

الذهبي ، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨ هـ) ، من تكلم فيه وهو موثق ، ط١، ١م ، (تحقيق محمد شكور أمير الميادني) ، مكتبة المنار -

الزرقاء ، ١٤٠٦ هـ ، ص (٤٠) برقم (٢٥) .

^(٤) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج:١٦، ص (٣٤٨) .

^(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٩، ص (٦٣٤) .

حجر : " ويؤخذ من صنيعه أيضا أنه وإن اشترط في الصحيح أن يكون راويه من أهل الضبط والإتقان إلا أنه إن كان في الراوي قصور عن ذلك ووافقه على رواية ذلك الخبر من هو مثله انجبر ذلك القصور بذلك وصحَّ الحديث على شرطه ^(١) .

وتجدرُ الإشارة إلى أنَّ تجهيل اللالكائي لأسامة بن حفص هو تجهيل حال لا تجهيل عين، وأحسبُ أنَّ مستندهُ في ذلك هو أنَّ أسامة ليس له من كثير حديث حتى يُحكم بوثاقته أو عدمها، ولكنَّ البخاري عنده تصور مسبق قبل اللالكائي عن أسامة بن حفص ؛ غير أنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - يقصد من صنيعه في الصحيح أن يقول: إنه إذا كان أحدهم تابعياً وحجازياً مقلداً من الرواية حدّاً لا يمكن به معرفة حاله في الرواية وتوابع على ما روى فإنَّ محلّه الصدق وروايته تقبل ؛ فمرتبة التابعين مرتبة جليّة وأهل الحجاز ينذر فيهم الكذب والتدليس قال الخطيب البغدادي: " أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين ؛ مكة والمدينة فإنَّ التدليس فيهم قليل والاشتهار بالكذب ووضع الحديث عندهم عزيز ^(٢) .

قلتُ : إنَّ هذه الأوصاف تنطبق على أسامة بن حفص فهو مدني ومقلد من الرواية وتوابع على ما يروي على نحو ما تقدّم. فله درُّ أبي عبد الله البخاري على عمق فكره وشفوف نظره .

[٨٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعْلَمَ

الصُّورَةُ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ

تَابِعُهُ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا الْعَنْقَرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ وَقَالَ تُضْرَبُ الصُّورَةُ ^(٣) .

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري أراد من سياقته هذه المتابعة المعلقة عن شيخه قتيبة بن سعيد ^(٤) بيان أنَّ العنقري ^(٥) تابع عبيد الله بن موسى ^(٦)؛ فعبيد الله فيه خفة ضبط ألمح إلى ذلك أبو حاتم

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٩، ص (٦٣٥) .

^(٢) الخطيب، أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) ، الجامع لأخلاق الراوي والسماع ، ط: ٢، م٢، (تحقيق محمود الطحان) ، مكتبة المعارف - الرياض ، ١٤٠٣هـ ، ج: ٢، ص (٢٨٦) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الذبائح والصيد، باب: الوسم والعلم في الصورة ، ج: ٥، ص (٢١٠٦) حديث رقم (٥٢٢١) .

^(٤) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي أبو رجاء البغلاني ، يقال اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت مات في غرة شعبان سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٧، ص (١٥٩) برقم (٨٧٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٣، ص (٥٢٣) برقم (٤٨٥٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٤) برقم (٥٥٢٢) .

^(٥) هو عمرو بن محمد العنقري نسبة إلى بيع العنقر أبو سعيد الكوفي ثقة مات سنة تسع وتسعين ومائة أخرج له البخاري تعليقا .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢، ص (٢٢٠) برقم (٤٤٤٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٦) برقم (٥١٠٨) .

^(٦) هو عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي أبو محمد، ثقة كان يتشيع ، قال البخاري : مات سنة ثلاث عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥، ص (٤٠١) برقم (١٢٩٣) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧، ص (٥٢) و (٥٩) برقم (٥٧١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٥) برقم (٤٣٤٥) .

الرازي فقال : " صدوق كوفي حسن الحديث وأبو نعيم (يعني :الفضل بن ذكين)
أثقتُ منه "(١) قال الحافظ ابن حجر : " وهذه المتابعة لها حكم الوصل عند ابن الصلاح؛ لأنَّ
قتيبة من شيوخ البخاري ؛ وإنما ذكرها لزيادة المحذوف في رواية عبيد الله بن موسى حيث
قال : (أن تُضرب) فإن الضمير في روايته للصورة لكونها ذكرتُ أولاً وأفصح العنقري في
روايته بذلك "(٢). وقال العيني : " وأوضح قتيبة في هذه المتابعة أن المراد من قوله أن تعلم
الصورة في رواية عبيد الله أن تضرب الصورة "(٣).

[٨٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الظُّرُوفِ (٤) فَقَالَتْ
الْأَنْصَارُ: إِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهَا. قَالَ: فَلَا إِذَا .

وَقَالَ خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَالِمٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ بِهِذَا
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِذَا وَقَالَ فِيهِ لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الْأَوْعِيَةِ (٥).

قلتُ : ساق الإمام البخاري-رحمه الله - هذا التعليق عن شيخه خليفة بن خياط(٦) عقب حديث
شيخه يوسف بن موسى(٧) ، وغايته من إيراد بيان متابعة يحيى القطان(٨) لأبي أحمد

(١) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٥، ص (٣٣٤) برقم (١٥٨٢) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٩، ص (٦٧١) .

(٣) العيني ، عمدة القاري ، ج:٢١، ص (١٤٠) .

(٤) مفردا ظرف وهو الوعاء من الجلد (انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٩، ص (٢٢٩)) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأشربة ، ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي ، ج:٥٤، ص (٢١٢٣) حديث
رقم (٥٢٧٠) .

(٦) هو خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط العُصْفُري ، أبو عمر البصري لقبه شَبَاب ، صدوق ربما أخطأ وكان أخباريا علامة ضليعا
بعلوم النسب والسير وأخبار الناس مات سنة أربعين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٣، ص (١٩٣) برقم (٦٥٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٨، ص (٣١٤) برقم (١٧١٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٩٥) برقم (١٧٤٣) .

(٧) هو يوسف بن موسى بن راشد بن بلل القطان أبو يعقوب الكوفي نزيل الري ثم بغداد صدوق ، قال البخاري في التاريخ الصغير
مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج:٢، ص (٣٩٧) برقم (٢٩٩٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٢، ص (٤٦٥) برقم (٧١٥٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٦١٢) برقم (٧٨٨٨) .

(٨) هو يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان
وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٨، ص (٤٧٣) برقم (٣٥٩٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩١) برقم (٧٥٥٧) .

الزبيرى (١)؛ فإنه كثيرُ الخطأ في حديث سفيان الثوري قال المزي : " قال حنبل بن إسحاق عن أحمد بن حنبل كان كثير الخطأ في حديث سفيان " (٢) وقال أبو حاتم الرازي : " حافظ للحديث عابد مجتهد له أوهام " (٣).

هذا وتجدرُ الإشارة إلى أنَّ قول البخاري : (وقال خليفة) وقع في نسختي الفتح وعمدة القاري بلفظ (وقال لي خليفة) (٤) واتفق الحافظان ابن حجر والعيني على أنَّ سفيان في الإسناد الأول هو الثوري وسكت الحافظ ابن حجر عن سفيان في إسناد خليفة بن خياط والظاهر أنه الثوري ولو كان غيره ؛ لأفصح وجزم العيني أنه ابن عيينة قال في العمدة : " خليفة هو ابن خياط أحد مشايخ البخاري رواه عنه مذاكرة عن يحيى ابن سعيد القطان عن سفيان بن عيينة عن منصور بن المعتمر عن سالم بن أبي الجعد واسمه رافع الأشجعي الكوفي قوله بهذا أي: بالحديث المذكور ويروى عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بهذا وأفاد هذا أن سالماً الذي ذكر مجرداً في الحديث السابق هو ابن أبي الجعد وأن سفيان هناك الثوري وهاهنا ابن عيينة " (٥). **قلتُ** : وهذا الذي جزم العيني به وهم شديد لا أصل له ؛ فسفيان الوارد في إسناد خليفة هو الثوري وإلا لو كان ابن عيينة لما كان لمتابعة يحيى القطان من قيمة والله موفق .

[٨٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ
تَابَعَهُ عَمْرُو : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ " (٦).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذه المتابعة المعلقة عن شيخه عمرو بن مرزوق (٧) عقب

(١) هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي أبو أحمد الزبير الكوفي ، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري مات سنة ثلاث ومائتين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٥، ص (٤٧٦) برقم (٥٣٤٣) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٨٧) برقم (٦٠١٧) .

(٢) المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٥، ص (٤٧٩) .

(٣) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٧، ص (٢٩٧) .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠، ص (٥٩) . والعيني ، عمدة القاري ، ج: ٢١، ص (١٧٨) .

قلتُ : أورد الحافظ ابن حجر إسناد خليفة معلقاً في كتابه تغليق التعليق ولم يصله فقال : " وقال خليفة حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان عن منصور عن سالم أبي الجعد عن جابر بهذا " انظر : ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٥، ص (٢٣) برقم (٥٥٩٢) .

(٥) العيني ، عمدة القاري ، ج: ٢١، ص (١٧٨) .

(٦) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب اللباس ، باب : المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال ، ج: ٥، ص (٢٢٠٧) حديث

رقم (٥٥٤٦) .

(٧) هو عمرو بن مرزوق الباهلي أبو عثمان البصري ، من مضر ، ثقة فاضل له أوهام ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٦، ص (٣٧٣) برقم (٢٦٧٧) والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٢، ص (٢٢٤) برقم (٤٤٤٦) =

حديث شيخه محمد بن بشار^(١) وغايته من ذلك بيان متابعة شيخه عمرو بن مرزوق لغندر^(٢) ؛ فغندر برغم كونه ثقة حافظا متقنا وأنه من أثبت الناس في شعبة حيث لازمه عشرين سنة إلا أنه كانت فيه غفلة ؛ قال المزني : " قال أبو الحسن الميموني عن أحمد ابن حنبل قال : سمعت غندرا يقول : لزمْتُ شعبة عشرين سنة لم أكتب من أحد غيره شيئا وكنت إذا كتبتُ عنه عرضته عليه قال أحمد : أحسبه من بلادته كان يفعل هذا " ^(٣) وقال عباس الدوري : سمعت أبا زكريا يحيى بن معين يقول انتهى غندر سَمَا فاشتروه له فشووه وذهب بغندر النوم فأخذوا من السمك فلطخوا به يديه فلما استيقظ قال : هاتوا السمك قالوا : قد اختلفا (أي : إن يداك اختلفا في صفحة السمك) فشَمَّ يده فوجد منها ريح السمك فقال : ما علمت أو نحو هذا من الكلام قاله يحيى ^(٤). وقال ابن حبان : " كان من خيار عباد الله ومن أصحابهم كتابا على غفلة فيه " ^(٥) .

قلتُ : وعليه قصد طبيب العلل البخاري أن يسدَّ هذه الثغرة بهذه المتابعة ، قال الحافظ ابن حجر : قوله تابعه عمرو قال أخبرنا شعبة يعني بالسند المذكور وقد وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق يوسف القاضي قال: حدثنا عمرو بن مرزوق به ^(٦).

= وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٦) برقم (٥١١٠) .

^(١) هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر لقبه بَنْدَار والبندار الحافظ للحديث ، ثقة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٤٩) برقم (٩٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٤، ص (٥١١) برقم (٥٠٨٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦٩) برقم (٥٧٥٤) .

^(٢) هو محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر صاحب الكرايس وكان ربيب شعبة ومن أثبت الناس فيه لزمه عشرين سنة ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٥، ص (٥) برقم (٥١٢٠) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٧٢) برقم (٥٧٨٧) .

^(٣) المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٥، ص (٧/٦) .

^(٤) انظر : ابن معين ، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ، ج: ٤، ص (٣٤٥) برقم (٤٧٠١) .

قلتُ : وقد روى المزي القصة بإسناده عن الدوري بلفظ فيه اختلاف فقال : أخبرنا أبو الحسن بن البخاري قال أخبرنا أبو حفص ابن طبرزد قال أخبرنا أبو بكر الأنصاري قال أخبرنا أبو الحسين بن المهدي بالله قال أخبرنا أبو الفضل بن المأمون قال حدثنا أبو بكر ابن الدفع قال حدثنا محمد بن المرزبان قال حدثنا عباس بن محمد قال حدثنا يحيى بن معين قال : اشترى غندر يوما سمكا وقال لأهله أصلحوه ونام فأكل عياله السمك ولطخوا يده فلما انتبه قال : هاتوا السمك قالوا قد اختلفا قال: لا. قالوا: فشَمَّ يدك ففعل فقال صدقتم ولكني ما شبعتم "

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٥، ص (٩/٨) .

^(٥) ابن حبان ، الفقات ، ج: ٩، ص (٥٠) برقم (١٥١٢٧) .

^(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠، ص (٣٣٣) . و العيني ، عمدة القاري ، ج: ٢٢، ص (٤١) .

[٩٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ وَأَنْثَى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ حَدَّثَنَا أَوْ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ فَقَالُوا : إِنَّ لِرَّصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ فَقَالُوا : مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدِبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدِبَةِ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدِبَةِ فَقَالُوا : أَوَلَوْهَا لَهُ يَفْقَهُهَا ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ فَقَالُوا : فَالدَّارُ الْجَنَّةُ وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ

تَابِعَهُ قُتَيْبَةُ : عَنْ لَيْثٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ جَابِرٍ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ " (١)

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذه المتابعة المعلقة عن شيخه قتيبة بن سعيد (٢) عقب حديث شيخه محمد بن عبادة (٣) وقصدَ منها بيان متابعة سعيد بن أبي هلال (٤) لسعيد بن مينااء (٥) ؛ فقد شكَّ في صيغة تحمله الحديث عن جابر في قوله (حَدَّثَنَا أَوْ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) مما يدل على خفة ضبط عنده في هذا الحديث وهذه المتابعة تجبر هذا الشك، وإيراد هذه المتابعة عقب هذا الحديث يدلُّ على دقَّةٍ وتحَرٍُّ عظيمين لدى الإمام البخاري والله الموفق. قال الحافظ ابن حجر : " وقد وصله الترمذي عن قتيبة بهذا السند ووصله أيضا الإسماعيلي عن الحسن ابن

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ، ج:٦ ، ص (٢٦٥٥) حديث رقم (٦٨٥٢) .

(٢) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي أبو رجاء البغلاني ، يقال : اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت مات في غزوة شعبان سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧ ، ص (١٥٩) برقم (٨٧٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٣ ، ص (٥٢٣) برقم (٤٨٥٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٤) برقم (٥٥٢٢) .

(٣) هو محمد بن عبادة بن البخترى الأسدي وقيل العجلي وقيل الباهلي أبو عبد الله وقيل أبو جعفر الواسطي صدوق فاضل ، قال عنه أبو حاتم : كان صاحب نحو وأدب ، عدَّه الحافظ ابن حجر من الطبقة الحادية عشرة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١ ، ص (١٧٥) برقم (٥٣١) وابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٨ ، ص (١٧) برقم (٧٦)

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٥ ، ص (٤٤٧) برقم (٥٣٢٥) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٨٦) برقم (٥٩٩٧) .

(٤) هو سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم أبو العلاء المصري قيل مدني الأصل وقال ابن يونس بل نشأ بها صدوق قال الحافظ ابن حجر : لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط مات بعد الثلاثين ومائة وقيل قبلها وقيل قبل الخمسين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١١ ، ص (٩٤) برقم (٢٣٧٢) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٤٢) برقم (٢٤١٠) .

(٥) هو سعيد بن مينا مولى البخترى بن أبي ذباب الحجازي مكِّي أو مدني يكنى أبا الوليد ثقة عدَّه الحافظ ابن حجر من الطبقة الثالثة.

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١١ ، ص (٨٤) برقم (٢٣٦٥) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٤١) برقم (٢٤٠٣) .

سفيان وأبو نعيم من طريق أبي العباس السراج كلاهما عن قتيبة ونسب السراج في روايته الليث وشيخه كما ذكرته قال الترمذي بعد تخريجه هذا حديث مرسل سعيد بن أبي هلال لم يدرك جابر بن عبد الله قلت (أي : ابن حجر) : وفائدة إيراد البخاري له رفع التوهم عمن يظن أن طريق سعيد بن ميناء موقوفة ؛ لأنه لم يصرح برفع ذلك إلى النبي ﷺ فأتى بهذه الطريق لتصريحها^(١).

قلتُ : إنَّ ما ذكره الحافظ - رحمه الله - حول الباعث على إيراد هذه المتابعة المعلقة مستبعد جدا ؛ فرواية سعيد بن ميناء لا تشعر بالوقف على جابر - رضي الله عنه - بل هي مشعرة بكونها مرسل صحابي وهو محمول على الاتصال وإنما الغاية ما قد ألمحنا إليه فافهم والله أعلم وأحكم .

[٩١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : نَزَّلَ عَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفَ بَنِي كِنَانَةَ^(٢) حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ يُرِيدُ الْمُحَصَّبُ^(٣) " (٤).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذه المتابعة المعلقة عن شيخه أحمد بن صالح^(٥) عقب حديث

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٣ ، ص (٢٥٦) .

وانظر : الترمذي ، السنن ، كتاب الأمثال عن رسول الله ﷺ ، باب: ما جاء في مثل الله لعباده ج: ٥٠ ، ص (١٤٥) حديث رقم (٢٨٦٠) .

قال الترمذي : " حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمًا فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ جَبْرِيلَ عِنْدَ رَأْسِي وَمِيكَائِيلَ عِنْدَ رِجْلِي يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اضْرِبْ لَهُ مَثَلًا فَقَالَ اسْمَعْ سَمِعْتُ أُذُنُكَ وَأَعْقَلَ عَقْلَ قَلْبِكَ إِنَّمَا مَثَلُكَ وَمَثَلُ أَمْتِكَ كَمَثَلِ مَلِكٍ اتَّخَذَ دَارًا ثُمَّ بَنَى فِيهَا بَيْتًا ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا مَائِدَةً ثُمَّ بَعَثَ رَسُولًا يَدْعُو النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَحَابَ الرَّسُولَ وَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَهُ فَالَلَّهُ هُوَ الْمَلِكُ وَالْدَّارُ الْإِسْلَامُ وَالْبَيْتُ الْجَنَّةُ وَأَنْتَ يَا مُحَمَّدُ رَسُولٌ فَمَنْ أَحَابَكَ دَخَلَ الْإِسْلَامَ وَمَنْ دَخَلَ الْإِسْلَامَ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَكَلَ مَا فِيهَا وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ مِنْ هَذَا قَالَ أَبُو عِيْسَى : هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ لَمْ يَذْكُرْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ " .

(٢) الخيف: ما ارتفع عن مجرى السبيل واثحدَر عين غلط الجبل ومسجد منى يسمى مسجد الخيف لأنه في سفح جبلها.

انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج: ٢ ، ص (٩٣) .

(٣) المحصب : وهو الشعب الذي مخرجه إلى الأبطح بين مكة وميِّ ، وهو أيضا : موضع الجمار بميِّ .

انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج: ١ ، ص (٣٩٣) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، باب: في المشيئة والإرادة ، ج: ٦ ، ص (٢٧١٩) حديث رقم (٧٠٤١) .

(٥) هو أحمد بن صالح المصري أبو جعفر ابن الطبري ثقة حافظ ، حكى المزي عن البخاري أنه قال : أحمد بن صالح ثقة صدوق ما رأيت أحدا يتكلم فيه بحجة كان أحمد بن حنبل وعلي وابن نمير وغيرهم يشنون أحمد بن صالح كان يحيى يقول سلوا أحمد فإنه أثبت ، قال البخاري : مات في ذي القعدة سنة ثمان وأربعين ومائتين قال ابن حجر : وله ثمان وسبعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢ ، ص (٦) برقم (١٥١٠) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١ ، ص (٣٤٠) برقم (٤٩) ==

شيخه أبي اليمان^(١) ؛ وقصد من ذلك بيان متابعة شيخه أحمد بن صالح لشيخه أبي اليمان متابعة قاصرة فيما رواه ، والغاية من استدعاء طبيب العلل البخاري رحمه الله - هذه المتابعة أن أبا اليمان تكلّم في روايته عن شعيب بن أبي حمزة^(٢) وأنّ جلها مناولة وهو يقول في ذلك أخبرنا على نحو يشعر بالتحديث والسماع ، وحتى يسدّ الإمام البخاري هذه الثغرة ويجبر هذا الضعف عمد إلى هذا الصنيع ، حكى المزي في تهذيب الكمال قال : " قال القاسم بن أبي صالح الهمداني عن إبراهيم بن الحسين بن ديزيل سمعت أبا اليمان الحكم بن نافع يقول : قال لي أحمد بن حنبل : كيف سمعت الكتب من شعيب بن أبي حمزة ؟ قلت : قرأت عليه بعضه وبعضه قرأه علي وبعضه أجاز لي وبعضه مناولة فقال في كله : أخبرنا شعيب " ^(٣) . وقال البرذعي : " سمعت أبا زرعة يقول : لم يسمع أبو اليمان من شعيب ابن أبي حمزة إلا حديثا واحدا والباقي إجازة " ^(٤) .

وتجدر الإشارة إلى أنّ الإمام البخاري قد أسند حديث أبي اليمان في كتاب الحج فقال : " حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ " ^(٥) .

= و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٠) برقم (٤٨) .

^(١) هو الحكم بن نافع البهراني أبو اليمان الحمصي مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢، ص (٣٤٤) برقم (٢٦٩١) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٧، ص (١٤٦) برقم (١٤٤٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٦) برقم (١٤٦٤) .

^(٢) هو شعيب بن أبي حمزة الأموي مولا هم واسم أبيه دينار أبو بشر الحمصي ثقة عابد قال ابن معين : من أثبت الناس في الزهري من مات سنة اثنتين وستين ومائة أو بعدها .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٢، ص (٥١٦) برقم (٢٧٤٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٦٧) برقم (٢٧٩٨) .

^(٣) انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٧، ص (١٥٠) .

وقال المزي : " وقال المفضل بن غسان الغلابي عن يحيى بن معين سألت أبا اليمان عن حديث شعيب بن أبي حمزة فقال : ليس هو مناولة المناولة لم أخرجها إلى أحد وقال أبو زرعة الدمشقي: عن أبي اليمان كان شعيب بن أبي حمزة عسرا في الحديث فدخلنا عليه حين حضرته الوفاة فقال هذه كتي وقد صححتها فمن أراد أن يأخذها فليأخذها ومن أراد أن يعرض فليعرض ومن أراد أن يسمعها من ابني فليسمعها فإنه قد سمعها مني " .

^(٤) أبو زرعة ، سؤالات البرذعي لأبي زرعة ، ص (٤٦٥/٤٦٦) .

^(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب: نزول النبي ﷺ مكة ، ج:٢، ص (٥٧٦) حديث رقم (١٥١٢) .

[٩٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ذُكِرَ لَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ وَبْنِ عَمْرٍو بْنَ ثَقِيلٍ وَكَانَ بَدْرِيًّا مَرَضٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ وَافْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ

وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سَبِيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَنْ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ؟ فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سَبِيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا فَتَوَفَّيْ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ فَلَمْ تَنْشُبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ فَلَمَّا تَعَلَّتْ^(١) مِنْ نَفْسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ فَقَالَ لَهَا : مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلْخُطَّابِ تُرَجِّينَ النِّكَاحَ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ قَالَتْ سَبِيْعَةُ : فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أُمْسِيَتْ وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَقْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي وَأَمَرَنِي بِالنِّزَاجِ

إِنْ بَدَأَ لِي

تَابِعُهُ أَصْبَغُ : عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ

وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ مَوْلَى بَنِي عَامِرِ ابْنِ لُؤْيٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِيَّاسِ بْنِ الْبُكَيْرِ وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا أَخْبَرَهُ^(٢)

قُلْتُ : قصدَ الإمام البخاري من هذه المتابعة المعلقة عن شيخه أصبغ بن الفرج^(٣) بيان أن ابن وهب^(٤) تابع الليث بن سعد^(٥) في روايته عن يونس عن ابن شهاب ؛ فرواية الليث عن

^(١) تَعَلَّتْ أَي : أَي ارْتَفَعَتْ وَطَهَّرَتْ . وَيَجُوزُ أَي يَكُونُ مِنْ قَوْلِهِمْ : تَعَلَّى الرَّجُلُ مِنْ عِلَّتِهِ إِذَا بَرَأَ : أَي خَرَجَتْ مِنْ نَفْسِهَا وَسَلِمَتْ .

انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج: ٣ ، ص (٢٩٣) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب: فضل من شهد بدرا ، ج: ٤ ، ص (١٤٦٦) حديث رقم (٣٧٦٩) .

^(٣) هو أصبغ بن الفرج بن سعيد الأموي مولاهم الفقيه المصري أبو عبد الله ، ثقة ، قال ابن يونس : توفي يوم الأحد لأربع بقين من شوال سنة خمس وعشرين ومائتين . وقال الحافظ ابن حجر : مات مستترا أيام المحنة سنة خمس وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٣ ، ص (٣٠٤) برقم (٥٣٦) والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٣ ، ص (٢٨١) برقم (٢٩٢٧)

و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١١٣) برقم (٥٣٦) . وانظر : تهذيب التهذيب ، ج: ١ ، ص (٣١٥) .

^(٤) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ، ثقة حافظ عابد مات سنة سبع وتسعين ومائة وله اثنتان وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦ ، ص (٢٧٧) برقم (٣٦٤٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٨) برقم (٣٦٩٤) .

^(٥) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه ، إمام مشهور ، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٤ ، ص (٢٥٥) برقم (٥٠١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦٤) برقم (٥٦٨٤) .

الزهري بوجه عام فيها اضطراب، قال المزني : " قال يعقوب بن شيبه الليث بن سعد ثقة وهو دونهم في الزهري يعني: دون مالك ومعمّر وسفيان بن عيينة وفي حديثه عن الزهري بعض الاضطراب " (١) .

هذا وقد قصد الإمام البخاري شيئاً من حديث الليث عن يونس وهو ما له متعلق بترجمة الباب حاصله بياناً أنّ اسم سعد بن خولة محفوظ في أسماء البدرين قال العيني : " ذكره هنا لأجل قوله وكان ممن شهد بدرًا " (٢) ، ولما كان ابن وهب تابع لليث عن يونس بقيت العهدة على يونس ؛ ويونس الأيلي في حديثه عن الزهري خطأ (٣) ، لكنّ يونس لم ينفرد هنا عن الزهري بل تابعه الزبيدي وهو من كبار أصحاب الزهري (٤) أخرج ذلك ابن حبان في صحيحه (٥) .

ومما يجدر ذكره هنا : أنّ رواية الليث المعلقة يبدو أنّ شيخه فيها هو عبد الله بن صالح كاتب الليث (٦) أخرج ابن عبد البر في التمهيد قال : " أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال : حدثني عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث

(١) انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٤ ، ص (٢٦٤) .

(٢) العيني ، عمدة القاري ، ج: ١٧ ، ص (١٠٣) .

(٣) قال ابن أبي حاتم : " قال أحمد ابن حنبل قال وكيع : رأيت يونس الأيلي وكان سيء الحفظ " وقال ابن أبي حاتم عن أبي عن مقاتل ابن محمد قال سمعت وكيعاً يقول : لقيت يونس ابن يزيد الأيلي وذاكرته بأحاديث الزهري المعروفة وجهدت أن يقيم لي حديثاً فما أقامه . ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٩ ، ص (٢٤٨) .

(٤) هو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي ؛ أبو الهذيل الحمصي القاضي ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري ، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين ومائة .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٤ ، ص (٢٥٥) برقم (٥٦٧٣) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١١) برقم (٦٣٧٢) .

(٥) قال ابن حبان : " أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي ، بمصر ، قال : حدثنا كثير بن عبيد المذحجي ، قال : حدثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، أن عبد الله بن عتبة ، كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري ، أن أدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية ، فاسألها عما أفئتها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في حملها ؟ ، قال : فدخل عمر بن عبد الله فاسألها ، فأخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة ، وكان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ممن شهد بدرًا ، فتوفي عنها في حجة الوداع ، فولدت قبل أن يمضي لها أربعة أشهر وعشر من وفاة بعليها ، فلما تعلت من نفاسها ، دخل عليها أبو السنايل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فرآها متجملة ، فقال لها : لعلك تريدين النكاح قبل أن يمر عليك أربعة أشهر وعشر ؟ ! قالت : فلما سمعت ذلك من أبي السنايل ، جئت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فحدثته ، واستفتيته ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « قد حللت حين وضعت حملك » .

ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج: ١٠ ، ص (١٣٠) حديث رقم (٤٢٩٤) .

(٦) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث بن سعد ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وله خمس وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (١٢١) برقم (٣٥٨) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١٥ ، ص (٩٨) برقم (٣٣٣٦) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٨) برقم (٣٣٨٨) .

قال : حدثني يونس عن ابن شهاب ..^(١) وساق الحديث . وإذا تبينَ ذلكَ فإنه يدور في خلدي أن الإمام البخاري ساق الحديث معلقاً عن شيخه عبد الله ابن صالح كاتب الليث لا عن الليث نفسه - ولعلَّ هذا سقط من النسخ برغم أن آياً من الشراح لم يشر إلى ذلك ، ولكن يقوي ما ذهبْتُ إليه قول البخاري تابعه أصبغ ، ولو لم يكن لأصبغ شأن في المتابعة المعلقة لكان البخاري علّق عن ابن وهب ؛ لأنَّ المتابعة هي في الحقيقة من قبل ابن وهب لليث بن سعد كما أسلفنا.

ولكنَّ اللافِتَ للانتباه والمثير للتساؤل هو أن رواية الليث التي ساق لها الإمام البخاري المتابعة هي معلقة في نفسها فما قيمة المتابعة التي يتكلم طبيب العلل البخاري عنها ؟ وعليه فإذا كان الأمر كذلك فلماذا علّق الإمام البخاري رواية الليث ؟ **قلتُ** : إنَّ هذا من الحالات الفريدة النادرة عند طبيب العلل البخاري أن يُعلق الرواية المتابعة والمتابعة والسبب الحامل على ذلك أن في سياقة كليهما نكارة من وجهين:

١- كتابة عبد الله بن عتبة إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري بأمره أن يدخل على سُبَيْعة بنت الحارث الأسلمية . وإذا علمنا أن عمر الزهري أجني عن سُبَيْعة فكيف يدخل عليها ؟

٢- ما وقع ذكره في المتن من دخول أبي السنابل بن بعكك - وهو رجل أجني - على سُبَيْعة بنت الحارث الأسلمية ورؤيته لها متجملة ، وهذا الأمر فيه من النكارة ما لا يخفى على البصير اللبيب .

ومما يدلُّ على أن باعث الإمام البخاري في التعليق هو نكارة المتن إخراج قصة سُبَيْعة من طريق الليث على نحو يُرتضى وتطيب له النفس قال : " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةُ كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا تُؤْفَى عَنْهَا وَهِيَ حُبْلَى فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكُكٍ فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ فَقَالَ (أَيُّ أَبُو السَّنَابِلِ) وَاللَّهِ مَا يَصْلُحُ أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِي آخِرَ الْأَجَلَيْنِ . فَمَكَثْتُ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ ثُمَّ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : انْكِحِي " ^(٢) وقال البخاري : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ اللَّيْثِ عَنْ يَزِيدَ (هو ابن أبي حبيب) أَنَّ

^(١) ابن عبد البر ، التمهيد ، ج: ٢٠ ، ص (٣٦) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الطلاق ، باب : وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ، ج: ٥ ، ص (٢٠٣٧) حديث رقم (٥٠١٢) .

ابن شهاب كتب إليه أن عبید الله بن عبد الله أخبره عن أبيه أنه كتب إلى ابن الأرقم أن يسأل سبيعة الأسلمية كيف أفتاها النبي ﷺ فقالت: أفتاني إذا وضعت أن أنكح^(١)

ويبقى أن نقول: إن في رواية الليث المعلقة راوٍ مقبول لم يتابع وهو (عمر بن عبد الله ابن الأرقم الزهري المدني) ذكره ابن حبان في الثقات وقال: "استشهد بدمشق في خلافة عمر ابن عبد العزيز" وقال عنه الحافظ ابن حجر في التقریب مقبول، وعده في الطبقة الثالثة^(٢)، فإذا لم يكن قد توبع فكيف عول عليه الإمام البخاري؟

قلت: إنه لما كانت الفائدة التي قصدها الإمام البخاري هي إثبات اسم أحد الذين شهدوا بدرا تخفف هنا وتعامل بالذوق الحديثي سيما وأن إثبات هذا الاسم أو نفيه لا يقدم ولا يؤخر في الدين شيئاً وهو ليس من الأحكام التي يتعلق بها حل أو حرمة إنما يذكره في باب فضل أهل بدر، وفي الفضائل يتساهل أهل الشأن والإمام البخاري على هذا النهج، أخرج الخطيب بإسناده إلى عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: "إذا رويناه في الثواب والعقاب وفضائل الأعمال تساهلنا في الأسانيد والرجال وإذا رويناه في الحلال والحرام والأحكام تشددنا في الرجال"^(٣).

[٩٣] قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ

عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]^(٤).

قلت: إنه قد مضى الكلام في الحديث رقم (٣١) عن أحد الأغراض التي قصد إليها الإمام البخاري من سياقة هذا التعليق - عن أحد شيوخه مهملاً إياه دون نسبته - ونبهاً هناك أنه ليس هو محمد بن يوسف الفريابي؛ لأنه لا يعرف بالرواية عن العقدي وأن الأمر متردد بين شيخي البخاري محمد بن بشار ومحمد بن المثني وهما ثقتان، وما نرمي إليه هنا في إيراد

^(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الطلاق، باب: وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن، ج: ٥، ص (٢٠٣٧) حديث رقم (٥٠١٣).

^(٢) انظر: ابن حبان، الثقات، ج: ٥، ص (٦٩) برقم (٣٨٩٦) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٤١٤) برقم (٤٩٢٧).

^(٣) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج: ٢، ص (٩١) برقم (١٢٦٧).

^(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]، ج: ٦، ص (٢٧٣٨/٢٧٣٩) حديث رقم (٧٠٩٣).

هذا التعليق أنَّ هناك غرضاً آخرَ قصدَ إليه الإمام البخاري من سياقِ هذا التعليق وهو بيان متابعة أبو عامر العقدي^(١) لشيخ البخاري محمد بن يوسف الفريابي^(٢) متابعة قاصرة في روايته عن سفيان الثوري ؛ حيث إنَّ الفريابي يقع منه الخطأ في حديث الثوري وله عنه إفرادات برغم أنَّه مقدَّم فيه عند أئمة الشأن ؛ قال العجلي : "قال لي بعض البغداديين أخطأ محمد بن يوسف في خمسين ومائة حديث من حديث سفيان " ^(٣) وقال ابن عدي : والفريابي له عن الثوري إفرادات وله حديث كثير عن الثوري وقد قدَّم الفريابي في سفيان الثوري على جماعة مثل عبد الرزاق ونظرائه وقالوا الفريابي أعلم بالثوري منهم " ^(٤) وعليه فأحد أغراض الإمام البخاري التي أرادها من سياقِ هذا التعليق أنَّ يسد هذه الثغرة فيأمن بذلك خطأ شيخه الفريابي والله الموفق .

وتجدرُ الإشارة إلى أنَّ حديث الفريابي الذي ساقه الإمام البخاري قبل إيرادهِ التعليق قد اختصره الإمام البخاري في هذا الموضع وليس هو مختصراً في أصله ، وإنما أورده هكذا مختصراً لما بيناه وقد أسنده تماماً في كتاب تفسير القرآن فقال : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ وَاللَّهِ يَقُولُ : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ..﴾ الْآيَةُ [المائدة : ٦٧] " ^(٥) .

^(١) هو عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي ، ثقة ، مات سنة أربع أو خمس ومائتين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٨ ، ص (٣٦٤) برقم (٣٥٤٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٦٤) برقم (٤١٩٩) .

^(٢) هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم الفريابي نزيل قيسارية من ساحل الشام ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان الثوري وله إفرادات عنه وهو مقدم فيه مع ذلك عند أهل الشأن على عبد الرزاق الصنعاني حكاه المزي ، قال البخاري : مات في ربيع الأول سنة اثني عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٢٦٤) برقم (٨٤٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧ ، ص (٥٢) و (٥٩) برقم (٥٧١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٥) برقم (٦٤١٥) .

^(٣) العجلي ، محمد بن عبد الله (ت ٢٦١ هـ) ، معرفة الثقات ، ج: ٢ ، ص (٢٥٧) برقم (١٦٦٣) .

^(٤) ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج: ٦ ، ص (٢٣١) برقم (١٧٠٤) .

^(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب : قول الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة : ٦٧] ، ج: ٤ ، ص (١٦٨٦) حديث رقم (٤٣٣٦) .

[٩٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ ابْنَ الْأَكُوْعِ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ عَلَيْنَا مَرَّةً أَبُو بَكْرٍ وَمَرَّةً أُسَامَةُ^(١).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري أراد من سياقة هذا التعليق بيان متابعة شيخه عمر بن حفص ابن غياث^(٢) متابعة قاصرة لشيخه قتيبة بن سعيد^(٣)، والباعث في ذلك أنَّ قتيبة اضطرب في رواية هذا الحديث فرواه مرة عن حاتم به وسوى بين عدد الغزوات مع النبي ﷺ والبعوث وقال في كليهما: (سبع غزوات) ثم رواه ثانية على الصواب فقال في الغزوات مع النبي ﷺ: (سبع غزوات) وقال في البعث: (تسع غزوات)؛ فساق الإمام البخاري رواية عمر بن حفص بن غياث الموافقة لرواية قتيبة ليقول: إنَّ قتيبة ضبط الرواية وأتقنها وساقها على الصواب.

وأما الدليل على أنَّ قتيبة كان قد أخطأ مرة في هذا الحديث فقد نبّه عليه الإمام مسلم في الجامع الصحيح قال: " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ

و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي كِلْتَاهُمَا سَبْعَ غَزَوَاتٍ^(٤)"

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : بعث النبي - صلى الله عليه وسلم - أسامة بن زيد إلى الحركات من جهينة ، ج: ٤ ، ص (١٥٥٦) حديث رقم (٤٠٢٢) .

^(٢) هو عمر بن حفص بن غياث بن طلق ، النخعي الكوفي ، ثقة ربما وهم مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٦ ، ص (١٥٠) برقم (١٩٩٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢١ ، ص (٣٠٤) برقم (٤٢١٧) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤١١) برقم (٤٨٨٠) .

قال الحافظ في الفتح ، ج: ٧ ، ص (٥١٨) : " قوله وقال عمر بن حفص أي بن غياث وهو من شيوخ البخاري وربما حدث عنه بواسطة وهذا الحديث قد وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق أبي بشر لإسماعيل بن عبد الله عن عمر بن حفص به " .

^(٣) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي أبو رجاء البغلاني ، يقال اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت مات في غرة شعبان سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٧ ، ص (١٥٩) برقم (٨٧٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٣ ، ص (٥٢٣) برقم (٤٨٥٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٤) برقم (٥٥٢٢) .

^(٤) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب: عدد غزوات النبي ﷺ ، ج: ٣ ، ص (١٤٤٨) حديث رقم (١٨١٥) .

[٩٥] قال الإمام البخاري : بَاب نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ ابْنُ عُمَرَ أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ عَلَى الْقَصْوَاءِ وَقَالَ الْمُسَوِّرُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا خَلَّتْ الْقَصْوَاءُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا : الْعَضْبَاءُ .

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ قَالَ حُمَيْدٌ : أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ فَجَاءَ أَغْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ فَقَالَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ طَوَلُهُ مُوسَى : عَنْ حَمَادٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) .

قلتُ : هكذا قال الإمام البخاري في تعليقه عن شيخه موسى التبوذكي ^(٢) (طَوَلُهُ مُوسَى) عقب حديث شيخه مالك بن إسماعيل ^(٣) وظاهر كلامه أنَّ موسى قد طولَ في متنه وبالمراجعة والتخريج تبين أنَّ المتن مقارب فقد أخرجه أبو داود في السنن ^(٤) عن موسى وليس في متنه تطويل وقد وقع بلفظ مقارب للفظ حديث زهير ، وكذا أخرجه هناد بن السري في كتابه

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، ج: ٣، ص (١٠٥٣) حديث رقم (٢٧١٦/٢٧١٧) .

^(٢) هو موسى بن إسماعيل المقرئ أبو سلمة التبوذكي مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، ولا التفات إلى قول ابن خراش تكلم الناس فيه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين "

انظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج: ٢، ص (٣٤٩) برقم (٢٨٤٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٩، ص (٢١) برقم (٦٢٣٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤٩) برقم (٦٩٤٣) .

^(٣) هو مالك بن إسماعيل النهدي أبو غسان الكوفي سبط حماد بن أبي سليمان ثقة متقن صحيح الكتاب عابد قال البخاري: مات سنة تسع عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٧، ص (٣١٥) برقم (١٣٤٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧، ص (٨٦) برقم (٥٧٢٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٦) برقم (٦٤٢٤) .

^(٤) قال أبو داود : " حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ الْعَضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ فَجَاءَ أَغْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَابَقَهَا فَسَبَقَهَا الْأَغْرَابِيُّ فَكَانَ ذَلِكَ شَقًّا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ بِهِذِهِ الْقِصَّةُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ .

أبو داود ، السنن ، كتاب الأدب ، باب : في كراهية الرفعة في الأمور ، ج: ٤، ص (٢٥٣) حديث رقم (٤٨٠٢) .

الزهد^(١) عن قبيصة بن خالد عن حماد بن سلمة به مثل متن حديث موسى التبوذكي ، وعليه فالمقصود بقول الإمام البخاري : (طَوَّلَهُ مُوسَى) ليس التطويل في المتن وبهذا جزم الحافظ ابن حجر^(٢) فقال : " وليس سياقه بأطول من سياق زهير بن معاوية عن حميد ، نعم . هو أطول من سياق أبي إسحاق الفزاري فتترجح رواية المستملي وكأنه اعتمد رواية أبي إسحاق لما وقع فيها من التصريح بسماع حميد من أنس وأشار إلى أنه روي مطولا من طريق ثابت ثم وجده من رواية حميد أيضا مطولا فأخرجه والله أعلم "(٣).

قُلْتُ : إنَّ توجيه الحافظ ابن حجر لا يتجه والذي يظهر لي بعد التحقيق أنَّ معنى (طَوَّلَهُ مُوسَى) أي : ساقه موسى بإسناد مطوّل والمعنى أنه وقع عنده فيه بين حماد بن سلمة وأنس - رضي الله عنه - ذكر واسطة وهو ثابت البناني .
ولكن ما هي غاية إمام الدنيا البخاري من سياقته لهذا التعليق بهذه الصفة ؟

قُلْتُ : إنَّ المتأمل في حديث حميد عن أنس يلاحظ الآتي :-

- ١- أنَّ الإسناد الأول الذي فيه تصريح حميد الطويل بالسماع من أنس لم يسمع فيه أنس من حميد سوى (كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا : الْعُضْبَاءُ) .
- ٢- أنَّ إسناد زهير بن معاوية عن حميد عن أنس الذي وقع فيه ذكر قصة الأعرابي والسبق وحديث النبي ﷺ ، كلُّ ذلك لم يصرح حميد الطويل فيه بالسماع من أنس ولمّا كان حميد مدلسا^(٤) فهذا مشعر بأنّه أسقط الواسطة بينه وبين أنس .

(١) قال هناد : " حدثنا قبيصة ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك قال : كانت ناقة النبي - صلى الله عليه وسلم - العضباء لا تسبق فجاء أعرابي ذات يوم ينكر له يسابقها فسبقها فكان ذلك شق على أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " إنه حق على الله أن لا يرفع شيئا في الدنيا إلا وضعه " .
ابن السري ، هتاد (ت ٢٤٣هـ) ، الزهد ، ط ١ ، م ١ ، تحقيق : عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت ، ١٤٠٦هـ ، ص (٣١٩) حديث رقم (٥٧٣) .

(٢) قال الحافظ ابن حجر في الفتح ، ج ٦ ، ص (٧٣) : " قوله (طوله موسى عن حماد عن ثابت عن أنس) أي : رواه مطولا وهذا التعليق وقع في رواية المستملي وحده هنا وموسى هو ابن إسماعيل التبوذكي وحماد هو ابن سلمة ووقع في رواية من عدا الهروي بعد سياق رواية زهير ، وقد وصله أبو داود عن موسى بن إسماعيل المذكور "

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ص (٧٤ / ٧٣) .

(٤) هو حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ، وعابه زائدة بن قدامة لدخوله في شيء من أمر الأمراء من الخامسة مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين ومائة وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون سنة ، وقال الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس : " حميد الطويل صاحب أنس مشهور كثير التدليس عنه حتى قيل إن معظم حديثه عنه == بواسطة ثابت وفتادة ووصفه بالتدليس النسائي وغيره وقد وقع تصريحه عن أنس بالسماع وبالتحديث في أحاديث كثيرة في البخاري وغيره "

وعليه ساق الإمام البخاري إسناد شيخه موسى الذي فيه متابعة ضمنية لحميد ، وكأنَّ الإمام البخاري يريد أن يقول : هبْ أنَّ حميدا دلَّسَ هنا ولم نظفر بتصريحه بالسماع فإن يكن بينه وبين أنس من واسطة في هذا الحديث فلا تعدو ثابت البناني فلا خوف من تدليسه.

ومما يدلُّ على أنَّ هذا هو قصدُ الإمام البخاري وغرضه من التعليق ما صنعه في كتاب الرقاق حيث اقتصر حين ساق حديث شيخه مالك بن إسماعيل عن زهير عن حميد عن أنس - اقتصر على الجزء الذي ثبت سماع حميد إياه من أنس وهو اسم ناقة النبي ﷺ ثم حوّل الإمام البخاري بإسناد عن شيخه محمد بن سلام البيهقي عن أبي إسحاق الفزاري عن أبي خالد الأحمر عن حميد الطويل عن أنس وساق به الجزء الذي سمعه حميد من أنس والجزء الذي لم يصرّح بسماعه منه قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ قَالَ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ نَاقَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُسَمَّى الْعُضْبَاءَ وَكَانَتْ لَا تُسَبِّقُ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا : سُبِقَتِ الْعُضْبَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ " ^(١)

وتجدرُ الإشارةُ إلى أنَّ هذا الحديث لما كان موضعه الرقاق وبابه التواضع فإنَّ هذا مما يُتسمَحُ في إسناده وهو غير بابة الأحكام والحلال والحرام وعلى هذا جرى إمام الدنيا وطبيب العلل رحمه الله رحمة واسعة .

[٩٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَادِي يَا بَنِي فِهْرٍ يَا بَنِي عَدِيٍّ يَبْطُونُ قُرَيْشٍ

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٧، ص (٣٥٥) برقم (١٥٢٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٨١) برقم (١٥٤٤) .

وابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (٣٨) برقم (٧١) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الرقاق ، باب : التواضع ، ج:٥، ص (٢٣٨٤) حديث رقم (٦١٣٦) .

وَقَالَ قَبِيصَةُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ قَبَائِلَ قَبَائِلَ ^(١).

قلتُ: أرادَ الإمام البخاري من سياقِة هذا التعليق عن شيخه قبيصة ^(٢) متابعة شيخه عمر ابن حفص بن غياث ^(٣) متابعة قاصرة؛ فعمد بن حفص ثقة ربما وهم؛ فإن قيل: إنَّ في إسناد قبيصة حبيب بن أبي ثابت وهو كثير الإرسال والتدليس ولم يصرِّح بالتحديث فكيف تنفع متابعته؟

والجوابُ على ذلك أنَّ الإمام البخاري مستحضرٌ لهذا الأمر ولو سأَلته لقال: لا خوف من تدليسه وإرساله فإن يكن دَلَسَ أو أرسل فعن عمرو بن مرة وهو ثقة أو عمَّن هو في طبقته من الثقات.

وتجدر الإشارة إلى أنَّ حديث عمر بن حفص قد أخرجه الإمام البخاري بآتم من هذا في كتاب تفسير القرآن والظاهر أنه اختصره هنا ^(٣)

^(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المناقب باب: مَنْ انتسبَ إلى آباءه في الإسلام والجاهلية، ج: ٣، ص (١٢٩٨) حديث رقم (٣٣٣٥).

قلتُ: صورة التعليق هذه وقعت عند ابن حجر في كتابه التعليل، وفي طبعة (مصطفى البغا) وسائر الطباعات وقع وقال لنا ثبيصة فأردت التنبيه. قال الحافظ ابن حجر في التعليل، ج: ٤، ص (٤٧): "وقع في أكثر الروايات وقال لنا فهو على هذا متصل وقد وصله الإسماعيلي من طريق قبيصة". وقال في الفتح، ج: ٦، ص (٥٥٢): "قوله وقال لنا قبيصة إلخ هو موصول وليس بمعلق وقد وصله الإسماعيلي من وجه آخر عن قبيصة".

^(٢) هو قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السُّوَّافِي، والمد أبو عامر الكوفي صدوق ربما خالف قال البخاري في التاريخ الصغير مات في الحرم سنة خمس عشرة ومائتين، قال الحافظ ابن حجر: على الصحيح

انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٧، ص (١٧٧) برقم (٧٩٢). وانظر: التاريخ الصغير، ج: ٢، ص (٣٣٣) برقم (٢٧٩١) والمزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٣، ص (٤٨١) برقم (٤٨٤٣) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٤٥٣) برقم (٥٥١٣).

^(٣) هو عمر بن حفص بن غياث بن طلق، النخعي الكوفي، ثقة ربما وهم مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين.

انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٦، ص (١٥٠) برقم (١٩٩٤).

والمزي، تهذيب الكمال، ج: ٢١، ص (٣٠٤) برقم (٤٢١٧) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٤١١) برقم (٤٨٨٠).

^(٤) قال الإمام البخاري: "حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُرَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] صَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصُّفَا فَجَعَلَ يَنَادِي يَا بَنِي فِهْرٍ يَا بَنِي عَدِيٍّ لِبُطُونِ قُرَيْشٍ حَتَّى اجْتَمَعُوا فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ فَقَالَ: أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ قَالُوا: نَعَمْ مَا حَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: بئَا لك سائر اليوم إلهذا جمعنا فنزلت ﴿تَبَّتْ يُدَا أُمِّي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴿[المسد: ٢ و١]

البخاري، الجامع الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ *وَاحْفَظْ حَنَاحَكَ.. ﴿[الشعراء: ٢١٤]

و٢١٥ [ج: ٤، ص (١٧٨٧) حديث رقم (٤٤٩٢).

المطلب الثالث: بيان الاسم المحفوظ لراوي في الإسناد .

[٩٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنٍ وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ

عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
قَالَ سُلَيْمَانُ : عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ

تَابِعَهُ مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ^(١).

قلتُ : هكذا أورد الإمام البخاري حديث شيخه حفص بن عمر^(٢) عن أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج^(٣) ، وقد أتبع الإمام البخاري هذا الحديث بتعليق عن شيخه سليمان ابن حرب^(٤) ؛ وغايته من التعليق بيان أن شيخه سليمان خالف حفص بن عمر ؛ فقد اختلفا على شعبة فرواه حفص بن عمر عن شعبة ؛ فسمي الصحابي راوي الحديث عروة ابن الجعد ، ورواه سليمان عن شعبة فسماه عروة بن أبي الجعد ؛ ثم ساق الإمام البخاري متابعة معلقة عن شيخه مسدد بن مسرهد^(٥) غايته بيان أن هشيمًا تابع شعبة عن حصين في إسناد سليمان بن حرب شيخ البخاري فسمي الصحابي عروة بن أبي الجعد . وهشيم لا

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، ج: ٣ ، ص (١٠٤٧) حديث رقم (٢٦٩٥) .

(٢) هو حفص بن عمر بن الحارث بن سَخْبَرَةَ الْأَزْدِي النَّمَرِي ؛ أبو عمر الحوضي وهو بها أشهر ، ثقة ثبت ، عيب بأخذ الأجرة على الحديث ، قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل: ثبت ثبت متقن لا يؤخذ عليه حرف واحد . وسئل العباس بن محمد بن موسى بن مسعود والحوضي فقال الحوضي أوثق وأحسن حديثًا وأشهر كان يعد الحوضي مع عبد الصمد ووهب بن جرير حدث عن شعبة أحاديث صحاحا ، قال البخاري : مات سنة خمس وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢ ، ص (٣٦٦) برقم (٢٧٨٢) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٧ ، ص (٢٦) و (٢٨) و (٢٩) برقم (١٣٩٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٢) برقم (١٤١٢) .

(٣) هو شعبة بن الحجاج بن الورد العنكي مولا هم الأزدي أبو بسطام الواسطي ثم البصري ، ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا ، مات سنة ستين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٢ ، ص (٤٧٩) برقم (٢٧٣٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٦٦) برقم (٢٧٩٠) .
(٤) هو سليمان بن حرب بن بَجِيلِ الْأَزْدِي أَبُو أَيُّوبِ الْوَاشِحِي وَوَاشِحٌ مِنَ الْأَزْدِ الْبَصْرِيِّ قَاضِي مَكَّةَ ، ثقة إمام حافظ ، ولد سنة أربعين ومائة نقله البخاري في التاريخ عنه وقال البخاري : مات سنة أربع وعشرين ومائتين قال الحافظ ابن حجر: وله ثمانون سنة.

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٤ ، ص (٨) برقم (١٧٨٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١١ ، ص (٣٨٤) برقم (٢٥٠٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٠) برقم (٢٥٤٥) .
(٥) هو مسدد بن مسرهد بن مُسَرِّبَلِ بْنِ مُسْتَوَزِدِ الْأَسَدِيِّ الْبَصْرِيِّ أَبُو الْحَسَنِ ، ثقة حافظ ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين ، ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقب .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٨ ، ص (٧٢) برقم (٢٢٠٩) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧ ، ص (٤٤٣) برقم (٥٨٩٩) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٢٨) برقم (٦٥٩٨) .

يكاد يدلّس عن حُصين بن عبد الرحمن السُّلمي^(١) وعليه يكون من سمّى الصحابي (عروة بن الجعد) قد أخطأ، قال علي ابن المديني: "مَنْ قَالَ فِيهِ: عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ فَقَدْ أَخْطَأَ، وَإِنَّمَا هُوَ عُرْوَةُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ (أَي: ابن المديني): وَكَانَ غُنْدَرٌ؛ مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ يَهْمُ فِيهِ فَيَقُولُ: عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ"^(٢) هذا ومن ينظر في الحديث للوهلة الأولى يقرّر أنّ الذي أخطأ في تسمية الصحابي^(٣) ولم يضبطه هو شيخ البخاري حفص بن عمر، بيد أنّ من يتوسع في تخريج الحديث سيجد أنّ أكثر الرواة رَوَوْهُ مِثْلَ رِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ شُعْبَةَ فَقَالُوا: (عروة بن الجعد)، حكى الحافظ ابن حجر قال: "قال الإسماعيلي قال أكثر الرواة عن شعبة عروة بن الجعد إلا سليمان (يعني: ابن حرب) وابن أبي عدي"^(٣).

^(١) هو هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ دِينَارٍ السُّلَمِيِّ أَبُو معاوية بن أبي خازم الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي وصفه بالتدليس النسائي وغيره، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين.

انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص (٤٧) برقم (١١١). و تقريب التهذيب، ص (٥٨٨) برقم (٧٥١١).

حكى ابن أبي حاتم قال: "قال عبد الرحمن بن مهدي (عن هشيم): أعلم الناس بحديث حصين قديمها وحديثها"

ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج: ٩، ص (١١٥).

وقال الحافظ ابن رجب: قال أحمد في رواية الأثرم: "هشيم لا يكاد يسقط عليه شيء من حديث حصين ولا يكاد يدلّس عن حصين"

ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج: ٢، ص (٧٣٩).

^(٢) ابن عبد البر، الاستيعاب، ج: ٣، ص (١٠٦٥).

قلت: إنّ حديث غندر أخرجه الإمام مسلم في صحيحه قال: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي (ج) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ الْأَجَرُ وَالْمَعْنَمُ."

مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإمارة، باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، ج: ٣، ص (١٤٩٤) حديث رقم (١٨٧٣).
^(٣) هو عروة بن أبي الجعد على الصحيح ذكره البخاري هكذا في التاريخ الكبير وكذا جزم به ابن قانع في معجم الصحابة وقيل اسم أبيه عياض البارقي وبارقي الأزدي وبارقي الأزدي يقال: إن البارقي جبل نسبوا إليه، وعروة هذا صحابي سكن الكوفة وهو أول قاض بها قبل أن يستقضي أمير المؤمنين عمر شريحا القاضي، وكان عروة يحب الخيل حتى ورد عنه أنه كان يقتني في داره سبعين فرسا رغبة في رباط الخيل، وهو الذي أرسله النبي - صلى الله عليه وسلم - ليشتري الشاة بدينار فاشترى به شاتين والحديث مشهور في البخاري وغيره وكان فيمن حضر فتوح الشام ونزلها ثم سيره أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - إلى الكوفة وحديثه عند أهلها.

انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٧، ص (٣١) برقم (١٣٧).

و ابن قانع، عبد الباقي (ت ٣٥١هـ)، معجم الصحابة، ط ١، ص ١٠١، (تحقيق صلاح بن سالم المصراقي)، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، ١٤١٨هـ، ج: ٢، ص (٢٦٤) برقم (٧٨٥).

وابن عبد البر، الاستيعاب، ج: ٣، ص (١٠٦٦/١٠٦٥) برقم (١٨٠٢). وابن حجر، الإصابة، ج: ٤، ص (٤٨٤) برقم (٥٥٢٢)
^(٣) ابن حجر، الفتح، ج: ٦، ص (٥٤).

قلت: إنّ حديث محمد بن إبراهيم بن أبي عدي أخرجه النسائي قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجَرُ وَالْمَعْنَمُ."

النسائي، السنن الكبرى، كتاب الخيل، باب: قتل ناصية الفرس، ج: ٣، ص (٣٩) برقم (٤٤١٧).

قلتُ : إنّ الذي يترجح لي أنّ الخطأ أصله من أمير المؤمنين شعبة ؛ فهو كثيراً ما يُخطئ في أسماء الرجال وقد عُهد منه ذلك ، قال أحمد في سؤالات المروزي له : " كان شعبة يقلب أسامي الرجال " وقال ابن أبي حاتم : " قال أحمد بن حنبل : كان غلط شعبة في أسماء الرجال " ^(١) وقال العجلي في معرفة الثقات : " كان يخطئ في أسماء الرجال قليلاً " وقال أبو داود في سؤالات الآجري له : " وشعبة يخطئ فيما لا يضره ولا يُعاب عليه ، يعنى في الأسماء " ^(٢) وعليه فيحمل هذا الاختلاف عليه بأنّه مرّة كان يُحدّث به على الصواب ومرّة يخطئ فيه ، وما نقل عن علي ابن المديني - رحمه الله - من خطأ غنّدر لا يتجه ؛ فإنما سمعه هكذا من شعبة بدليل أنه توبع والله الموفق .

^(١) أحمد ، العلل لأحمد (سؤالات المروزي) ، ص (٤٤) و ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٤ ، ص (٣٧٠) .

^(٢) انظر : العجلي ، محمد بن عبد الله (ت ٢٦١ هـ) ، معرفة الثقات ، ج:١ ، ص (٤٥٦) .

وأبو داود ، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ، ج:٢ ، ص (٨١) .

المطلب الرابع : نفي تدليس التسوية .

إنه قد مضى الكلام عن التدليس في الفصل الثاني من هذه الدراسة ، غير أن ما نودُ استيفاء الكلام عليه هنا هو جزئية خطيرة من التدليس ألا وهي تدليس التسوية وهو شرُّ أنواع التدليس ؛ لأنَّ صانعه يعمد إلى إسناد من الأسانيد فيسقط منه كلَّ ضعيف بين ثقتين يُحتمل اللقاء بينهما أو ثبت بينهما أصل السماع في الأصل وبذلك يكون قد سوَّاه وهياه فيظنُّ الناظرُ إليه أنه من الأسانيد الجياد وهو خلاف ذلك قال ابن حبان - في مقدمة كتابه المجروحين في الجنس السادس من أجناس أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها : " أقولُ من المتأخرين قد ظهوروا يسوقون الأخبار فإذا كان بين الثقتين ضعيف واحتمل أن يكون الثقتان رأى أحدهما الآخر أسقطوا الضعيف من بينهما حتى يتصل الخبر فإذا سمع المستمع خبرَ أسامِ رؤاتهُ ثقاتٌ اعتمدَ عليه وتوهمَ أنه صحيح " (١).

وهذا النوع من التدليس كما أشرتُ هو أخطر أنواع التدليس وخطورته تكمن في أنَّ جميع حلقات الإسناد تصبح موضع شكٍّ واتهام وهذا فقط إذا كانت الصيغة الواردة في الإسناد هي العنينة وقد نوّه أهل الشأن بحقيقته ومكمن الخطورة فيه قال العلائي : " والنوع الثاني من تدليس السماع أن يسمع الراوي من شيخه حديثاً قد سمعه من رجل ضعيف عن شيخ سمع منه ذلك الشيخ هذا الحديث فيسقط الراوي عنه الرجل الضعيف من بينهما ويروي الحديث عن شيخه عن الأعلى لكونه سمع منه أو أدركه ويسمى هذا النوع أيضاً التسوية وهو مذموم جداً من وجوه كثيرة ؛ منها أنه غش وتغطية لحال الحديث الضعيف وتلبيس على من أراد الاحتجاج به " (٢) ، هذا وقد يكون الذي يسقطه ليس ضعيفاً وحسب بل كذاباً فحينئذ تكون المصيبة أطمً ، قال سمعت يحيى (يعني : ابن معين) وسئل عن الرجل يُلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين يوصل الحديث ثقة عن ثقة ويقول : أنقص من الحديث وأصل ثقة عن ثقة يحسن الحديث بذلك ؟ فقال : لا يفعل ؛ لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء فإذا هو قد حسنه وثبته ولكن يحدث به كما روي " (٣) .

قلتُ : إنه إذا كان تدليس التسوية على هذا الوصف من الخطورة ؛ فإنَّ طريقة أهل الشأن في ضمان أنه لم يقع في إسناد من عرف به أن يظفروا بالتحديث (سمعتُ ، حدثنا ، أخبرنا ..)

(١) ابن حبان ، المجروحين ، ج: ١ ، ص (٩٤) .

(٢) العلائي ، جامع التحصيل ، ص (١٠٢) .

(٣) ابن معين ، يحيى (ت ٢٣٣ هـ) ، تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ، د.ط، م١ ، (تحقيق أحمد محمد نور سيف) ، د.ط، دار المأمون للتراث - دمشق، ١٤٠٠ هـ ، ص (٢٤٣) برقم (٩٥٢) .

وغيرها من الصيغ قاطعة الدلالة على الاتصال والإمام البخاري - رحمه الله - كان يراعي هذا الأمر ويتحرّاه وقد لمسنا ذلك في شيء من تعليقاته عن شيوخه وفيما يأتي بيان ذلك:-

[٩٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ ؟ فَقَالَ : وَيْحَكَ إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ - فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وَرُودِهَا قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ ^(١) فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا ^(٢) .

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هاهنا تعليقاً عن شيخه محمد بن يوسف الفريابي ^(٣) عقب الطريق التي ساقها مسنده عن شيخه علي ابن المديني وساق المتن بالإسناد المعلق لكونه أتم من متن ابن المديني الذي أسنده بمتنه مختصراً في كتب الزكاة بما يتناسب والمقام قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ : وَيْحَكَ إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا " ^(٤) . أمّا الغرض من سياقة إمام الدنيا البخاري هذا التعليق فهو أن يأمن تدليس

^(١) قال القاضي عياض البحار في كتابه مشارق الأنوار : " أي البلاد " وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : " وقوله من وراء البحار بموحدة ثم مهملة للأكثر أي من وراء القرى والقرية يقال لها البحرة لتساعها " .

انظر : القاضي ، عياض بن موسى (ت ٥٤٤ هـ) ، مشارق الأنوار على صحاح الآثار ، ط ١ ، ٢ ، تقديم وتعليق إبراهيم شمس الدين ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ج : ١ ، ص (١٢٣) .

و ابن حجر ، فتح الباري ، ج : ١٠ ، ص (٥٥٤) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، باب : هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، ج : ٢ ، ص (٥٢٧) حديث رقم (١٣٨٤) . وانظر : المزي ، تحفة الأشراف ، ج : ٣ ، ص (٤٠١) .

^(٣) هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولا هم الفريابي نزول قيسارية من ساحل الشام ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان الثوري وله أفرادات عنه وهو مقدم فيه مع ذلك عند أهل الشأن على عبد الرزاق الصنعاني حكاه المزي ، قال البخاري : مات في ربيع الأول سنة اثني عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ١ ، ص (٢٦٤) برقم (٨٤٤) .

المزي ، تذييل الكمال ، ج : ٢٧ ، ص (٥٢) و (٥٩) برقم (٥٧١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٥) برقم (٦٤١٥) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب : زكاة الإبل ، ج : ٢ ، ص (٥٢٧) حديث رقم (١٣٨٤) .

التسوية من الوليد بن مسلم^(١) بمتابعة الفريابي له عن الأوزاعي فإسناد ابن المديني في بعض حلقاته ما هو بالعننة خلافاً لإسناد الفريابي المستوفي الخبر في جميع الحلقات ، وقال المروزي في العلل : " وذكر الوليد بن مسلم (أي : عند أحمد بن حنبل) فقال : كان صاحب تسهيل " (٢) قلتُ : والمعنى يسهل الأسانيد ويسويها . وسأل الترمذي الإمام البخاري في العلل الكبير عن حديث رواه الوليد بن مسلم بالعننة فقال البخاري : " إن الوليد بن مسلم لم يقل فيه حدثنا الأوزاعي وأراه أخذه عن يوسف بن السقر ويوسف ذاهب الحديث " (٣) وحكى المزي في تهذيب الكمال قال : " وقال مؤمل بن إهاب عن أبي مسهر : كان الوليد بن مسلم يحدث بأحاديث الأوزاعي عن الكذابين ثم يدلّسها عنهم ، وقال صالح بن محمد الأسدي الحافظ سمعت الهيثم بن خارجة يقول : قلتُ للوليد بن مسلم قد أفسدت حديث الأوزاعي قال : كيف ؟ قلتُ : تروي عن الأوزاعي عن نافع وعن الأوزاعي عن الزهري وعن الأوزاعي عن يحيى ابن سعيد وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبد الله بن عامر الأسلمي وبينه وبين الزهري إبراهيم بن مرة وقرة وغيرهما فما يحملك على هذا ؟ قال أنبل الأوزاعي (أي : أنزهه) أن يروي عن مثل هؤلاء قلتُ : فإذا روى الأوزاعي عن هؤلاء وهؤلاء ضعفاء أحاديث مناكير فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات ضَعْفُ الأوزاعي فلم يلتفت إلى قولي ، وقال أبو الحسن الدارقطني الوليد بن مسلم يُرسل يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي مثل نافع وعطاء والزهري فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع وعن الأوزاعي عن عطاء والزهري يعني مثل : عبد الله بن عامر الأسلمي " (٣) .

قلتُ : وقد أغفل كل من الحافظ ابن حجر والعيني التنبيه على غرض البخاري من إيراد هذا التعليق ، وقد عابنا مقصوده هنا فالحمد لله الفتاح العليم على كرمه ومنه .

(١) هو الوليد بن مسلم القرشي أبو العباس الدمشقي مولى لبني أمية وقيل مولى العباس بن محمد بن علي الهاشمي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية قال عنه أبو حاتم : صالح الحديث . هذا وكان عالماً بحديث الأوزاعي وصنف في العلم سبعين كتاباً قال البخاري : مات سنة خمس وتسعين ومائة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٨ ، ص (١٥٢) برقم (٢٥٣٢) . ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٩ ، ص (١٦) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣١ ، ص (٨٦) برقم (٦٧٣٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٨٤) برقم (٧٤٥٦) .

(٢) أحمد ، علل أحمد للمروزي ، ص (١٨٩) برقم (١٢٢) .

(٣) انظر : الترمذي ، العلل الكبير بترتيب القاضي أبي طالب ، ص (١٣٣) برقم (٢٢٨) .

(٣) المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣١ ، ص (٩٧) .

الفصل الثالث: تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لأغراض تتعلق بالمتن.

إنَّ المتنَ هو الركنُ الثاني الأساس من أركان عملية الرواية الحديثية وهو الثمرة المرجوة من الأسانيد الصحيحة ؛ إذ هو موضعُ العمل ومهذُ الأحكام والاستنباطات ، والأُمَّة متعبدة بالألفاظ الصادرة عن مشكاة النبوة لا بأسامي الرجال والأسانيد ، وممَّا يُبرز قيمة اللفظ النبوي وأنه الثمرة المرجوة التي تبلغنا بالإسناد الصحيح ما أخرجه الترمذي بإسناد صحيح قال : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : " نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَلَبَّغَهُ كَمَا سَمِعَ قَرَبٌ مُبْلَغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ " ^(١). وقد بَوَّبَ ابنُ حَبَّانَ على هذا الحديث بقوله : " ذكرُ البيان بأن هذا الفضل إنما يكون لمن أدَّى ما وصفنا كما سمعه سواء لا تغيير ولا تبديل فيه " ^(٢). وقال أبو عبد الله الحاكم عن هذا الحديث: إنه " قاعدة من قواعد أصحاب الروايات " ^(٣).

وإذا كان الأمر على ما ذكرتُ ؛ فإنَّ متونَ الأحاديث النبوية هي عُرْضة للاختلاف والخطأ الذي قد ينتابها بسبب التصحيف أو الاختلاف على الشيخ في المتن أو الإدراج أو الرواية بالمعنى أو الاختصار للمتن أو الزيادة عليه ... وغيرها من القضايا التي تصيب المتن فتمرضه والتي منشؤها في الواقع أسباب تتعلق بإنقار الرواة وضبطهم لما يروونه ، والبخاري - رحمه الله - بوصفه ركنا أساسا من أركان الصنعة الحديثية ؛ فقد عُنِيَ بالمتون في صحيحه عناية فائقة تصحيحا وتعليلا وفقها واستنباطا فكان بحق النموذج الذي يُحتذى في هذا الفن ويقتفى أثره فيه ، وكان البخاري لا يدع وسيلة أو طريقة يمكن أن تخدم المتن عنده في الصحيح إلا وبادر إلى توظيفها وقد رأينا ذلك في التعليقات التي يوردها عن شيوخه وفيما يأتي بيان ذلك عرضا وتحليلا :

^(١) الترمذي ، السنن ، كتاب العلم عن رسول الله ﷺ ، باب : باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ، ج: ٥ ، ص (٣٤) حديث رقم (٢٦٥٧) .

^(٢) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج: ١ ، ص (٢٧١) .

^(٣) الحاكم ، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ) ، المستدرک علی الصحيحین ، ط ١ ، م ٤ ، (تحقيق محمد عبد القادر عطا) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م ، ج: ١ ، ص (١٦٢) .

المبحث الأول : بيان علة التصحيف في المتن.

التصحيفُ في اللغة : الخطأُ في الصَّحِيفَةِ ^(١) وأما اصطلاحاً : فهو تغييرٌ في نقط الحروف أو حركاتها مع بقاء صورة الخط . قال أبو هلال العسكري : وأما معنى التصحيف وقولهم صحَّفِي فقد قال الخليل بن أحمد : الصحَّفِي الذي يروي الخطأ على قراءة الصُّحُفِ باشتباه الحروف ، وقال غيره : أصل هذا أن قوما كانوا أخذوا العلم من الصُّحُفِ من غير أن يلقوا فيه العلماء فكان يقع فيما يروونه التغيير فيقال : عندها قد صحَّفوا أي : قد روه عن الصُّحُفِ فهو مُصَحَّفٌ ومصدره التصحيف ^(٢) . هذا والتصحيف قد يقع في الإسناد والمتن جميعاً ، وله خطره وأثره السلبي على الحديث النبوي الشريف وقد غني العلماء به ونبهوا وحذروا من مغبة الوقوع فيه وأفردوه بالتصنيف ومن أبرز تلك التصنيفات كتاب "تصحيفات المحدثين" لأبي هلال العسكري (ت ٣٨٢هـ) وكتاب "التطريف في التصحيف" لأبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ^(٣) ، هذا وإذا كنا نتكلم عن تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه فإن من الضروري أن نبين مدى توظيفه تلك التعليقات تنبيهاً على علة التصحيف:

[٩٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ : قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخُلَصَةِ وَكَانَ بَيْتًا فِيهِ خَنْعَمٌ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرْكُتْهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ فَبَارَكَ عَلَى خَيْلٍ أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ قَالَ مُسَدَّدٌ : بَيَّتُ فِي خَنْعَمٍ ^(٤) .

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرِّهَدٍ ^(٥) عقب حديث شيخه

^(١) ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٧، ص (٣٤٠) .

^(٢) العسكري ، الحسن بن عبد الله (ت ٣٨٢هـ) ، تصحيفات المحدثين ، ط ١ ، م١ ، (تحقيق محمود أحمد ميرة) ، المطبعة العربية الحديثة - القاهرة ، ١٤٠٢هـ ، ج:١ ، ص (٢٤) .

^(٣) مطبوع ، بتحقيق : علي حسين البواب ، ١٤٠٩هـ ، ط ١ ، دار الفائز - عمان ، الأردن .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب : البشارة في الفتوح ، ج:٣ ، ص (١١٩) حديث رقم (٢٩٩١) .

^(٥) هو مسدد بن مسرهد بن مُسَرِّبَل بن مُسْتَوَرْد الأسدي البصري أبو الحسن ، ثقة حافظ ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين ، ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقب .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨ ، ص (٧٢) برقم (٢٢٠٩) . =

محمد بن المثنى^(١)، وغايته من التعليق أن ينبه على أن شيخه ابن المثنى حين روى الحديث عن شيخه يحيى القطان تصحف عليه بعض ألفاظ المتن فقال: "وَكَانَ بَيْتًا فِيهِ خَنْعَمٌ" والصواب قول مسدد: "بَيِّتٌ فِي خَنْعَمٍ" والفرق بينهما واضح بالتأمل، قال الحافظ ابن حجر: "في آخره (قال مسدد بيت في خنعم) يريد أن مسدداً رواه عن يحيى القطان بالإسناد الذي ساقه المصنف عن محمد بن المثنى عن يحيى فقال بدل قوله وكان بيتاً في خنعم وهذه الرواية هي الصواب وقد رواه أحمد في مسنده عن يحيى فقال بيت لخنعم وهو موافق لرواية مسدد^(٢)." وتجدر الإشارة إلى أن الإمام البخاري أسند حديث شيخه مسدد في كتاب الجهاد والسير قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ قَالَ لِي جَرِيرٌ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تُرِيدُنِي مِنْ ذِي الْخُلَصَةِ؟ وَكَانَ بَيْتًا فِي خَنْعَمٍ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ قَالَ: وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجُوفٌ أَوْ أَجْرَبٌ قَالَ فَبَارَكَ فِي خَيْلٍ أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ^(٣).

[١٠٠] قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ قَتَلَتْ خُرَاعَةُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَطَ عَلَيْهِمْ رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي أَلَا وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُلْتَقِطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا مُنْشِدٌ وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا يُوَدَى وَإِمَّا يُقَادُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ: اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

= والمزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٧، ص (٤٤٣) برقم (٥٨٩٩). وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٥٢٨) برقم (٦٥٩٨).
^(١) هو محمد بن المثنى بن عبيد العززي أبو موسى البصري المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، وكان هو وبنار (محمد ابن بشار) فرسي رهان وماتا في سنة واحدة سنة اثنتين وخمسين ومائتين. قال البخاري: مات لعشرين خلت من ذي القعدة.
 انظر: البخاري، التاريخ الصغير، ج: ٢، ص (٣٩٦) برقم (٢٩٩٣).
 والمزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٦، ص (٣٥٩) برقم (٥٥٧٩). وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٥٠٥) برقم (٦٢٦٤).
^(٢) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٦، ص (١٨٩).
 وانظر: أحمد، المسند، ج: ٤، ص (٣٦٥).
^(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب: حرق الدور والنخيل، ج: ٣، ص (١١٠٠) حديث رقم (٢٨٥٧).

اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخَرَ فَإِنَّمَا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِلَّا الْإِذْخَرَ.

وَتَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ فِي الْفِيلِ

قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي نَعِيمٍ: الْقَتْلُ.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: إِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ^(١).

قلتُ: إنَّ هذا الحديث نورده هنا للتنبيه على التعليق الذي ساقه الإمام البخاري عن أحد شيوخه ولم يصرِّح باسمه وهو محمد بن يحيى الذهلي^(٢) فقال: "قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي نَعِيمٍ: الْقَتْلُ" وغرضه من هذا التعليق أن يبين أنَّ الذهلي حين روى الحديث عن شيخه أبي نعيم^(٣) تصحَّفت عليه لفظة (الفيل) فقال بدلها (القتل) في جملة "إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلِ". قال الحافظ ابن حجر في التعليق: "وأما من رواه عن أبي نعيم بلفظ القتل فهكذا قاله محمد بن يحيى الذهلي عن أبي نعيم وعده النقاد تصحيفا، وخالفه البخاري وأحمد ابن يوسف السُّلَمي وجماعة عن أبي نعيم فقالوا: (الفيل) على الصواب" وقال في الفتح: "قوله وقال بعضهم عن أبي نعيم القتل هو محمد بن يحيى الذهلي جزمَ عن أبي نعيم في روايته عنه بهذا الحديث بلفظ القتل"^(٤).

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الديات، باب: مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلَ فَهُوَ يَخْرِ النَّظْرَيْنِ، ج: ٦، ص (٢٥٢٢) برقم (٦٤٨٦).

(٢) هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري، ثقة حافظ جليل، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح وله ست ومائتان سنة.

انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٦، ص (٦١٧) برقم (٥٦٨٦). وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٥١٢) برقم (٦٣٨٧).

(٣) هو الفضل بن دكين الكوفي واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم الأخول أبو نعيم الملائني مشهور بكنيته، ثقة ثبت، كان أصغر من وكيع بن الجراح بسنة، مات سنة تسع عشرة ومائتين وكان مولده سنة ثلاثين ومائة.

انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٧، ص (١١٨) برقم (٥٢٦).

والمزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٣، ص (١٩٧) برقم (٤٧٣٢). وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٤٤٦) برقم (٥٤٠١).

(٤) ابن حجر، تغليق التعليق، ج: ٥، ص (٢٤٧). وانظر: فتح الباري، ج: ١٢، ص (٢٠٨).

تنبيه:

قلتُ: وقعت عبارة: "إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلِ" بصيغة الشك منسوبة للبخاري في المتن الذي اعتمده العيني في شرحه بلفظ "إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلِ أَوْ الْفِيلِ شَكُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ" هذا ويبدو أنَّ في متن نسخة العيني سقطاً؛ إذ ليس فيه "قال محمد" قال العيني ج: ٢، ص (١٦٥): قوله قال محمد وجعلوه على الشك كذا قال أبو نعيم الفيل أو القتل وفي بعض النسخ إنَّ الله حبس عن مكة القتل أو الفيل كذا قال أبو نعيم واجعلوا على الشك الفيل أو القتل وفي بعضها قال أبو عبد الله كذا قال أبو نعيم اجعلوه على الشك والمراد من قوله قال محمد هو البخاري نفسه وكذا من قوله قال أبو عبد الله والمعنى على النسخة الأولى وجعله الرواة على الشك كذا قال أبو نعيم الفضل بن دكين شيخه وعلى النسخة الثانية يكون واجعلوا من قول أبي نعيم وهي صيغة أمر للحاضرين أي: اجعلوا هذا اللفظ على الشك وعلى النسخة الثالثة يكون اجعلوا من قول البخاري نفسه فافهم."

[١٠١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَّا فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلِمَ وَعَلَّمَ ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني : البخاري) : قَالَ إِسْحَاقُ : "وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ" . قَاعٌ : يَغْلُوهُ الْمَاءُ ، وَالصَّفْصُ الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ ^(١) .

قُلْتُ : ساق الإمام البخاري عقب حديث شيخه محمد بن العلاء ^(٢) تعليقا عن شيخه إسحاق ابن راهويه ^(٣) ، وغايته من التعليق التنبيه على ما وقع من التصحيف عند شيخه ابن راهويه في لفظة (قِيلَتْ) والصواب (قَبِلَتْ) ، قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " هكذا وقع في روايتنا من طريق أبي ذر وقال إسحاق ووقع في كثير من النسخ قال ابن إسحاق والصواب الأول وإسحاق هو ابن راهويه والظاهر أنه رواه عن أبي أسامة حماد بن أسامة فيراجع مسنده ^(٤) " وقال الحافظ في الفتح : " قوله (قَبِلَتْ) بفتح القاف وكسر الموحدة من القبول كذا في معظم الروايات ووقع عند الأصيلي (قِيلَتْ) بالتحتمانية المشددة وهو تصحيف كما سنذكره ... ثم قال بعد كلام : قوله قال إسحاق وكان منها طائفة (قِيلَتْ) أي : بتشديد الياء التحتمانية أي : أن إسحاق وهو ابن راهويه حيث روى هذا الحديث عن أبي أسامة خالف في هذا الحرف قال الأصيلي هو تصحيف من إسحاق وقال غيره بل هو صواب ومعناه شربت والقيل : شرب نصف النهار

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العلم ، باب : فضل من عِلِمَ وَعَلَّمَ ، ج: ١ ، ص (٤٢) حديث رقم (٧٩) .

^(٢) هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، قال البخاري في التاريخ الصغير : مات سنة ثمان وأربعين ومائتين يوم الثلاثاء لأربع بقين من جمادى الآخرة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٢٠٥) برقم (٦٤٤) . والبخاري ، التاريخ الصغير ، ج: ٢ ، ص (٣٨٦) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٦ ، ص (٢٤٣) برقم (٥٥٢٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٠٠) برقم (٦٢٠٤) .

^(٣) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي أبو محمد بن راهويه المروزي ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير قال المزي عنه : حد أئمة المسلمين وعلماء الدين اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد ورحل إلى العراق والحجاز واليمن والشام وعاد إلى خراسان فاستوطن نيسابور إلى أن مات بها ، قال البخاري في التاريخ الكبير : مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين ليلة السبت لأربع عشرة خلت من شعبان وهو ابن سبع وسبعين سنة وقال البخاري في التاريخ الصغير : وهو ابن خمس وسبعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٣٧٩) برقم (١٢٠٩) . والبخاري ، التاريخ الصغير ، ج: ٢ ، ص (٣٦٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢ ، ص (٣٧٣) برقم (٣٣٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٩٩) برقم (٣٣٢) .

^(٤) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٢ ، ص (٨٤) .

قُلْتُ : إنني لم أقف عليه في مسند إسحاق بن راهويه فليعلم .

يقال قيلت الإبل أي: شربت في القائلة وتعقبه القرطبي بأن المقصود لا يختص بشرب القائلة وأجيب بأن كون هذا أصله لا يمنع استعماله على الإطلاق تجوزا ، وقال ابن دريد: قيل الماء في المكان المنخفض إذا اجتمع فيه ، وتعقبه القرطبي أيضا بأنه يفسد التمثيل (أي : في الحديث) ؛ لأن اجتماع الماء إنما هو مثال الطائفة الثانية والكلام هنا إنما هو في الأولى التي شربت وأثبتت قال : والأظهر أنه تصحيف " (١) قلت : وهو كما قال والله الموفق .

وقال الحافظ في آخر شرحه الحديث : " تنبيه: وقع في رواية كريمة وقال ابن إسحاق وكان شيخنا العراقي يرجحها ولم أسمع ذلك منه وقد وقع في نسخة الصَّغاني وقال إسحاق عن أبي أسامة وهذا يرجح الأول " (٢).

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١، ص (١٧٦/١٧٧) .

انظر : القرطبي ، أحمد بن عمر (ت٦٥٦هـ) ، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ، ط١ ، (تحقيق أحمد محمد السيد ومحمود إبراهيم بزأل) ، دار ابن كثير-دمشق ، دار الكلم الطيب -بيروت ، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م ج:٦، ص (٨٢) .
قال القرطبي : " لم يختلف رواة مسلم في هذا الحرف أنه بالباء بواحدة من القبول أي شربت الماء فانتفعت به ، وقيد بعض رواة البخاري قيلت -بياء مثناة ، وقال الأصيلي : إنه تصحيف ، وقال غيره ليس كذلك ، ومعناه جمعت ، تقول العرب ، تقيل الماء في الموضع المنخفض ؛ إذا اجتمع فيه . قلت (أي القرطبي) : وهذا ليس بشيء ؛ لأنه قد ذكر بعد هذا الطائفة المسكة الماء الجامعة له ، فعلى ما قاله تكون الطائفتان واحدة ، ويفسد معنى الخبر والتشبيه وقيل يكون معنى قيلت شربت . قال : والقيل : شرب نصف النهار ، وقيل الإبل إذا شربت قائلة .

قلت (أي القرطبي) : وهذا أيضا ليس بشيء ؛ لأن مقصود الحديث لا يخص شرب القائلة من غيرها والأظهر ما قاله الأصيلي " .
وقال ابن دريد : " والقيل : واحد الأقيال ، أقيال حمير . وقد سُمّت العرب قَيْلاً وقَيْلةً وقَيْلة اسم امرأة . والقيل : شرب نصف النهار أو نوم نصف النهار ؛ تقيل الرجل ، إذا شرب في وقت المَقِيل ... وتقيل الماء في المكان المنخفض ، إذا اجتمع فيه " .

ابن دريد ، محمد بن الحسن (ت٣٢١هـ) ، جهرة اللغة ، د.ط ، م٢ ، مكتبة الثقافة الدينية -بور سعيد ، د.ت ج:٣، ص (١٦٥) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١، ص (١٧٧) .

المبحث الثاني : بيان الاختلاف على الشيخ في المتن.

أشرنا في الفصل الثاني من هذه الدراسة إلى أنَّ موضوع الاختلاف على الشيخ في الرواية من الموضوعات الدقيقة في علم العلل وقد حرص الإمام البخاري أن يقدم لنا نماذج عليه في الجامع الصحيح من خلال تعليقاته عن شيوخه وعرضنا فيما سبق لبيان الاختلاف على الشيخ في الإسناد وسنعرض هنا للمواضع التي فيها بيان الاختلاف على الشيخ في المتن وفيما يأتي بيان ذلك :

[١٠٢] قال الإمام البخاري : بَاب إِذَا وَقَفَ أَرْضًا أَوْ بَيْتًا وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ مِثْلَ دَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَوْقَفَ أَنْسُ دَارًا فَكَانَ إِذَا قَدِمَهَا نَزَلَهَا وَتَصَدَّقَ الرُّبَيْرُ بِدَوْرِهِ وَقَالَ لِلْمَرْدُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ : أَنْ تَسْكُنَ غَيْرَ مُضِرَّةٍ وَلَا مُضَرٍّ بِهَا فَإِنْ اسْتَعْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَيْسَ لَهَا حَقٌّ وَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ نَصِيبَهُ مِنْ دَارِ عُمَرَ سَكْنَى لِذَوِي الْحَاجَةِ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ عَبْدَانُ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جِئَ حُوصِرَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ وَلَا أَنْشُدْ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ حَفَرَ رُومَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ فَحَفَرْتُهَا . أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ جَهَزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ فَجَهَزْتُهُمْ . قَالَ : فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ .

وَقَالَ عُمَرُ فِي وَقْفِهِ : لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ وَقَدْ يَلِيهِ الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ فَهُوَ وَاسِعٌ لِكُلِّ^(١) .

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه عبدان^(٢) وحيداً في الباب ولم يكرره على هذا النسق في جامعه الصحيح ولا أسنده ، وأحد بواعث تعليقه هو الاختلاف على أبي إسحاق السبيعي^(٣) في بعض متن هذا الحديث ؛ فقد تفرد فيه والد عبدان واسمه عثمان

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوصايا ، ج:٣، ص (١٠٢١) حديث رقم (٢٦٢٦) .

(٢) هو : عبد الله بن عثمان بن جبلة ابن أبي رواد العنكي أبو عبد الرحمن المروزي الملقب عبدان ، ثقة حافظ ، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين في شعبان " .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (١٤٧) برقم (٤٤٩) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٥، ص (٢٧٦) برقم (٣٤١٦) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣١٣) برقم (٣٤٦٥) .

(٣) هو عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ويقال ابن أبي شعيرة الهمداني أبو إسحاق السبيعي ، ثقة مكثر عابد ، اختلط بأخرة مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك ، وقال الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس : " مشهور بالتدليس وهو تابعي ثقة وصفه النسائي وغيره بذلك " .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٢، ص (١٠٢) برقم (٤٤٠٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٣) برقم (٥٠٦٥) وكذا له أيضاً ، تعريف أهل التقديس ، ص (٤٢) برقم (٩١) .

قلتُ : إنَّ الحافظ ابن حجر عدّه في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين وأصحاب هذه المرتبة لا يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ما عدا رواية أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج عنه ؛ فأبو إسحاق السبيعي أحد ثلاثة تفقد شعبة أفواههم من التدليس ، حكى الحافظ ابن حجر في معرفة أهل التقديس ص (٥٨) : عن شعبة أنه قال " كفتكم تدليس ثلاثة الأعمش وأبي إسحاق

ابن جبلة^(١) - تفرّد به عن شعبة عن أبي إسحاق بهذا اللفظ فيه " حَفَرَ رُومَةَ ... " قال الدارقطني : تفرّد بهذا الحديث عثمان والد عبدان عن شعبة وقد اختلف فيه على أبي إسحاق فرواه زيد بن أبي أنيسة عنه كهذه الرواية أخرجه الترمذي والنسائي ورواه عيسى بن يونس عن أبيه عن أبي إسحاق عن أبي سلمة عن عثمان أخرجه النسائي أيضا وتابعه أبو قطن عن يونس أخرجه أحمد^(٢).

قال الحافظ ابن حجر : " وتفرّد عثمان والد عبدان ؛ فإنه ثقة واتفق شعبة وزيد بن أبي أنيسة على روايته هكذا أرجح من انفراد يونس عن أبي إسحاق إلا أن آل الرجل أعرف به من غيرهم فيتعارض الترجيح فلعل لأبي إسحاق فيه إسنادين "^(٣).

وقال ابن بطال في شرحه: " وأما حديث بئر رومة فإنه وقع في هذا الباب أن عثمان قال: " أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " مَنْ حَفَرَ بَيْرَ رُومَةٍ فَلَهُ الْجَنَّةُ فَحَفَرْتُهَا " مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ . وَهُوَ وَهُمْ مِمَّنْ دُونَ شُعْبَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَالْمَعْرُوفُ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّ عَثْمَانَ اشْتَرَاهَا لَا أَنَّهُ حَفَرَهَا... هَذَا الَّذِي نَقَلَهُ أَهْلُ الْخَبَرِ وَالسِّيَرِ ، وَلَا يُوْجَدُ أَنَّ عَثْمَانَ حَفَرَهَا إِلَّا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِمَّنْ جَاءَ الْوَهْمُ ، وَذَكَرَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ أَنَّهُ كَانَ يُشْتَرَى مِنْهَا قَرِيبَةً بِدَرَاهِمٍ قَبْلَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا عَثْمَانُ "^(٤) .

هذا وبعد أن سلّم الحافظ بأنّ المشهور في الروايات هو الشراء لا الحفر تعقّب ابن بطال بقوله : " لكن لا يتعين الوهم فقد روى البغوي في الصحابة من طريق بشر بن بشير الأسلمي عن أبيه قال لما قدم المهاجرون المدينة استكثروا الماء وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع منها القربة بمد فقال له النبي ﷺ : تَبِيعْنِيهَا بَعِينَ فِي الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لِي وَلَا لِعِيَالِي غَيْرَهَا فَبَلَغَ ذَلِكَ عَثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسَةِ

=وقتادة قلت (أي: ابن حجر) :فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أما إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعة "

وحكى المزي في تهذيب الكمال (ج:٢٢، ص ١١١/١١٢) قال : " قال أمية بن خالد عن شعبة قال رجل لأبي إسحاق: إن شعبة يزعم أنك قد رأيت علقمة ولم تسمع منه قال صدق وقال محبوب بن عبد الجبار عن عيسى بن يونس بن أبي إسحاق قال لي شعبة: لم يسمع جدك من الحارث إلا أربعة أحاديث قلت: ما علمك؟ قال: هو قال لي وقال أبو داود الطيالسي: قال رجل لشعبة: سمع أبو إسحاق من مجاهد قال ما كان يصنع بمجاهد كان هو أحسن حديثنا من مجاهد ومن الحسن وابن سيرين "

^(١) هو عثمان بن جبلة بن أبي رواد مولاهم المروزي ثقة ، مات على رأس المائتين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٩، ص (٣٤٤) برقم (٣٧٩٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٣) برقم (٤٤٥٢).

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٥، ص (٤٠٧)

قلتُ : إنّ كلام الدارقطني لم أقف عليه لا في المطبوع من العلل ولا في تنمة كتاب علل الدارقطني التي طبعت حديثاً فأردت التنبيه .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٥، ص (٤٠٧) .

^(٤) ابن بطال ، علي بن خلف (ت ٤٤٩هـ) ، شرح صحيح البخاري ، ط١ ، ٢٠ ، م (ضبط نصّه وعلّق عليه : أبو تميم ياسر ابن

إبراهيم) ، ط١ ، مكتبة الرشد - الرياض ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م ، ج:٨، ص (٢٠٣) .

وثلاثين ألف درهم ثم أتى النبي ﷺ فقال أتجعل لي فيها ما جعلت له قال : نعم قال : قد جعلتها للمسلمين "وتابع ابن حجر قائلًا : وإن كانت أولاً عينا فلا مانع أن يحفر فيها عثمان بئرا ولعل العين كانت تجري إلى بئر فوسعها وطواها فنسب حفرها إليه" (١).

قلتُ : إنَّ هذا الذي عوّل عليه الحافظ وتبعه عليه العيني في شرحه غير قوي ؛ إذ لا يُدفع الوهم إلا بالدليل القوي وليس بحكاية أوردتها البغوي في معجم الصحابة لا يُدرى ما مدى صحة إسنادها إن كان لها إسناد وعندي أنَّ صنيع الإمام البخاري في تعليقه هذه الرواية ليُعْلَمَها وما حكاها الإمام ابن بطلال فيها هو عين الصواب ، وأمّا ما تقدّم عن الدارقطني من قوله في حق رواية والد عبدان : " فرواه زيد بن أبي أنيسة عنه كهذه الرواية " يعني مثلها متابعا له - فالحق أنَّ الإمام الدارقطني - رحمه الله - قد وهم في جعله زيد بن أبي أنيسة متابعا لعثمان بن جبلة والد عبدان ؛ وتبعه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - على هذا الوهم ؛ والدليل على ذلك أنَّ الدارقطني نفسه أخرج في سننه رواية زيد بن أبي أنيسة وهي تخالف رواية والد عبدان ؛ فوقع فيها : (فاشتريتها) لا (فحفرتها) ، قال الدارقطني : " حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْيَسَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ : لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِ دَارِهِ فَقَالَ : أَذْكُرْكُمْ بِاللَّهِ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ حِرَاءَ حِينَ انْتَفَضَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَتُبْتُ حِرَاءَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ أَذْكُرْكُمْ بِاللَّهِ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَهَزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ قَالَ : مَنْ يُنْفِقُ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً ، وَالنَّاسُ مُجْهُودُونَ مُعْسِرُونَ فَجَهَزْتُ ثُلُثَ ذَلِكَ الْجَيْشِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ أَذْكُرْكُمْ بِاللَّهِ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ بَيْرَ رُومَةَ لَمْ يَكُنْ يُشْرَبُ مِنْهَا إِلَّا بِثَمَنِ فَاشْتَرَيْتَهَا ثُمَّ جَعَلْتُهَا لِلْفَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَابْنِ السَّبِيلِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . فِي أَشْيَاءَ عَدَدَهَا " (٢).

هذا ومن الجدير بالذكر أنَّ الإمام الدارقطني قد أخرج رواية عبدان عن والده في آخر الباب بعد أن ساق الروايات التي صرحت بالشراء وكأنه بذلك ينبه على علته والله أعلم (٣) .

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٥، ص (٤٠٧/٤٠٨) . والعيني ، عمدة القاري ، ج:١٤، ص (٧٢) .

(٢) الدارقطني ، علي بن عمر (ت ٣٨٥ هـ) ، السنن ، تحقيق : عبد الله هاشم عيسى المدني ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م ،

د. ط ، دار المعرفة - بيروت ، كتاب الأحباس ، باب : وقف المساجد والسقايات ، ج:٤، ص (١٩٩) حديث رقم (١١) .

(٣) قال الدارقطني : حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرُوزِي حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ أَنَّ عُثْمَانَ حِينَ حُصِرَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ أَنَشِدْكُمْ اللَّهَ وَلَا أَنَشِدْ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ حَفَرَ بَيْرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ . فَحَفَرْتُهَا أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ : مَنْ جَهَزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَجَهَزْتُهُمْ ؟ فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ "

الدارقطني ، السنن ، كتاب الأحباس ، باب : وقف المساجد والسقايات ، ج:٤، ص (١٩٩) حديث رقم (١٢) .

[١٠٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ : ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقَعَ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضْؤِهِ ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتِمِ بَيْنِ كَتِفَيْهِ قَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ : الْحُجَلَةُ مِنْ حُجَلِ الْفَرَسِ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ : مِثْلُ زُرِّ الْحُجَلَةِ " (١) .

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - قصد من هذا التعليق عن شيخه إبراهيم ابن حمزة (٢) عقب حديث شيخه محمد بن عبيد الله (٣) أنَّ يَنْبَغُ على الاختلاف الذي وقع من شيخه على شيخهما حاتم بن إسماعيل الحارثي (٤) في وصف خاتم النبوة الذي كان بين كتفي النبي ﷺ ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله قال ابن عبيد الله الحُجَلَةُ من حُجَلِ الْفَرَسِ الذي بين عينيه وقال إبراهيم بن حمزة مثل زُرِّ الْحُجَلَةِ قلتُ : (أي الحافظ ابن حجر) : هكذا وقع وكأنه سقط منه شيء ؛ لأنه يبعد من شيخه محمد بن عبيد الله أن يفسر الحُجَلَةَ ولم يقع لها في سياقه ذكر وكأنه كان فيه مثل زر الحُجَلَةِ ثم فسرهما وكذلك وقع في أصل النَّسْفِي تَضْيِيبٌ (أي : سقط) بين قوله بين كتفيه وبين قوله قال ابن عبيد الله وأما التعليق عن إبراهيم بن حمزة فالمراد أنه روى هذا الحديث كما رواه محمد بن عبيد الله إلا أنه خالف في هذه الكلمة " (٥) .

قلتُ : إنَّ ما ذكره الحافظ من وجود السقط فصحيح لا غبار عليه ، ولكن وهم الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في تقدير ما سقط من الكلام حين قال : (وكأنه كان فيه مثل زر الحُجَلَةِ ثم فسرهما) ؛ فهذا التقدير منه يناقض ما حكاه حول الباعث على سياقة التعليق ، والصواب عندي أنَّ تقدير ما سقط هو (فنظرتُ إلى خاتم بين كتفيه مثل الحُجَلَةِ) ثم فسر شيخ البخاري

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، باب : خاتم النبوة ، ج : ٣ ، ص (١٣٠١) حديث رقم (٣٣٤٨) .

(٢) هو إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير الزبيري المدني أبو إسحاق ، صدوق ، مات سنة ثلاثين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ١ ، ص (٢٣٨) برقم (٩١٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢ ، ص (٧٦) برقم (١٦٦) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٩) برقم (١٦٨) .

(٣) هو محمد بن عبيد الله بن محمد بن زيد المدني أبو ثابت مولى آل عثمان ثقة ، عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة العاشرة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ١ ، ص (١٧٠) برقم (٥٠٦) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢٦ ، ص (٤٦) برقم (٥٤٣٦) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٩٤) برقم (٦١١٠) .

(٤) هو حاتم بن إسماعيل المدني أبو إسماعيل الحارثي مولاهم أصله من الكوفة صحيح الكتاب ، صدوق يهيم ، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٥ ، ص (١٨٧) برقم (٩٩٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٤٤) برقم (٩٩٤) .

(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج : ٦ ، ص (٥٦٢) .

محمد بن عبيد الله الحُجَلَة على نحو ما فسرهما به ، فهكذا يستقيم الكلام ويَزول الإشكال بحمد الله .

وأما بيان معنى قوله: " مثل زَرِّ الحُجَلَة " فقال الحافظ ابن حجر : " وقد زعم ابن التين أنها في رواية ابن عبيد الله بضم المهملة وسكون الجيم (الحُجَلَة) وفي رواية ابن حمزة بفتحهما وحكى ابن دحية مثله وزاد في الأول كسر المهملة مع ضمها وقيل الفرق بين رواية ابن حمزة وابن عبيد الله أنَّ رواية ابن عبيد الله بتقديم الزاي على الراء على المشهور ورواية ابن حمزة بالعكس بتقديم الراء على الزاي وهو مأخوذ من ارتز الشيء إذا دخل في الأرض ومنه الرَزَّة والمراد بها هنا البيضة يقال ارتزَّت الجرادة إذا أدخلت ذنبها في الأرض لتبيض وعلى هذا ؛ فالمراد بالحُجَلَة الطير المعروف وجزم السهيلي بأن المراد بالحُجَلَة هنا الكَلَّة (أي : الستر) التي تعلق على السرير ويزين بها للعروس ... والزر على هذه حقيقة ؛ لأنها تكون ذات أزرار وعُرَى واستبعد قول ابن عبيد الله بأنها من حل الفرس الذي بين عينيه بأن التحجيل إنما يكون في القوائم وأما الذي في الوجه فهو الغُرَّة وهو كما قال إلا أنَّ منهم من يطلقه على ذلك مجازاً وكأنه أراد أنها قدر الزر وإلا فالغُرَّة لا زَرَّ لها وجزم الترمذي بأن المراد بالحُجَلَة الطير المعروف وأنَّ المراد بزَرِّها ببيضها ^(١) .

قلتُ : إنَّ ما قرره ابن التين من أنه كان في رواية ابن عبيد الله (زَرُّ) وفي رواية ابن حمزة (رَزُّ) لا يتجه بحال ؛ فالثابت عند ابن حمزة بتقديم الزاي على الراء ، وما نسبته إلى رواية ابن عبيد الله لا يستقيم بل هي خلوٌ منه ودليل ذلك أنها لو كانت في روايته لما قال في التفسير : " الحُجَلَة : من حُجَلِ الفرس الذي بين عَيْنَيْهِ " ولَقال : زَرُّ الحُجَلَة كذا وكذا.. ، هذا ولقد تابع ابن حمزة عن شيخه حاتم بن إسماعيل على لفظ " زر الحُجَلَة " كُلٌّ من شيخي البخاري عبد الرحمن بن يونس ^(٢) وقتيبة بن سعيد ^(٣) . وتجدر الإشارة إلى أنَّ البخاري أسند حديث

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٦ ، ص (٥٦٢) .

قال الإمام الترمذي : " الزرُّ يقال : يبيضُّ لها " .

الترمذي ، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩ هـ) ، السنن ، ج:٥ ، ص (٦٠٢) .

^(٢) أخرجه البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوضوء ، باب : استعمال فضل وضوء الناس ، ج:١ ، ص (٨١) حديث رقم (١٨٧) قال : بَاب حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الْجَعْدِ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعَ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَتَطَرْتُ إِلَى حَاتِمِ النَّبُوَّةِ بَيْنَ كَفَيْهِ مِثْلُ زَرِّ الحُجَلَةِ "

^(٣) أخرجه البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الدعوات ، باب : الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم ، ج:٥ ، ص (٢٣٣٧) حديث رقم (٥٩٩١) قال : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعَ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَتَطَرْتُ إِلَى حَاتِمِهِ بَيْنَ كَفَيْهِ مِثْلُ زَرِّ الحُجَلَةِ "

شيخه إبراهيم بن حمزة في كتاب المرضى فقال : " حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْجُعَيْدِ قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ يَقُولُ : ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ وَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ " (٢).

[١٠٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ فَجَرَحَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى تَرَى إِبْطِيهَ

قَالَ (أي: البخاري) وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ : حَدَّثَنَا بَكْرٌ بَيَاضَ إِبْطِيهَ " (١)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذا التعليق ليبين اختلاف شيخه قتيبة بن سعيد (٢) ويحيى ابن بكير (٣) على شيخهما بكر بن مضر (٤) في سياقة الهيئة الدقيقة لصفة تفريج النبي ﷺ بين يديه عند السجود ؛ فقتيبة قال : (حتى نرى إبطيه) ، ويحيى قال : (بياض إبطيه). قال الحافظ ابن حجر : " قوله (بياض إبطيه) أي : أنَّ يحيى زاد لفظ بياض ؛ لأن في رواية قتيبة حتى يرى إبطيه واختلف في المراد بوصف إبطيه في البياض قيل لم يكن تحتها شعر فكانا كلون جسده ثم قيل لم يكن تحت إبطيه شعر البتة وقيل كان لدوام تعهده له لا يبقى فيه شعر ووقع عند مسلم في حديث حتى رأينا عُقْرَتِي إبطيه ولا تنافي بينهما ؛ لأن الأعفر ما بياضه ليس بالناصع وهذا شأن المغابن يكون لونها في البياض دون لون بقية الجسد " (٥). هذا وقد أسند

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المرضى ، باب : من ذهب بالصبي المريض ليدعى له ، ج:٥، ص (٢١٤٦) حديث رقم (٥٣٤٦) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ج:٣، ص (١٣٠٧) حديث رقم (٣٣٧١) .

(٣) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي أبو رجاء البغلاني ، يقال اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت مات في غرة شعبان سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (١٥٩) برقم (٨٧٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٣، ص (٥٢٣) برقم (٤٨٥٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٤) برقم (٥٥٢٢) .

(٤) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولا هم المصري وقد ينسب إلى جده ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين ، وله سبع وسبعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (٢٨٤) برقم (٣٠١٩) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣١، ص (٤٠١) برقم (٦٨٥٨) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩٢) برقم (٧٥٨٠) .

(٥) هو بكر بن مضر بن محمد بن حكيم المصري أبو محمد أو أبو عبد الملك ، ثقة ثبت ، من الثامنة مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين ومائة وله نيف وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٤، ص (٢٢٧) برقم (٧٥٦) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٢٧) برقم (٧٥١) .

(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٦، ص (٥٧٧) . والعيني ، عمدة القاري ، ج:١٦، ص (١١٤) .

الإمام البخاري حديث شيخه ابن بكير في كتاب الصلاة وكرّره في كتاب الأذان وترجم عليه بذات الترجمة ، قال البخاري : " أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُصَرَّرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ ابْنِ هُرْمَزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيَّةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِئِهِ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ " (١)

[١٠٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ : مَنْ لَهُ بَيِّنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ فَقُمْتُ لِلتَّمَسِّ بِبَيِّنَةٍ عَلَى قَتِيلِي فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي فَجَلَسْتُ ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ سَلِّحْ هَذَا الْقَتِيلَ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي قَالَ : فَأَرْضِهِ مِنْهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : كُلَّا لَا يُعْطِيهِ أُصَيْبُغٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدْعَ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ : فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَأْتَلْتُهُ (٢)

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : عَنْ اللَّيْثِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ " (٣)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذا التعليق لئيبين اختلاف شيخه قتيبة بن سعيد (٤) وعبد الله ابن صالح كاتب الليث (٥) على شيخهما الليث بن سعد في بعض المتن وهو بيان مَنْ الذي دفع

وانظر : مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الإمارة ، باب : تحريم هدايا العمال ، ج:٣، ص (١٤٦٣) حديث رقم (١٨٣٢) .

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب : يبيد ضبعه ويجافي في السجود ، ج:١، ص (١٥٢) حديث رقم (٣٨٣) .

وكذا انظر : كتاب الأذان ، باب : يبيد ضبعه ويجافي في السجود ، ج:١، ص (٢٧٩) حديث رقم (٧٧٤) .

(٢) قلتُ : هكذا وقع في نسخ الجامع عند البخاري (خرافا) ولعله تصحيف فالحفوظ في المعاجم (مخرفا) قال ابن الأثير : هو الحائط من النخل (يعني البستان) انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج:٢، ص (٢٤) .

وأما قوله : (تأثلته) : أي : اتخذته أصلا . انظر : ابن الزمخشري ، الفائق ، ج:١، ص (٢٢) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأحكام ، باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أو قبل ذلك للخصم ، ج:٦، ص (٢٦٢٢) . قلتُ : صورة التعليق هذه وقعت عند ابن حجر في كتابه التعليل ، وفي طبعة (مصطفى البغا) وسائر الطباعات وقع قال لي عبد الله فأردت التنبيه .

(٤) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بفتح الجيم بن طريف الثقفي أبو رجاء البُعَلاَني ، يقال اسمه يجي وقيل علي ثقة ثبت مات في غرة شعبان سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (١٥٩) برقم (٨٧٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٣، ص (٥٢٣) برقم (٤٨٥٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٤) برقم (٥٥٢٢) .

(٥) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث بن سعد ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وله خمس وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (١٢١) برقم (٣٥٨) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٥، ص (٩٨) برقم (٣٣٣٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٨) برقم (٣٣٨٨) .

السلاح لأبي قتادة ؛ فرواية قتيبة دلت على أن النبي ﷺ أمر الرجل الذي عنده سلاح القتيل بأن يؤديه لأبي قتادة ، في حين بيّنت رواية عبد الله بن صالح أن النبي ﷺ هو من أدى المال بنفسه. قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " هكذا في أكثر الروايات وفي روايتنا من طريق أبي ذر عن الكُشميهني وحده قال لي عبد الله ^(١) قال العيني : " قوله فقام يعني موضع فأمر ^(٢) .

[١٠٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْ بِي مِنَ الْوَجْعِ مَا تَرَى وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي لِي وَاحِدَةٌ أَفَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَاتَّصَدَّقُ بِشَطْرِهِ ؟ قَالَ : الثُّلُثُ يَا سَعْدُ . وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ؛ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَكَ اللَّهُ بِهَا - حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزِدَّتْ بِهِ دَرَجَةً وَرَفَعَةً وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تُرَدِّمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرِثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُؤْفَى بِمَكَّةَ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى : عَنْ إِبْرَاهِيمَ : أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ ^(٣) .

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذين التعليقين عن شيوخه أحمد بن يونس ^(٤) وموسى التبوذكي ؛ لبيان الاختلاف على الشيخ في المتن ؛ فشيخ البخاري يحيى

^(١) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٥ ، ص (٣٠١) . وقال الفتح ج:١٣ ، ص (١٦٠) : " وقوله هنا قال فأرضه منه هي رواية الأكثر وعند الكشميهني مني وقوله فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأداه إلي في رواية أبي ذر الكشميهني فعلم بفتح المهملة وكسر اللام بدل فقام وكذا لأكثر رواة الفربري وكذا أخرجه أبو نعيم من رواية الحسن بن سفيان عن قتيبة وهو المحفوظ في رواية قتيبة هذه ، ومن ثم عقبها البخاري بقوله وقال لي عبد الله عن الليث فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأداه إلي ووقع في رواية كريمة فأمر بفتح الهمزة والميم بعدها راء وعبد الله المذكور هو ابن صالح أبو صالح وهو كاتب الليث والبخاري يعتمد في الشواهد ولو كانت رواية قتيبة بلفظ فقام لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى قال المهلب قوله في رواية قتيبة فعلم النبي - صلى الله عليه وسلم - يعني علم أن أبا قتادة هو قاتل القتيل المذكور قال وهي وهم قال والصحيح فيه رواية عبد الله بن صالح بلفظ فقام " .

^(٢) العيني ، عمدة القاري ، ج:٢٤ ، ص (٢٤٩) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، باب : قول النبي ﷺ : اللهم أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَمَرِثَتَهُ لِمَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ ، ج:٣ ، ص (١٤٣١) حديث رقم (٣٧٢١) .

^(٤) هو أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي وقد ينسب إلى جدّه ، ثقة حافظ ، قال البخاري : مات في ربيع الآخر سنة سبع وعشرين ومائتين بالكوفة وقال ابن حجر : وهو ابن أربع وتسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢ ، ص (٥) برقم (١٥٠٢) . و التاريخ الصغير ، ج:٢ ، ص (٣٥٥) برقم (٢٨٦٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١ ، ص (٣٧٥) برقم (٦٤) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨١) برقم (٦٣) .

ابن قزعة^(١) روى الحديث عن إبراهيم بن سعد الزهري^(٢) فقال في المتن " أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ " وخالفه أحمد بن يونس والتبوكي فتتابعوا في المتن فقالا : " أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ " ، وصنيع البخاري يقضي بترجيح الرواية التي تتابع عليها أحمد والتبوكي ، أمّا يحيى بن قزعة فمقبول في أرجح الأقوال لم يتابع على تلك اللفظة ، وسكت عنه أبو حاتم في الجرح والتعديل وقد ذكره ابن حبان في الثقات^(٣) وهو متساهل . قال الحافظ ابن حجر : " قوله "ورثتك كذا للأكثر وللكشميهني والقباسي^(٤) : (ذريتك) ورواية الجماعة أولى ؛ لأن هذه اللفظة قد بين البخاري أنها ليست عند غير يحيى بن قزعة شيخه هنا "^(٥).

هذا وتجدر الإشارة إلى أنّ الإمام البخاري أسند رواية كلّ من شيخه أحمد بن يونس وموسى التبوكي في الجامع الصحيح ؛ فأسند رواية أحمد في كتاب المغازي قال : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِيْنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَالْثُلُثُ قَالَ وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرْتَ بِهَا حَتَّى اللَّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَأَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ

^(١) هو يحيى بن قزعة القرشي الحجازي المكي قال المزي : المؤذن وقال ابن حجر : المؤدب ولعله تصحّف عند الحافظ ، مقبول عده الحافظ ابن حجر من الطبقة العاشرة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (٣٠٠) برقم (٣٠٨٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣١، ص (٤٩٧) برقم (٦٩٠٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩٥) برقم (٧٦٢٦) .

^(٢) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، أبو إسحاق المدني نزيل بغداد، ثقة حجة ، تكلم فيه بلا قاذح قال البخاري : قال علي (يعني ابن المديني) : مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين سنة. وقال الحافظ ابن حجر : مات سنة خمس وثمانين ومائة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٢٨٨) برقم (٩٢٨) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢، ص (٨٨) برقم (١٧٤) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٩) برقم (١٧٧) .

^(٣) انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٩، ص (١٨٢) برقم (٧٥٧) و ابن حبان ، الثقات ، ج:٩، ص (٢٥٧) .

^(٤) هو الحافظ المحدث الفقيه الإمام علامة المغرب أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري الفروي ولد سنة أربع وعشرين وثلاثمائة وكان حافظاً للحديث والعلل بصيراً بالرجال عارفاً بالأصلين رأساً في الفقه وكان ضريراً وكتبه في نهاية الصحة وكان يضبطها له ثقات أصحابه والذي ضبطه له الصحيح بمكة على أبي زيد صاحبه أبو محمد الأصيلي ، وكان زاهدا ورعا وإنما قيل له القاسي ؛ لأن عمه كان يشدّ عمامته شد أهل قابس من شيوخه ابن مسرور الدباغ ومن أشهر من روى عنه الحافظ أبو عمرو الداني ، ألف تواليف بديعة ككتاب الممهد في الفقه وكتاب أحكام الديانات والمنقذ من شبه التأويل وكتاب المنبه للفتن وكتاب ملخص الموطأ وكتاب المناسك وكتاب الاعتقادات وغير ذلك توفي في ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعمائة بمدينة القيروان .

انظر : الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج:٣، ص (١٠٨٠/١٠٧٩) برقم (٩٨٢) .

والذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج:١٧، ص (١٦٠-١٥٨) .

^(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٧، ص (٢٦٩) .

فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجَهَ اللَّهِ إِلَّا اِزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً وَلَعَلَّكَ تَخْلُفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ
اللَّهُمَّ اَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ وَلَا تُرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خُوَلَةَ رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
تُؤْفَى بِمَكَّةَ^(١) وَأَسْنَدُ رِوَايَةِ التَّبَوذْكِ فِي كِتَابِ الدَّعَوَاتِ قَالَ : " حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ : عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ
شَكْوَى أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْ بِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي
وَاحِدَةٌ أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَبِشْطَرِهِ؟ قَالَ : الثُّلُثُ كَثِيرٌ ؛ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ
تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ
قُلْتُ : أَأَخْلُفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَخْلُفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجَهَ اللَّهِ إِلَّا اِزْدَدْتَ دَرَجَةً وَرِفْعَةً وَلَعَلَّكَ
تَخْلُفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ اللَّهُمَّ اَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ وَلَا تُرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ لَكِنَّ الْبَائِسُ
سَعْدُ بْنُ خُوَلَةَ قَالَ سَعْدُ رَأَى لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَنْ تُؤْفَى بِمَكَّةَ^(٢) .

[١٠٧] قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ
أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ وَكَانَ أَحَبُّ
أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ
أَنَسٌ : فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ آيَةُ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [البقرة : ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾
وَإِنْ أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ
قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَخِ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي
الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ
تَابِعَهُ رَوْحٌ

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ : عَنْ مَالِكٍ رَابِحٌ^(٣)

[*] قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ
ابْنَ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ
وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ فَلَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ
حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : حجة الوداع ، ج : ٤ ، ١٦٠٠) حديث رقم (٤١٤٧) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الدعوات ، باب : الدعاء برفع الوباء والوجع ، ج : ٥ ، ص (٢٣٤٣) حديث رقم (٦٠١٢) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب : الزكاة على الأقارب ، ج : ٢ ، ص (٥٣٠) حديث رقم (١٣٩٢) .

كِتَابِهِ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ فَقَالَ : بَعْ ذَلِكَ مَالٍ رَائِحٍ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا ، وَأَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ . قَالَ : أَفْعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ تَابِعُهُ إِسْمَاعِيلُ : عَنْ مَالِكٍ

وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ مَالِكٍ : رَائِحٌ ^(١)

[*] قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيَّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلٍ أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا نَزَلْتُ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ فَقَالَ : بَعْ ذَلِكَ مَالٍ رَائِحٍ أَوْ رَائِحٍ شَكَّ ابْنُ مُسْلِمَةَ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى : عَنْ مَالِكٍ رَائِحٌ ^(٢) .

[*] قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيَّ بِالْمَدِينَةِ نَحْلًا وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْ ذَلِكَ مَالٍ رَائِحٍ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ : ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ : "حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ مَالٌ رَائِحٌ" ^(٣)

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوكالة ، باب : إذا قال الرجل لو كيله ضعه حيث أراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت ، ج: ٢ ، ص (٨١٤) حديث رقم (٢١٩٣) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوصايا ، باب : إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فذلك جائز وكذلك الصدقة ، ج: ٣ ، ص (١٠١٩) حديث رقم (٢٦١٧) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب : لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون.. إلى به عليهم ، ج: ٤ ، ص (١٦٥٩) حديث رقم (٤٢٧٩) .

[*] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلِ وَكَانَ أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلُ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ قَالَ أَنَسُ : فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبُّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَخِ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ أَوْ رَابِعٌ شَكَّ عَبْدُ اللَّهِ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَبَحَّى بْنُ يَحْيَى : رَابِعٌ^(١)

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذه الروايات في صحيحه على هذا النسق مصحوبة بالتعليق عن شيوخه في جميع المواطن ، والمتأمل في تلك التعليقات يجد أنَّ محورها يدورُ حول إبراز اختلاف ثلثة من شيوخه على شيخهم الإمام مالك بن أنس^(٢) في لفظة من المتن ؛ فذهب شيخ البخاري عبد الله بن يوسف التتيسي^(٣) فقال : ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ " وتابعه على ذلك روح ابن عبادة^(٤) وهو ليس من شيوخ البخاري ، وروى شيخ البخاري عبد الله بن مسلمة^(٥) اللفظة

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأشربة ، باب : استعذاب الماء ، ج:٥، ص (٢١٢٨) حديث رقم (٥٢٨٨) .

(٢) هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المشيخين حتى قال البخاري أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن بن عمر مات سنة تسع وسبعين ومائة وكان مولده سنة ثلاث وتسعين وقال الواقدي : بلغ تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (٣١٠) برقم (١٣٢٣) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٧، ص (٩١) برقم (٥٧٢٨) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٦) برقم (٦٤٢٥) .

(٣) هو عبد الله بن يوسف التتيسي ، أبو محمد الكلاعي أصله من دمشق نزل تنيس من مصر ، ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ ، مات سنة ثمان عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (٢٣٣) برقم (٧٦٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٦، ص (٣٣٣) برقم (٣٦٧٣) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٣٠) برقم (٣٧٢١) .

(٤) هو روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي أبو محمد البصري ، ثقة فاضل ، له تصانيف مات سنة خمس أو سبع ومائتين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٩، ص (٢٣٨) برقم (١٩٣٠) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢١١) برقم (١٩٦٢) .

(٥) هو عبد الله بن مسلمة بن قنن أبو عبد الرحمن البصري أصله من المدينة وسكنها مدة ، ثقة عابد ، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدا ، مات في سنة إحدى وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (٢١٢) برقم (٦٨٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٦، ص (١٣٦) برقم (٣٥٧١) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٣) برقم (٣٦٢٠) .

على الشكّ فقال : " ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ أَوْ رَابِعٌ " واتفق شيخا البخاري إسماعيل بن أبي أويس^(١) ويحيى بن يحيى^(٢) فقالا : " ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ " وفي إحدى الروايات المسندة عن يحيى وقعت اللفظة بالهمز بدل الياء فقال : " ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ " .

قال الحافظ ابن حجر في توجيه معنى (رابح) و (رابح) : " فالأول معناه أن أجره يروح إلى صاحبه أي: يصل إليه ولا ينقطع عنه ، والثاني معناه :كثير الربح وأطلق عليه صفة صاحبه المتصدق به "^(٣) .

قلتُ : إنَّ صنيعَ البخاري في الصحيح يفهم منه أنه يصحح الوجهين وأنها محفوظان عن مالك هكذا ؛ فسمعه قوم منه بلفظ (رابح) وآخرون بلفظ (رابح) ، وعندني أنَّ رواية من قال : (رابح) أصوبٌ ودليل ذلك من وجوه :

الأول : أنَّ لفظة (رابح) أكثر انسجاما والسياق اللغوي وهي المتبادرة إلى الذهن بخلاف (رابح) التي فيها غرابة .

الثاني : أنَّ عبد الله بن يوسف التتيسي الراوي لها بلفظ (رابح) هو من أثبت الناس في الموطأ وهو مقدّم هنا على عبد الله بن مسلمة القعنبي الذي شكّ ؛ فدلّ على أنه لم يضبط هنا برغم كونه من المقدمين في الموطأ عند ابن معين وابن المديني .

هذا ولم ينفرد التتيسي بلفظة (رابح) بل تابعه عليها روح بن عبادة الثقة .

الثالث : أنَّ آخر روايات الموطأ وهي رواية يحيى الليثي وقع فيها لفظة (رابح)^(٤) .

^(١) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني ابن أخت الإمام مالك ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، مات سنة ست وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٣٦٤) برقم (١١٥٢) المزني ، تهذيب الكمال ، ج:٣، ص (١٢٤) برقم (٤٥٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٨) برقم (٤٦٠) .

^(٢) هو يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن التميمي أبو زكريا النيسابوري ثقة ثبت إمام ، قال البخاري : مات سنة ست وعشرين ومائتين في آخر صفر يوم الأربعاء .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (٣١٠) برقم (٣١٣١) المزني ، تهذيب الكمال ، ج:٣٢، ص (٣١) برقم (٦٩٤٣) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩٨) برقم (٧٦٦٨) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١٠، ص (٧٥) .

^(٤) قال يحيى الليثي : عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا من نخل وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال أنس فلما أنزلت هذه الآية ((لن ننالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)) قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول : ((لن ننالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)) وإن أحب أموالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت قال : فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت فيه وإنني أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفعل يا رسول الله ففسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه " .

مالك ، الموطأ ، كتاب الصدقة ، باب: التغييب في الصدقة ، ج:٢، ص (٩٩٥) حديث رقم (١٨٠٧) .

الرابع : أنَّ رواية كُلِّ من إسماعيل بن أبي أويس ويحيى بن يحيى بُكِّر وإنَّ تتابعتا على لفظة (رايح) ؛ فالحقُّ أنهما تحتلان الخطأ ؛ فإسماعيل صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ومع أنَّ إمام الدنيا البخاري انتفى له هنا إلاَّ أنَّ ذلك يبقى أمراً اجتهدا باعتبار أنَّ يحيى متابع قوي له ؛ غير أنَّ يحيى على جلالته وإمامته ووثاقته ليس هو في مالك مثل عبد الله بن يوسف التتيسي ، ثمَّ وإنَّ كان يحيى بن يحيى قد عرضَ عرضاً على الإمام مالك إلاَّ أنَّ مظنة التصحيف واردة ؛ فالإمام مالك العَلَمُ الجَهِيزُ البارِعُ رأسُ المتقنين وإمام دار الهجرة هو بشر أولاً وأخيراً واحتمال سهوه أثناء العرض واردٌ ؛ فلعلَّ يحيى قرأ فقال (رايح) على التصحيف والتصحيف واردٌ جداً وكان الإمام مالك حينئذٍ ساهٍ فأمرها له ومما يقوي ما ذهبُ إليه ما رواه الأثرم عن الإمام أحمد أنه قال : " كان مالك إذا حدث من حفظه كان أحسنَ ممَّا يعرضون عليه يقرأون عليه الخطأ وهو شبه النائم " (١) .

[١٠٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ : عَنْ اللَّيْثِ عَنَّا وَهُوَ أَصَحُّ (٢) .

قلتُ : قد اختلفَ في هذا الحديث على الليث بن سعد في لفظة من المتن فرواها شيخ البخاري قتيبة بن سعيد (٣) عن الليث بلفظ (عقالا) وتتابع شيخا البخاري يحيى بن بُكَيْر (٤) وعبد الله

(١) ابن رجب ، شرح العلل ، ج:٢، ص(٨٣٠) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ، ج:٦، ص (٢٦٥٧) حديث رقم (٦٨٥٥) .

(٣) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بفتح الجيم بن طريف الثقفي أبو رجاء البُعَلَانِي ، يقال اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت مات في غرة شعبان سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (١٥٩) برقم (٨٧٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٣، ص (٥٢٣) برقم (٤٨٥٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٤) برقم (٥٥٢٢) .

(٤) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري وقد ينسب إلى جده ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين ، وله سبع وسبعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (٢٨٤) برقم (٣٠١٩) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣١، ص (٤٠١) برقم (٦٨٥٨) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩٢) برقم (٧٥٨٠) .

ابن صالح^(١) كاتب الليث فيما أورده البخاري عنهما معلقا فقالا (عَنَّا) وقد صرح الإمام البخاري بأن ما تتابعا عليه أصح . قال الحافظ في التعليل : " قد وقع في هذا المكان من روايتنا من طريق أبي ذر قال لي ابن بكير وعبدالله عن الليث فهو على هذا متصل " (٢) وقال الحافظ ابن حجر : " وقع في رواية قتيبة عن الليث عند مسلم عقالا وأخرجه البخاري في كتاب الاعتصام عن قتيبة فكنى بهذه اللفظة فقال : لو منعوني كذا واختلف في هذه اللفظة فقال قوم هي وهم وإلى ذلك أشار البخاري بقوله في الاعتصام عقب إيراده قال لي ابن بكير يعني شيخه فيه هنا وعبد الله يعني ابن صالح عن الليث عن عناقا وهو أصح " (٣).

قلت : إنه وقع في المطبوع من الجامع الصحيح ما لفظه " والله لو منعوني عقالا " وهكذا هي في بعض روايات الجامع الصحيح ؛ غير أنه في رواية أبي ذر الهروي التي اعتمدها الحافظ ابن حجر في الفتح وقع ما لفظه " والله لو منعوني كذا " فكنى عن اللفظة الوهم بقوله كذا ولم يصرح بها . هذا ومن الجدير بالذكر أن الإمام البخاري أسند رواية شيخه ابن بكير في كتاب استنباه المرتدين ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ يَا أَبَا بَكْرٍ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابِهِ عَلَى اللَّهِ ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ

(١) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث بن سعد ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وله خمس وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥، ص (١٢١) برقم (٣٥٨) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٥، ص (٩٨) برقم (٣٣٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٨) برقم (٣٣٨٨) .

(٢) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٥، ص (٣٢١) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٢، ص (٢٧٨) .

قال مسلم : " حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابِهِ عَلَى اللَّهِ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤْذُونَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ "

مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الإيمان ، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا

الزكاة ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي ﷺ وأن من فعل ذلك عصم نفسه وماله إلا بحققها ووكلت سيرته إلى الله تعالى وقتال من منع

الزكاة أو غيرها ، ج: ١، ص (٥١) حديث رقم (٢٠) .

وَالزُّكَاةَ ؛ فَإِنَّ الزُّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا قَا كَانُوا يُؤْذُونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا قَالَ عُمَرُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلِقَتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ ^(١) .

[١٠٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ زَعَمَ عَطَاءُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيُعْتَزِلْنَا أَوْ قَالَ : فَلْيُعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ : قَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ : كُلْ فَإِنِّي أَنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : عَنْ ابْنِ وَهْبٍ أَتَى بِبَدْرِ ^(٢) وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ : يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ ، قال البخاري : وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ ^(٣) .

[١١٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَجَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيُعْتَزِلْنَا أَوْ لِيُعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ وَإِنَّهُ أَتَى بِبَدْرِ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ عَنْهَا ؟ فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ : قَرَّبُوهَا فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ : كُلْ فَإِنِّي أَنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي وَقَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ : عَنْ ابْنِ وَهْبٍ بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ ، قال البخاري : وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ ^(٤) .

قلتُ : إِنَّ الإمام البخاري هكذا صنع هاهنا في موضعين من جامعهِ الصحيح ؛ حيث علق تارة عن شيخه أحمد بن صالح المصري ^(٥) وتارة أخرى علق عن شيخه سعيد

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب استنابة المرتدين ، باب : قتل مَنْ أْبَى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة ، ج:٦ ، ص (٢٥٣٨) حديث رقم (٦٥٢٦) .

^(٢) قال الزمخشري : " بدر هو الطَّبَقُ سُمِّيَ بدر استدارته ، كما يسمَّى القمر حين يَسْتَدِيرُ بَدْرًا . خَضِرَاتٌ غَضَّاتٌ ، يقال بقلة خَضِرَةٌ وورق خضر " . انظر : الزمخشري ، الفائق ، ج:١ ، ص (٨٧) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب : ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث ، ج:١ ، ص (٢٩٢) حديث رقم (٨١٧) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : الأحكام التي تُعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها ، ج:٦ ، ص (٢٦٧٨) حديث رقم (٦٩٢٦) .

^(٥) هو أحمد بن صالح المصري أبو جعفر ابن الطبري ثقة حافظ ، حكى المزي عن البخاري أنه قال : أحمد بن صالح ثقة صدوق ما رأيت أحدا يتكلم فيه بحجة كان أحمد بن حنبل وعلي وابن نمير وغيرهم يثبتون أحمد بن صالح كان يحكى يقول سلوا أحمد فإنه أثبت ، قال البخاري : مات في ذي القعدة سنة ثمان وأربعين ومائتين قال ابن حجر : وله ثمان وسبعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢ ، ص (٦) برقم (١٥١٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١ ، ص (٣٤٠) برقم (٤٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٠) برقم (٤٨) .

ابن عُفَيْر^(١) وأراد من سياقته التعليق بيان أنهما اختلفا على شيخهما ابن وهب^(٢) في لفظة من المتن فقال ابن عفير: "بِقْدَرٍ" وقال ابن صالح: "بِئْدَرٍ". وصنيع الإمام البخاري يقضي بصحة اللفظين وأنه لم يرجح بينهما. قال الحافظ ابن حجر: "قوله وقال أحمد بن صالح عن ابن وهب أتى ببدر مراده: أن أحمد بن صالح خالف سعيد بن عفير في هذه اللفظة فقط وشاركه في سائر الحديث عن ابن وهب بإسناده المذكور... ثم قال بعد كلام: ورجح جماعة من الشراح رواية أحمد بن صالح لكون ابن وهب فسرَّ البدر بالطبق فدل على أنه حدث به كذلك، وزعم بعضهم أن لفظة بقدر تصحيف؛ لأنها تشعر بالطبخ وقد ورد الإذن بأكل البقول مطبوخة بخلاف الطبق فظاهره أن البقول كانت فيه نيئة (قال الحافظ ابن حجر): والذي يظهر لي أن رواية القدر أصح لما تقدم من حديث أبي أيوب وأم أيوب جميعا فإن فيه التصريح بالطعام ولا تعارض بين امتناعه عليه السلام من أكل الثوم وغيره مطبوخا وبين إذنه لهم في أكل ذلك مطبوخا فقد علل ذلك بقوله: (إني لست كأحد منكم)".

قلت: إنَّ ما ذكره الحافظ من أنَّ رواية (بقدر) وجيه جدًا غير أنه لا يمنع أن يكون ابن وهب حدث به على الوجهين بدليل أنه فسرَّ البدر بالطبق والطبق غير القدر كما هو معلوم. ومن الجدير بالذكر أنَّ إمام الدنيا وطبيب العلل البخاري تردد في قصة (القدر) أو (البدر) هل هي مرسلة من قول الزهري وأدرجت في الحديث أم هي موصولة بوصفها جزءا من الحديث؟

قال الحافظ ابن حجر: "قوله (فلا أدري.. إلخ): هو من كلام البخاري ووهم من زعم أنه كلام أحمد بن صالح أو من فوقه وقد قال البيهقي: "الأصل أن ما كان من الحديث متصلا به فهو منه حتى يجيء البيان الواضح بأنه مدرج فيه"^(٣).

^(١) هو سعيد بن كثير بن عُفَيْر الأنصاري مولاهم المصري وقد ينسب إلى جده صدوق عالم بالأنساب وغيرها حكى الحافظ ابن حجر قال: قال الحاكم: يقال إن مصر لم تخرج أجمع للعلوم منه وقد رد ابن عدي على السعدي في تضعيفه مات سنة ست وعشرين ومائتين.

انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٣، ص (٥٠٩) برقم (١٦٩٣) وابن عدي، الكامل، ج: ٣، ص (٤١١) برقم (٨٣٩). والمزي، تهذيب الكمال، ج: ١١، ص (٣٦) برقم (٢٣٤٤) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٢٤٠) برقم (٢٣٨٢).

^(٢) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد، مات سنة سبع وتسعين ومائة وله اثنتان وسبعون سنة.

انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٥، ص (٢١٨) برقم (٧١٠).

والمزي، تهذيب الكمال، ج: ١٦، ص (٢٧٧) برقم (٣٦٤٥) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٣٢٨) برقم (٣٦٩٤).

^(٣) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٢، ص (٣٤٢).

[١١١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا فَسَأَلْتُ بِلَالًا حِينَ خَرَجَ : مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ثُمَّ صَلَّى وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَقَالَ : عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ ^(١).

قلتُ : ساقَ الإمامُ البخاريُّ هذا التعليقَ عن شيخه إسماعيل بن أبي أويس ^(٢) لينبّه على الاختلاف الذي وقع على مالك بن أنس في بعض المتن ؛ فقال عبد الله بن يوسف التنيسي ^(٣) : (جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ) وقال ابن أبي أويس : (عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ) ، هذا والمتأمل صنيع الإمام البخاري يجده كأنه يُعلِّقُ رواية ابن أبي أويس فقد صدر الباب برواية تعزُّزُ رواية شيخه التنيسي ، قال البخاري : " حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَبِلَالٌ فَأُطَالَ ، ثُمَّ خَرَجَ وَكُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلَى أَثَرِهِ ؛ فَسَأَلْتُ بِلَالًا : أَيْنَ صَلَّى ؟ قَالَ : بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ " ^(٤) . غير أنه قد يقال : يُعَكِّرُ على ترجيح رواية التنيسي ما أخرجه الإمام مالك في الموطأ برواية يحيى الليثي عنه وهي آخر نسخ الموطأ قال مالك : " عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ بْنُ رَبَاحٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَسَأَلْتُ بِلَالًا حِينَ خَرَجَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ثُمَّ صَلَّى " ^(٥) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب : الصلاة بين السواري في غير جماعة ، ج : ١ ، ص (١٨٩) حديث رقم (٤٨٣) . قلتُ : إنه قد وقع في نسخ المطبوع من صحيح البخاري ومنها طبعة (البغا) بلفظ (وقال لنا) وقال الحافظ ابن حجر في تعليق التعليق : (وقال إسماعيل) .

^(٢) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني ابن أخت الإمام مالك ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، مات سنة ست وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ١ ، ص (٣٦٤) برقم (١١٥٢) المزني ، تهذيب الكمال ، ج : ٣ ، ص (١٢٤) برقم (٤٥٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٨) برقم (٤٦٠) .

^(٣) هو عبد الله بن يوسف التنيسي ، أبو محمد الكلاعي أصله من دمشق نزل تبيس من مصر ، ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ ، مات سنة ثمان عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ٥ ، ص (٢٣٣) برقم (٧٦٤) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج : ١٦ ، ص (٣٣٣) برقم (٣٦٧٣) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٣٠) برقم (٣٧٢١) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب : الصلاة بين السواري في غير جماعة ، ج : ١ ، ص (١٨٩) حديث رقم (٤٨٢) .

^(٥) مالك ، الموطأ ، كتاب الحج ، باب : الصلاة في البيت ، ... ، ج : ١ ، ص (٣٩٨) حديث رقم (٨٩٥) .

قلتُ : إنَّ ما أخرجه الإمام مالك لا يعكّر بل يعزز رواية التنيسي ؛ فقله (وعمودين عن يساره) توضحه رواية جويرية عن نافع والتي فيها (بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ) ؛ حيث أشارت إلى أنه كان هناك ثلاثة أعمدة غير أنَّ اثنتين منهما مقدّمين وآخر متأخر قليلا ولو لم يكن الأمر كذلك لكان قوله (الْمُقَدَّمَيْنِ) غير سائغ .

وقال الحافظ ابن حجر في التعليق : " وقال إسماعيل عن مالك عمودين عن يمينه (قال الحافظ): هكذا وقع في رواية الأصيلي وأبي ذر ووقع في الأصل المقروء على أبي الوقت وفي رواية كريمة أيضا قال لنا إسماعيل فهو على هذا متصل ولم يذكر الدارقطني في الموطآت طريق إسماعيل هذه والله الموفق "(١). وقال في الفتح : " قوله بين العمودين المقدمين في رواية الكُشميهني المتقدمين كذا في هذه الرواية وفي رواية مالك التي تليها جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وليس بين الروایتين مخالفة لكن قوله في رواية مالك وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة مشكل ؛ لأنه يشعر بكون ما عن يمينه أو يساره كان اثنتين ولهذا عقبه البخاري برواية إسماعيل التي قال فيها عمودين عن يمينه ويمكن الجمع بين الروایتين بأنه حيث ثنى أشار إلى ما كان عليه البيت في زمن النبي ﷺ وحيث أفرد أشار إلى ما صار إليه بعد ذلك ويرشد إلى ذلك قوله وكان البيت يومئذ ؛ لأن فيه إشعارا بأنه تغيّر عن هيئته الأولى ."

قلتُ : إنَّ ما استشكله الحافظ في عبارة (وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمَدَةٍ) لأنه يشعر بكون ما عن يمينه أو يساره كان اثنتين " إنَّ هذا الإشكال يزول برواية جويرية التي مرّت قبل قليل وفيها أنَّ النبي ﷺ صلى (بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ) وقد نقل الحافظ شيئا من ذلك القبيل على الاحتمال عن الكرماني حيث قال : " ويحتمل أن يقال لم تكن الأعمدة الثلاثة على سمت واحد بل اثنان على سمت والثالث سمتهما ولفظ المقدمين في الحديث السابق مشعر به والله أعلم قلت (أي : الحافظ ابن حجر) : ويؤيده أيضا رواية مجاهد عن ابن عمر التي تقدمت في باب واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى فان فيها بين الساريتين اللتين على يسار الداخل وهو صريح في أنه كان هناك عمودان على اليسار وأنه صلى بينهما "(٢)

هذا وقد حاول الحافظ أن يجمع بين رواية من ثنى فقال : (عمودين عن يمينه) وبين من أفرد فقال : (عمودا عن يمينه) وانكأ في الجمع بين الروایتين على احتمال أن يكون من

(١) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٢، ص (٢٤٧) .

وقال الحافظ في الفتح ج:١، ص (٥٧٩) : " قوله (وقال إسماعيل أي بن أبي أويس) كذا في رواية أبي ذر والأصيلي قال مجردة وفي رواية كريمة قال لنا فوضح وصله ."

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١، ص (٥٧٩) .

ثنى أشار إلى ما كان زمن النبي ﷺ ومن أفرد أشار إلى ما بعد زمن النبوة ، وهذا الجمع غير سائغ ؛ فإذا كان النبي ﷺ قد صلى فجعل عمودا عن يمينه وآخر عن يساره ، ثم تم إنشاء عمود آخر عن اليمين فيما بعد ؛ فحينئذ لا يقال : صلى النبي ﷺ فجعل عمودين عن يمينه ؛ لأن العمود المضاف جديد لم يكن حين صلى ابتداء فتأمل ترشد .

وقد تكلف الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في التوجيه وغايته أن لا يفرط برواية إسماعيل بن أبي أويس المعلقة فوضع احتمالا غريبا لا يتجه ؛ حيث قصد به التوفيق والجمع فقال : " فيحتمل أنه كان عند عمود آخر عن اليمين لكنه بعيد أو على غير سمت العمودين فيصح قول من قال جعل عن يمينه عمودين وقول من قال جعل عمودا عن يمينه "

ثم قال الحافظ ابن حجر : " وجوز الكرمانى احتمالا آخر وهو أن يكون هناك ثلاثة أعمدة مصطفة فصلى إلى جنب الأوسط فمن قال جعل عمودا عن يمينه وعمودا عن يساره لم يعتبر الذي صلى إلى جنبه ومن قال عمودين اعتبره ثم وجدته مسبوqa بهذا الاحتمال وأبعد منه قول من قال انتقل في الركعتين من مكان إلى مكان ولا تبطل الصلاة بذلك لقلته والله أعلم ^(١) .

قلتُ : إن الاختلاف في ذلك لا يضر في الدين شيئا والله الموفق .

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١ ، ص (٥٧٩) .

وقال الحافظ في نفس الجز والصفحة : " ذكر الدارقطني الاختلاف على مالك فيه فوافق الجمهور عبد الله بن يوسف في قوله عمودا عن يمينه وعمودا عن يساره ووافق إسماعيل في قوله عمودين عن يمينه بن القاسم والقعني وأبو مصعب ومحمد بن الحسن وأبو حذافة وكذا الشافعي وابن مهدي في إحدى الروايتين عنهما وقال يحيى بن يحيى النيسابوري فيما رواه عنه مسلم جعل عمودين عن يساره وعمودا عن يمينه عكس رواية إسماعيل وكذلك قال الشافعي وبشر بن عمر في إحدى الروايتين عنهما وجمع بعض المتأخرين بين هاتين الروايتين باحتمال تعدد الواقعة وهو بعيد لاتحاد مخرج الحديث وقد جزم البيهقي بترجيح رواية إسماعيل " .

قلتُ : لم أقف على كلام الدارقطني في المطبوع من العلل ولا في السنن ولعله في كتابه اختلاف الموطآت .

قال مسلم : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دَخَلَ الْكُعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَّيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ ثُمَّ مَكَثَ فِيهَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَسَأَلْتُ بِلَالًا حِينَ خَرَجَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : جَعَلَ عَمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَأَاهُ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ثُمَّ صَلَّى "

انظر : مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها ، ج: ٢ ، ص (٩٦٦) حديث رقم (١٣٢٩) .

قال البيهقي : " قال البخاري وقال لنا إسماعيل حدثني مالك وقال عمودين عن يمينه قال الشيخ وكذلك قاله بن بكير عن مالك وهو الصحيح " .

انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج: ٢ ، ص (٣٢٦) .

[١١٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ الْمُتَعَةِ فَأَمَرَنِي بِهَا وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ فَقَالَ فِيهَا جَزُورٌ أَوْ بَقَرَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ قَالَ وَكَانَ نَاسًا كَرِهُوهَا فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَانًا يُنَادِي حَجَّ مَبْرُورٌ وَمُتَعَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ فَاتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَحَدَّثَنِي فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ عليه السلام وَقَالَ آدَمُ وَوَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ وَغُنْدَرٌ : عَنْ شُعْبَةَ عُمَرَةُ مُتَقَبَّلَةٌ وَحَجَّ مَبْرُورٌ ^(١)

قلتُ : ساق الإمام البخاري عقب حديث شيخه إسحاق بن منصور ^(٢) عدت تعليقات أحدها تعليق عن شيخه آدم بن أبي إياس ^(٣) ، وقصد من تلك التعليقات بيان الاختلاف على أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجَّاج في بعض المتن حيث رواه النضر بن شميل ^(٤) عن شعبة فوقع عنده بلفظ (حَجَّ مَبْرُورٌ وَمُتَعَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ) ورواه آدم وهب بن جرير و غندر بلفظ (عُمَرَةُ مُتَقَبَّلَةٌ وَحَجَّ مَبْرُورٌ) ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله : (ومتعة متقبلة) قال الإسماعيلي وغيره: تفرد النضر بقوله متعة ولا أعلم أحداً من أصحاب شعبة رواه عنه إلا قال: (عمره) وقال أبو نعيم: قال أصحاب شعبة كلهم : (عمره) إلا النضر فقال : (متعة) قلت (أي الحافظ ابن حجر) : وقد أشار المصنف إلى هذا بما علقه بعد ^(٥).

هذا وتجدُرُ الإشارةُ إلى أنَّ حديث آدم بن أبي إياس أخرجه الإمام البخاري في صحيحه موصولا قال : " حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عَمْرَانَ الضُّبَيْيُّ قَالَ : تَمَتَّعْتُ فَتَهَانِي نَاسٌ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَأَمَرَنِي فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي : حَجَّ مَبْرُورٌ وَعُمَرَةُ مُتَقَبَّلَةٌ فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي : أَقِمْ عِنْدِي فَأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ : لِمَ؟ فَقَالَ : لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُ ^(٦) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتَ﴾ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﷺ [البقرة: ١٩٦] ، ج: ٢، ص (٦٠٥) حديث رقم (١٦٠٣) .

^(٢) إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي ، ثقة ثبت ، مات سنة إحدى وخمسين ومائتين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢، ص (٤٧٤) برقم (٣٨٣) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٣) برقم (٣٨٤) .

^(٣) هو آدم بن عبد الرحمن العسقلاني سكن الحراساني أصلاً وهو ابن أبي إياس أصله خراساني يُكنى أبا الحسن نشأ ببغداد ، ثقة عابد ، مات سنة عشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢، ص (٣٩) برقم (١٦١٣) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢، ص (٣٠١) برقم (٢٩٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٦) برقم (١٣٢) .

^(٤) هو النضر بن شميل المازني أبو الحسن النحوي البصري نزىل مرو ، ثقة ثبت ، مات سنة أربع ومائتين وله اثنتان وثمانون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٩، ص (٣٧٩) برقم (٦٤٢١) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٦٢) برقم (٧١٣٥) .

^(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٣، ص (٥٣٥) .

^(٦) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقراء والإفراد بالحج ، ج: ٢، ص (٥٦٨) حديث رقم (١٤٩٢) .

[١١٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ يَعْني شَيْئاً وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطُوهُمْ ثَمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلِّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمُتُونَةَ وَكَانَتْ أُمُّهُ أَمْ أَنَسٍ أَمْ سُلَيْمٍ كَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ فَكَانَتْ أُعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِذَاقًا فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَمْ أَيَمَنَ مَوْلَاتُهُ أَمْ أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَاحِيَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِذَاقَهَا وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ أَيَمَنَ مَكَائِهِنَّ مِنْ حَائِطِهِ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ : أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ : مَكَائِهِنَّ مِنْ خَالِصِهِ ^(١).

قلتُ : تقدّم إيراد هذا الحديث برقم (٧٥) من الفصل الثاني وأوضحنا هناك أن أحد أغراض الإمام البخاري من إيراد هذا التعليق عن شيخه أحمد بن شبيب ^(٢) هو نفى تفرد عبد الله بن وهب ^(٣) بهذا السياق للحديث؛ حيث تابعه والد شيخه شبيب بن سعيد الحبطي ^(٤) في جميع المتن عدا لفظة اختلفا فيها على شيخهما يونس الأيلي ^(٥) ، وهذا غرض آخر قصد إليه الإمام البخاري من التعليق؛ حيث أراد بيان اختلافهما على شيخهما الأيلي في هذه اللفظة فقال ابن وهب : (مَكَائِهِنَّ مِنْ حَائِطِهِ) وقال شبيب : (مَكَائِهِنَّ مِنْ خَالِصِهِ) ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله (وقال مكانهن من خالصه) يعني : أنه وافق ابن وهب في السياق إلا في قوله من حائطه فقال من خالصه أي : من خالص ماله . قال ابن التين : المعنى

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها ، باب : فضل المنيحة ، ج: ٢ ، ص (٩٢٦) حديث رقم (٢٤٨٧) .

^(٢) هو أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي ، أبو عبد الله البصري نزير مكة ، صدوق ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢ ، ص (٤) برقم (١٤٩٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١ ، ص (٣٢٧) برقم (٤٧) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٠) برقم (٤٦) .

^(٣) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ، ثقة حافظ عابد مات سنة سبع وتسعين ومائة وله اثنتان وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦ ، ص (٢٧٧) برقم (٣٦٤٥) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٨) برقم (٣٦٩٤) .

^(٤) هو شبيب بن سعيد التميمي الحبطي البصري أبو سعيد قال الحافظ ابن حجر : لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية ابن وهب ، مات سنة ست ومائتين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٢ ، ص (٣٦٠) برقم (٢٦٩٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٦٣) برقم (٢٧٣٩) .

^(٥) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي أبو يزيد مولى آل أبي سفيان ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح وقيل سنة ستين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣٢ ، ص (٥٥١) برقم (٧١٨٨) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٦١٤) برقم (٧٩١٩) .

واحدٌ ؛ لأن حائطه صار له خالصا قلت (أي : الحافظ ابن حجر) : لكن لفظ خالصه أصرح في الاختصاص من حائطه " (١)

قلتُ : إنَّ هذا الذي نوّه به ابن التين وذكره الحافظ ابن حجر في معنى (خالصه) جيد ولطيف ولكنَّ الشَّأنَ في تحقُّقِ ثبوتِ هذه اللفظة أولاً قبل بيان دلالتها ، والصوابُ عندي أنها تصحيف ؛ فلفظتا (حائطه) و(خالصه) قريبتان في الرسم ووقوع التصحيف واردٌ ويقوي هذا أنَّ شبيب الحبّطي ليس في القوة مثل ابن وهب الحافظ المبرّز ، ثمَّ هذه اللفظة لم يتابع أحد شبيباً الحبّطي عليها وانفراده بها على ما فيها يضعفها والله الموفق .

[١١٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ قَالَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ عُلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ بَرَزِقَةٍ وَأَجَلِهِ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ أَوْ الرَّجُلُ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ بَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذِرَاعٍ أَوْ ذِرَاعَيْنِ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا قَالَ آدَمُ : إِلَّا ذِرَاعٌ " (٢)

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه آدم بن أبي إياس (٣) وغايته بيان أنَّ شيخه أبا الوليد الطيالسي (٤) وآدم بن أبي إياس اختلفا على شيخهما أمير المؤمنين في الحديث

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٥، ص (٢٤٤) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب القدر ، باب : في القدر ، ج:٦، ص (٢٤٣٣) حديث رقم (٦٢٢١) .

قال الحافظ ابن حجر : " ذراع أو باع في رواية باع أو ذراع وفي رواية أبي الأحوص إلا ذراع ولم يشك وقد علقها المصنف لآدم في آخر هذا الحديث ووصل الحديث كله في التوحيد عنه ومثله في رواية أبي الأحوص والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت فيحال من بينه وبين المكان المقصود " . انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١١، ص (٤٨٧) .

(٣) هو آدم بن عبد الرحمن العسقلاني سكناً الخراساني أصلاً وهو ابن أبي إياس أصله خراساني يُكنى أبا الحسن نشأ ببغداد ، ثقة عابد ، مات سنة عشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢، ص (٣٩) برقم (١٦١٣) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢، ص (٣٠١) برقم (٢٩٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٦) برقم (١٣٢) .

(٤) هو هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم أبو الوليد الطيالسي البصري ، ثقة ثبت ، قال البخاري : مات سنة سبع وعشرين ويقال سنة ست وعشرين قال الحافظ ابن حجر : وله أربع وتسعون .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (١٩٥) برقم (٢٦٧٩) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٠، ص (٢٢٦) برقم (٦٥٨٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٧٣) برقم (٧٣٠١) .

شعبة بن الحجاج فروى أبو الوليد الطيالسي بعض ألفاظ المتن بصيغة الشك فقال : (بَاعَ أَوْ ذَرَأَ) ، (ذَرَأَ أَوْ ذَرَأَعَيْنِ) وجزم آدم حين روى فقال: (إِلَّا ذَرَأَ) وصنيع الإمام البخاري يُلْمَحُ منه ترجيح رواية الجزم وأنَّ اللفظ المحفوظ هو ما رواه شيخه آدم ، ولَمَّا كَانَ الاختلاف ليس يترتب عليه أثرٌ فقهي أو عملي فقد تسمَّح الإمام البخاري فأثر أن يستفيد من رواية شيخه أبي الوليد في هذا الباب على طريقته في تنويع الأسانيد ، وأمَّا رواية شيخه آدم فأُسْنَدُهَا تامة في كتاب التوحيد قال : " حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَهُ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ ثُمَّ يَبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُؤَذِّنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذَرَأٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ ، وَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذَرَأٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا " (١).

هذا ومما يؤكد أنَّ اللفظة الراجحة في المتن هي : (إِلَّا ذَرَأَ) أَنَّ الإمام البخاري أخرج هذا اللفظ بإسنادين آخرين من طريق الأعمش عن زيد بن وهب به فدلَّ على أنَّه هو اللفظ المحفوظ قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ قَالَ : إِنْ أَحَدَكُمُ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيَقَالُ لَهُ : اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذَرَأٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذَرَأٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ " (٢).

وقال أيضا : " حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنْ أَحَدَكُمُ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذَرَأٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذَرَأٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ " (٣).

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، باب : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الصافات : ١٧١] ،

ج:٦، ص (٢٧١٣) حديث رقم (٧٠١٦) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب بدء الخلق ، باب: ذكر الملائكة ، ج:٣، ص (١١٧٤) حديث رقم (٣٠٣٦) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب: خلق آدم وذريته ، ج:٣، ص (١٢١٢) حديث رقم (٣١٥٤) .

[١١٥] قال الإمام البخاري : بَابُ : غَسَلَ الْخُلُقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ الثِّيَابِ

قَالَ أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ أَنَّ يَعْلَى قَالَ لِعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرْنِي النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ قَالَ : فَبَيَّنَمَا النَّبِيَّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ ؟ فَسَكَتَ ﷺ سَاعَةً فَجَاءَهُ الْوَحْيُ فَأَشَارَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى يَعْلَى فَجَاءَ يَعْلَى وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَبَ بِهِ فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ وَهُوَ يَعِطُّ ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَقَالَ أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ فَأُتِيَ بِرَجُلٍ فَقَالَ اغْسِلِ الطَّيْبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَانْرِغْ عَنْكَ الْجُبَّةَ وَاصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَادَ الْإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ نَعَمْ ^(١).

قُلْتُ : قد علق الإمام البخاري هذا الحديث عن شيخه أبي عاصم النبيل ^(٢) ، ولم يصله عن أبي عاصم في أي موضع لا في الصحيح ولا خارجه وكذا لم يظفر الحافظ ابن حجر بوصله في كتابه تعليق التعليق ، يقول الحافظ ابن حجر في الفتح : " قوله قال أبو عاصم هو من شيوخ البخاري ولم أره عنه إلا بصيغة التعليق وبذلك جزم الإسماعيلي فقال : ذكره عن أبي عاصم بلا خبر وأبو نعيم فقال ذكره بلا رواية وحكى الكرمانى أنه وقع في بعض النسخ حدثنا محمد حدثنا أبو عاصم ومحمد هو ابن معمر أو ابن بشار... " ^(٣).

ونتساءل هنا لماذا علق البخاري هذا الحديث وهو الحديث الوحيد في الباب ؟ والجواب أنه بعد تخريج الحديث في داخل الصحيح وخارجه فقد وجدنا أن مدار الحديث هو على عطاء بن أبي رباح وقد اختلف عليه في سياقة بعض متن الحديث وهو " ذكر الخلق " : أولا : من ذكر الخلق عن عطاء . (همام بن يحيى / عمرو بن دينار)

• فأخرجه البخاري من طريق همام بن يحيى بن دينار عن عطاء فقال : حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ يَعْنِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخُلُقِ أَوْ قَالَ صُفْرَةٌ فَقَالَ : كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمَرَتِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسُتِرَ بِثَوْبٍ وَوَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَقَالَ عُمَرُ : تَعَالَى أَيْسُرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : غسل الخلق من الثياب ثلاث مرَّات ، ج:٢، ص (٥٥٧) حديث رقم (١٤٦٣) . والجعرانة : موضع قريب من مكة . انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج:١، ص (٢٧٦) .

^(٢) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ثبت ، مات سنة اثني عشرة ومائتين أو بعدها. قال البخاري : سمعت أبا عاصم يقول : ما اغتبت أحدا منذ علمت أن الغيبة تضر بأهلها .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٤، ص (٣٣٦) برقم (٣٠٣٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٣، ص (٢٨١) برقم (٢٩٢٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٨٠) برقم (٢٩٧٧) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٣، ص (٣٩٣) . و انظر : ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٣، ص (٤٧)

وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ قُلْتُ: نَعَمْ. فَرَفَعَ طَرَفَ الثُّوبِ فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ لَهُ غَطِيطٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ كَغَطِيطِ الْبُكَرِ (أي: الفتى من الإبل) فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ قَالَ: أَتَيْنَ السَّائِلَ عَنِ الْعُمْرَةِ؟ أَخْلَعَ عَنْكَ الْجُبَّةَ وَاغْسِلْ أَثَرِ الْخُلُقِ عَنْكَ وَأَتَّقِ الصُّفْرَةَ وَاصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ^(١).

- وأخرجه مسلم من طريق عمرو بن دينار عن عطاء فقال: "و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ وَأَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ مُقَطَّعَاتُ يَعْني جُبَّةً وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِالْخُلُقِ فَقَالَ إِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ وَعَلَيَّ هَذَا وَأَنَا مُتَضَمِّخٌ بِالْخُلُقِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ قَالَ أَنْزَعْتُ عَنِّي هَذِهِ الثِّيَابَ وَاغْسَلْتُ عَنِّي هَذَا الْخُلُقَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ فَاصْنَعُهُ فِي عُمَرَتِكَ"^(٢).

ثانياً: مَنْ لم يذكر الخلق عن عطاء وقال (الطيب). (انفرد بذلك عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج)

- ما أخرجه البخاري:
- ما علقه عن أبي عاصم عن ابن جريج عن عطاء وقد تقدّم أنفاً.
- ما أخرجه من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم عن ابن جريج عن عطاء قال أخبرني عطاء أن صفوان ابن يعلّى بن أمية أخبره أن يعلّى كان يقول: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ قَالَ: فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَ بِهِ مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّخَ بِالطِّيبِ فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى بِيَدِهِ أَنْ تَعَالَ فَجَاءَ يَعْلَى فَادْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ يَغِطُّ كَذَلِكَ سَاعَةً ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ فَقَالَ أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَنِفًا فَالْتُمِسَ الرَّجُلُ فَأَتَى بِهِ فَقَالَ أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بَكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانْزِعْهَا ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ"^(٣).
- ما أخرجه من طريق همام ويحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء قال البخاري: "حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ وَقَالَ مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ أَنَّ يَعْلَى كَانَ يَقُولُ لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ عَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَ عَلَيْهِ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّخَ بِطِيبٍ فَتَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً فَجَاءَهُ الْوَحْيُ فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى أَنْ تَعَالَ فَجَاءَ يَعْلَى فَادْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا هُوَ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ يَغِطُّ كَذَلِكَ سَاعَةً ثُمَّ سُرِّي

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب يُفعل في العمرة ما يفعل في الحج، ج: ٢، ص (٦٣٤) حديث رقم (١٦٩٧).

(٢) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح وبيان تحريم الطيب عليه، ج: ٢،

ص (٨٣٤) حديث رقم (١١٨٠).

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب: غزوة الطائف، ج: ٤، ص (١٥٧٣) حديث رقم (٤٠٧٤).

عَنْهُ فَقَالَ : أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آتِفًا؟ فَالْتُمَسَ الرَّجُلُ فَجِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَمَّا الطَّيِّبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانْزِعْهَا ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ ^(١).

• ما أخرجه مسلم :

- قال : حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ يَعْلَى كَانَ يَقُولُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لَيْتَنِي أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ بِهِ عَلَيْهِ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ مُتَضَمِّخٌ بِطَيِّبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّخَ بِطَيِّبٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً ثُمَّ سَكَتَ فَجَاءَهُ الْوَحْيُ فَأَشَارَ عُمَرُ بِيَدِهِ إِلَى يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ تَعَالَى فَجَاءَ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّرٌ الْوَجْهَ يَغِطُّ سَاعَةً ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَقَالَ أَيْنَ الَّذِي سَأَلَنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آتِفًا فَالْتُمَسَ الرَّجُلُ فَجِيءَ بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَّا الطَّيِّبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانْزِعْهَا ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ ^(٢).

قلتُ : إنه إذا نظرنا في ترتيب مسلم لأحاديث الباب سنجد أنه يصدر الرواية التي فيها التردد بذكر الخلق أو أثر الصفرة وهي من طريق همام عن عطاء ثم يتبعها بأخرى عن الخلق من طريق عمرو بن دينار عن عطاء ثم يأتي برواية ابن جريج عن عطاء التي فيها ذكر الطيب ثم رواية رابعة من طريق قيس بن سعد الحبشي عن عطاء فيها ذكر الصفرة ثم الرواية الخامسة وفيها ذكر الخلق من طريق رباح بن أبي معروف عن عطاء . هذا وإن من يتأمل يجد أن ابن جريج وحده خالف أصحاب عطاء بقوله " الطيب " بدل الخلق " في حين أن همامًا وعمرو بن دينار ورباح بن أبي معروف ذكروا الخلق ؛ وكأني بالإمام مسلم يعلُّ رواية ابن جريج ولذلك جعلها ثالثة ، ومن هنا نفهم سرَّ تعليق البخاري لهذا الحديث وهو أنه أراد أن ينبِّه على أن ابن جريج قصَّر في سياقة بعض المتن وخالف أصحاب عطاء ولذلك تراه قد بَوَّبَ - رحمه الله - على الحديث فقال : " غسل الخلق من الثياب ثلاث مرَّات " إشارة إلى ما وقع في بعض طرقه في أبواب العمرة وقد بيَّن ابن حجر أن لفظة الخلق أشهر الألفاظ فقال : " ووقع لابن السَّكَنِ اغسَلْ أثر الخلق وأثر الصفرة والأول هو المشهور " ^(٣).

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل القرآن ، باب : نزل القرآن بلسان قريش والعرب ، ج:٤ ، ص (١٩٠٦) حديث رقم (٤٧٠٠) .

^(٢) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح وبيان تحريم الطيب عليه ، ج:٢ ، ص (٨٣٤) حديث رقم (١١٨٠) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٣ ، ص (٦١٤) . وانظر : مسلم ، الجامع الصحيح ، ج:٢ ، ص (٨٣٤) حديث رقم (١١٨٠) .

المبحث الثالث : بيان أن الحديث قد اختصر.

إنَّ الأصلَ في الراوي حينَ يروي حديثَ النبي ﷺ أنْ يأتيَ به على لفظه الذي صدر به عنْ مشكاة النبوة لقوله ﷺ : " نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ قَرُبَ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ " (١) وإذا كُنَّا نَتَكَلَّمُ عن حديث رسول الله ﷺ فنحنُ نَتَكَلَّمُ عن أفصح العرب وأبلغهم مَنْ أوتي جوامع الكلم وفصل الخطاب ، يقول ﷺ : " بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ... " (٢). وقال إمام الدنيا البخاري عقبَ إيراد هذا الحديث في أحد أبواب الجامع الصحيح : " وَبَلَّغْنِي أَنَّ جَوَامِعَ الْكَلِمِ أَنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ الْأُمُورَ الْكَثِيرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُكْتَبُ فِي الْكُتُبِ قَبْلَهُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ وَالْأُمُورِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ " (٣).

وإذا عرفنا هذا لزمنا حينئذ أنْ نأتي بالحديث على الوجه الذي نطق به المصطفى ﷺ ، غير أن الرواة قد يختلفون فيما بينهم في الأغلب الأعم في سياقة متن حديث ما ، ومن أبرز الأسباب التي تقضي إلى اختلافهم أنْ بعضهم يكون قد ساق الحديث مختصرا والآخر ساقه بتمامه .

ومما ينبغي التنبيه عليه أنْ أئمة الشأن لم يتركوا الميدانَ خلوا من إيالة الحقيقة والوجه الصواب في هذا الموضوع ؛ فالاختصارُ في أصله أمر فطري في النفس البشرية ، ومن الأمور التي يرغب المرء في اختصارها : اختصار الكلام على قاعدة " خيرُ الكلام ما قلَّ ودلَّ " غير أنْ هذه القاعدة لا تطلق على عواهنها والفهم الصحيح لها هو أنْ خيرَ الكلام ما كان مشتملا على كامل المعنى دالاً على المراد من غير تطويل لا قيمة له ؛ ويُعرف ذلك بالبلاغة ، وإذا طبقنا هذه القاعدة على كلام رسول الله ﷺ ، ألفيناها ليس لها من سلطانٍ عليه ؛ لأنه بليغ وافٍ فصيحٌ تقول أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ " (٤).

(١) قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الترمذي ، السنن ، كتاب العلم عن رسول الله ﷺ ، باب : باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ، ج: ٥ ، ص (٣٤) حديث رقم (٢٦٥٧) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - بعثت بجوامع الكلم ، ج : ٦ ، ص (٢٦٥٤) حديث رقم (٦٨٤٥) .

(٣) البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) ، الجامع الصحيح ، كتاب التعبير ، باب : المفاتيح في اليد ، ج: ٦ ، ص (٢٥٧٣) حديث رقم (٦٦١١) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ج: ٣ ، ص (١٣٠٧) حديث رقم (٣٣٧٤) .

وإذا نحنُ أدركنا هذا الأمر ووعيناه حقَّ الوعي ؛ فينبغي أن لا نغفلَ أنَّ أئمةَ الشأنِ من المحدثين كانوا يلجأونَ إلى الاختصارِ وأقصد به الاختصار العلمي السليم الذي يكون ذا سمة منهجية ويخدم أغراضاً وأهدافاً عند المُختَصِر ؛ فهم في الحقيقة عندهم النصُّ الوافي والكامل للحديث ولكنَّ غرضاً ما يحملهم على الاختصار أخرج الرَّامَهُرْمُزِيَّ من طريق عبد الله ابن المبارك أنه قال: " علّمنا سفيانُ (يعني الثوري) اختصار الحديث " (١).

وأما الاختصار العشوائي الذي لا يحكمه منهج ولا يخضع لضابط سوي ويذهب بالمعنى ويصرف اللفظ عن حقيقته التي وجدَ لأجلها فهو ضرب من الخطأ ، وهو الذي لا يحلُّ صنيعه ومَن يتعمده يُخشى عليه أن يكون مِمَّن يفتأتُ على رسول الله ﷺ كذباً وبهتاناً وبصير في زمرة الكاذبين ؛ لأنه خالف قول النبي ﷺ : " نَضَرَ اللَّهُ امراً سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ " (٢).

أخرج الخطيب في الكفاية من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال : سمعت النضر ابن شُمَيْل يقول: سمعت الخليل بن أحمد (يعني: الفراهيدي) يقول: لا يحلُّ اختصار الحديث ؛ لأن النبي ﷺ قال: (رَحِمَ اللَّهُ امراً سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا) فمتى اختصر لم يفهم المبلِّغُ معنى الحديث " (٣) وأخرج أيضاً من طريق أبي الحسن الدارقطني ، قال : حدثنا ابن مَخْلَد ، قال : سمعتُ عباساً الدوريَّ يقول : سئل أبو عاصم النبيل : يكرهُ الاختصار في الحديث ؟ قال : نعم ؛ لأنهم يخطئون المعنى " (٤).

هذا وقد فصل الخطيب في الحالات التي يجوز فيها رواية الحديث على الاختصار فقال : " إن كان المتروك من الخبر متضمناً لعبارة أخرى وأمرنا لا تعلق له بمتضمن البعض الذي رواه ، ولا شرطاً فيه ، جاز للمحدث رواية الحديث على النقصان ، وحذف بعضه ، وقام ذلك مقام خبرين متضمنين عبارتين منفصلتين وسيرتين وقصيتين ، لا تعلق لإحداهما بالأخرى ، وكذلك

(١) الرَّامَهُرْمُزِيَّ ، الحسن بن عبد الرحمن (ت ٣٦٠هـ) ، المُحدِّثُ الفاصل بين الراوي والواعي ، ط ١٣٠١م ، (تحقيق محمد عجاج الخطيب) ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠٤هـ - ص (٥٤٣) .

و قال الإمام السيوطي في معنى كلام ابن المبارك " علّمنا سفيان اختصار الحديث " : " هذا إن ارتفعت منزلته عن التهمة فأما مَن رواه مرة تاماً فخاف - إن رواه ثانياً ناقصاً - أن يُتهم بزيادة فيما رواه أولاً أو نسيان لغفلة وقلة ضبط فيما رواه ثانياً فلا يجوز له النقصان ثانياً ولا ابتداء إن تعين عليه أداء تمامه لئلا يخرج بذلك باقية عن الاحتجاج به " .

السيوطي ، ، تدريب الراوي ، ج: ٢ ، ص (١٠٤) .

(٢) قال الخطيب البغدادي : " باب في اتباع المحدث على لفظه وإن خالف اللغة الفصيحة

أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب قال أخبرنا محمد بن نعيم الضبي قال : سمعت أبا زكريا العنبري يقول: سمعت أبا العباس الأزهري يقول : سمعت عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطواني يقول : سمعت أبا عبيد (يعني: القاسم بن سلام) يقول: لأهل الحديث لغة ولأهل العربية لغة ولغة أهل العربية أقيس ولا تجد بدا من اتباع أهل الحديث من أجل السماع " .

الخطيب ، الكفاية ، ص (١٨٢) . قلتُ : إن الحديث سبق تخريجه في الصفحة السابقة فانظره .

(٣) الخطيب ، الكفاية ، ص (١٩١) .

(٤) الخطيب ، الكفاية ، ص (١٩١) .

لا يجوز لسامع الخبر الذي يتضمن حكماً متعلقاً بغيره ، وأمرًا يلزم في حكم الدين ، لا يتبين المقصد منه إلا باستماع الخبر على تمامه وكماله ، أن يروي بعضه دون بعض ؛ لأنه يدخله فساد وإحالة لمعناه ، وسد لطريق العلم بالمراد منه ، ... فلا يجوز رواية ما حلّ هذا المحل من الأخبار إلا على التمام والاستقصاء - اللهم إلا أن يروي الخبر بتمامه غيره ، ويغلب على ظن راويه على النقصان أن من يرويه له قد سمعه من الغير تاماً ، وأنه يحفظه بعينه ، ويتذكر بروايته له البعض باقي الخبر ، فيجوز له ذلك ، فإن شاركه في السماع غيره لم يجز ، وكذلك فإنه يجوز أن يرويه ناقصاً لمن كان قد رواه له من قبل تاماً ، إذا غلب على ظنه أنه حافظ له بتمامه ، وذاكر له ، فأما إن خاف نسيانه والتباس الأمر عليه ، لم يجز أن يرويه له إلا كاملاً ، وقد كان سفيان الثوري يروي الأحاديث على الاختصار لمن قد رواها له على التمام ؛ لأنه كان يعلم منهم الحفظ لها والمعرفة بها وإن كان النقصان من الحديث شيئاً لا يتغير به المعنى ، كحذف بعض الحروف والألفاظ ، والراوي عالم واع محصل لما يغير المعنى وما لا يغيره من الزيادة والنقصان ، فإن ذلك سائغ له على قول من أجاز الرواية على المعنى ، دون من لم يجز ذلك ^(١)

قلتُ : إني قد أشرتُ في ثنايا هذا المبحث إلى أن أئمة الشأن من المحدثين كانوا يلجأون إلى الاختصار العلمي السليم الذي يراد منه أن يخدم أغراضاً علمية وأهدافاً منهجية واضحة المعالم ومن أبرز تلك الأغراض التي يلجأون فيها إلى الاختصار أمران هما:

١- **مناسبة الحديث ومقام التصنيف** : وهذا الغرض برز وتجلّى عند الإمام البخاري - رحمه الله - حيث يختصر الحديث فيأتي بما يتناسبُ والباب الذي عقده قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري : " قال الحافظ أبو الفضل محمد ابن طاهر المقدسي فيما رويناه عنه في جزء سماه جواب المتعنت : اعلم أن البخاري - رحمه الله - كان يذكر الحديث في كتابه في مواضع ... فيورده في موضع موصولاً وفي موضع معلقاً ويورده تارة تاماً وتارة مقتصراً على طرفه الذي يحتاج إليه في ذلك الباب ؛ فإن كان المتن مشتملاً على جمل متعددة لا تعلق لإحداها بالأخرى فإنه منه بحسن استنباطه وغزارة فقهه [يستخرج] معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه " ^(٢) .

٢- **تيسير وضوح فقه الحديث فيه** : على نحو يفهم السامع موضع الفقه فيه سيما إذا كان الحديث طويلاً ؛ إذ التطويل يشوش الذهن ويذهب بالمغزى الفقهي الذي سيق له

^(١) الخطيب ، الكفاية ، ص (١٩٣/١٩٢) .

^(٢) ابن حجر ، هدي الساري ، ص (١٥) . قلتُ : ما بين المعقوفين أحسبه سقط من المطبوع والله أعلم .

الحديث كما ويعرقل عملية الفهم لموضع الفقه فيه وقد صرح الإمام أبو داود السجستاني بهذا الغرض في رسالته إلى أهل مكة حيث قال : " وربما اختصرت الحديث الطويل ؛ لأنني لو كتبت بطوله لم يعلم بعض من سمعه ولا يفهم موضع الفقه منه فاختصرت لذلك "(١).

نعم . هكذا هي الرواية الحديثية عرضة لهذا المسلك من الرواة ؛ أعني مسلك الاختصار ، ونحن في أثناء دراستنا لتعليقات الإمام البخاري بوجه عام وتعليقاته عن شيوخه بوجه خاص- رأيناه قد ساق بعضاً من تلكم التعليقات وغايته التنبيه على أن الحديث قد اختصر وفيما يأتي تفصيل ذلك :

[١١٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ : إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ : لَيْسَ ذَاكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرُضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ اخْتَصَرَهُ أَبُو دَاوُدَ وَعَمَرُو عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "(٢).

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن أبي داود الطيالسي وشيخه عمرو ابن مرزوق (٣) وقد صرح هو نفسه بغرض هذا التعليق وهو التنبيه على أن أبا داود الطيالسي وشيخه ابن مرزوق قد اختصرا الحديث قال الحافظ ابن حجر : " ومعنى اختصاره أنه اقتصر على أصل الحديث دون قوله فقالت : عائشة... إلخ "(٤).

(١) أبو داود ، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ) ، رسالة أبي داود إلى أهل مكة ، د. ط ، ١م ، تحقيق : محمد الصباغ ، دار العربية ببيروت ، د. ت ، ص (٢٤) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الرقاق ، باب : من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ج : ٥ ، ص (٢٣٨٦) حديث رقم (٦١٤٢) .

(٣) هو عمرو بن مرزوق الباهلي أبو عثمان البصري ، من مضر ، ثقة فاضل له أوهام ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ٦ ، ص (٣٧٣) برقم (٢٦٧٧) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢٢ ، ص (٢٢٤) برقم (٤٤٤٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٦) برقم (٥١١٠) .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج : ١١ ، ص (٣٦٠) .

وتجدر الإشارة إلى أن رواية أبي داود الطيالسي قد أخرجها الطيالسي نفسه في مسنده قال : " حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ " (١)

وأما رواية شيخ الإمام البخاري عمرو بن مرزوق فقال الحافظ ابن حجر في التعليل : " وأما حديث عمرو بن مرزوق فقال الطبراني في المعجم الكبير : حدثنا أبو مسلم الكشي ويوسف ابن يعقوب قالوا حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس عن عباد بن الصامت عن رسول الله ﷺ مثله (يعني : مثل حديث أبي داود) " (٢).

قلتُ : إنني لم أعر على رواية عمرو بن مرزوق في المعجم الكبير ولعلها سقطت من المطبوع فأردت التنبيه وقال العيني في عمدة القاري : " ورواية عمرو بن مرزوق أخرجها الطبراني في الكبير عن أبي مسلم الكشي ويوسف بن يعقوب القاضي قالوا حدثنا عمرو ابن مرزوق القاضي حدثنا شعبة فذكره مثل لفظ أبي داود سواء " (٣).

وأما السر في تنويه الإمام البخاري بأن أبا داود وشيخه عمرو بن مرزوق اختصرا الحديث فمراده بذلك أن ما تم اختصاره من المتن فهو لأنه ورد بطريق مرسل فعبارة **(قالت عائشة... إلخ)** لا يدري أهي من عبادة بن الصامت وأنه حضر مراجعة عائشة أم لا ؟

وقد أخرج الإمام مسلم حديث همام عن قتادة عن أنس عن عبادة مقتصرًا فيه على القدر المرفوع وكذا أخرجه أيضا عن محمد بن جعفر (غندر) عن شعبة به مثله مختصرا قال الإمام مسلم : " حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَثْلُهُ " (٤).

قال الحافظ ابن حجر : " قوله قالت عائشة ... وهذه الزيادة في هذا الحديث لا تظهر صريحا هل هي من كلام عبادة ؟ والمعنى أنه سمع الحديث من النبي ﷺ وسمع مراجعة عائشة أو من كلام أنس بأن يكون حضر ذلك ؟ " وقال بعد كلام : " ويحتمل أيضا أن يكون من كلام قتادة أرسله في رواية همام ووصله في رواية سعيد بن أبي عروبة عنه عن زرارة عن سعد

(١) الطيالسي ، مسند الطيالسي ، ص (٧٨) حديث رقم (٥٧٤) .

(٢) ابن حجر ، تعليل التعليق ، ج:٥، ص (١٧٨) .

(٣) العيني ، عمدة القاري ، ج:٢٣، ص (٩٤/٩٣) .

(٤) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الذكر والتوبة والدعاء والاستغفار ، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ، ج:٤، ص (٢٠٦٥) حديث رقم (٢٦٨٣) .

ابن هشام عن عائشة فيكون في رواية همام إدراج وهذا أرجح في نظري فقد أخرجه مسلم عن هدا بن خالد عن همام مقتصرًا على أصل الحديث دون قوله فقالت: عائشة إلخ، ثم أخرجه من رواية سعيد بن أبي عروبة موصولًا تامًا ... وهدا بن شيخ مسلم فكأن مسلمًا حذف الزيادة عمدًا لكونها مرسله من هذا الوجه واكتفى بإيرادها موصولة من طريق سعيد بن أبي عروبة وقد رمز البخاري إلى ذلك حيث علق رواية شعبة بقوله اختصره إلخ وكذا أشار إلى رواية سعيد تعليقًا وهذا من العلل الخفية جدًا^(١).

قلت: إن ترجيح الحافظ هو المعتمد لقوة حجته.

[١١٧] قال الإمام البخاري: " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكَانَ عَلَى بَكْرِ لِعُمَرَ صَعْبٌ فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَقُولُ أَبَوْهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ ﷺ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بَعْثَنِي فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ لَكَ فَاشْتَرَاهُ ثُمَّ قَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ^(٢) "

بَابُ إِذَا وَهَبَ بَعِيرًا لِرَجُلٍ وَهُوَ رَاكِبُهُ فَهُوَ جَائِزٌ

وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ وَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِعُمَرَ بَعْثَنِي فَابْتَاغَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ^(٣) "

قلت: إن الإمام البخاري ساق حديث شيخه الحميدي هنا بصيغة التعليق عقب حديث شيخه عبد الله بن محمد لينبّه على اختصار الحديث والذي اختصره هو البخاري نفسه؛ فقد أورده عن الحميدي مسندًا في كتاب البيوع بتمامه قال: " وَقَالَ لَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ لِعُمَرَ فَكَانَ يَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ فَيَزُجُّهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزُجُّهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: بَعْثَنِي؟ قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ "

(١) ابن حجر، فتح الباري، ج: ١١، ص (٣٥٨/٣٥٩).

وقال الإمام مسلم: " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجَمِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكْرَاهِيهِ الْمَوْتَ فَكُنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ فَقَالَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتْهُ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ "

مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الذكر والتوبة والدعاء والاستغفار، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، ج: ٤، ص (٢٠٦٥) حديث رقم (٢٦٨٤).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق ويذكر عن ابن عباس أن جلساءه شركاء ولم يصح، ج: ٢، ص (٩٢١) برقم (٢٤٦٨).

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: إذا وهب بغيراً لرجل وهو راكبه فهو جائز، ج: ٢، ص (٩٢١) حديث (٢٤٦٩).

قَالَ: بَعْنِيهِ؟ فَبَاَعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ^(١). وقد قال ابن حجر تعليقا على رواية البيوع: " قوله وقال الحميدي في رواية ابن عساكر بإسناد البخاري قال لنا الحميدي وجزم الإسماعيلي وأبو نعيم بأنه علقه وقد رويناه أيضا موصولا.. في مستخرج الإسماعيلي " (٢).

وتجدر الإشارة إلى أن الحميدي أخرجه في مسنده قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكَرٍ صَعْبٍ لِعُمَرَ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَقْدَمُ أَمَامَ الْقَوْمِ فَيَزُجُّهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزُجُّهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «بَعْنِيهِ»؟ قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَعْنِيهِ». فَبَاَعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ»^(٣).

[١١٨] قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مَنْ قَتَلَ أَحَدٌ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ أَيْهِمْ أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُغْسَلُوا

وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْكِي وَأَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ فَجَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَبْكِيهِ أَوْ مَا تَبْكِيهِ مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا حَتَّى رُفِعَ^(٤)

قلتُ: هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه أبي الوليد الطيالسي^(٥)، وغرضه الذي قصد إليه من التعليق هو التنبيه على أن شيخه قد اختصر المتن حين رواه عن أمير

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب: إذا اشترى شيء فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا، ج: ٢، ص (٧٤٥) حديث رقم (٢٠٠٩).

(٢) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٤، ص (٣٣٦).

(٣) الحميدي، مسند الحميدي، ج: ٢، ص (٢٩٧) برقم (٦٧٤).

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب: من قتل من المسلمين يوم أحد، ج: ٤، ص (١٤٩٧) حديث رقم (٣٨٥٢).

(٥) هو هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم أبو الوليد الطيالسي البصري، ثقة ثبت، قال البخاري: مات سنة سبع وعشرين ويقال سنة ست وعشرين قال الحافظ ابن حجر: وله أربع وتسعون

انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٨، ص (١٩٥) برقم (٢٦٧٩).

والمزي، تهذيب الكمال، ج: ٣٠، ص (٢٢٦) برقم (٦٥٨٤) و ابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٥٧٣) برقم (٧٣٠١).

المؤمنين في الحديث شعبة ؛ فقول النبي ﷺ لا تبكيه .. إلخ ظاهره أنه موجه لجابر ابن عبد الله - رضي الله عنهما - والصواب أنه موجه لعمّة جابر - رضي الله عنه - دلّ على ذلك ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الجنائز من حديث غندر (محمد بن جعفر) عن شعبة قال: الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُكَدِّرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَكْشِفُ التُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبْكِي وَيَنْهَوْنِي عَنْهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْهَانِي فَجَعَلْتُ عَمِّي فَاطِمَةَ تَبْكِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنَحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ "(١).

هذا وقد يسأل سائل لم يرد في متن حديث جابر ما يشير إلى أن أباه ممن قتلوا يوم أحد فكيف صنف الإمام البخاري هذا الحديث تحت هذا الباب ؟

والجواب أن ذلك أسلوب للإمام - رحمه الله - حيث يبوب بفكرة ويخرج الحديث الدالّ عليها في باب آخر وغرضه شحذ الأذهان وتحفيز العقول على النظر في كتابه وقراءته من أوله إلى آخره . وبعد البحث نجد أن الإمام البخاري أخرج الحديث الدالّ على أن والد جابر هو من شهداء أحد في كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس قال : حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ... "(٢). وأخرج الإمام البخاري ما يدلّ على ذلك في كتاب المغازي ، قال : " حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: مَاذَا أَبْكَرًا أَمْ ثِيْبًا؟ قُلْتُ: لَا بَلْ ثِيْبًا قَالَ: فَهَلَّا جَارِيَةً ثَلَاثًا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ... "(٣) .

[١١٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حَدَّثَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنُ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجنائز ، باب : الدخول على الميت بعد لموت إذا أدرج في كفنه ، ج: ١، ص (٤٢٠) حديث رقم (١١٨٧) .

قال الحافظ من التعليق ج: ٤، ص (١١٠) : " وقع في بعض الروايات ثنا أبو الوليد وقد أسنده الإسماعيلي في مستخرجه وقال حدثنا أبو خليفة ثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر سمعت جابر بن عبد الله قال: لما قتل أبي جعلت أبكي وأكشف الثوب عن وجهه وجعلت أبكي وجعل أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينهوني ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا ينهاني فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : لا تبكيه أو ما تبكيه فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعتموه " .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، باب: إذا قضى دونه أو حله فهو جائز ، ج: ٢، ص (٨٤٣) حديث رقم (٢٢٦٥) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، باب: إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا ... ، ج: ٤، ص (١٤٨٩) حديث رقم (٣٨٢٦) .

وَقَالَ نُعَيْمٌ : عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي مَوْلَى لَأَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ ابْنَ أُمِّ أَيْمَنَ وَكَانَ أَيْمَنُ بْنُ أُمِّ أَيْمَنَ أَخَا أَسَمَةَ لَأُمِّهِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَأَهُ ابْنُ عُمَرَ لَمْ يُتِمِّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ فَقَالَ : أَعِدْ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني : البخاري) : وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ مَوْلَى أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ فَلَمْ يُتِمِّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ فَقَالَ أَعِدْ فَلَمَّا وَلَّى قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ مَنْ هَذَا قُلْتُ : الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحْبَبَهُ فَذَكَرَ حُبَّهُ وَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّ أَيْمَنَ

قَالَ (أي البخاري) : وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي عَنْ سُلَيْمَانَ وَكَانَتْ حَاضِنَةَ النَّبِيِّ ﷺ (١)

قُلْتُ : أَرَادَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ مِنْ سِيَاقِهِ هَذَا التَّعْلِيلُ بَيَانُ أَنَّ شَيْخَهُ نُعَيْمَ بْنَ حَمَادٍ (٢) قَدْ اخْتَصَرَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَسْقِهِ بِتَمَامِهِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ؛ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الرِّوَايَةُ الَّتِي أَخْرَجَهَا ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِهِ الزَّهْدُ قَالَ : " حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ ؛ مَوْلَى أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ وَكَانَ أَيْمَنُ أَخَا أَسَمَةَ لَأُمِّهِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ الْحَجَّاجُ فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا ، فَرَأَاهُ ابْنُ عُمَرَ فَدَعَا حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، فَقَالَ : يَا بْنَ أَخِي . تَحْسَبُ أَنَّكَ صَلَّيْتَ ؟ إِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَعُدْ لِصَلَاتِكَ " (٣) .

وَتَجَدُّرُ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ فِي قَوْلِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ : (وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي عَنْ سُلَيْمَانَ ..) أَمَانَةٌ عِلْمِيَّةٌ عَالِيَةٌ ؛ فَهُوَ لَا يَدَّلسُ بَلْ يَصْرَحُ جَلِيًّا أَنَّ هَذَا الْقَدْرَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ شَيْخِهِ سُلَيْمَانَ وَإِنَّمَا عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ وَأَقُولُ هُنَا كَمَا قَالَ الْعَيْنِيُّ فِي الْعَمْدَةِ : " فَلِلَّهِ دَرَهُ مَا أُنْقَ تَحْرِيرُهُ وَمَا أَشَدَّ تَحْبِيرُهُ " (٤) .

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، باب : ذكر أسامة بن زيد ، ج:٣، ص (١٣٦٦) حديث رقم (٣٥٢٨ و٣٥٢٩) .

(٢) هو نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي أبو عبد الله المروزي نزيل مصر صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض مات سنة ثمان وعشرين ومائتين على الصحيح وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال : باقي حديثه مستقيم .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (١٠٠) برقم (٢٣٢٧) . وابن عدي ، الكامل ، ج:٧، ص (١٦) برقم (١٩٥٩) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٩، ص (٤٦٦) برقم (٦٤٥١) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٦٤) برقم (٧١٦٦) .

(٣) ابن المبارك ، عبد الله ، كتاب الزهد ، د.ط، ١م ، (تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، د.ت ، ص (٤٨٦) حديث رقم (١٣٨٢) .

وأخرج ابن أبي الدنيا قال : " حَدَّثَنَا حَمَزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ حَرْمَلَةَ ؛ مَوْلَى أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ ابْنَ أُمِّ أَيْمَنَ وَكَانَ أَيْمَنُ أَخَا أَسَمَةَ لَأُمِّهِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ الْحَجَّاجُ فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ ، فَرَأَاهُ ابْنُ عُمَرَ فَدَعَا حِينَ فَرَغَ ، فَقَالَ : يَا بْنَ أَخِي ، أَتَحْسَبُ أَنَّكَ صَلَّيْتَ ؟ إِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَعُدْ لِصَلَاتِكَ " .

ابن أبي الدنيا ، عبد الله بن محمد (ت ٢٨١ هـ) ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ط١، ١م ، (تحقيق صلاح الشريجي) ، دار ابن حزم - بيروت ، لبنان ، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م ، ص (٧٠/٦٩) حديث رقم (٥٢) .

(٤) العيني ، عمدة القاري ، ج:١٦، ص (٢٣٥) .

[١٢٠] قال الإمام البخاري : بَابُ دَفْعِ السَّوَاكِ

وَقَالَ عَفَّانُ : حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسَوَاكِ فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَتَاوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَبِّرْ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني البخاري) : اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^(١) .

قلتُ : هكذا ساقَ الإمام البخاري هذين التعليقين عن شيخين له في هذا الباب :
الأول : عن عفان بن مسلم والثاني : عن نعيم بن حماد ^(٢) ، فأما تعليقه عن شيخه نعيم فقد صرح بغرضه منه وهو التنبيه على أنَّ شيخه نعيم قد اختصر الحديث حين رواه عن عبد الله ابن المبارك ^(٣) عن أسامة بن زيد الليثي ^(٤) عن نافع عن ابن عمر .
قال العيني : قوله (اختصره نعيم) أي : اختصر المتن نعيم ومعنى الاختصار هاهنا أنه ذكرَ محصلَ الحديث وحذف بعض مقدماته ^(٥) .

هذا وقد أسند الطبراني في المعجم الأوسط حديث نعيم المختصر فقال : " حَدَّثَنَا بَكْرٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ : أَمَرَنِي جِبْرِيلُ أَنْ أَكْبِرَ أَوْ قَالَ : أَنْ تُقَدِّمُوا التَّكْبِيرَ "

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا أسامة ، تفرد به ابن المبارك ^(٦) .
قال الحافظ ابن حجر تعليقا على مقولة الطبراني : " وما صنع شيئا في جعله أسامة منفردا بهذا عن نافع وقد تقدم من رواية صخر بن جويرية تمام والله أعلم ^(٧) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوضوء ، ج: ١، ص (٩٦) حديث رقم (٢٤٣) .
قلتُ : وقع في نسخة البغا التوبيع هكذا وهو كذلك عند الحافظ في التعليق والفتح ووقع عند العيني بلفظ (باب: دفع السواك إلى الأكبر) انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١، ص (٣٥٦) .و. العيني ، عمدة القاري ، ج: ٣، ص (١٨٧) .
^(٢) هو نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي أبو عبد الله المروزي نزيل مصر صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض مات سنة ثمان وعشرين ومائتين على الصحيح وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال : باقي حديثه مستقيم .
انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٨، ص (١٠٠) برقم (٢٣٢٧) . وابن عدي ، الكامل ، ج: ٧، ص (١٦) برقم (١٩٥٩) .
والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٩، ص (٤٦٦) برقم (٦٤٥١) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٦٤) برقم (٧١٦٦) .
^(٣) هو عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير ، مات سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦، ص (٥) برقم (٣٥٢٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٠) برقم (٣٥٧٠) .
^(٤) هو أسامة بن زيد الليثي مولاهم أبو زيد المدني ، صدوق يهيم ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة وهو ابن بضع وسبعين سنة .
انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢، ص (٣٤٧) برقم (٣١٧) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٩٨) برقم (٣١٧) .
^(٥) العيني ، عمدة القاري ، ج: ٣، ص (١٨٧) .

^(٦) الطبراني ، سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ) ، المعجم الأوسط ، د. ط. ١٠م ، (تحقيق طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني) ، د. ط. دار الحرمين - القاهرة ، ١٤١٥هـ ، ج: ٣، ص (٣٠٠) حديث رقم (٣٢١٨) .

قلتُ : قد أصابَ الحافظ في تعقبه ؛ فقول الإمام البخاري : " اختصره نعيم .. " معناه أن حديث أسامة بن زيد الليثي هو نفسه حديث صخر بن جويرية^(١) ؛ فمخرج الحديث واحد وهو ابن عمر .

ويبقى ما وقع من تعليقه عن شيخه عفان^(٢) فهو مشكل عويص فعفان لم يتفرّد بالحديث عن صخر بن جويرية بل تابعه علي الجهمي عند مسلم قال : " حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَنَسُوكَ بِسَوَاكِ فَجَدَّبَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَاولْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي : كَبِّرْ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ " (٣) . وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: " (وقال عفان) قال الإسماعيلي أخرجه البخاري بلا رواية قلت (أي: الحافظ ابن حجر) : وقد وصله أبو عوانة في صحيحه عن محمد بن إسحاق الصغاني وغيره عن عفان وكذا أخرجه أبو نعيم والبيهقي من طريقه " (٤).

هذا وقد أورد الحافظ ابن حجر هذا التعليق عن عفان في تعليق التعليق وفي لسان الميزان قال في ترجمة (شعيب بن حرب وليس بالمدايني) : فأما شعيب بن حرب المدايني فوثقوه والحديث الذي أورده له (يقصد الذهبي في الميزان) من رواية صخر بن جويرية فقد أخرجه البخاري في صحيحه عن عفان عن صخر وعلقه من حديث أسامة بن زيد عن نافع فما أدري

(١) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٢، ص (١٥٠) .

(٢) هو صخر بن جويرية أبو نافع مولى بني تميم أو بني هلال قال أحمد: ثقة ثقة وقال يحيى القطان ذهب كتابه ثم وجده فتكلم فيه لذلك عدّه الحافظ من الطبقة السابعة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٣، ص (١١٦) برقم (٢٨٥٤) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٧٤) برقم (٢٩٠٤) .
(٣) هو عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان الصفار البصري ، ثقة ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، وربما وهم وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ومائتين ومات بعدها ببسبر "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٠، ص (١٦٠) برقم (٣٩٦٤) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٩٣) برقم (٤٦٢٥)

(٣) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الرؤيا ، باب رؤيا النبي ﷺ ، ج:٤، ص (١٧٧٩) حديث رقم (٢٢٧١) .
وكرر الإمام مسلم إراحته في كتاب الزهد والرقائق فقال : " حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَنَسُوكَ بِسَوَاكِ فَجَدَّبَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَاولْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي : كَبِّرْ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ " .

مسلم ، الجامع الصحيح ، باب :مناولة الأكبر ، ج:٤، ص (٢٢٩٨) حديث رقم (٣٠٠٣) .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١، ص (٣٥٦) .

قال البيهقي : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ببغداد أخبرنا إسحاق بن الحسن الحربي حدثنا عفان صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: أَرَانِي أَنَسُوكَ فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَاولْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَبِّرْ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ

قال البيهقي : أخرجه البخاري في الصحيح قال وقال عفان فذكره "

البيهقي ، السنن الكبرى ، باب : دفع السواك إلى الأكبر ، ج:١، ص (٣٩) حديث رقم (١٧٠) .

كيف ضعف شعيب بن حرب به وقد رواه الإسماعيلي في مستخرجه من طريق وهب ابن جرير بن حازم وشعيب بن حرب كلاهما عن صخر من رواية يعقوب الدورقي وإسحاق ابن بهلول وأحمد بن خالد الحفّار وهؤلاء معروفون بالرواية عن المدايني فأتضح أنه هو ^(١).

قُلْتُ : إنّ عبارة الحافظ (أخرجه البخاري في صحيحه عن عفان عن صخر وعلقه من حديث أسامة بن زيد عن نافع) - تشعر بأنّ الإمام البخاري أسنده في الجامع الصحيح بدليل قوله (وعلقه من حديث أسامة بن زيد) ولو كانت رواية عفان معلقة لنصّ على ذلك الحافظ ، فإذا سلّمنا بهذا الذي ذكره الحافظ تكون رواية عفان مسندة لا مشكلة فيها ويكون التعليق وحسب عن نعيم بن حماد تنبيهها على كونه اختصر الحديث وتكون رواية نعيم متابعة لرواية صخر بن جويرية عن نافع . غير أنّ النفس لا تقنع بكون رواية عفان وقعت مسندة فالبیهقي (ت ٤٥٨هـ) قديم سابق للحافظ ابن حجر وقد نصّ على تعليقها فقال في السنن الكبرى : " أخرجه البخاري في الصحيح قال : وقال عفان فذكره " ^(٢).

هذا وعندي أنّ الإمام البخاري لم تطمئنّ نفسه إلى سياقة متن هذا الحديث مع عدم نفيه أنّ له أصلاً ، والذي يظهر لي والله أعلم أنّ الإمام البخاري رأى في المتن إطلاقاً غير مرضي في قضية دفع السواك ؛ فمن المعلوم أنّ السواك حين يستاك به المرء يلتصق به بقايا الطعام والجراثيم والميكروبات فإن أعطاه لغيره هكذا مطلقاً فحينئذٍ سيصبح مظنة المرض لا الطهارة ولذلك أراد الإمام البخاري بعبقريته أن يخرج هذا الحديث في موضعه المناسب فجعله في كتاب الوضوء ليفهم أنّ هذا يكون عند المتوضأ بحيث يمكن للمرء الذي أخذ سواكاً من غيره أن يغسله ويهياه ليستعمله في تنظيف فمه.

هذا ومن الجدير بالذكر أنّ مراعاة كبر السن ليست مقياساً حدياً في تقديم الأشخاص قال المناوي عن مراعاة التكبير : " ومحلّه ما إذا لم يعارض فضيلة السن أرجح منها وإلا قدم الأرجح كإمامة الصلاة والإمامة العظمى وولاية النكاح وإعطاء الأيمن في الشرب ولا منافاة بين ذلك والحديث ؛ لأنه لم يدل على أنّ السن يقدم به على كل شيء بل إنه شيء يحصل به التقديم " ^(٣) وحكى الحافظ في الفتح حول مراعاة التكبير قال : " قال المهلب : هذا ما لم يترتب القوم في الجلوس فإذا ترتبوا ؛ فالسنة حينئذٍ تقديم الأيمن " ^(٤).

^(١) ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) ، لسان الميزان ، ط ٣ ، ٧٧ ، (تحقيق : دائرة المعارف النظامية (الهند)) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، ج ٣ ، ص (١٤٦) برقم (٥٢٣) .

^(٢) البيهقي ، السنن الكبرى ، باب : دفع السواك ، ج ١ ، ص (٣٩) .

^(٣) المناوي عبد الرؤوف (ت ١٠٣١هـ) ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، ط ١ ، ٦٠م ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٥٦هـ ، ج ٢ ، ص (١٩٣) .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١ ، ص (٣٥٧) .

[١٢١] قال الإمام البخاري : بَابُ : مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَزْرٍ

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدٍ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ٣٤] قَالَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طُهْرًا لِلْأَمْوَالِ ^(١)

[١٢٢] قال الإمام البخاري : بَابُ قَوْلِهِ ﴿ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التوبة : ٣٥]
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدٍ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ : هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طُهْرًا لِلْأَمْوَالِ ^(٢)

قلتُ : أراد الإمام البخاري من سياقة هذا التعليق في موضعين عن شيخه أحمد بن شبيب ^(٣) الاختصار على وجه الشاهد الذي يخدم ما بوبَ به في كلِّ مرّة وهو في الحديث الأول بيان أنَّ المال متى ما أدبت زكاته فلا يعدُّ حينئذٍ واقعا في نطاق الخطاب في الآية القرآنية ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ . وأمّا في الحديث الثاني فكان اختصاره غير الاختصار السابق حيث اقتصر على ما له تعلق بتفسير الآية ﴿ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التوبة : ٣٥] وصنيع البخاري يقضي بأنَّ هذه الآية منسوخة وأنَّ العمل كانَ عليها قبل أن تفرَضَ الزكاة . وقال الحافظ ابن حجر : " قوله : (وقال أحمد بن شبيب) كذا للأكثر وفي رواية أبي ذر حدثنا أحمد " ^(٤) .

وأما الباعث في تعليق الإمام البخاري فهو التنبيه على أنه نفسه اختصر قصة ابن عمر والأعرابي ولم يوردها بتمامها ؛ وقد دلَّ على ذلك رواية محمد بن يحيى الذهلي عن أحمد بن شبيب عن أبيه به ، وقد أخرجها الحافظ بإسناده في التعليق فقال : " ... مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدٍ الْحَبْطِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الزكاة ، ج: ٢ ، ص (٥٠٩) حديث رقم (١٣٣٩) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، ج: ٤ ، ص (١٧١٢) حديث رقم (٤٣٨٤) .

^(٣) هو أحمد بن شبيب بن سعيد الحَبْطِيُّ ، أبو عبد الله البصري نزيل مكة ، صدوق ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢ ، ص (٤) برقم (١٤٩٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١ ، ص (٣٢٧) برقم (٤٧) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٠) برقم (٤٦) .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٣ ، ص (٢٧٣) .

قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - نَمْشِي فَلَاحِقًا فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: سَأَلْتُ عَنْكَ فَذُلْتُ عَلَيْكَ، فَأَخْبَرْنِي أَتَرُثُ الْعَمَّةَ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا أَذْرِي. فَقَالَ: أَنْتَ ابْنُ عُمَرَ وَلَا تَذْرِي. قَالَ: نَعَمْ. أَذْهَبُ إِلَى الْعُلَمَاءِ بِالْمَدِينَةِ فَسَلِّهُمْ، فَلَمَّا أَذْبَرَ قَبِلَ ابْنُ عُمَرَ يَدِيهِ ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ مَا قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ سُئِلَ عَمَّا لَا يَذْرِي فَقَالَ لَا أَذْرِي. فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] قَالَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبِيلٌ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ فَلَمَّا نَزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرَةً لِلْأَمْوَالِ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: مَا أَبَالِي لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا أَعْلَمَ عَدَدَهُ أَزْكِيهِ وَأَعْمَلُ فِيهِ بَطَاعَةَ اللَّهِ تَعَالَى^(١).

[١٢٣] قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ: حَدَّثَنَا مُقَدِّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ وَتَكُونُ السَّمَاوَاتُ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ سَمِعْتُ سَالِمًا سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ^(٢).

قلت: قصد الإمام البخاري بهذا التعليق التنبيه على أنه اختصر حديث شيخه الحكم بن نافع^(٣)، وقد أسنده الدارمي في سننه بتمامه عن الحكم بن نافع قال: " حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ وَيَطْوِي السَّمَاوَاتِ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟ "^(٤) وقال الحافظ ابن حجر: " وقال أبو اليمان أخبرنا شعيب فذكر طرفا من المتن "^(٥).

^(١) ابن حجر، تغليق التعليق، ج: ٣، ص (٦/٥).

^(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَّطْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، ج: ٦، ص (٢٦٩٧) حديث رقم (٦٩٧٧).

^(٣) هو الحكم بن نافع البهراي أبو اليمان الحمصي، مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب منأولة من العاشرة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين.

انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج: ٧، ص (١٤٦) برقم (١٤٤٨) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (١٧٦) برقم (١٤٦٤).

^(٤) الدارمي، السنن، كتاب الرقاق، باب: في شأن الساعة ونزول الرب تعالى، ج: ٢، ص (٤١٨) حديث رقم (٢٧٩٩).

^(٥) ابن حجر، فتح الباري، ج: ١٣، ص (٣٦٧).

المبحث الرابع : بيان أنّ الحديث قد روي بالمعنى.

إنّ الرواية بالمعنى تعني أنّ يعمد الراوي إلى تأدية معاني الحديث بألفاظ من عنده وعليه فالراوي في نقله الحديث النبوي حالان : أحدهما : أن يروي الحديث باللفظ الصادر عن النبي ﷺ ، وثانيهما أن يرويه بغير اللفظ المسموع بل بمعناه ^(١).

أما مجال الرواية بالمعنى في الأحاديث الشريفة ، فلا بد من العلم بأنّ الحديث النبوي الشريف قد يكون قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة خلقية أو خلقية ، فليس إذن كل الأحاديث قولية بل منها الفعلية والتقريرية يقول المعلمي في الأنوار الكاشفة : " اعلم أنّ الأحاديث الصحيحة ليست كلّها قولية ، بل منها ما هو إخبار عن أفعال النبي ﷺ وهي كثيرة ، ومنها ما أصله قول ، ولكنّ الصحابي لا يذكر القول بل يقول : أمرنا النبي بكذا أو نهانا عن كذا أو قضى بكذا أو أذن في كذا وأشبه هذا وهذا كثير أيضاً وهذا الضربان ليسا محل نزاع ، والكلام ما يقول الصحابي فيه قال رسول الله ﷺ كيت وكيت أو نحو ذلك ، ومن تتبع هذا في الأحاديث التي يرويها صحابي أو أكثر ووقع اختلاف فإنما هو في بعض الألفاظ ، وهذا يبين أنّ الصحابة لم يكونوا إذا حكوا قوله ﷺ - يُهمّلون ألفاظه البتة لكن منهم من يحاول أن يؤديها ؛ فيقع له تقديم وتأخير أو إبدال الكلمة بمُرادفها ونحو ذلك ، ومع هذا فقد عُرف جماعة من الصحابة كانوا يتحرّون ضبط الألفاظ " ^(٢).

قلتُ : وبهذا نرى أنّ دائرة الرواية بالمعنى تشمل الأحاديث القولية فقط بل ليس كل الأحاديث القولية كما سبقت الإشارة يُضاف إلى ذلك أنّ اللفظة المروية بالمعنى لا تؤثر على أمر فقهي مثل جاء أتى ، وقعد ، وجلس ولكنها تؤثر على تصوّر الحادثة ، حسب دقة المعنى اللغوي لها ، وهذا مما يؤكد ضيق دائرة الرواية بالمعنى في حقل الواقع وأنّ الرواية بالمعنى التي يخشى منها هي تلك التي يكون لها تأثير على تغيير الأحكام الواردة في تلك الأحاديث.

وبناءً على ما ذلك تعدّ مسألة الرواية بالمعنى من أهم مسائل علوم الحديث ومباحث أصول الفقه ، ذلك لما وقع فيها من خلاف ، وما أثير حولها من شبهات وما ترتب عليها من آثار في الفقه كانت مجالاً لأنظار المجتهدين وتبرز أهمية مسألة الرواية بالمعنى من خلال أثرها :

^(١) انظر : الشوكاني ، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ) ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، ط ١ ، ص ١٠١ ، ص ١٠٢ ، ص ١٠٣ ، ص ١٠٤ ، ص ١٠٥ ، ص ١٠٦ ، ص ١٠٧ .

^(٢) المعلمي اليماني ، عبد الرحمن بن يحيى (ت ١٣٨٦هـ) ، الأنوار الكاشفة ، ط ٢ ، ص ١٠٢ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م ص (٨٣) .

• ذلك أن نقل الحديث بالمعنى قد ينجم عنه اختلاف في مسائل من الفروع الفقهية ؛ إذ إن راويا يروي الحديث فينقله عنه راوٍ آخر وربما وقع له تغيير في ضبط الكلمة من حيث الحركات أو من حيث العموم والخصوص أو في إبدال لفظ بلفظ آخر يظن أنه يقوم مقامه أو تقديم أو تأخير دون أن يُلقي لذلك بالاً فيتربط على ذلك اختلاف في المعنى ، فينجم عنه اختلاف في الحكم المستفاد من الحديث يقول الإمام السخاوي في ذلك : " والحاصل أنه يبالغ في ضبط المتن ؛ لأن تغييرها يؤدي إلى أن يقال عن النبي ﷺ ما لم يقل أو يُثبت حكم شرعي بغير طريقه " (١)

• ثم إن دقة اللغة العربية تستلزم ضبط اللفظة بشكل دقيق وصحيح ؛ لأن أي تغيير في الحركات قد يغير المعنى ويقلبه رأساً على عقب ، وكذا الحكم المستفاد منه ، لا سيما وأن العرب تفرق بين المعنيين المتضادين بالحركات فقط واللفظ واحد وقد نبه على هذا ابن السيد البطليوسي في معرض ذكره أسباب اختلاف الفقهاء (٢) .

أخرج الخطيب في الكفاية بإسناده من حديث إسماعيل بن عليّة قال إسماعيل : " أخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل " ثم ساق الخطيب هذا الحديث بإسناده من رواية شعبة بن الحجاج عن إسماعيل ابن عليّة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ نهى عن التزعفر "

عقب ذلك ساق الخطيب البغدادي بإسناده كلاماً لإسماعيل بن عليّة يقول فيه تعليقا على رواية تلميذه شعبة لحديث التزعفر : " روى عني شعبة حديثاً واحداً فأوهم فيه ؛ حدثه عن عبد العزيز ابن صهيب عن أنس أن النبي ﷺ نهى أن يتزعفر الرجل فقال شعبة : إن النبي ﷺ نهى عن التزعفر "

قال الخطيب : أفلا ترى إنكار إسماعيل على شعبة روايته هذا الحديث عنه على لفظ العموم في النهي عن التزعفر وإنما نهى عن ذلك للرجال خاصة وكأن شعبة قصد المعنى ولم يفتن لما فطن له إسماعيل فلهذا قلنا : إن رواية الحديث على لفظه أسلم من روايته على المعنى (٣)

أمّا تاريخ الرواية بالمعنى ، فقد ظهرت رواية الحديث بوجه عام مع ظهور الإسلام ، وانتشرت مع الوقت بانتشار الإسلام في الآفاق ؛ ذلك أن الحديث يمثل المصدر الثاني للدين

(١) السخاوي ، فتح المغيث ، ج: ٢، ص (١٦٧) .

(٢) ابن السيد، البطليوسي ، الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم ، ط١، ٢٠١٢م،

(تحقيق محمد رضوان الداية) ، دار الفكر - دمشق ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ص (١٧١) .

(٣) الخطيب ، الكفاية ، ص (١٦٨) .

والبيان التفصيلي للقرآن ولكي نعرف مبدأ ونشأة رواية الحديث بالمعنى هلمَّ ننظر ذلك في عصر السلف الصالح الصحابة الكرام والتابعين وأتباع التابعين بإحسان .

• لقد كان جماعة من الصحابة لا يرون رواية الحديث بالمعنى وشددوا الرواية باللفظ كما نطق به الرسول ﷺ ولم يتسامحوا في تغيير اللفظ النبوي بالتقديم والتأخير أو استبدال كلمة بمرادفها حكى الخطيب في الكفاية : "عن عثمان بن بُذَوَيْه عن يَعْقَر بن زُوْدَى قال: سمعت عُبيد بنَ عُمَيْرٍ وهو يقص يقول : قال رسول الله ﷺ : " مثلُ المنافقِ كمثلِ الشاةِ الرَّابضةِ بينَ الغنمينِ فقال ابن عمر ويلكم لا تكذبوا على رسول الله ﷺ إنما قال رسول الله ﷺ : مثلُ المنافقِ كمثلِ الشاةِ العائرة بين الغنمين " (١) وأخرج الخطيب أيضا من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال : حدثني سعد بن طارق قال : حدثني سعد بن عُبيدة السلمي عن ابن عمر قال: بُني الإسلام على خمس : على أن تعبد الله وتكفر بما دونه وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام رمضان فقال رجل: تعبد الله وتكفر بما دونه وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان قال: لا . اجعلُ صيامَ رمضانَ آخرَهُنَّ كما سمعتُ من في رسول الله ﷺ " (٢).

وعلى رأي من أجاز الرواية بالمعنى من الصحابة ، فإنهم عربٌ خلَّص في غالبيتهم ، سليقتهم عربية ، ولغتهم سليمة وأذهانهم نقية وحواظهم قوية ، كما أنهم سمعوا أقوال النبي ﷺ مع مشاهدتهم لأفعاله وتصرفاته ووقوفهم على أحواله فأكسبهم ذلك عقلَ المعنى في الجملة واستيفاء المقصد كله إذا رووا الحديث بالمعنى ، وتجدر الإشارة إلى أنَّ الصحابة لم يكونوا يروون الحديث بالمعنى إلا حيث لم يستحضروا اللفظ النبوي ، فإذا رووا بالمعنى عقَّبوا بقولهم : (أو كما قال) أو (شبهه) أو (نحو ذلك) ممَّا يدل على التحري والاحتياط في نقل الحديث النبوي ، وكان إذا وقع لأحدهم ترددٌ في اللفظ المسموع منه ﷺ نبَّهوا على التردد والشك في روايتهم للحديث (٣)

• وفي عصر التابعين ظلَّ جماعة من الرواة يؤدون حديث رسول الله ﷺ بلفظه ويتحرَّجون من رواية الحديث بالمعنى ويرون ضرورة التزام اللفظ النبوي في رواية الحديث منهم القاسم بن محمد أحد فقهاء التابعين السبعة ، ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة ، ووُجِدَ منهم من أجاز الرواية بالمعنى واعتبرها رخصة تقدَّر بحاجة الداعية إليها ،

(١) الخطيب ، الكفاية ، ص (١٧٣).

(٢) الخطيب ، الكفاية ، ص (١٧٦).

(٣) يرم ، عبد المجيد ، الرواية بالمعنى في الحديث النبوي وأثرها في الفقه الإسلامي ، ط ١ ، م ١ ، (تقرير : نور الدين عتر) ، دار العلوم

والحكم ، سوية - دمشق ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م ، ص (٣١/٣٠) .

والرواية بالمعنى إنما أُجيزت لمن كان عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ، خبيراً بمعانيها ، بصيراً بمقدارِ التفاوتِ بينها وبما يحيل معانيها جاء عن ابن سيرين أنه قال : " كنتُ أسمعُ الحديثَ من عشرةٍ ، المعنى واحد واللفظ مختلف " (١) وابن سيرين أحد المانعين من أن يروى الحديث بالمعنى ، ومع هذا فقد شهد للذين سمع منهم مع كثرة اختلافهم في اللفظ ، حيث لم يُخطئ أحداً منهم المعنى ، فلم يقع بسبب الرواية بالمعنى أيُّ تغيير أو تبديل في الأحاديث النبوية الشريفة .

• وقد سار أتباع التابعين على منهاج الصحابة الكرام والتابعين بإحسان ، إلا أنه في هذا العصر بدأ التدوين الرسمي للأحاديث النبوية الشريفة في الكتب والمصنفات كما أن قواعد التحديث اتسعت وتحدت " فلم يكن في أتباع التابعين راوٍ ، إلا وعنده كتبٌ بمسموعاته يراجعها ويتعاهدها ويحفظ حديثه منها ، ومن أتباع التابعين من لم يكن يحفظ ، وإنما كان يُحدث من كتابه ومن المقرر في علم الاصطلاح أن هناك ضبط صدر وضبط كتابة ومنهم من جرب عليه الأئمة أن يحدث من حفظه فيخطئ ، فاشترطوا لصحة روايته أن يكون السماع منه من كتابه ، ومنهم من عرف الأئمة أنه حافظ غير أنه يقدم كلمة أو يؤخرها ونحو ذلك ، مما عرفوا أنه لا يغير المعنى ، فيوثقونه ويبينون أن السماع منه من كتابه أثبت " (٢) .

هذا وقد اختلف أهل العلم في رواية الحديث بالمعنى على مذهبين :

المذهب الأول : قرر أصحاب هذا المذهب منعها منعاً مطلقاً وقالوا : يجب أداء الحديث بألفاظه المسموعة ، ومن ذهب هذا المذهب من الصحابة الكرام عمر بن الخطاب وزيد بن أرقم وأبو أمامة وعبد الله بن عمر - الذي تقدمت قصته آنفاً في حديث بني الإسلام على خمس وحديث الشاة العائرة بين الغنمين " ومن التابعين ابن سيرين والقاسم بن محمد ورجاء بن حيوة وإسماعيل بن عليّة وهو قول الإمام مالك حيث استحبه في حديث رسول الله ﷺ وجوزّه في قول غيره وحجة من ذهب هذه الوجهة قوله ﷺ : " نَضَرَ اللهُ امرءًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَأَدَّاهُ كَمَا سَمِعَهُ ، قَرُبَ مَبْلَغُ أَوْعَى مِنْ سَمِعٍ " (٣) ووجه الدلالة " فأداه كما سمعه " ومن أدلتهم قول النبي ﷺ في حديث البراء بن عازب " اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ " قلت (أي البراء)

(١) الخطيب ، الكفاية ، ص (٢٠٦) .

(٢) انظر : اليماني ، الأنوار الكاشفة ، ص (٨٤) بتصرف .

(٣) أبو داود ، السنن ، كتاب العلم ، باب : فضل نشر العلم ج: ٣ ، ص (٣٢٢) ، حديث رقم (٣٦٦٠) .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

=الترمذي ، السنن ، كتاب العلم عن رسول الله ﷺ ، باب : باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ، ج: ٥ ،

ص (٣٤) حديث رقم (٢٦٥٧) .

ورسولك ، قال النبي الكريم ﷺ : " لا ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ " ^(١) ووجه الدلالة أَنَّ النبي ﷺ لم يسوِّغ مخالفة المسموع مع أنه نبي ورسول . ومن أدلتهم كذلك قول النبي ﷺ : " من كذبَ عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " ^(٢) ووجه الدلالة أَنَّ مَنْ يتعمد إبدال لفظ مكان لفظ آخر من الحديث يُخشى عليه أن يكون شمله هذا الوعيد .

المذهب الثاني : وهؤلاء قالوا : بجواز رواية الحديث بمعناه بشروط وتفصيل ، إلا أنهم اختلفوا في هذا التفصيل على أقوال وممن ذهب هذا المذهب من الصحابة الكرام علي وابن عباس وأنس وأبو الدرداء ووائل بن الأسقع وجماعة يكثر عددهم من التابعين منهم الحسن البصري والشَّعْبِي وعمر بن دينار وإبراهيم النخعي قال الإمام الترمذي في العلل الصغير : " فأما مَنْ أقام الإسناد وحفظه وغير اللفظ فإنَّ هذا واسع عند أهل العلم إذا لم يتغير المعنى .. " ^(٣) ومن أدلتهم في ذلك قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَيَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ * قَبْدَلِ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [البقرة ٥٨-٥٩] . قال القرطبي في تفسيره : " استدلل بعض العلماء بهذه الآية على أن تبديل الأقوال المنصوص عليها في الشريعة لا يخلو أن يقع التعبد بلفظها أو بمعناها فإن كان التعبد وقع بلفظها فلا يجوز تبديلها لزم الله - تعالى - مَنْ بدل ما أمره بقوله وإن وقع بمعناها جاز تبديلها بما يؤدي إلى ذلك المعنى ولا يجوز تبديلها بما يخرج عنه " ^(٤) . وقال الإمام الشافعي - رحمه الله - في بيان جواز الرواية بالمعنى للعالم : " فإذا كان الله - تعالى - لرأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف معرفة منه بأنَّ الحفظ قد يزل ليُحِلَّ لهم قراءته وإن اختلف اللفظ فيه ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يُحِلَّ معناه ، وكلُّ ما لم يكن فيه حُكْمٌ اختلاف اللفظ فيه لا يُحِلُّ معناه " ^(٥) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوضوء ، باب : فضل من بات على الوضوء ، ج: ١، ص (٩٧) حديث رقم (٢٤٤) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العلم ، باب : إثم من كذب على النبي ﷺ ، ج: ١، ص (٥٢) حديث رقم (١٠٧) .

^(٣) انظر : الترمذي ، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩ هـ) ، العلل الصغير ، د. ط ، م١ ، (تحقيق أحمد محمد شاكر) ، د. ط ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ١٣٥٧ هـ - ١٩٣٨ م ، ص (٧٤٦) .

^(٤) القرطبي ، محمد بن أحمد (ت ٦٧١ هـ) ، الجامع لأحكام القرآن ، ط ٢٠٢٠ م ، (تحقيق أحمد عبد العليم البردوني) ، دار الشعب - القاهرة ، ١٣٧٢ هـ ، ج: ١، ص (٤١١) .

^(٥) الشافعي ، الرسالة ، ص (٢٧٤) .

ومن أقوى حججهم الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه بالعربية أولى^(٢)

قلتُ : ويظهر أن العلماء (المانعين والمجوزين بشروط) متفقون على منع الرواية بالمعنى لمن لا يكون عالماً ولا عارفاً بالألفاظ ولا خبيراً بما يحيل معانيها ولا يكون بصيراً بمقدار التفاوت فيما بينها ؛ ولهذا قال الحافظ ابن رجب : " فأما من لا يحفظ متون الأحاديث بألفاظها من الفقهاء ، وإنما يروي الحديث بالمعنى فلا ينبغي الاحتجاج بما يرويه من المتون إلا بما يوافق الثقات في المتون ، أو يُحدث به من كتاب موثق به . والأغلب أن الفقيه يروي الحديث بما يفهمه من المعنى ، وأفهام الناس تختلف ، ولهذا نرى كثيراً من الفقهاء يتأولون الأحاديث بتأويلات مستبعدة جداً بحيث يجزم العارف المُنصف بأن ذلك المعنى الذي تأول به غير مُراد بالكلية " (٣)

نعم . هكذا هي الرواية الحديثية عرضة من الرواة للرواية بالمعنى ، ونحن في أثناء دراستنا لتعليقات الإمام البخاري بوجه عام وتعليقاته عن شيوخه بوجه خاص - رأينا قد ساق بعضاً منها وغايته التنبيه على أن الحديث قد روي بالمعنى وفيما يأتي تفصيل ذلك :

[١٢٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا نَعِيمٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا صَلَّوْا صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا وَدَبَّحُوا ذَبِيحَتَنَا فَقَدْ حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ "

قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سَيَّاهٍ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : يَا أَبَا حَمَزَةَ مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ ؟ فَقَالَ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا وَصَلَّى صَلَاتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَهُوَ الْمُسْلِمُ لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ " (٤) .

قلتُ : تقدّم الكلام على شيء من هذا الحديث برقم (٢١) ، فقد البخاري ساق حديث حميد الطويل عن أنس من طريق ابن المبارك ثم أتبعه بتعليقين عن شيخه :

الأول : عن ابن أبي مريم

(٢) ابن قدامة ، محمد بن عبد الله (٦٢٠هـ -) ، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه ، ١، ط، ١٩٥١م ، دار الحديث - القاهرة ، د.ت.ص (٧٠) .

(٣) ابن رجب ، شرح العلل ، ج:٢ ، ص (٨٣٦) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب أبواب القبلة ، باب : باب فضل استقبال القبلة ، ج:١ ، ص (١٥٣) حديث رقم (٣٨٥) .

والثاني : عن علي بن عبد الله المدني .

وما أقصده هنا هو التعليق الثاني للحديث عن شيخه ابن المدني^(١) والذي يظهر لي أنَّ البخاري علَّقه ؛ ليبين أنه رواية بالمعنى من الصحابي أنس بن مالك ؛ حيث لم يرفعه وإنما ساقه مساق الفتيا والإجابة عن سؤال وجَّه إليه من ميمون بن سيَّاه حيث قال له : " يَا أَبَا حَمَزَةَ مَا يَحْرُمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ فَقَالَ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَصَلَّى صَلَاتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَهُوَ الْمُسْلِمُ لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ " .

[١٢٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ ابْنِ الضَّحَّاكِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ حَلَفَ بِوَلَةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عَذَّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ

وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا جُنْدُبٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدُبٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كَانَ بَرَجُلٍ جِرَاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ اللَّهُ : بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ^(٢)

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاريُّ هذا التعليق عن شيخه حجاج بن منهل^(٣) وقد أسنده بواسطة عن شيخه محمد بن معمر عن حجاج بآتم من هذا والذي يبدو بالنظر الفاحص أنَّ الإمام البخاري أوَّده معلقاً لأنه رواه هو نفسه بالمعنى مختصراً ، قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا جُنْدُبٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ وَمَا نَسِينَا مُنْذُ حَدَّثْنَا وَمَا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ جُنْدُبٌ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزَعُ فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ

^(١) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولا هم أبو الحسن بن المديني بصري ثقة ثبت إمام أعلم أهل آلاف بالحديث وعلمه حتى قال البخاري : ما استصغرت نفسي إلا عند علي ابن المديني وقال فيه شيخه ابن عيينة : كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني وقال النسائي : كأن الله خلقه للحديث عابوا عليه إجابته في الحنة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح بالعسكر .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦ ، ص (٢٨٤) برقم (٢٤١٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢١ ، ص (٥) برقم (٤٠٩٦) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٠٣) برقم (٤٧٦٠) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجنائز ، باب: ما جاء في قاتل النفس ، ج:١ ، ص (٤٥٩) حديث رقم (١٢٩٨) .

^(٣) هو حجاج بن المنهال الأنطاقي ، أبو محمد السلمي مولا هم البصري ثقة فاضل ، مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢ ، ص (٣٨٠) برقم (٢٨٤١) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٥ ، ص (٤٥٧) برقم (١١٢٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٥٣) برقم (١١٣٧) .

حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ^(١) قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " والظاهر أَنَّ البخاري علقه بالمعنى مختصراً ولما أَنَّ وصله ذكره بتمامه ، وهذا من المواضع التي يُستدل بها على أنه قد يُعلق عن بعض شيوخه ما لم يسمعه منهم "^(٢).

[١٢٦] قال الإمام البخاري : بَاب : الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَهَزَيَ إِلَيْكَ الْجِدْعَ النَّخْلَةَ تَسَاقَطُ عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِيًّا ﴾ [مريم : ٢٥]
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ : عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -
قَالَتْ : تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبَعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرَ وَالْمَاءَ "^(٣)

قلتُ : إِنَّ مِنْ عَادَةِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنْ يَنْوِّعَ فِي الْأَسَانِيدِ وَالطَّرِيقِ الَّتِي يَسُوقُهَا فِي ثَنَائِهَا الْجَامِعَ الصَّحِيحَ مَا لَمْ يَضُقْ عَلَيْهِ الْأَمْرَ فِيلْجاً لِلتَّكْرَارِ ، وَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ الْأَسْوَدَيْنِ مُسْنَدًا فِي كِتَابِ الْأَطْعِمَةِ قَبْلَ بَابِ التَّمْرِ وَالرُّطْبِ بِأَبْوَابٍ كَثِيرَةٍ فِي بَابٍ : مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ فَقَالَ : " حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تُوْفِّي النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبَعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرَ وَالْمَاءَ "^(٤). وَيُظْهِرُ بِهَذَا أَنَّ حَدِيثَ الْفَرِيَابِيِّ هُوَ إِسْنَادٌ جَدِيدٌ لِحَدِيثِ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ وَالْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ أَرَادَ بِسِيَاقَةِ حَدِيثِ الْفَرِيَابِيِّ التَّنْوِيعَ فِي ذِكْرِ الْأَسَانِيدِ وَالطَّرِيقِ غَيْرَ أَنَّ سِيَاقَةَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ لِحَدِيثِ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ^(٥) كَانَتْ بِالتَّعْلِيقِ ، وَلَمْ يَبْحَثْ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ فِي سِرِّ هَذَا التَّعْلِيقِ الَّذِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ رَوَايَاتُ نَسَخِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّهُ بَعْدَ التَّأَمُّلِ الْفَالِحِصَ تَبَيَّنَ أَنَّ مَبْعَثَ التَّعْلِيقِ عَائِدٌ لِكَوْنِ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ الْإِمَامَ الْحَافِظَ الْمُتَمَرِّسَ قَدْ رَوَى شَيْئاً مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى فَكَانَ لَهُ أَثَرُهُ الدَّلَالِي الْعَمِيقُ عَلَى الْمَعْنَى ؛ حَيْثُ قَالَ الثَّوْرِيُّ عَنْ مَنْصُورٍ : (تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبَعْنَا مِنَ

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب: ما ذُكِرَ عن بني إسرائيل ، ج:٣، ص (١٢٧٥) حديث رقم (٣٢٧٦) .

^(٢) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٢، ص (٤٩٥) . وانظر : فتح الباري ، ج:٣، ص (٢٢٧) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأطعمة ، ج:٥، ص (٢٠٧٤) حديث رقم (٥١٧٢) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأطعمة ، ج:٥، ص (٢٠٥٧) حديث رقم (٥٠٦٨) .

^(٥) هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم الفريابي نزبل قيسارية من ساحل الشام ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان الثوري وله إفادات عنه وهو مقدم فيه مع ذلك عند أهل الشأن على عبد الرزاق الصنعاني حكاه المزني ، قال البخاري : مات في ربيع الأول سنة اثني عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٢٦٤) برقم (٨٤٤) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج:٢٧، ص (٥٢) و (٥٩) برقم (٥٧١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٥) برقم (٦٤١٥) .

الْأَسْوَدَيْنِ) فِي حِينَ قَالَ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مَنْصُورٍ: (تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبَعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ) وَفَرَّقَ مَا بَيْنَ الْعَبَارَتَيْنِ أَنَّ قَوْلَ الثَّوْرِيِّ (وَقَدْ) يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُ لَا زَمَانَ يُعْتَدُّ بِهِ بَيْنَ تَحَقُّقِ الشَّعْبِ وَبَيْنَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حِينَ أَنَّ قَوْلَ وَهَيْبٍ (حِينَ) يُفْهَمُ مِنْهُ مَسَاحَةٌ زَمْنِيَّةٌ تُتَصَوَّرُ بَيْنَ تَحَقُّقِ الشَّعْبِ وَبَيْنَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبِتَصَوُّرِي هَذَا الْفَارَقِ الزَّمَنِيِّ قَدْ تَنَبَّهَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ مِنْ خِلَالِ اسْتِحْضَارِهِ لِرَوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الَّتِي أَخْرَجَهَا لَهُ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ فَقَالَ: " حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: مَا شَبَعْنَا حَتَّى فَتَحَنَا خَبِيرٌ " (١).

وَعَلَيْهِ فَالْمَسَافَةُ بَيْنَ تَحَقُّقِ الشَّعْبِ تَبْدَأُ مِنْذُ فَتْحِ خَبِيرٍ، وَهِيَ إِلَى وَفَاةِ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ ﷺ تَبْلُغُ زِهَاءَ الثَّلَاثَةِ أَعْوَامٍ فَلَفْظَةُ (حِينَ) مِنْ حَيْثُ اللُّغَةُ تَخْدُمُ الْمَعْنَى بِشَكْلِ دَقِيقٍ خِلَافًا لِلْفَلْظَةِ (قَدْ). وَإِذَا نَظَرْنَا فِيمَنْ تَابَعَ وَهَيْبًا عَلَى رَوَايَتِهِ عَنْ مَنْصُورٍ، وَجَدْنَا دَاوُدَ الْعَطَّارَ قَدْ تَابَعَهُ فِيمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ قَالَ: " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا دَاوُدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ الْعَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيُّ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ شَبَعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ التَّمَرِ وَالْمَاءِ " (٢).

وَلَعَلَّكَ تَقُولُ: سَفِيَانُ أَحْفَظُ مِنْ وَهَيْبٍ وَمِنْ دَاوُدَ الْعَطَّارِ. فَأَقُولُ إِنَّ سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ - عَلَى جَلَالَتِهِ قَدْ اضْطَرَبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلٌّ عَلَى ذَلِكَ الْاِخْتِلَافِ عَلَيْهِ فِيهِ فَرَوَاهُ عَنْهُ الْإِمَامُ الْكَبِيرُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ الَّذِي قَالَ حِينَ سَأَلَ مَرَّةً عَنْ حَدِيثٍ لِلثَّوْرِيِّ خُولَفَ فِيهِ: " هَؤُلَاءِ قَدْ اجْتَمَعُوا وَسَفِيَانُ أَثْبَتَ مِنْهُمْ وَالْإِنْصَافُ لَا بِأَسْ بِهِ " (٣). وَرَوَايَةُ ابْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفِيَانَ مُتَابِعَةٌ لِلْفَرِيَابِيِّ بِلَفْظٍ (وَقَدْ شَبَعْنَا) فَدَلٌّ عَلَى أَنَّ الْفَرِيَابِيَّ قَدْ ضَبَطَ هُنَا. هَذَا وَقَدْ أَخْرَجَ رَوَايَةَ ابْنِ مَهْدِيٍّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ قَالَ: " حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبَعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ الْمَاءِ وَالتَّمَرِ " (٤) وَأَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ قَالَ: " حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبَعْنَا مِنَ

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، ج: ٤، ص (١٥٥٠) حديث رقم (٤٠٠٠).

(٢) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الزهد والرقائق، باب (قلت: هكذا مرسل دون ترجمة)، ج: ٤، ص (٢٢٨٣) حديث رقم (٢٩٧٥).

(٣) الرامهرمزي، المحدث الفاضل، ص (٣٢٥).

(٤) أحمد، المسند، ج: ٦، ص (٢١٥) حديث رقم (٢٥٨٣٤).

الْأَسْوَدَيْنِ الْمَاءِ وَالْتَّمَرِ " (١) ورواه عنه مثل ابن مهدي عبد الرزاق بن همام أخرجه أحمد قال : " حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ التَّمَرِ وَالْمَاءِ " (٢) .

ولكنَّ سفيان الثوري روى عنه كلٌّ من عبد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي (٣) وأبي أحمد الزبيري (٤) - وهما ثقتان - روى هذا الحديث عنه بصيغة النفي بلفظ (وَمَا شَبِعْنَا) ، هذا ويبعد أن يقال : إن كلا من الأشجعي والزبيري قد أخطأ وإن قيل إنَّ الزبيري برغم وثاقته قد يخطئ في حديث الثوري فقد تابعه الأشجعي أثبت الناس في الثوري كتابا ، وإنما الصواب والإنصاف هو أنَّ سفيان الثوري لم يُحكم ضبط هذا الحديث وقد نبّه مسلم - إمام العلل الحاذق ووارث علم شيخه طبيب العلل البخاري - على هذا الاختلاف فبعد أن أخرج الحديث لسفيان من طريق ابن مهدي قال : " وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ (ح) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ " (٣) .

المبحث الخامس : بيان النكارة في المتن.

(١) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الزهد والرقائق ، باب (قلت: هكذا مرسل دون ترجمة) ، ج:٤، ص (٢٢٨٤) حديث رقم (٢٩٧٥) .

(٢) أحمد ، المسند ، ج:٦، ص (١٢٨) حديث رقم (٢٥٠٠٧) .

(٣) هو عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي أبو عبد الرحمن الكوفي ثقة مأمون أثبت الناس كتابا في الثوري مات سنة اثنتين وثمانين ومائة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٩، ص (١٠٧) برقم (٣٦٦٢) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٣) برقم (٤٣١٨) .
(٤) هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي أبو أحمد الزبيري الكوفي ، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري مات سنة ثلاث ومائتين .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٥، ص (٤٧٦) برقم (٥٣٤٣) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٨٧) برقم (٦٠١٧) .
(٣) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الزهد والرقائق ، باب (قلت: هكذا مرسل دون ترجمة) ، ج:٤، ص (٢٢٨٤) حديث رقم (٢٩٧٥) .

إنَّ نقاد الحديث وأئمة الشأن لا يسرون في تصحيح الأحاديث على ظواهر الأسانيد ، بل نراهم يُعنون بالمتن أيضا ؛ فقد يكونُ الإسناد صحيحا غير أنَّ في المتن نكارة و غرابة ومخالفة لا تُرتضى فحينئذ لا يحكمون بصحة تلك الجزئية المنكرة ويُعلّون الرواية بها ، وتتشأ النكارة في المتن في أساسها من تفرّد الرواة حيث يروي أحدهم ما لا يُتابع عليه وقد كان أئمة الحديث يذمون الغريب من الحديث ويمدحون المشهور يقول الإمام أحمد : " شرُّ الحديث الغرائب التي لا يُعمل بها ولا يُعتمد عليها " ويقول إبراهيم النخعي : " كانوا (يعني: أئمة السلف من المحدثين) يكرهون غريب الكلام وغريب الحديث "(١)

يقول الخطيب البغدادي ينعي على طلبة الحديث اللّهات وراء الغرائب : " وأكثر طالبي الحديث في هذا الزمان يغلبُ على إرادتهم كتب الغريب دون المشهور وسماع المنكر دون المعروف والاشتغال بما وقع فيه السهو والخطأ من روايات المجروحين والضعفاء حتى لقد صار الصحيح عند أكثرهم مُجتنباً عنه مُطرحاً وذلك كله لعدم معرفتهم بأحوال الرواة ومحلّهم ونقصان علمهم بالتمييز وزهدهم في تعلمه وهذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المُحدثين والأعلام من أسلافنا الماضين "(٢).

وهذا مالك بن أنس إمام دار الهجرة يقول : " شرُّ العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس " ويقول عبد الرزاق بن همام صاحب المصنّف : " كنا نرى أنَّ غريب الحديث خيرٌ فإذا هو شر " وقال إبراهيم النخعي : كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يخرج الرجل أحسن حديثه أو أحسن ما عنده "

قال الخطيب : عنى إبراهيم (أي النخعي) بالأحسن الغريب ؛ لأن المؤلف يستحسن أكثر من المشهور المعروف وأصحاب الحديث يعبرون عن المناكير بهذه العبارة ولهذا قال شعبة بن الحجاج لما قيل له مالك لا تروي عن عبد الملك بن أبي سليمان وهو حسن الحديث فقال : من حُسْنها فررتُ (٣) وحكى السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء قال : " قال بَنُدار (يعني : محمد ابن بشار) : " مَنْ طلب الإغراب في الحديث لم يَنْبَل " وقال السمعاني : " أنشدنا أبو سعد محمد بن الهيثم بن محمد السلمي بأصبيهان لنفسه وكتب لي بخطه :-

(١) انظر : الخطيب ، الكفاية ، ص (١٤١) .

(٢) الخطيب ، الكفاية ، ص (١٤١) .

(٣) الخطيب ، الجامع لأخلاق الراوي والسماع ، ج:٢، ص (١٠٠/١٠١) .

لا ترو غير الواضح المشهور من قول النبي الأريحي الأبطحي
ودع الغرائب والمناكير التي في الحشر إن نوقشت فيها تستحي^(١)

لمّا كان الأمر على هذا النحو فالإمام البخاري بوصفه أحد أئمة الشأن الكبار رأيته يُعنى بهذا الجانب ؛ حيث يسوق تعليقات عن شيوخه ولا يسندها عنهم لأن في متونها ما يكون منكراً ومستغرباً وقد عاينته يفيد من تلك الروايات المعلقة في جوانب أخرى من جامع الصحيح وفيما يأتي بيان ذلك :-

[١٢٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْلَةَ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ وَسَّاجٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسٍ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ فَغَلَفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ وَقَالَ دُحَيْمٌ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَكَانَ أَسَنُ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ فَغَلَفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ حَتَّى قَنَأَ لَوْنُهَا^(٢)

قلتُ : إنّ الإمام البخاري ساق هذا التعليق عن شيخه دُحيم^(٣) وغايته من الرواية المعلقة أنّ فيها زيادة في بيان وصف شدة درجة الصبغ بالحناء والكتّم للحية أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - وأنّ ذلك بلغ حدّاً قنأ فيه لونها أي : " اشتدت حُمرتها " ^(٤). وأمّا السرّ في أنّه لم يسند رواية شيخه دُحيم فجوابه أنّ في متنها نكارة وهي في قوله (فَكَانَ أَسَنُ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ) ، وبالنظر التاريخي فإنّ هذا الكلام ليس صحيحاً ؛ إذ كان هناك من الصحابة من هو أكبر من أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - حين قدم المدينة ، والحقيقة أنّ كلام الحافظ ابن حجر في توجيه هذه الجملة لا يتجه وكذا كلام العيني على ذلك

^(١) السمعاني ، عبد الكريم بن محمد (ت ٥٦٢ هـ) ، أدب الإملاء والاستملاء ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق ماكس فايسفايلر) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م ، ص (٥٩/٥٨) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، باب : هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، ج: ٣ ، ص (١٤٢٦) حديث رقم (٣٧٠٥) .

^(٣) هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني مولا هم الدمشقي أبو سعيد لقبه : دُحيم بن اليتيم ، ثقة حافظ متقن ، مات سنة خمس وأربعين ومائتين وله خمس وسبعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (٢٥٦) برقم (٨٢٧) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦ ، ص (٤٩٥) برقم (٣٧٤٧) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٣٥) برقم (٣٧٩٣) .

^(٤) انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج: ٤ ، ص (١١١) .

في العمدة : " قوله (فكان أسنُّ أصحابه) أي: الذين قدموا معه حينئذ " (١). وهذا الذي قاله كل منهما لا دليل عليه ولا مستند له فيه، وإنما القول ما بينته ؛ من تفرّد دحيم بهذا الكلام ، وعندي أنّ العلة نشأت من الوليد بن مسلم (٢) فهو ممن يدلّس تدليس التسوية ولم يصرّح بالتحديث في جميع حلقات الإسناد فلا يبعدُ أنه أسقط ضعيفا بين ثقتين والله الموفق .

وتجدُرُ الإشارة إلى أنّ حديث دحيم أسنده ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني فقال : " حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ عَنْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَكَانَ أَسْنُ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ " (٣).

[١٢٨] قال الإمام البخاري : بَاب : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ [النور: ٣١]

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ ... وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ .. ﴾ شَقَقْنَ مَرُوطَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا .

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَانَتْ تَقُولُ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ ... وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ .. ﴾ أَخَذَنَ أَرْزَهُنَّ فَشَقَقْنَهَا مِنْ قِبَلِ الْحَوَاشِي فَاخْتَمَرْنَ بِهَا " (٤).

قلتُ : ساق الإمام البخاريُّ هذا التعليق عن شيخه أحمد بن شبيب الحَبْطِيِّ (٥) ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال أحمد بن شبيب وهو من شيوخ البخاري إلا أنه أورد هذا عنه بهذه

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٧، ص (٢٥٨) . وانظر : العيني ، عمدة القاري ، ج:١٧، ص (٥٧) .

(٢) هو الوليد بن مسلم القرشي أبو العباس الدمشقي مولى لبني أمية وقيل مولى العباس بن محمد بن علي الهاشمي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية قال عنه أبو حاتم : صالح الحديث . هذا وكان عالما بحديث الأوزاعي وصنف في العلم سبعين كتابا قال البخاري : مات سنة خمس وتسعين ومائة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (١٥٢) برقم (٢٥٣٢) . ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٩، ص (١٦) .
المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣١، ص (٨٦) برقم (٦٧٣٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٨٤) برقم (٧٤٥٦) .
(٣) ابن أبي عاصم ، أحمد بن عمرو (ت ٢٨٧هـ) ، الأحاد والمثاني ، ط٦، ١م ، (تحقيق باسم فيصل أحمد الجوابرة) ، دار الراية - الرياض ١٤١١هـ - ١٩٩١م ، ج:١، ص (٨٧) حديث رقم (٥٣) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، ج:٤، ص (١٧٨٢/١٧٨٣) حديث رقم (٤٤٨٠) و (٤٤٨١) .

(٥) هو أحمد بن شبيب بن سعيد الحَبْطِيُّ، أبو عبد الله البصري نزيل مكة ، صدوق ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢، ص (٤) برقم (١٤٩٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١، ص (٣٢٧) برقم (٤٧) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٠) برقم (٤٦) .

الصيغة وقد وصله بن المنذر عن محمد بن إسماعيل الصائغ عن أحمد بن شبيب وكذا أخرجه بن مردويه من طريق موسى بن سعيد الدنداني عن أحمد بن شبيب بن سعيد^(١)

قُلْتُ : إنَّ غاية الإمام البخاري من سياقة هذا التعليق هو التنبيه على نكارة في المتن وذلك في عبارة (نِسَاءُ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ) ؛ فتخصيصُ الْمُهَاجِرَاتِ بالفضيلة في هذا المقام لا معنى له وإنما المهاجراتُ والأنصارياتُ - رضي الله عنهنَّ - في الاستجابة للأمر الربّاني سواء ؛ ولذلك رأينا الإمام البخاري يسند رواية شيخه أبي نعيم المطلق والتي لا تخصُّ المهاجرات دون الأنصاريات أو بالعكس .

قال الحافظ ابن حجر : " قوله (يرحم الله نساء المهاجرات) .. أي : السابقات من المهاجرات وهذا يقتضي أن الذي صنع ذلك نساء المهاجرات لكن في رواية صفية بنت شيبة عن عائشة أن ذلك في نساء الأنصار^(٢) .

وقال الحافظ في الفتح تعليقا على رواية صفية بنت شيبة التي أخرجهما البخاري : " قوله (أَخَذَنَ أَرْهَنَ) هكذا وقع عند البخاري الفاعل ضميراً وأخرجه النسائي من رواية ابن المبارك عن إبراهيم بن نافع بلفظ (أخذ النساء)^(٣) وأخرجه الحاكم من طريق زيد بن الحُبَاب عن إبراهيم بن نافع بلفظ (أخذ نساء الأنصار)^(٤) ولابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم عن صفية ما يوضح ذلك ولفظه ذكرنا عند عائشة نساء قریش

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٨، ص (٤٩٠) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٨، ص (٤٩١/٤٩٠) .

وقال الحافظ ابن حجر : " قوله مروطن جمع مرط وهو الإزار وفي الرواية الثانية أرهن وزاد شققنها من قبل الحواشي قوله فاختمرن أي غطين وجوههن وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر وهو التمتع قال الفراء : كانوا في الجاهلية تسدل المرأة خمارها من ورائها وتكشف ما قدامها فأمرن بالاستتار والخمار للمرأة كالعمامة للرجل " .

(٣) قال النسائي : " أخبرنا محمد بن حاتم أخبرنا حبان أخبرنا عبد الله عن إبراهيم بن نافع قال سمعت الحسن بن مسلم يحدث عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت : لما نزلت هذه الآية ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ [النور: ٣١] قالت: أخذن النساء أرهن فشققنها من نحو الحواشي فاختمرن بها " .

النسائي ، السنن الكبرى ، قوله تعالى: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ ، ج:٦، ص (٤١٩) حديث رقم (١١٣٦٣) .
(٤) قال الحاكم : " أخبرنا محمد بن علي الشيباني بالكوفة حدثنا أحمد بن حازم الغفاري حدثنا أبو نعيم حدثنا إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة أن عائشة - رضي الله عنها - كانت تقول ثم لما نزلت هذه الآية ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ أخذ النساء أرهن فشققنها من قبل الحواشي فاختمرن بها " .

الحاكم ، المستدرک ، ج:٤، ص (٢١٦) حديث رقم (٧٤١٦) .

وفضلهن فقالت: إن نساء قريش لفضلاء ولكني والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشد تصديقا بكتاب الله ولا إيمانا بالتنزيل لقد أنزلت سورة النور وليضربن بخرمهن على جيوبهن فانقلب رجالهن إليهن يتلون عليهن ما أنزل فيها ما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها فأصبحن يصلين الصبح معجرات كأن على رؤسهن الغربان^(١).
قال الحافظ ابن حجر : ويمكن الجمع بين الروايتين بأن نساء الأنصار بادرن إلى ذلك^(٢).

[١٢٩] قال الإمام البخاري : بَابُ : سُورَةُ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ [العلق : ١]
وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ عَنِ الْحَسَنِ (البصري) قَالَ : أَكْتُبُ فِي الْمُصْحَفِ فِي أَوَّلِ الْإِمَامِ بِسْمِ
اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَاجْعَلْ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ خَطًّا^(٣)

قلتُ : أراد الإمام البخاري - رحمه الله - أن يستفيد من هذا الأثر الذي ساقه معلقاً عن شيخه قتيبة بن سعيد^(٤) في تدعيم ما بوب به في قوله تعالى : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ ؛ فهذه الآية هي أول آية نزلت على النبي ﷺ ؛ وكأن الإمام البخاري يريد أن يقول : إن كان أول ما نزل

^(١) قال ابن أبي حاتم : " حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا الزُّنْجِيُّ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ : قَالَتْ : يَتِمُّ نَحْنُ عِنْدَ عَائِشَةَ قَالَتْ : وَذَكَرَتْ نِسَاءَ قُرَيْشٍ وَفَضْلَهُنَّ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ لِنِسَاءِ قُرَيْشٍ لَفَضْلاً وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ أَشَدَّ تَصَدِيقًا بِكِتَابِ اللَّهِ وَلَا إِيْمَانًا بِالتَّنْزِيلِ لَقَدْ أَنْزَلَتْ سُورَةُ النُّورِ : ﴿ وَلِيُضْرَبْنَ بِخُرْمِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ انْقَلَبَ رِجَالُهُنَّ إِلَيْهِنَّ يَتْلُونَ عَلَيْهِنَّ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِنَّ فِيهَا ، وَيَتْلُو الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَأَبْنَتِهِ وَأَخِيهِ وَعَلَى كُلِّ ذِي قَرَابَةٍ مِمَّنْهُنَّ امْرَأَةً إِلَّا قَامَتْ إِلَى مَرِطِهَا الْمَرْحَلِ فَأَعْتَجَرَتْ بِهِ تَصَدِيقًا وَإِيْمَانًا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابِهِ فَأَصْبَحْنَ يُصَلِّينَ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الصُّبْحَ مُعْتَجِرَاتٍ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ الْغُرَبَانَ "

ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧ هـ) ، تفسير ابن أبي حاتم ، د. ط ، ١٢٠ م ، (تحقيق أسعد محمد الطيب) ، المكتبة العصرية - صيدا ، د. ت ، ج : ٨ ، ص (٢٥٧٥) برقم (١٤٤٠٦) .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج : ٨ ، ص (٤٩١) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، ج : ٤ ، ص (١٨٩٣) .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ، ج : ٨ ، ص (٧١٤) : " في رواية أبي ذر الكشميهني حدثنا قتيبة وقد أخرجه بن الضريس في فضائل القرآن حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد بهذا " . وقال في التعليق ، ج : ٤ ، ص (٣٧٤) : " هكذا وقع في أكثر الروايات ووقع في رواية أبي ذر عن المستملي موصولا حدثنا قتيبة وقد وقع لي من وجه آخر وفيه زيادة قرأت على فاطمة بنت المنجا بدمشق عن سليمان ابن حمزة أخبرنا أبو الحسن بن المقرئ قراءة عليه وأنا أسمع أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الناعم أخبرنا هبة الله بن أحمد الموصلي أخبرنا أبو القاسم ابن بشران أنا أحمد بن إسحاق حدثنا محمد بن أيوب حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد عن يحيى بن عتيق قال : كان الحسن يقول اكتبوا في أول الإمام بسم الله الرحمن الرحيم واجعلوا بين كل سورتين خطاً " .

^(٤) هو قتيبة بن سعيد بن حميل بن طريف الثقفي أبو رجاء البغلاني ، يقال اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت مات في غرة شعبان سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ٧ ، ص (١٥٩) برقم (٨٧٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢٣ ، ص (٥٢٣) برقم (٤٨٥٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٤) برقم (٥٥٢٢) .

يدعو إلى القراءة باسم الله تبارك وتعالى فإنَّ أنسبَ مكان تكتب فيه البسملة في المصحف هو في أوله تأسيساً بهذه الآية الكريمة . غيرَ أنَّ الإمام البخاري لم يسند هذا الأثر عن شيخه قتيبة وغرضه من التعليق التنبيه على ما في منته من نكارة وذلك في عبارة (وَجَعَلَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ خَطًّا) ؛ فمقتضى هذه العبارة يُفهم منه أنَّ البسملة لا توضع إلاَّ في أول المصحف ثم يوضع بين كل سورتين خطٌّ دون البسملة ، وهذا المعنى في الحقيقة منكر ؛ إذ المعهود من الصحابة رضوانُ الله تعالى عليهم أنَّهم كانوا يثبتون البسملة بين كلِّ سورتين في المصحف ما عدا سورة (التوبة أو براءة) فإنَّهم لا يضعون في أولها البسملة . قال الحافظ ابن حجر : " قال صاحب الكشاف : ذهب ابن عباس ومجاهد إلى أنها (أي : سورة العلق) أول سورة نزلت وأكثر المفسرين إلى أن أول سورة نزلت فاتحة الكتاب كذا قال^(١) والذي ذهب أكثر الأئمة إليه هو الأول (أي : سورة العلق هي أول ما نزل) وأما الذي نسبته إلى الأكثر فلم يقل به إلا عدد أقل من القليل بالنسبة إلى من قال بالأول ... وقوله خطأ قال الداودى : إنَّ أرادَ خطأً فقط بغير بسملة فليس بصواب لاتفاق الصحابة على كتابة البسملة بين كل سورتين إلا براءة وإنَّ أراد بالإمام أمام كلِّ سورة فيجعل الخط مع البسملة فحسن ، فكان ينبغي أن يستثني براءة وقال الكرمانى : معناه اجعل البسملة في أوله فقط واجعل بين كل سورتين علامة للفصل وهو مذهب حمزة من السورة لما كان أولها مبتدأ بقوله تعالى ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ أراد (أي : حمزة) أن يبين أنه لا تجب البسملة في أول كل سورة بل من قرأ البسملة في أول القرآن كفاه في امتثال هذا الأمر نعم استتبط السهيلي من هذا الأمر ثبوت البسملة في أول الفاتحة ؛ لأن هذا الأمر هو أول شيء نزل من القرآن فأولى مواضع امتثاله أول القرآن^(٢) .

[١٣٠] قال الإمام البخاري : بَابُ إِذَا وَكَّلَ رَجُلًا فَتَرَكَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَأَجَازَهُ الْمُوَكَّلُ فَهُوَ جَائِزٌ وَإِنْ أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى جَازَ

وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو عَمْرٍو : حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمْضَانَ فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ قَالَ : فَخَلَّيْتُ عَنْهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأَ حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ

^(١) قال الزمخشري في أول تفسيره لسورة العلق : " عن ابن عباس ومجاهد : هي أول سورة نزلت وأكثر المفسرين على أن الفاتحة أول ما نزل ثم سورة القلم "

الزمخشري ، محمود بن عمر (ت ٥٨٣ هـ) ، الكشاف (حقائق التزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل) ، د. ط ، ٧٧ ، (بعناية : يوسف الحمادي ، مكتبة مصر - القاهرة ، د. ت ، ج : ٤ ، ص (٦١٢) .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج : ٨ ، ص (٧١٤) .

قَالَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ سَيَعُودُ فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أُسِيرُكَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ فَجَاءَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثٍ مَرَّاتٍ أَنْكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ قَالَ : دَعْنِي أَعْلَمَكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا قُلْتُ مَا هُوَ : قَالَ إِذَا أُؤْيِتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة : ٢٥٥] حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا فَعَلَ أُسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ : مَا هِيَ ؟ قُلْتُ : قَالَ لِي إِذَا أُؤْيِتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَقَالَ لِي لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطَبُ مِنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : لَا قَالَ : ذَاكَ شَيْطَانٌ ^(١)

[١٣١] قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ : حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَاتَّانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ إِذَا أُؤْيِتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ ذَاكَ شَيْطَانٌ ^(٢)

[١٣٢] قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ قَرَأَ بِاللَّيْتَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ قَرَأَ بِاللَّيْتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفْتَاهُ وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ : حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَاتَّانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوكالة ، ج:٢، ص (٨١٢) حديث رقم (٢١٨٧) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب بدء الخلق ، باب : صفة إبليس وجنوده ، ج:٣، ص (١١٩٤) حديث رقم (٣١٠١) .

فَقَصَّ الْحَدِيثَ فَقَالَ : إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ذَاكَ شَيْطَانٌ^(١).

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري - رحمه الله - حديث شيخه عثمان بن الهيثم^(٢) في ثلاثة مواضع من جامعه الصحيح ولم يسنده ؛ فأورده مرة مطولا في كتاب الوكالة ، وأورده بعدما اختصره في كتابي بدء الخلق وفصائل القرآن ، والذي يظهر لي أنَّ تعليقه لحديث ابن الهيثم مردّه أنَّ هذا الحديث من غرائب شيخه ولم يتابعه عليه أحدٌ في الدنيا البتّة ، وفي منته قضايا مشكلة ، وبرغم ما في المتن من نكارات إلا أنَّ الإمام البخاري بحذقه ومهارته الفقهية العالية أراد أن يفيد من هذا القصّة فيما يخدم الجانب الفقهي الاستنباطي عنده في الجامع الصحيح ؛ وجميع ما بَوَّبَ عليه الإمام البخاريُّ يصحُّ ويثبت من طرق وأحاديث غير هذه القصّة ؛ فكأنه انتقى منها ما يناسبه في الميدان الفقهي وعلّقها حتى لا تحسب عليه سيّما أنَّ شيخه ابن الهيثم تغيّر فصار يتلقّن ، قال أبو حاتم الرازي عنه : " كان صدوقا غير أنه بأخرة كان يتلقّن ما يلقّن "^(٣) وحكى الذهبي عن الدارقطني أنه قال عن عثمان : " يخطئ " وقال في الميزان : " قال الدارقطني : صدوق كثير الخطأ "^(٤). وقال الذهبي في السير بعدما نقل كلام أبي حاتم : " قلت: يعني أنه كان يحدثهم بالحديث فيتوقف فيه ويتغلط فيردون عليه فيقول ومثل هذا غض عن رتبة الحفظ لجواز أن فيما رد عليه زيادة أو تغييرا يسيرا والله أعلم "^(٥) وقال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب : " قال الساجي : صدوق ذكر عند أحمد بن حنبل فأومى إلى أنه ليس بثبت "^(٦).

قلتُ : إنه مما يقوي أنَّ الإمام البخاري علّق هذا الحديث لتفرّد شيخه به ما وجدته عند الإمام الدارقطني في العلل حيث سئل مرة عن حديث وحين بدأ يكشف علّته وصل إلى إسناد ابن

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل القرآن ، باب: فضل سورة البقرة ، ج: ٤ ، ص (١٩١٤) حديث رقم (٤٧٢٢) و (٤٧٢٣)

(٢) هو عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى العبدي أبو عمرو البصري المؤذن ، ثقة ، تغيّر فصار يتلقّن ، مات في رجب سنة عشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٦ ، ص (٢٥٦) برقم (٢٣٣٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٩ ، ص (٥٠٢) برقم (٣٨٦٩) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٨٧) برقم (٤٥٢٥) .

(٣) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٦ ، ص (١٧٢) برقم (٩٤٢) .

(٤) الذهبي ، من تكلّم فيه وهو موثق ، ص (١٣٢) برقم (٢٣٧) .

الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج: ٥ ، ص (٧٥) .

(٥) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ١٠ ، ص (٢١٠) .

(٦) ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج: ٧ ، ص (١٤٣) برقم (٣١٣) .

الهيثم فقال : " ورواه عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ تفرد به عثمان بن الهيثم عن عوف " (١)

وعليه فمن يدقق يعلم أنَّ طريق عثمان بن الهيثم عن عوف الأعرابي عن ابن سيرين طريق غريبة مظنة للنكارة والله الموفق .

قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال عثمان بن الهيثم هكذا أورد البخاري هذا الحديث هنا ولم يصرح فيه بالتحديث وزعم ابن العربي أنه منقطع وأعاده كذلك في صفة إبليس وفي فضائل القرآن لكن باختصار وقد وصله النسائي والإسماعيلي وأبو نعيم من طرق إلى عثمان المذكور وذكرته في تعليق التعليق من طريق عبد العزيز بن منيب وعبد العزيز بن سلام وإبراهيم ابن يعقوب الجوزجاني وهلال بن بشر الصوّاف ومحمد بن غالب الذي يقال له تمام وأقربهم لأن يكون البخاري أخذه عنه إن كان ما سمعه من ابن الهيثم هلال بن بشر ؛ فإنه من شيوخه أخرج عنه في جزء القراءة خلف الإمام " (٢).

[١٣٣] قال الإمام البخاري : باب : قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسَبُوهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثَمِينَ * فَإِنْ عَثَرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ * ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ * [المائدة : ١٠٦-١٠٨] .

و قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ وَعَدِيٍّ ابْنِ بَدَاءٍ فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرْكِتِهِ فَقَدُوا جَامًا (٣) مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا (٤) مِنْ ذَهَبٍ فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ فَقَالُوا : ابْتِغْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَانِهِ فَحَلَفَا

(١) الدارقطني ، علل الدارقطني ، ج: ٨، ص (٣١٣) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٤، ص (٤٨٧/٤٨٨) .

(٣) أي : الإناء من الفضة قال ابن منظور : عربي صحيح . انظر: ابن منظور ، لسان العرب ، ج: ١٢، ص (١١٢) .

(٤) أي : عليه صفائح الذهب مثل خوص النخل . انظر: ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج: ٢، ص (٨٧) .

لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ﴾^(١)

قلتُ : اختلفت روايات الجامع الصحيح في الصيغة التي أخرج بها الإمام البخاريُّ هذا الحديث ؛ فبعضها رواه بصيغة التعليق بلفظ (وقال علي بن عبد الله) هو ابن المديني^(٢) وأكثرها روته موصولا بلفظ (وقال لي علي بن عبد الله) قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال لي علي بن عبد الله أي: ابن المديني كذا لأبي ذر والأكثر وفي رواية النسفي وقال علي بحذف المحاورة وكذا جزم به أبو نعيم لكن أخرجه المصنف في التاريخ فقال حدثنا علي بن المديني^(٣)

هذا وبمراجعة التاريخ الكبير وجدتُ الصيغة ليست (حدثنا علي ابن المديني) بل (قال لنا علي)^(٤) .

ومن يتأمل صنيع الحافظ يجده رجحَ الاتصال على التعليق اعتمادا على الأكثرية وتكلم على صيغة (قال لي أو قال لنا) فقال : " وهذا مما يقوي ما قررته غير مرة من أنه يُعبرُ بقوله وقال لي في الأحاديث التي سمعها لكن حيث يكون في إسنادها عنده نظر أو حيث تكون موقوفة وأما من زعم أنه يعبر بها فيما أخذه في المذاكرة أو بالمناولة فليس عليه دليل "^(٥).

قلتُ : إنَّ معيار الأكثرية ليس دليلا على أنَّ الراجح هنا هو الاتصال ، والذي يترجح عندي أنه معلق لما فيه من نكارة في متنه باعثها التقرُّد من محمد بن أبي القاسم^(٦) أو من شيخ ابن

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوصايا ، ج:٣، ص (١٠٢٢) حديث رقم (٢٦٢٨) .

قلتُ : صورة التعليق هذه وقعت عند ابن حجر في كتابه التعليق ، وفي طبعة (مصطفى البغا) وسائر الطباعات وقع وقال لي علي ابن عبد الله فأردت التنبيه .

(٢) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولا هم أبو الحسن بن المديني بصري ، ثقة ثبت إمام أعلم أهل الأرض بالحديث وعلمه حتى قال البخاري : ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني وقال فيه شيخه ابن عيينة كنت أعلم منه أكثر مما يتعلم مني وقال النسائي : كأن الله خلقه للحديث . قال المزي فيه : الإمام المبرز في هذا الشأن صاحب التصانيف الواسعة والمعرفة الباهرة .

قال الحافظ ابن حجر : عابوا عليه إجابته في الحنة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح . قال البخاري : يوم الإثنين ليومين بقيا من ذي القعدة مات بالعسكر .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦، ص (٢٨٤) برقم (٢٤١٤) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢١، ص (٥) برقم (٤٠٩٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٠٣) برقم (٤٧٦٠) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٥، ص (٤١٠) .

(٤) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٢١٥) برقم (٦٧٦) .

(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٥، ص (٤١٠) .

(٦) هو محمد بن أبي القاسم الطويل الكوفي قال الحافظ ابن حجر ثقة ، وعده من الطبقة السادسة . وقال المزي : " روى له البخاري تعليقا .. وقال عمر بن محمد بن بجير عن البخاري: لا أعرف محمد بن أبي القاسم كما أشتهي قيل له : رواه غير محمد بن أبي القاسم قال : لا قال : وكان علي بن عبد الله يستحسن هذا الحديث حديث محمد بن أبي القاسم قال وروى عنه أبو أسامة إلا أنه ليس =

أبي القاسم عبد الملك بن سعيد بن جبير^(١) وصورة ذلك أنَّ في الحديث ما يشتمُّ منه الطعن في أحد صحابة رسول الله ﷺ الأجلاء وهو تميم بن أوس الداري^(٢)؛ حيث أشار سياق الرواية إلى أنه سرقَ وزميله من تركة رفيقهم السهمي إناءً من فضة، وباعاه وأنهما حلفا بين يدي النبي ﷺ أنهما لم يأخذاه ثم تبين أنهما باعاه بمكة.. هذه الصورة بتصوري هي محل النكارة؛ إذ كيف صحابي مثل تميم الداري يسرق ويكذب ويحلف يمينا غموسا!!؟
وعليه كانت هذه النكارة الممتنية هي السبب الحامل على تعليق الإمام البخاري لهذا الحديث ويعزز ما قررته الآتي:

١- أنَّ النسفي الذي رواه بصيغة التعليق قد سأل طبيبَ العلل البخاري عن أحد رواة إسناده هذا الحديث وهو محمد بن أبي القاسم فأبان له الإمام البخاري موقفه منه قال الحافظ: " قوله .. ومحمد بن أبي القاسم يقال له الطويل ولا يُعرف اسم أبيه وثقه يحيى ابن معين وأبو حاتم^(٣) وتوقف فيه البخاري مع كونه أخرج حديثه هذا هنا فروى النسفي عن البخاري قال: لا أعرف محمد بن أبي القاسم هذا كما ينبغي وفي نسخة الصَّغاني كما أشتي وقد روى عنه أيضا أبو أسامة وكان علي بن عبد الله يعني ابن المديني استحسنه"^(٤).

= مشهور، وقال الذهبي في الميزان: " محمد بن أبي القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير في التفسير، قال ابن المديني: لا أعرفه قلت روى عنه يحيى بن أبي زائدة وأبو أسامة".

انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٦، ص (٣٠٥) برقم (٥٥٥٢) والذهبي، ميزان الاعتدال، ج: ٦، ص (٣٠٦) برقم (٨٠٨٥) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٥٠٣) برقم (٦٢٣١).

^(١) هو عبد الملك بن سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي، قال الحافظ ابن حجر: لا بأس به، وعدّه من الطبقة السادسة. وقال أبو حاتم الرازي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات وقال المزي: روى له البخاري في الشواهد.

انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج: ٥، ص (٣٥٢) وابن حبان، الثقات، ج: ٧، ص (٩٥) برقم (٩١٥٩).

والمزي، تهذيب الكمال، ج: ١٨، ص (٣١٠) برقم (٣٥٢٨) والذهبي، ميزان الاعتدال، ج: ٦، ص (٣٠٦) برقم (٨٠٨٥).

و ابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٣٦٣) برقم (٤١٨٠).

^(٢) هو تميم بن أوس بن خارجة الداري أبو رقية صحابي مشهور سكن بيت المقدس بعد قتل عثمان قيل مات سنة أربعين للهجرة أخرج له البخاري تعليقا ومسلم موصولا قال ابن عبد البر: " كان نصرانيا وكان إسلامه في سنة تسع من الهجرة وكان يسكن المدينة ثم انتقل منها إلى الشام بعد مقتل عثمان رضى الله عنه " وقال الحافظ ابن حجر: " ذكر للنبي - صلى الله عليه وسلم - قصة الجساسة والدجال فحدث النبي - صلى الله عليه وسلم - عنه بذلك على المنبر وعُد ذلك من مناقبة قال ابن الموطأ أسلم سنة تسع هو وأخوه نعيم .. وقال بن إسحاق قدم المدينة وغزا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال أبو نعيم: كان راهب أهل فلسطين وعابد أهل فلسطين وهو أول من اسرج السراج في المسجد "

انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب، ج: ١، ص (١٩٣)، وابن حجر، الإصابة، ج: ١، ص (٣٦٨/٣٦٧) برقم (٨٣٨).

^(٣) لم أقف على توثيق ابن معين وأبي حاتم له فأردتُ التنبيه. وانظر: هدي الساري، ص (٤٤٢).

^(٤) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٥، ص (٤١٠).

٢- أن هذا الحديث انفرد به ابن أبي القاسم ولم يتابعه عليه أحد قال الحافظ ابن حجر : " في نسخة الصغاني أن الفربري قال: قلت : رواه غير محمد بن أبي القاسم ؟ قال (أي: البخاري) : لا وقد روى عنه أبو أسامة أيضا لكنه ليس بمشهور وروى عمر البجيرى بالموحدة والجيم مصغرا عن البخاري نحو هذا . قلت (أي الحافظ ابن حجر) : وما له في البخاري ولا لشيخه عبد الملك ابن سعيد غير هذا الحديث الواحد ^(١) .

٣- أن الإمام البخاري حين أورد ترجمة محمد بن أبي القاسم في التاريخ الكبير ساق هذا الحديث فقط وكأنه يقول : لا أعرف ابن أبي القاسم إلا بهذا الحديث ^(٢) .

٤- أن الإمام الترمذي ساق هذا الحديث من طريق ابن أبي زائدة وهو ذات الطريق الذي ساقه الإمام البخاري به وقال في آخره " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ " ^(٣) وهذا يعني أن ابن أبي زائدة تفرد به أيضا ولم يتابعه أحد عليه، فواقع الإسناد تفرد عن تفرد عن تفرد في ثلاث طبقات منه أعني عند عبد الملك وابن أبي القاسم وابن أبي زائدة (. ويبقى أن أشير إلى أن الإمام البخاري لم يستبسط من الحديث شيئا حتى في تبويبه بوب بالآيات القرآنية وكأنه أفاد من هذه القصة في توضيح الصورة العامة لسبب نزول تلكم الآيات القرآنية في موضوع الوصايا والله موفق . وتجدر الإشارة إلى أن الحافظ الأشم ابن حجر - رحمه الله - قد تكلف في تطويع هذه الرواية وأنها وقعت قبل إسلام تميم وأنه حوكم عليها بعدما أسلم ومستنده في ذلك روايات لا تقوى كان حريّا به أن يغض الطرف عنها والله تعالى أعلم ^(٤))

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٥ ، ص (٤١٠) .

^(٢) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٢١٥) برقم (٦٧٦) .

^(٣) قال الترمذي : " حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ وَعَدِيٍّ بْنِ بَدَاءٍ فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ فِيهَا مُسْلِمٌ فَلَمَّا قَدِمْنَا بَتَرَكْتِهِ فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا بِالذَّهَبِ فَأَخْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ فَقِيلَ اشْتَرَيْنَاهُ مِنْ عَدِيٍّ وَتَمِيمٍ فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ فَخَلَفَا بِاللَّهِ لَشَهَادَتِنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَأَنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ قَالَ وَفِيهِمْ نَزَلَتْ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ ﴾ . " . الترمذي ، السنن ، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ ، باب : ومن سورة المائدة ، ج: ٥ ، ص (٢٥٩) حديث رقم (٣٠٦٠) .

^(٤) قال الحافظ في الفتح ، ج: ٥ ، ص (٤١١) : " قوله مع تميم الداري أي الصحابي المشهور وذلك قبل أن يسلم تميم كما سيأتي وعلى هذا فهو مرسل الصحابي ؛ لأن ابن عباس لم يحضر هذه القصة وقد جاء في بعض الطرق أنه رواها عن تميم نفسه بين في روايته المذكورة فقال عن ابن عباس عن تميم الداري قال برئ الناس من هذه الآية غيري وغير عدي بن بداء وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام فأتيا الشام في تجارتهما وقدم عليهما مولى لبني سهم ويحتمل أن تكون القصة وقعت قبل الإسلام ثم تأخرت المحاكمة حتى أسلموا كلهم فإن في القصة ما يشعر بأن الجميع تحاكموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلعلها كانت بمكة سنة الفتح " .

[١٣٤] قال الإمام البخاري : بَابُ : طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ

و قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ إِذْ مَنَعَ ابْنُ هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوَافَ مَعَ الرِّجَالِ قَالَ : كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ وَقَدْ طَافَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ : قُلْتُ أَبْعَدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلُ قَالَ (أي : عطاء) : إِي لَعَمْرِي لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ قُلْتُ : كَيْفَ يُخَالِطُنَ الرِّجَالُ قَالَ : لَمْ يَكُنْ يُخَالِطُنَ كَانَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تَطُوفُ حَجْرَةَ مِنَ الرِّجَالِ لَا تُخَالِطُهُمْ فَقَالَتْ : امْرَأَةٌ انْطَلَقِي نَسْتَلِمُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ انْطَلَقِي عَنْكَ وَأَبَتْ يَخْرُجْنَ مُتَنَكِّرَاتٍ بِاللَّيْلِ فَيُطْفَنَ مَعَ الرِّجَالِ وَلَكِنَّهُنَّ كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ قُمْنَ حَتَّى يَدْخُلْنَ وَأَخْرَجَ الرِّجَالُ وَكُنْتُ آتِي عَائِشَةَ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عَمِيرٍ وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ . قُلْتُ : وَمَا حِجَابُهَا ؟ قَالَ هِيَ فِي قَبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ لَهَا غِشَاءٌ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُورَدًا^(١) .

قُلْتُ : ساق الإمام البخاري هذا الحديث عن شيخه عمرو بن علي^(٢) بصيغة التعليق وحكى الحافظ أن أكثر الروايات من طريق أبي ذر وغيره (قال لي) والذي يظهر لي بعد التأمل أن ترجيح التعليق أولى ؛ سيما وأن في المتن ما يستنكر وهو قول الراوي " يَخْرُجْنَ مُتَنَكِّرَاتٍ بِاللَّيْلِ " فهذه الجملة تشعر بأن المرأة ينبغي أن لا يراها الرجال في الطواف وإذا طافت مع الرجال تستترت بالليل ، وكأن البخاري يستنكر هذه الجملة من المتن ويرى أن أحد الرواة قصر في سياقة بعض المتن فلم يضبطه ، وإن مما يقوي اليقين بأن هذا هو الباعث على ترجيح التعليق ؛ فالبخاري - رحمه الله - بَوَّبَ على الرواية تبويبا مطلقا فقال : (باب : طواف الرجال مع النساء) ، فلم يقيد ذلك بحال ولا بوقت ولا بكيفية ؛ حيث رأى أن هذه السياقة للمتن مخالفة وأنها مخالفة للسنة إذ قد جاء في أول المتن " كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ وَقَدْ طَافَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ " هذا وليست الجملة التي تقدّم ذكرها هي المستنكرة فقط ولكن أيضا قول عطاء حين سئل " أَبْعَدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلُ ؟ قَالَ (أي عطاء) : " إِي لَعَمْرِي لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ " قال ابن حجر : " ولم يدرك ذلك عطاء قطعا "^(٣) .

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : طواف النساء مع الرجال ، ج:٢، ص (٥٨٥) برقم (١٥٣٩) .

(٢) هو عمرو بن علي بن بحر بن كنيز أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري ، ثقة حافظ ، قال البخاري: مات سنة تسع وأربعين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦، ص (٣٥٥) برقم (٢٦١٧) .

المزي ، تذهيب الكمال ، ج:٢٢، ص (١٦٢) برقم (٤٤١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢٤) برقم (٥٠٨١) .

قال الحافظ ابن حجر في التعليق: " هكذا وقع في روايتنا من طريق أبي الوقت وغيره قال عمرو بن علي ووقع في أكثر الروايات من طريق أبي ذر وغيره قال لي عمرو بن علي وهكذا رواه حماد بن شاذان أحد رواة الصحيح عن البخاري " . وقال في الفتح وقد اعتمد رواية الوصل (وقال لي عمرو بن علي) : " هذا أحد الأحاديث التي أخرجها (أي البخاري) عن شيخه أبي عاصم النبيل بواسطة " .

ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٣، ص (٧٣) . وانظر : فتح الباري ، ج:٣، ص (٤٨٠) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٣، ص (٤٨١) .

المبحث السادس : بيان دخول لفظة غير محفوظة في طرق حديث صحابي وإنما هي عند آخر.

نرى الإمام البخاري يعلق الحديث عن أحد شيوخه بقصد بيان أن لفظة ما غير محفوظة في حديث فلان من الصحابة ولكنها محفوظة في حديث صحابي غيره وفيما يأتي بيان ذلك :

[١٣٥] قال الإمام البخاري : بَاب : كَيْفَ تُعْرَفُ لُقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ ؟ وَقَالَ طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتَهَا إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا

وَقَالَ خَالِدٌ : عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَلْتَقِطُ لُقْطَتَهَا إِلَّا لِمُعَرَّفٍ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يُعْضَدُ عِضَاهُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا تَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشَدٍ وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ ^(١)

قلت : ساق البخاري في هذا الباب ثلاثة تعليقات على التوالي :

الأول : تعليق عن طاووس بن كيسان عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ "لَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتَهَا إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا " .

الثاني : تعليق عن خالد بن مهران عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ "لَا تَلْتَقِطُ لُقْطَتَهَا إِلَّا لِمُعَرَّفٍ " .

الثالث : تعليق عن شيخه أحمد بن سعيد الدارمي ^(٢) عن روح عن زكرياء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : "وَلَا تَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشَدٍ "

فأمّا التعليق عن طاووس فقد وصله فقال : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ : لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْةٌ وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ وَلَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا قَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لَقَيْنَهُمْ

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب اللقطة ، باب: بيان كيف تُعرف لقطة أهل مكة ، ج: ٢، ص (٨٥٧) حديث رقم (٢٣٠١) .

^(٢) هو أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي أبو جعفر السرخسي ، ثقة حافظ ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين . حكى المزني عن هبة الله الطبري أنه قال : " كان أبو جعفر أحد المذكورين بالفقه ومعرفة الحديث والحفظ له وهو خراساني ولد بسرخس ونشأ ببغداد ثم كان أكثر أوقاته في الرحلة لسماع الحديث " .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٤٩) برقم (٩٨) .

المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١، ص (٣١٤/٣١٥) برقم (٣٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٧٩) برقم (٣٩) .

وَلْيُؤْتِهِمْ قَالَ قَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ^(١). ووصلها أيضا في كتاب أبواب الجزية والموادعة فقال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ : لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا وَقَالَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ : إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا وَلَا يُخْتَلَى خَلَاءُ فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لَقَيْنِهِمْ وَلْيُؤْتِهِمْ قَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ^(٢)

وأما التعليق عن عكرمة فوصله في ثلاثة مواضع :

الأول : في الجنائز قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ لَا يُخْتَلَى خَلَاءُهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا تُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ فَقَالَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ^(٣).

وأما الثاني : ففي كتاب الحج قال : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ لَا يُخْتَلَى خَلَاءُهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا تُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ وَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ^(٤) .

وأما الثالث : ففي كتاب البيوع قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي وَإِنَّمَا حُلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ لَا يُخْتَلَى خَلَاءُهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَلِسُقْفِ بَيْوتِنَا فَقَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ^(٥) .

قلت : وأما تعليق البخاري عن شيخه أحمد بن سعيد الدارمي الثقة الحافظ عن روح عن زكرياء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا بلفظ "وَلَا تَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ" ، فهذا التعليق قال عنه الحافظ ابن حجر : "وحديث أحمد بن سعيد وهو أبو جعفر

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : لا يحل القتال بمكة ، ج : ٢ ، ص (٦٥١) برقم (١٧٣٧) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب أبواب الجزية والموادعة ، باب : إثم الغادر للبر والفاجر ، ج : ٣ ، ص (١١٦٤) برقم (٣٠١٧) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجنائز ، باب : الإذخر والحشيش في القبر ، ج : ١ ، ص (٤٥٢) برقم (١٢٨٤) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : لا ينفر صيد الحرم ، ج : ٢ ، ص (٦٥١) برقم (١٧٣٦) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب البيوع ، باب : ما قيل في الصواغ ، ج : ٢ ، ص (٧٣٦) برقم (١٩٨٤) .

الدارمي لم أجده " (١). أي: أنه لم يعثر عليه موصولا عن أحمد بن سعيد الدارمي ، ومما يجب التنبيه عليه أن أصل السماع للبخاري من أحمد الدارمي ثابت في ثانيا الصحيح ، وما أميل إليه أنه سمع هذا الحديث ثقة منا في الإمام البخاري الذي لا يعرف عنه التدليس ، ولكن ليس هذا هو الشأن وإنما الشأن في سرّ التعليق للبخاري عنه .

والذي يظهر لي أن الإمام البخاري نظر في الطرق التي روت الحديث عن عكرمة عن ابن عباس - وقد تقدم سردها آنفا - فوجدها أطبقت على لفظتي " لمعرف " أو " من عرفها " وكلتاها سواء في الدلالة ، وخالف أحمد بن سعيد الدارمي فساقها عن عكرمة عن ابن عباس فقال " لمنشد " وهذه اللفظة ليست محفوظة من حديث ابن عباس فطاووس اليماني تلميذ ابن عباس ساق الحديث عن أستاذه فقال " إلا من عرفها " .

وأما عكرمة في روايته عن ابن عباس فقد قال " لمعرف " وقد أخرجها البخاري من ثلاثة طرق مرفوعة تقدم عرضها هي :

- طريق محمد بن عبد الله بن حوشب قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (هو ابن مهران) عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ...
- طريق محمد بن المثنى قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (هو ابن مهران) عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ...
- طريق إسحاق بن منصور قال : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ (هو ابن مهران) عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ..

وأما التفسير المنطقي في علم علل الحديث لما حصل فيقال : إنَّ اللفظ الوارد قد صحَّ من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ وقد أخرج البخاري بتمامه بعد التعليقات الثلاث وفيه لفظة " لمنشد " قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي فَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشَدٍ وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُفْدَى وَإِمَّا أَنْ يُقَيَّدَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ إِلَّا الْإِذْخَرَ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الْإِذْخَرَ فَقَامَ أَبُو شَاهٍ رَجُلٌ

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١ ، ص (٤٢) .

مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ مَا قَوْلُهُ: اكْتُبُوا لِي
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١)

وقد أخرجه البخاري عن أبي هريرة في كتاب العلم فقال: " حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ ابْنُ دُكَيْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ
عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتَحِ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ فَتَلَّوْهُ فَأَخْبَرَ
بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ أَوْ الْفِيلَ
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (أَي: البخاري) كَذَا قَالَ أَبُو نَعِيمٍ وَاجْعَلُوهُ عَلَى الشَّكِّ الْفِيلَ أَوْ الْقَتْلَ وَغَيْرُهُ يَقُولُ الْفِيلَ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ بَعْدِي أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ
نَهَارٍ أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا تُلْقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ فَمَنْ قَتَلَ فَهُوَ
بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ
اكْتُبُوا لِأَبِي فَلَانَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا الْإِذْخَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بَيْوتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا
الْإِذْخَرَ إِلَّا الْإِذْخَرَ "

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (أَي: البخاري) يُقَالُ يُقَادُ بِالْقَافِ. فَقِيلَ (هُوَ مِنْ كَلَامِ الرَّائِي عَنِ الْبُخَارِيِّ) لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَيْ
شَيْءٌ كَتَبَ لَهُ قَالَ كَتَبَ لَهُ هَذِهِ الْخُطْبَةُ^(٢).

هذا وقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه قال: " حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلْ لِأَحَدٍ بَعْدِي وَلَمْ تَحِلْ لِي قَطُّ إِلَّا سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ
لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَّا
الْإِذْخَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا بَدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْبَيْوتِ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ إِلَّا الْإِذْخَرَ فَإِنَّهُ حَلَالٌ وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي
عَبْدُ الْكَرِيمِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِ هَذَا أَوْ نَحْوِ هَذَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

قال الحافظ ابن حجر: " قوله عن مجاهد أن رسول الله ﷺ هذا مُرْسَلٌ وقد وصله في الحج
والجهاد وغيرهما من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس وأورده ابن أبي
شيبَةَ من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس والذي قبله أولى^(٤).

قلتُ: إنَّ الحافظ ابن حجر رأى أنه موصول في حديث طاووس، ولكن الذي فاتته أنَّ المتن
فيه اختلاف؛ فهنا قال "إلا لمنشد" وهناك عند طاوس "إلا من عرفها" وهذا يعني أنَّ

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب اللقطة، باب: بيان كيف تعرّف لقطة أهل مكة، ج: ٢، ص (٨٥٧) حديث رقم (٢٣٠٢).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب: كتابة العلم، ج: ١، ص (٥٣) حديث رقم (١١١).

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب من شهد الفتح، ج: ٤، ص (١٥٦٧) حديث رقم (٤٠٥٩). هو الحديث

الحادي عشر في الباب.

(٤) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٨، ص (٢٦).

رواية مجاهد المرسله هي غير روايته عن طاووس . وكأني بالبخاري ينوه إلى أنّ المحفوظ عن ابن عباس " إلا من عرفها " أو " لمعرف " وأما إرسال مجاهد فهو دليل على أنه لم يسمعه من ابن عباس ، فتبين صواب ما قررناه من الحكمة في تعليق البخاري حديث شيخه أحمد بن سعيد الدارمي ؛ فقد أدخل لفظة على حديث ابن عباس هي محفوظة من حديث أبي هريرة لا من حديث ابن عباس والله الموفق .

المبحث السابع : تقوية الإمام البخاري المتن بالمتابعات المعلقة عن شيوخه.

لقد تقدّم في الفصل الثاني أنّ الإمام البخاري - رحمه الله - يسوق متابعات معلقة عن شيوخه بقصد تقوية الإسناد أو المتن وعرضنا هناك لما له صلة بالإسناد ونعمد هاهنا لبيان ماله صلة بالمتن وفيما يأتي بيان ذلك :

المطلب الأول : بيان ثبوت اللفظة التي ترجم بها في الباب .

[١٣٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَابِسٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قِيلَ لَهُ : أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَلَوْلَا مَكَانِي مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ حَتَّى أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ، ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَأَرَأَيْتَهُنَّ يَهُوِينَ بِأَيْدِيَهُنَّ يَقْذِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ ^(١) قَالَ (أي : الإمام البخاري) : وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : يَعْنِي عَنْ سُفْيَانَ : الْعَلَمَ . ^(٢)

قال الحافظ ابن حجر في التعليق : هكذا وقع في رواية أبي علي الكشاني ^(٣) عن الفربري ^(٤) والذي وقع في الروايات التي اتصلت لنا من طريق أبي ذر عن شيوخه ومن طريق غيره بالإسناد المذكور حتى أتى العلم ولم يذكروا التعليق الذي عن محمد بن كثير وحديث ابن كثير المذكور قد أسنده المصنف في كتاب الاعتصام ^(٥).

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجمعة ، باب العلم الذي بالمصلى ، ج: ١ ، ص (٣٣١) حديث رقم (٩٣٤) .
قال الحافظ ابن حجر في الفتح ، ج: ٢ ، ص (٤٦٦) : " قوله (حتى أتى العلم) (أي : الجبل) كذا وقع في هذه الرواية ذكر الغاية بغير ابتداء والمعنى خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو شهدت الخروج معه حتى أتى وكأنه حذف لدلالة السياق عليه ^(٢) قلت : إنّ هذا التعليق لم يقع لي في نسخ الجامع الصحيح المطبوعة وقد أثبتته من كتاب تعليق التعليق فأردت التنبيه .

ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٢ ، ص (٣٨١) .

^(٣) هو أبو علي إسماعيل بن محمد بن أحمد بن حاجب الكشاني السمرقندي قال الذهبي عنه : الشيخ المسند الصدوق آخر من روى صحيح البخاري عاليا سمعه من أبي عبد الله محمد بن يوسف الفربري في سنة عشرين وثلاث مائة . قال أبو سعد الإدريسي : توفي سنة إحدى وتسعين وثلاث مائة ، وقال المؤتمن الساجي : سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة .

الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ١٦ ، ص (٤٨١) . وانظر له أيضا : تذكرة الحفاظ ، ج: ٣ ، ص (١٠٢٣) .

^(٤) هو أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفربري راوي الجامع الصحيح عن أبي عبد الله البخاري سمعه منه بفربر مرتين ، قال عنه الذهبي : المحدث الثقة العالم . ولد الفربري سنة إحدى وثلاثين ومائتين أرّخه أبو بكر السمعاني في أماليه ، وقال الفربري : سمعت الجامع في سنة ثمان وأربعين ومائتين ومرة أخرى سنة اثنتين وخمسين ومائتين ، قال الذهبي : مات الفربري لعشر بقين من شوال سنة عشرين وثلاث مائة وقد أشرف على التسعين . وقال الذهبي في التذكرة : عن تسع وثمانين سنة .

انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ١٥ ، ص (١٣-١٠) . وانظر له أيضا : تذكرة الحفاظ ، ج: ٣ ، ص (٧٩٨) .

^(٥) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٢ ، ص (٣٨١) . وانظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٢ ، ص (٤٦٦) .

قلتُ: إنه على تقدير ثبوت هذا التعليق فيكون الإمام البخاري قصد منه بيان متابعة شيخه محمد بن كثير^(١) ليحيى بن سعيد القطان^(٢) عن سفيان الثوري في لفظة (العلم) . زيادة ويقينا من اللفظة التي ترجم بها في الباب بقوله " باب العلم الذي بالمصلى " .

هذا ومن الجدير بالذكر أنَّ الإمام البخاري أخرج هذا الحديث عن شيخه الفلاس عن يحيى القطان به ، قال البخاري : " حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَاصِبٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ لَهُ رَجُلٌ : شَهِدْتَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ - يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ - أَتَى الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَهْوِي بِيَدِهَا إِلَى حَلْقِهَا تُلْقِي فِي ثَوْبِ بِلَالٍ ثُمَّ أَتَى هُوَ وَبِلَالُ الْبَيْتِ " (٣) .

المطلب الثاني: بيان أن لفظة ما في المتن ثابتة .

[١٣٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثَ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : دَعَهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا فَخَرَجَتَا قَالَتِ : وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْدَرَقِ وَالْحِرَابِ فَأَمَّا

وقال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَاصِبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ أَشْهَدَتِ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَلَوْ لَا مَنْزِلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ فَأَتَى الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَ النِّسَاءُ يُشِيرْنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَتَاهُنَّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر النبي - صلى الله عليه وسلم - وحض على اتفاق أهل العلم وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان بها من مشاهد النبي - صلى الله عليه وسلم - والمهاجرين والأنصار ومصلى النبي - صلى الله عليه وسلم - والمنبر والقبر " ، ج:٦ ، ص (٢٧٧١) حديث رقم (٦٨٩٤) .

(١) محمد بن كثير أبو عبد الله العبدى البصري ، ثقة لم يصب من ضعفه ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وله تسعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١ ، ص (٢١٨) برقم (٦٨٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٦ ، ص (٣٣٤) برقم (٥٥٧١) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٠٤) برقم (٦٢٥٢) .

(٢) هو يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان وسبعون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٨ ، ص (٤٧٣) برقم (٣٥٩٣) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٩١) برقم (٧٥٥٧) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب: وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والظهور ، ج:١ ، ص (٢٩٥) حديث رقم (٨٢٥) .

سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِمَّا قَالَ: تَشْتَهِيَنَّ تَنْظُرِينَ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَأَقَامَنِي وَرَأَاهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَيَقُولُ: تُونُكُمُ بَنِي أَرْفَدَةَ حَتَّى إِذَا مَلَّيْتُ قَالَ: حَسْبُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَادْهَبِي
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني: البخاري) قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ابْنِ وَهْبٍ فَلَمَّا غَفَلَ^(١).

قُلْتُ: ساق الإمام البخاري هذه المتابعة المعلقة عن شيخه أحمد بن عيسى^(٢) وغايته متابعة شيخه إسماعيل بن أبي أويس^(٣) في عبارة (فَلَمَّا غَفَلَ)؛ فابن أبي أويس صدوق يخطئ، وعليه بَانَ بهذه المتابعة أَنَّ هذه العبارة محفوظة في الحديث^(٤).

هذا والمرتضى أَنَّ البخاري انتقى من أصول شيخه إسماعيل ما توبع عليه قال الحافظ ابن حجر في الهدي: "احتج به الشيخان إلا أنهما لم يكثرَا من تخريج حديثه ولا أخرج له البخاري مما تفرَّد به سوى حديثين؛ وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاري وروى له الباقر سوى النسائي فإنه أطلق القول بضعفه وروى عن سلمة بن شبيب ما يوجب طرح روايته قُلْتُ (أي: ابن حجر): ورؤينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها وأن يُعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب: الدُّرَق، ج: ٣، ص (١٠٦٤) حديث رقم (٢٧٥٠).

(٢) هو أحمد بن عيسى بن حسان المصري يعرف بابن التستري صدوق تكلم في بعض سماعاته قال الخطيب: بلا حجة مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين.

انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٢، ص (٦) برقم (١٥١٢).

والمزي، تهذيب الكمال، ج: ١، ص (٤١٧) برقم (٨٧) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (٨٣) برقم (٨٦).

وقال الخطيب: "ما رأيت لمن تكلم في أحمد بن عيسى حجة توجب ترك الاحتجاج بحديثه".

الخطيب، أحمد بن علي (ت ٤٦٣ هـ)، تاريخ بغداد، ج: ٤، ص (٢٧٢) برقم (٢٠٢٣).

(٣) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني ابن أخت الإمام مالك، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، مات سنة ست وعشرين ومائتين.

انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج: ١، ص (٣٦٤) برقم (١١٥٢) والمزي، تهذيب الكمال، ج: ٣، ص (١٢٤) برقم (٤٥٩) وابن حجر، تقريب التهذيب، ص (١٠٨) برقم (٤٦٠).

حكى المزي في تهذيب الكمال قال: "قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: صدوق ضعيف العقل ليس بذلك يعني: أنه لا يحسن الحديث ولا يعرف أن يؤديه أو يقرأ من غير كتابه، وقال معاوية بن صالح عن يحيى أبو أويس وابنه ضعيفان وقال عبد الوهاب ابن أبي عصمة عن أحمد بن أبي يحيى عن يحيى بن معين: ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد عن يحيى: مغلط يكذب ليس بشيء... وقال النسائي ضعيف وقال في موضع آخر ليس بثقة وقال أبو القاسم اللالكائي بالغ النسائي في الكلام عليه إلى أن يؤدي إلى تركه ولعله بان له ما لم يبين لغیره؛ لأن كلام هؤلاء كلهم يؤول إلى أنه ضعيف، وقال أبو أحمد ابن عدي وابن أبي أويس هذا روى عن خاله مالك أحاديث غرائب لا يتابعه أحد عليه وعن سليمان بن بلال وغيرهما من شيوخه".

انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج: ٣، ص (١٢٨).

(٤) قال الحافظ في الفتح: "وقوله فيه فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا في رواية أبي زر عمَد بدل غفل وكذا في رواية أبي زيد المروزي قال عياض: ورواية الأكثر هي الوجه "قُلْتُ: قوله (هي الوجه) أي: المعترة.

ابن حجر، فتح الباري، ج: ٦، ص (٩٥).

وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه ؛ لأنه كتب من أصوله وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه " (١) . هذا ومن الجدير بالذكر أن الإمام البخاري أخرج رواية أحمد بن عيسى موصولة في كتاب العيدين فقال : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثٍ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهَهُ وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَام - فَقَالَ : دَعَهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا فَخَرَجْنَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْدَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَإِمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِمَّا قَالَ تَشْتَهِيَنَّ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ : نَعَمْ فَأَقَامَنِي وَرَأَاهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ : تُونُكُمُ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ قَالَ : حَسْبُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَادْهَبِي " (٢) .

(١) ابن حجر ، هدي الساري ، (٣٩١) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العيدين ، ج: ١ ، ص (٣٢٣) حديث رقم (٩٠٧) .

المطلب الثالث : ترجيح اللفظ المحفوظ في المتن.

[١٣٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ : حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ قَتَلَتْ خُرَاعَةُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَطَ عَلَيْهِمْ رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي أَلَا وَإِنَّمَا أُجِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُلْتَقِطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا مُشِيدٌ وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا يُودَى وَإِمَّا يُقَادُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ : اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا الْإِذْخَرَ فَإِنَّمَا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : إِلَّا الْإِذْخَرَ .

وَتَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ : عَنْ شَيْبَانَ فِي الْفِيلِ

قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ : الْقَتْلُ .

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ إِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ ^(١) .

قلت : تقدّم الكلام على شيء من هذا الحديث في المبحث الأول من الفصل الثالث تنبيهها على قضية التصحيف التي وقعت لشيخ البخاري والذي لم يصرح باسمه وهو محمد بن يحيى الذهلي ^(٢) فقال : " قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ : الْقَتْلُ " وغرضه من هذا التعليق أن يبين أن الذهلي حين روى الحديث عن شيخه أبي نعيم ^(٣) تصحّفت عليه لفظة (الفيل) فقال بدلها (القتل) في جملة " إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ " ، وحتى يؤكد الإمام البخاري أن قول شيخه الذهلي هو

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الديات ، باب : مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ، ج:٦، ص (٢٥٢٢) برقم (٦٤٨٦) .

^(٢) هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري ، ثقة حافظ جليل ، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح وله ست ومائتان سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٦، ص (٦١٧) برقم (٥٦٨٦) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٢) برقم (٦٣٨٧) .

^(٣) هو الفضل بن دكين الكوفي واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم الأحول أبو نعيم الملائي مشهور بكنيته، ثقة ثبت ، كان أصغر من وكيع بن الجراح بسنة ، مات سنة تسع عشرة ومائتين وكان مولده سنة ثلاثين ومائة

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (١١٨) برقم (٥٢٦) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٣، ص (١٩٧) برقم (٤٧٣٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٤٦) برقم (٥٤٠١) .

تصنيف ساق متابعة معلقة لشيخه عبيد الله بن موسى العبسي^(١) يقصد بها متابعة شيخه عبد الله بن رجاء ؛ حيث تتابعا على لفظة " الفيل " فدلَّ على أنها اللفظة المحفوظة . قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " وأما من رواه عن أبي نعيم بلفظ القتل فهكذا قاله محمد بن يحيى الذهلي عن أبي نعيم وعدّه النقاد تصحيحاً ، وخالفه البخاري وأحمد بن يوسف السلمي وجماعة عن أبي نعيم فقالوا : (الفيل) على الصواب " وقال في الفتح : " قوله وقال بعضهم عن أبي نعيم القتل هو : محمد بن يحيى الذهلي جزمَ عن أبي نعيم في روايته عنه بهذا الحديث بلفظ القتل "^(٢).

المطلب الرابع : بيان الضبط النحوي للفظ في المتن .

[١٣٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ : أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُرُوجَ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ : عَنْ اللَّيْثِ وَقَالَ غَيْرُهُ : فُرُوجُ حَرِيرٍ "^(٣).

قلتُ : ساق الإمام البخاري هاهنا هذه المتابعة المعلقة عن شيخه عبد الله بن يوسف التتيسي^(٤) عقبَ حديث شيخه قتيبة بن سعيد ، وغايته بيان أنَّ التتيسي قد تابع قتيبة في ضبط

^(١) هو عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي أبو محمد، ثقة كان يتشيع ، قال أبو حاتم : صدوق كوفي حسن الحديث وأبو نعيم أثنى منه وعبيد الله أثبتهم في إسرائيل كان إسرائيل يأتيه فيقرأ عليه القرآن وهو ثقة، قال البخاري : مات سنة ثلاث عشرة ومائتين قال الحافظ ابن حجر : على الصحيح.

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (٤٠١) برقم (١٢٩٣) . ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٥، ص (٣٣٤) برقم (١٥٨٢) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٧، ص (٥٢) و (٥٩) برقم (٥٧١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٥) برقم (٤٣٤٥) .

^(٢) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٥، ص (٢٤٧) . وانظر : فتح الباري ، ج:١٢، ص (٢٠٨) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب اللباس ، باب: القباء وفروج حرير وهو القباء ويقال: هو الذي له شق من خلفه ، ج:٥، ص (٢١٨٦) حديث رقم (٥٤٦٥) .

^(٤) هو عبد الله بن يوسف التتيسي ، أبو محمد الكلاعي أصله من دمشق نزل تنيس من مصر ، ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ ، مات سنة ثمان عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (٢٣٣) برقم (٧٦٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٦، ص (٣٣٣) برقم (٣٦٧٣) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٣٠) برقم (٣٧٢١) .

(فَرُوجُ حَرِيرٍ) على الإضافة قال الحافظ ابن حجر : " قوله تابعه عبد الله بن يوسف عن الليث - وقال غيره فروج حرير - يعني بالإضافة "(١). ووصل الإمام البخاري حديث الفريابي في كتاب الصلاة فقال: " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرُوجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ وَقَالَ : لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ "(٢).

هذا وسيأتي الكلام على هذا الحديث في المبحث الثاني من الفصل الرابع - إن شاء الله - بأزيد مما تقدم حين نتحدث عن الفوائد اللغوية لتعليقات الإمام البخاري عن شيوخه .

المطلب الخامس : تقوية زيادة الثقة لفظاً ومعنى.

[١٤٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ تَابِعَهُ الْأَعْمَشُ سَمِعَ سَالِمًا سَمِعَ جَابِرًا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ . وَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ : حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةٍ وَكَانَتْ أَسْلَمُ تُمْنُ الْمُهَاجِرِينَ تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ "(٣).

قلت : ساق الإمام البخاري هنا متابعة معلقة عن شيخه محمد بن بشار (٤) وغايته منها متابعة عبيد الله بن معاذ (٥) وهو ليس من شيوخه الذين روى عنهم غير أنه من طبقتهم وقد حدث عنه مسلم ، وفي هذه الحديث طرافة ؛ فالمتابع والمتابع كلاهما معلق ، والباعث في كون كل منهما

(١) ابن حجر ، هدي الساري ، ص (٣٣٠) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب من صلى في فروج حرير ثم نزعه ، ج: ١، ص (١٤٧) حديث رقم (٣٦٨) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : غزوة الحديبية ، ج: ٤، ص (١٥٢٦) برقم (٣٩٢٣/٣٩٢٤) .

(٤) هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر لقبه بَنْدَارُ والبندار الحافظ للحديث ، ثقة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٤٩) برقم (٩٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٤، ص (٥١١) برقم (٥٠٨٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦٩) برقم (٥٧٥٤) .

(٥) هو عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري أبو عمرو البصري ثقة حافظ رجع ابن معين أخاه المثنى عليه قال البخاري مات سنة سبع وثلاثين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥، ص (٤٠١) برقم (١٢٩٤) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٩، ص (١٥٨) برقم (٣٦٨٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٤) برقم (٤٣٤١) .

وقع معلقاً هو أنَّ الإمام البخاري قدم المتن الأتم الوارد في حديث جابر والذي رواه شيخه علي ابن المديني وهو خلاف حديث ابن أبي أوفى^(١) الذي رواه ابن معاذ وابن بشار فجاءت رواية كل منهما بصورة مختصرة .

هذا ورواية جابر أدق لكونه يتكلم عن عددهم يوم الحديبية بالجملة لا عن أصحاب الشجرة ويذكر حديث رسول الله ﷺ الذي خلت منه روايتا ابن معاذ وابن بشار ولكون جابر رضي الله عنه قال : " وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ " . إنَّ تلكم القرائن في الرواية تُشعر أنَّ جابراً أوعى وأحفظ وأتقن في ضبط العدد ، غير أنَّ البخاري رأى في رواية ابن معاذ زيادة عما هو في رواية ابن المديني وذلك أنَّ عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - ذكر أنَّ قبيلة أسلم - وهي قبيلته وهو أعلم الناس بعدتهم - كانت تشكِّلُ ثَمَنَ المهاجرين . هذه الزيادة قصد البخاري إلى إثباتها فساق متابعة معلقة عن شيخه محمد بن بشار لتعزز ثبوتها قال الحافظ ابن حجر : " قوله (وكانت أسلم) أي : قبيلته قوله ثَمَنُ المهاجرين بضم المثناة وسكون الميم وضمها ولم أعرف عدد من كان بها من المهاجرين خاصة ليعرف عدد الأسلميين ؛ إلا أنَّ الواقدي جزم بأنه كان مع النبي ﷺ في غزوة الحديبية من أسلم مائة رجل فعلى هذا كان المهاجرون ثمانمائة " (٢)

قلتُ : إنَّ الواقدي يستأنس به هاهنا مع كونه متروكاً ؛ إذ هو مجيد متقن ضابط في ذكر الأعداد ومعرفة المسالك والدروب والأودية والشعاب . هذا وتجدرُ الإشارة إلى أنَّ حديث ابن معاذ المعلق أخرجه الإمام مسلم موصولاً عنه في الصحيح قال : " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَعْنَى ابْنِ مَرْثَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً وَكَانَتْ أَسْلَمُ ثَمَنُ الْمُهَاجِرِينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ " (٣) .

(١) هو عبد الله بن أبي أوفى ؛ علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي صحابي شهد الحديبية وعمر بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - دهرًا مات سنة سبع وثمانين للهجرة وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة .

ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج:٣ ، ص (٨٧٠) برقم (١٤٧٨) . وابن حجر ، الإصابة ، ج:٥ ، ص (٨) برقم (٦١٦٨) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٧ ، ص (٤٤٤) .

(٣) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الإمارة ، باب : استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال ، ج:٣ ، ص (١٤٨٥) حديث رقم (١٨٥٧) .

المطلب السادس : بيان الشاهد للمتن .

[١٤١] قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَتْ لِرَجَالٍ مِنَّا فُضُولُ أَرْضَيْنِ فَقَالُوا : نُؤَاجِرُهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالنِّصْفِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزِرْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيُمِسِّكْ أَرْضَهُ
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ : وَيْحَكَ إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ
قَالَ : فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .
قَالَ : فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا " (١)

قلتُ : قد تكرر هذا التعليق الذي ساقه الإمام البخاري هنا عن شيخه الفريابي (٢) ، وقد مضى الكلام عليه في مبحث تقوية الإمام البخاري الإسناد بالمتابعات المعلقة عن شيوخه فأورده متابعة هناك كي ينفي به تدليس التسوية في حق الوليد بن مسلم الدمشقي ، وأمّا سياقته هنا فإنما هي لغرض متني حاصله أن يكون شاهداً لحديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - (٣) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما - (٤) في بيان فضيلة المنيحة ،

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحبة وفضلها والتحرير عليها ، باب: فضل المنيحة ، ج: ٢، ص (٩٢٧/٩٢٨) حديث رقم (٢٤٨٩/٢٤٩٠) .

(٢) هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولا هم الفريابي نزيل قيسارية من ساحل الشام ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان الثوري وله إفرادات عنه وهو مقدم فيه مع ذلك عند أهل الشأن على عبد الرزاق الصنعاني حكاه المزني ، قال البخاري : مات في ربيع الأول سنة اثني عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٢٦٤) برقم (٨٤٤) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧، ص (٥٢) و (٥٩) برقم (٥٧١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥١٥) برقم (٦٤١٥) .
(٣) هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ثم السلمى ، صحابي بن صحابي ، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير ، غزا تسع عشرة غزوة ، وكان من الكثيرين الحفاظ للسنين وكف بصره في آخر عمره توفي بالمدينة بعد السبعين للهجرة وهو ابن أربع وتسعين سنة .

انظر : ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣ هـ) ، الاستيعاب ، ج: ١، ص (٢١٩) برقم (٢٨٦) .

ابن حجر ، الإصابة ، ج: ١، ص (٤٣٤) برقم (١٠٢٧) .

(٤) هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري أبو سعيد الخدري له ولأبيه صحبة واستصغر بأحد ثم شهد ما بعدها وروى الكثير مات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع أو خمس وستين للهجرة وقيل سنة أربع وسبعين .

انظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٢، ص (٦٠٢) برقم (٩٥٤) .

ابن حجر ، الإصابة ، ج: ٣، ص (٧٨) برقم (٣١٩٨) .

وإنما علّقه ؛ لأنَّ أغلبَ قضاياه لاعلاقة لها بالمنيحة وفضيلتها من مثل الهجرة والصدقة والعمل من وراء البحار ، والبخاري إنما قصد منه عبارة "فَهَلْ تَمُنَحُ مِنْهَا شَيْئًا" .
وتجدرُ الإشارةُ إلى أنَّ الحافظ ابن حجر مال إلى كون هذا التعليق مسندا ؛ فبعد أن ساقه في كتاب المناقب قال : " أسند المؤلف حديث محمد بن يوسف في الهبة " ^(١) لكنه في الفتح في كتاب الهبة عاد ليقول : " قوله وقال محمد بن يوسف يحتمل أن يكون معطوفا على الذي قبله فيكون موصولا لكن صرح الإسماعيلي وأبو نعيم بأنه لم يذكر فيه الخبر ويؤيده أنه أورده في الهجرة موصولا من طريق الوليد بن مسلم قال وقال محمد بن يوسف كلاهما عن الأزاعي فلو أراد هنا أن يعطفه لقال هناك حدثنا محمد بن يوسف كعادته نعم زعم المزي أنه أخرجه في الهبة عن محمد بن يوسف وفي الهجرة وقال محمد بن يوسف فإله أعلم " ^(٢) وفي تغليق التعليق قال بعد أن أورد التعليق : " سيأتي بطرق في كتاب الرقاق إن شاء الله " ^(٣).
قلتُ : قد فات الحافظ ابن حجر - رحمه الله - الغاية المتتية للتعليق وإنما الأمر على ما بينته والله موفق وأما أنه معطوف على الذي قبله ففيه بعد وقد أوضح ذلك الحافظ قبل قليل ؛ وحاصله أنه لو كان معطوفا لكان البخاري أسنده على هذه الصورة في كتاب المناقب باب فضل هجرة النبي ﷺ وأصحابه ، وعدوله عن ذلك دلّ على أنه حديث مستقل غير معطوف على الذي قبله، هذا ومن لطائف هذا التعليق أنَّ الفريابي شيخ البخاري هو راوي الشاهد والمشهود له والله الهادي .

[١٤٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَالَةَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا.... الحديث بطوله " .

وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ : حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

^(١) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٤، ص (٩٧) .

^(٢) انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٥، ص (٢٤٥) . والعيني ، عمدة القاري ، ج: ١٣، ص (١٨٨) .

^(٣) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٣، ص (٣٦٨) .

قلتُ : قول الحافظ : " سيأتي بطرق في كتاب الرقاق " غير دقيق إنما هو في كتاب الأدب -

قال البخاري : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ : وَيْحَكَ إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ قَالَ : نَعَمْ. قَالَ فَهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ نَعَمْ. قَالَ فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا " .

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، باب : ما جاء في قول الرجل وملك ، ج: ٥، ص (٢٢٨٢) حديث رقم (٥٨١٣) .

قَالَ: يُحْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهْمُّوا بِذَلِكَ فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيَرْحَمَنَا مِنْ مَكَانِنَا وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَيَأْتُونِي فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي فَيَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدٌ وَقُلْ يُسْمَعُ وَاشْفَعْ تُشْفَعُ وَسَلْ تُعْطَى قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَنْتَنِي عَلَى رَبِّي بِنِئَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يَعْلَمُنِيهِ ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ قَالَ قَتَادَةُ وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ فَأَخْرُجُ فَأَخْرُجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ الثَّانِيَةَ فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدٌ وَقُلْ يُسْمَعُ وَاشْفَعْ تُشْفَعُ وَسَلْ تُعْطَى قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَنْتَنِي عَلَى رَبِّي بِنِئَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يَعْلَمُنِيهِ قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ قَالَ قَتَادَةُ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرُجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدٌ وَقُلْ يُسْمَعُ وَاشْفَعْ تُشْفَعُ وَسَلْ تُعْطَى قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَنْتَنِي عَلَى رَبِّي بِنِئَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يَعْلَمُنِيهِ قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ قَالَ قَتَادَةُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرُجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَيْ: وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ قَالَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] قَالَ: وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ^(١).

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذا الحديث المعلق عن شيخه حجاج بن منهال^(٢) وغايته من إيرادِه هنا كون حديث أنس^(٣) يمثل شاهدا لحديث أبي سعيد الخدري^(٤) - رضي الله عنهما - في موضوع رؤية العباد لله - تبارك وتعالى - يوم القيامة دلَّ على ذلك

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، باب: قول الله تعالى : ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] ، ج: ٦، ص (٢٧٠٦/٢٧٠٧) حديث رقم (٧٠٠٢/٧٠٠١) .

(٢) هو حجاج بن المنهال الأنطاقي ، أبو محمد السلمي مولا هم البصري ثقة فاضل ، مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢، ص (٣٨٠) برقم (٢٨٤١) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٥، ص (٤٥٧) برقم (١١٢٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٥٣) برقم (١١٣٧) .

(٣) هو أنس بن مالك بن النضر أبو حمزة الأنصاري الخزرجي خادِم رسول الله ﷺ خدمه عشر سنين مشهور ، وهو أحد المكثرين عنه من الرواية سمي باسم عمه أنس بن النضر قطن البصرة ومات بها وكان آخر من مات من الصحابة بها توفي سنة اثنتين وقيل ثلاث وتسعين للهجرة وقد جاوز المائة ، دعا له رسول الله ﷺ بكثرة المال والولد وطول العمر ومغفرة الذنب ومناقبه وفضائله كثيرة جدا .

انظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ١، ص (١٠٩) برقم (٢٨٦) . وابن حجر ، الإصابة ، ج: ١، ص (١٢٦) برقم (٢٧٧) .

(٤) هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري أبو سعيد الخدري له ولأبيه صحة واستصغر بأحد ثم شهد ما بعدها وروى الكثير مات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع أو خمس وستين للهجرة وقيل سنة أربع وسبعين .

انظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٢، ص (٦٠٢) برقم (٩٥٤) . وابن حجر ، الإصابة ، ج: ٣، ص (٧٨) برقم (٣١٩٨) .

قوله " فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذِنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا " وقد ترجم الإمام البخاري لهذا الموضوع فقال : باب قوله تعالى : ﴿ وَجُودَ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ * ﴿ [القيامة : ٢٢ و ٢٣]^(١).

[١٤٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَتْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : وَجِبَتْ ، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَتْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا وَجِبَتْ ؟ قَالَ : هَذَا أَتْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَهَذَا أَتْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَقَالَ عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ الصَّفَّارُ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَأَتْنَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَجِبَتْ ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَتْنَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ : عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرُّوا بِالثَّالِثَةِ فَأَتْنَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا فَقَالَ : وَجِبَتْ فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ : فَقُلْتُ : وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ فَقُلْنَا وَثَلَاثَةٌ قَالَ وَثَلَاثَةٌ فَقُلْنَا وَاثْنَانِ قَالَ : وَاثْنَانِ ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنْ الْوَاحِدِ^(٢).

قلت : ساق الإمام البخاري هذا الحديث المعلق عن شيخه عفان بن مسلم^(٣) ، وغايته أنه لما كان حديث شيخه آدم بن أبي إياس^(٤) يرويه أنس بن مالك - رضي الله عنه - ويحكي فيه قصة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مع النبي ﷺ في قضية ثناء الناس

^(١) قال الحافظ ابن حجر في الفتح ، ج: ١٣ ، ص (٤٢٩) : " وقال حجاج بن منهال حدثنا همام كذا عند الجميع إلا في رواية أبي زيد المروزي عن الفربري فقال: فيها حدثنا حجاج وقد وصله الإسماعيلي من طريق إسحاق بن إبراهيم وأبو نعيم من طريق محمد بن أسلم الطوسي قال حدثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وساقوا الحديث كله إلا النسفي فساق منه إلى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث ووقع لأبي ذر عن الحموي نحوه لكن قال : وذكر الحديث بطوله بعد " .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجنائز ، باب ثناء الناس على الميت ، ج: ١ ، ص (٤٦٠) حديث رقم (١٣٠٢/١٣٠١) . قلت : قد وقع هذا الحديث في طبعة (البغا) وسائر طبعات الجامع الصحيح متصلاً بلفظ حدثنا عفان بن مسلم وكذا اعتمده الحافظ في الفتح ، وأورده في التعليق بلفظ (وقال عفان بن مسلم) فأردت التنبيه .

^(٣) هو عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان الصفار البصري ، ثقة ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، وربما وهم وقال ابن معين أنكراه في صفر سنة تسع عشرة ومائتين ومات بعدها ببسبر "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٠ ، ص (١٦٠) برقم (٣٩٦٤) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٩٣) برقم (٤٦٢٥) ^(٤) هو آدم بن عبد الرحمن العسقلاني سكن الحراساني أصلاً وهو ابن أبي إياس أصله حراساني يُكنى أبا الحسن نشأ ببغداد ، ثقة عابد ، مات سنة عشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢ ، ص (٣٩) برقم (١٦١٣) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢ ، ص (٣٠١) برقم (٢٩٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٦) برقم (١٣٢) .

على الميت أراد البخاري بسياقة هذا التعليق ذكر شاهد لحديث أنس من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - نفسه ، وهذا من لطائف الشواهد الحديثية فتأمل براءة إمام الدنيا وطبيب الحديث في علله. قال الحافظ ابن حجر : " قوله (حدثنا عفان) كذا للأكثر وذكر أصحاب الأطراف أنه أخرجه قائلًا فيه : (قال عفان) وبذلك جزم البيهقي وقد وصله أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن عفان به ومن طريقه أخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم ^(١). وقال الحافظ ابن حجر في التعليق : " هكذا وقع في روايتنا من طريق أبي الوقت وأبي ذر (أي: موصولاً) ووقع في بعض الروايات وقال عفان وهكذا اعتمده صاحب الأطراف فعلم عليه علامة التعليق " ^(٢).

[١٤٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا كَتَبْنَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِثٍ إِلَى كَذَا فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَّثًا أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بَغِيرَ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ .

قَالَ أَبُو مُوسَى : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ : وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَائِنًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ قَالُوا : عَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ : تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ﷺ فَيَشُدُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ ^(٣).

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذا الحديث المعلق عن شيخه أبي موسى ^(٣) عقب حديث شيخه

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٣، ص (٢٣٠/٢٢٩) .

قال البيهقي : " أخرجه البخاري في الصحيح فقال: قال عفان فذكره " .

انظر : البيهقي ، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ) ، السنن الكبرى ، ج:٤، ص (٧٥) .

وانظر : ابن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد (ت ٢٣٥ هـ) ، المصنف ، ج:٣، ص (٤٧) حديث رقم (١١٩٩٦) .

^(٢) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج:٢، ص (٤٩٦) .

وانظر : المزني ، تحفة الأشراف ، ج:٨، ص (٣٣) برقم (١٠٤٧٢) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجزية ، باب: إثم من عاهد ثم غدر ، ج:٣، ص ١١٦٠/١١٦١ حديث رقم (٣٠٠٩/٣٠٠٨) .

^(٣) هو محمد بن المثني بن عبيد العنزي أبو موسى البصري المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، وكان هو وبنار (محمد ابن بشار) فرسي رهان وماتا في سنة واحدة سنة اثنتين وخمسين ومائتين . قال البخاري : مات لعشرين خلت من ذي القعدة .

انظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج:٢، ص (٣٩٦) برقم (٢٩٩٣) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج:٢٦، ص (٣٥٩) برقم (٥٥٧٩) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٠٥) برقم (٦٢٦٤) .

محمد بن كثير^(١) وغايته من إيراد معلقا بيان أن فيه شاهدا من حديث أبي هريرة^(٢) لحديث أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في المعنى الذي بوب له البخاري بقوله : إثم من عاهد ثم غدر ، وقد تمثل هذا المعنى في حديث أبي هريرة في قوله : (تَنْتَهَكُ نِزْمَةَ اللَّهِ وَدِمَّةَ رَسُولِهِ) قال الحافظ ابن حجر : " قوله (وقال أبو موسى) هو: محمد بن المثنى شيخ البخاري وقد تكرر نقل الخلاف في هذه الصيغة هل تقوم مقام العنينة فتحمل على السماع أو لا تحمل على السماع إلا ممن جرت عادته أن يستعملها فيه وبهذا الأخير جزم الخطيب وهذا الحديث قد وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق موسى بن عباس عن أبي موسى مثله ووقع في بعض نسخ البخاري حدثنا أبو موسى والأول هو الصحيح وبه جزم الإسماعيلي وأبو نعيم وغيرهما^(٣) .

[١٤٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجٍّ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ - وَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ بِيَدِ حَرَسِيٍّ^(٤) - : أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ : إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ

(١) محمد بن كثير أبو عبد الله العبدى البصري ، ثقة لم يصب من ضعفه ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وله تسعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٢١٨) برقم (٦٨٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٦، ص (٣٣٤) برقم (٥٥٧١) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٠٤) برقم (٦٢٥٢) .

(٢) حافظة الصحابة أشهر من أن يُعرف ، اختلف في اسمه واسم أبيه وليس ذلك يغض من مرتبته وإنما غلبت عليه كنيته ولاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب إمارة البحرين حيناً من الدهر ، مات - رضي الله عنه - سنة سبع وقليل سنة ثمان وقليل تسع وخمسين للهجرة وهو ابن ثمان وسبعين سنة .

ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج:٤، ص (١٧٦٨) برقم (٣٢٠٨) . وابن حجر ، الإصابة ، ج:٧، ص (٤٢٥) برقم (١٠٦٧٤) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٦، ص (٢٨٠) .

قال الخطيب في الكفاية : " وأما قول المحدث قال فلان فان كان المعروف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه جعل ذلك بمنزلة ما يقول فيه غيره ثا وإن كان قد يري سماعا وغير سماع لم يحتج من رواياته إلا بما بين الخير فيه ...ومن كان لا يذكر الخير في أكثر حديثه حجاج بن محمد الأعور ؛ فإنه كان يروي عن ابن جريج كتبه ويقول فيها قال ابن جريج : فحملها الناس عنه واحتجوا بروايته ؛ لأنه قد كان عُرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه "

الخطيب ، الكفاية في علم الرواية ، ص (٢٩٠/٢٨٩) .

(٤) قال ابن منظور : " و الحَرَسُ: حَرَسُ السلطان، وهم الحُرَّاس، الواحد حَرَسِيٌّ، لأنه قد صار اسم جنس فنسب إليه، ولا تقل حارسٌ إلا أن تذهب به إلى معنى الحراسة دون الجنس. وفي حديث معاوية - رضي الله عنه -: أنه تناول قُصَّةً شعر كانت في يد حَرَسِيٍّ؛ الحرسى، بفتح الراء: واحد الحُرَّاس " (ابن منظور ، لسان العرب ، ج:٦، ص (٤٨)) .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ^(١).

قلتُ : ساق الإمام البخاري - رحمه الله - هذا التعليق عن شيخه أبي بكر بن أبي شيبة^(٢) ، وغايته منه أن يكون شاهدا صريحا لحديث شيخه إسماعيل بن أبي أويس في النهي عن وصل الشعر^(٣).

وتجدر الإشارة إلى أن أبا بكر بن أبي شيبة أخرج هذا الحديث في مصنفه فقال : " حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ^(٤) " .

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الباس ، باب: الوصل في الشعر ، ج: ٥، ص (٢٢١٦) حديث رقم (٥٥٨٨) و (٥٥٨٩) .
(٢) هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ ، صاحب تصانيف قال البخاري في التاريخ الصغير : مات سنة خمس وثلاثين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج: ٢، ص (٣٦٥) برقم (٢٨٩٨) .
والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦، ص (٣٤) برقم (٣٥٢٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٠) برقم (٣٥٧٥) .
قال الحافظ في الفتح ، ج: ١٠، ص (٣٧٥): " قوله وقال ابن أبي شيبة هو أبو بكر كذا أخرجه في مسنده ومصنفه بهذا الإسناد ووصله أبو نعيم في المستخرج من طريقه وأخرجه الإسماعيلي من طريق عثمان بن أبي شيبة عن يونس بن محمد كذلك فيحتمل أن يكون هو المراد ؛ لأن أبا بكر وعثمان كلاهما من شيوخ البخاري ويونس هو المؤدب وفليح هو بن سليمان قوله (لعن الله الواصلة) أي : التي تصل الشعر سواء كان لنفسها أم غيرها والمستوصلة أي التي تطلب فعل ذلك ويفعل بها وكذا القول في الواشمة والمستوشمة " .
قلت : إن كان شيخ البخاري هو عثمان بن أبي شيبة في هذا الحديث فهو عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العباسي أبو الحسن ابن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ شهير وله أوهام وقيل كان لا يحفظ القرآن ، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين وله ثلاث وثمانون سنة .
انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٦، ص (٢٥٠) برقم (٢٣٠٨) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٩، ص (٤٧٨) برقم (٣٨٥٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٨٦) برقم (٤٥١٣) .
(٣) قال الحافظ في الفتح ، ج: ٦، ص (٥١٦) : " قوله أين علماؤكم؟ فيه إشارة إلى أن العلماء إذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك ؛ لأن غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا وكأنه رأى جهال عوامهم صنعوا ذلك فأراد أن يذكر علماءهم وينبئهم بما تركوه من إنكار ذلك . ويحتمل أن يكون ترك من بقي من الصحابة ومن أكابر التابعين إذ ذاك الإنكار إما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر فحمله على كراهة التتريه أو كان يخشى من سطوة الأمراء في ذلك الزمان على من يستبد بالإنكار لئلا ينسب إلى الاعتراض على أولي الأمر أو كانوا ممن لم يبلغهم الخبر أصلا أو بلغ بعضهم لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية فكل هذه أعذار ممكنة لمن كان موجودا إذ ذاك من العلماء وأما من حضر خطبة معاوية وخاطبهم بقوله أين علماؤكم ؟ ففعل ذلك كان في الجمعة ولم يتفق أن يحضره إلا من ليس من أهل العلم فقال: أين علماؤكم ؟ ؛ لأن الخطاب بالإنكار لا يتوجه إلا على من علم الحكم تركها قوله : (ويقول هو معطوف على ينهى وفاعل ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - قوله : إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم فيه إشعار بأن ذلك كان حراما عليهم فلما فعلوه كان سببا لهلاكهم مع ما انضم إلى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبه من المناهي " .

(٤) ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج: ٥، ص (٢٠٢) حديث رقم (٢٥٢٣٠) .

المبحث الثامن : زيادة الثقة في تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه .

تعدُّ مسألة زيادة الثقة عموماً (سنداً وممتناً) وزيادة الثقة في المتن خصوصاً من المسائل التي حظيت بعناية أهل الشأن من أئمة الحديث ، وتبرز أهمية العناية بها لما لها من آثار مهمة في الجانب الفقهي ، وهي في حقيقة الأمر فرع من موضوع المخالفة عند الرواة ؛ لأنَّ الراوي حينما يخالف غيره ، فإنه تارة يُنقص عليهم وتارة أخرى يزيد . قال الحافظ ابن الصلاح في مقدمته المسمّاة (علوم الحديث) : " النوع السادس عشر : معرفة زيادات الثقات وحكمها . وذلك فنٌّ لطيف تستحسنُ العناية به وقد كان أبو بكر بن زياد النيسابوري^(١) ، وأبو نعيم الجرجاني^(٢) ، وأبو الوليد النّرسى^(٣) مشهورين بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية في الأحاديث "^(٤).

هذا ويعدُّ الإمام أبو عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ) في كتابه العلل الصغير أول من نظّر لمسألة زيادة الثقة وحكمها فقال : " وربّ حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث وإنما تصح إذا كانت الزيادة ممّن يعتمد على حفظه "^(٥). وفي سوالات السهمي للدارقطني : " سئل

^(١) هو عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون النيسابوري - مولى أمير المؤمنين عثمان بن عفان - الأموي الحافظ الشافعي صاحب التصانيف تفقه بالمرزني والربيع وابن عبد الحكم وسمع منهم ومن محمد بن يحيى الذهلي وبرع في العلمين لحديث والفقه وفاق الأقران ، وكان أحفظ الناس للفتاوى واختلاف الصحابة قال أبو عبد الرحمن السلمي سألت الدارقطني عن أبي بكر النيسابوري ؟ فقال : لم نر مثله في مشايخنا لم نر أحفظ منه للأسانيد والمتون وكان أفقه المشايخ وجالس المرزني والربيع وكان يعرف زيادات الألفاظ في المتون ، قال الذهبي : كان أبو بكر من الحفاظ الجودين مات في شهر ربيع الآخر سنة أربع وعشرين وثلاث مائة عن بضع وثمانين سنة .

انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ١٥ ، ص (٦٥/٦٦) .

^(٢) هو عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني الأسترباذي الفقيه الشافعي ، قال حمزة بن يوسف السهمي: ولد سنة اثنتين وأربعين ومائتين قال : وكان مقدماً في الفقه والحديث وكانت الرحلة إليه ، وقال الحاكم سمعت الأستاذ أبا الوليد يقول لم يكن في عصرنا أحد من الفقهاء أحفظ للفتاوى وأقاويل الصحابة بخراسان من أبي نعيم الجرجاني ، قال حمزة السهمي: توفي أبو نعيم بأسترباذ في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وثلاث مائة عن نيف وثمانين سنة . انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ١٤ ، ص (٥٤١-٥٤٥) .

^(٣) هو حسان بن محمد بن أحمد بن هارون النيسابوري الشافعي العابد ، قال الذهبي : أبو الوليد الفقيه الإمام الأواحد الحافظ المفتي شيخ خراسان ولد بعد السبعين ومائتين وسمع من أبي عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي وابن خزيمة وتفقه بأبي العباس بن سريج وهو صاحب وجه في المذهب . ومن أغرب ما أتى به أنه قال من كرر الفاتحة مرتين بطلت صلاته وهذا خلاف نص الإمام .. قال الحاكم صنف أبو الوليد : المستخرج على صحيح مسلم ، وصنف : الأحكام على مذهب الشافعي ، قال الذهبي : مات أبو الوليد في شهر ربيع الأول سنة تسع وأربعين وثلاثمائة عن اثنتين وسبعين سنة "

انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ١٥ ، ص (٤٩٢-٤٩٥) .

^(٤) ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص (١٧٦) .

^(٥) انظر : الترمذي ، العلل الصغير ، ص (٧٩٥) .

عن الحديث إذا اختلف فيه الثقات ؟ قال يُنظر ما اجتمع عليه ثقتان فيحكم بصحته أو ما جاء بلفظة زائدة فتقبل تلك الزيادة من متقن ويحكم لأكثرهم حفظاً وثبتاً على من دونه^(١). هذا ولقد تباينت أقوال أهل العلم في تحديد المعيار الذي تقبل على أساسه زيادة الثقة ؛ فمنهم من قبلها مطلقاً دون أي معيار ومنهم من ردّها مطلقاً ، ومنهم من قال : تقبل إذا كان الراوي لها هو غير الذي روى الحديث ، وقال جماعة : إن غيّرت الإعراب لم تقبل وإن لم تغيّر الإعراب وكان عدد مرّات ذكر الزيادة أكثر من الإمساك عنها قبلت وإن كان العكس رُدّت وإن تساوى قبلت أيضاً ، وذهب قوم إلى أنّ المعيار في قبولها هو الأكثرية في العدد حدّاً لا يُتصوّر في العادة غفلة مثلهم عن سماع تلك الزيادة وفهمها ، وقرر جماعة أنّ الزيادة تقبل إذا سكت الباقر من لم يروها عن نفيها فإن صرّحوا بنفيها رُدّت ، وذهب قوم إلى أنّ زيادة الثقة تقبل إذا أفادت حكماً شرعياً وإلا فلا تقبل ، وجزم قوم بوجوب قبول الزيادة من جهة اللفظ دون المعنى ، وذهب بعض أهل الشأن إلى أنّ الزيادة في المتن تقبل من الفقهاء دون المحدثين بدعوى عناية الفقهاء بالمتون دون سواهم^(٢).

قلتُ : إنني لست بصدد التفصيل في هذه الأقوال ؛ فكلها نظرية وعند التطبيق العملي ، نجد أنه لا عبرة بها ، وإنما المعتمد عند الرعيل الأول من أئمة الشأن هو أنهم يجعلون الأحظية معياراً لترجيح الزيادة من الثقة وهذا هو المنهج السوي الذي ينبغي أن يُحتفل به وينضاف إليه مراعاة القرائن التي تقدّم الحديث عنها حين عرضنا لموضوع تعارض الوصل والإرسال.

وإذا كان الأمر على ما أسلفنا بيانه ؛ من أهمية زيادة الثقة وقيمتها العالية وعناية أئمة الشأن بها سيما في جانب المتن لأثرها الفقهي المترتب عنها ، فقد رأينا الإمام البخاري - رحمه الله - يُعنى بلفت الأنظار إلى تلك الزيادات من خلال التعليقات التي يسوقها لنا عن شيوخه في الجامع الصحيح ، والإمام البخاري ليس يقبل زيادة الثقة مطلقاً ، وكذا هو لا يردّها مطلقاً بل الأمر منوط بالقرائن والمرجّحات وفيما يأتي بيان ذلك :

[١٤٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَامِرِ

ابن ربيعة عن النبي ﷺ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا حَتَّى تُخَلَّفَكُمْ

قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

(١) ابن حجر ، النكت ، ج:٢ ، ص (٦٨٩) .

قلتُ : إنني لم أقف على كلام الدارقطني في كتاب سوالات حمزة السهمي للدارقطني فأردت التنبيه .

(٢) انظر : الحاكم ، الكفاية ، ص ص (١٣٠-١٣٥) .

الخطيب ، تاريخ بغداد ، ص (٥٩٧) . وابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ج:٢ ، ص ص (٦٣٠-٦٤٤) .

زَادَ الْحَمِيدِيُّ : حَتَّى تُخَلَّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ^(١).

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه الحميدي^(٢)، وغايته بيان أن رواية الحميدي عن سفيان بن عيينة فيها زيادة لفظة عما هو عند شيخه ابن المديني^(٣) عن سفيان وهي قوله " أَوْ تُوضَعَ " وأفادت هذه الزيادة أنه إذا كانت الجنازة لم تُخَلَّفَ القوم على نحو يصيرون به خلفها ؛ أو لم توضع على الأرض فالسنة القيام حتى توضع . قال البدر العيني : " قوله (حتى تُخَلَّفَكُمْ بضم التاء وتشديد اللام أي : تتجاوزكم وتجعلكم خلفها وليس المراد التخصيص بكون الجنازة تتقدم بل المراد مفارقتها سواء تخلف القائم لها ورائها أو خلفها القائم ورائه ... قوله (أو توضع) .. أي : أو توضع الجنازة من أعناق الرجال على الأرض ... ثم هل المراد بالوضع الوضع على الأرض أو وضعها في اللحد اختلفت فيه الروايات فقال أبو داود في (سننه) عقيب حديث أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ : إذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع روى هذا الحديث الثوري عن سهل عن أبيه عن أبي هريرة قال فيه : حتى توضع بالأرض ورواه أبو معاوية عن سهل قال : حتى توضع في اللحد قال أبو داود : وسفيان أحفظ من أبي معاوية^(٤).

^(١) البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الجنائز ، باب : القيام للجنازة ، ج:١، ص (٤٤٠) حديث رقم (١٢٤٥) .

^(٢) هو عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي أبو بكر ، ثقة حافظ فقيه ، أجل أصحاب ابن عيينة ، مات بمكة سنة تسع عشرة ومائتين وقيل بعدها قال الحاكم : كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره. قال البخاري في التاريخ عنه أنه قال : جالست ابن عيينة تسع عشرة سنة أو نحوها .

انظر : البخاري ، **التاريخ الكبير** ، ج:٥، ص (٩٦) برقم (٢٧٦)

والمزي ، **تذهيب الكمال** ، ج:١٤، ص (٥١٢) برقم (٣٢٧٠) . و ابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، ص (٣٠٣) برقم (٣٣٢٠) .

^(٣) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولا هم أبو الحسن بن المديني بصري ، ثقة ثبت إمام أعلم أهل الأرض بالحديث وعلمه حتى قال البخاري : ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني وقال فيه شيخه ابن عيينة كنت أعلم منه أكثر مما يتعلم مني وقال النسائي : كأن الله خلقه للحديث . قال المزي فيه : الإمام المبرز في هذا الشأن صاحب التصانيف الواسعة والمعرفة الباهرة .

قال الحافظ ابن حجر : عابوا عليه إجابته في المحنة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح . قال البخاري : يوم الإثنين ليومين بقيا من ذي القعدة مات بالعسكر .

انظر : البخاري ، **التاريخ الكبير** ، ج:٦، ص (٢٨٤) برقم (٢٤١٤) .

المزي ، **تذهيب الكمال** ، ج:٢١، ص (٥) برقم (٤٠٩٦) . و ابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، ص (٤٠٣) برقم (٤٧٦٠) .

^(٤) العيني ، **عمدة القاري** ، ج:٨، ص (١٠٧) .

قال أبو داود : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : إِذَا تَبِعْتُمُ الْجَنَازَةَ فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ "

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الثَّوْرِيُّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ فِيهِ حَتَّى تُوضَعَ بِالْأَرْضِ وَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ : حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ . وَسُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ .

أبو داود ، **السنن** ، كتاب الجنائز ، باب: القيام للجنازة ، ج:٣، ص (٢٠٣) .

هذا وقد أبان الإمام البخاري أنَّ المعنى المختار في (أو تَوَضَّع) بأنه وضع الجنازة من مناكب الرجال على الأرض وبوب لذلك بقوله : " بَاب : مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَّعَ عَنْ مَنَاقِبِ الرَّجَالِ فَإِنْ قَعَدَ أُمِرَ بِالْقِيَامِ " ^(١). وهذا المعنى الذي بوب به استفاده من رواية سفيان الثوري التي رجحها أبو داود على رواية أبي معاوية ^(٢) الضرير لأحفظيته .

وتجدرُ الإشارةُ إلى أنَّ رواية الحميدي عن سفيان أخرجه الحميدي نفسه في مسنده قال : " حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلَّفَكُمْ أَوْ تُوَضَّعَ " ^(٣) .

[١٤٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَنْ ابْتَتَعَ طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ زَادَ إِسْمَاعِيلُ : مَنْ ابْتَتَعَ طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ ^(٤) .

قلتُ : قصدَ الإمام البخاري من هذا التعليق عن شيخه إسماعيل بن أبي أويس ^(٥) بيانَ ما وقع عنده من الزيادة حيث قال : (حَتَّى يَقْبِضَهُ) في حين وقع في رواية شيخه عبد الله ابن مسلمة ^(٦) (حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ) ، وهذه الزيادة هي زيادة في المعنى لا في اللفظ فهي تعزز معنى الاستيفاء ،

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجنائز ، ج: ١ ، ص (٤٤١) .

^(٢) هو محمد بن حازم أبو معاوية الضرير الكوفي عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهيم في حديث غيره مات سنة خمس وتسعين ومائة وله اثنتان وثمانون سنة وقد رمي بالإرجاء .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٥ ، ص (١٢٣) برقم (٥١٧٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٧٥) برقم (٥٨٤١) .

^(٣) الحميدي ، المسند ، ج: ١ ، ص (٧٧) حديث رقم (١٤٢) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب البيوع ، باب: بيع الطعام قبل أن يُقبض وبيع ما ليس عندك ، ج: ٢ ، ص (٧٥١) حديث رقم (٢٠٢٩) .

^(٥) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني ابن أخت الإمام مالك ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، مات سنة ست وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٣٦٤) برقم (١١٥٢) المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٣ ، ص (١٢٤) برقم (٤٥٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٨) برقم (٤٦٠) .

^(٦) هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب أبو عبد الرحمن البصري أصله من المدينة وسكنها مدة ، ثقة عابد ، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدا ، مات في سنة إحدى وعشرين ومائتين بمكة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (٢١٢) برقم (٦٨٠) و المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١٦ ، ص (١٣٦) برقم (٣٥٧١) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٣) برقم (٣٦٢٠) .

هذا ومما ينبغي التأكيد عليه أنه وإن كان يرويها ابن أبي أويس وهو صدوقٌ أخطأ في أحاديث رواها من حفظه إلا أن الإمام البخاري حين اعتمد هذه الزيادة وترجم بها في الباب لم يكن صنيعة خبط عشواء وإنما راعى في ترجيحها أن تكون محفوظة ؛ ذلك أن إسماعيل لم يتفرد بهذا اللفظ بل توبع عليه حكاة الحافظ ابن حجر عن الإسماعيلي في التعليق قال : " قال الإسماعيلي : قد تابع إسماعيل على هذا اللفظ الشافعي وابن مهدي وقنيبة ^(١) . قال الحافظ ابن حجر في الفتح : " قول البخاري زاد إسماعيل يريد الزيادة في المعنى ؛ لأن في قوله حتى يقبضه زيادة في المعنى على قوله حتى يستوفيه ؛ لأنه قد يستوفيه بالكيل بأن يكيله البائع ولا يقبضه للمشتري بل يحبسهُ عنده لينقده الثمن مثلاً وعُرف بهذا جوابٌ من اعترضه من الشراح فقال: ليس في هذه الرواية زيادة وجوابٌ من حمل الزيادة على مجرد اللفظ فقال: معناه زاد لفظاً آخر وهو يقبضه وإن كان هو بمعنى يستوفيه ويُعرف من ذلك أن اختيار البخاري أن استيفاء المبيع المنقول من البائع وتبقيته البائع لا يكون قبضاً شرعياً حتى ينقله المشتري إلى مكان لا اختصاص للبائع به ^(٢) .

وتجدر الإشارة إلى أن ابن حبان بَوَّب في صحيحه على هذا الحديث فقال : " ذكر البيان بأن قوله ﷺ حتى يستوفيه أراد به حتى يقبضه ^(٣) .

[١٤٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِحَرَابِهِمْ دَخَلَ عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا فَقَالَ : دَعَهُمْ يَا عُمَرُ وَزَادَ عَلَيَّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ فِي الْمَسْجِدِ ^(٤) .

قلتُ : أراد الإمام البخاري من هذا التعليق عن شيخه علي ابن المديني ^(٥) التنبيه على زيادة ثقة

^(١) انظر : ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٣، ص (٢٤٢) . وانظر : فتح الباري ، ج:٤، ص (٣٥٠) .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٤، ص (٣٥٠) .

^(٣) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج:١١، ص (٣٥٤) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب : اللهو بالحرايب ونحوها ، ج:٣، ص (١٠٦٣) .

^(٥) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم أبو الحسن بن المديني بصري ثقة ثبت إمام أعلم أهل آلاف بالحديث وعلمه حتى قال البخاري ما استصغرت نفسي إلا عند علي ابن المديني وقال فيه شيخه ابن عيينة : كنت أعلم منه أكثر مما يتعلم مني وقال النسائي : كأن الله خلقه للحديث عابوا عليه إجابته في الحجة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح بالعسكر . انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦، ص (٢٨٤) برقم (٢٤١٤) .

والزري ، تهذيب الكمال ، ج:٢١، ص (٥) برقم (٤٠٩٦) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٠٣) برقم (٤٧٦٠) .

وقعت من عبد الرزاق^(١) عن معمر^(٢) وهو أثبت الناس فيه ؛ حيث أبانت روايته أن لعب الحبشة بحرابهم الوارد ذكره في رواية هشام عن معمر كان في المسجد ، قال الحافظ في التعليق : " وقع في روايتنا من طريق أبي ذر عن المستملي : (وزادنا علي) فهو متصل من تلك الطريق "^(٣)، وقال الحافظ في الفتح : " قال المُحبُّ الطبري: فيه تنبيه على أنه يغتفر لهم ما لا يُغتفر لغيرهم (أي: للحبشة) ؛ لأن الأصل في المساجد تنزيهها عن اللعب فيقتصر على ما ورد فيه النص انتهى "^(٤).

وتجدر الإشارة إلى أن الإمام البخاري اعتمد هذه الزيادة ، غير أنه لم ييوب بها على سبيل الورع والأدب مراعاة لشأن المسجد وهيئته من أن يكون محطَّ اللهو واللعب ، ومما يدلُّ أن عدوله عن الترجمة بلفظة المسجد في الباب هو ما ألمحتُ به - من أن البخاري في كتاب أبواب المساجد وتحديدا في إحدى تبويباته على حديث نظر أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها- إلى لعب الحبشة في المسجد قال : " باب : أصحاب الحراب في المسجد "^(٥) ولم يقل " لعب أصحاب الحراب في المسجد " فتأمل ذوق وأدب إمام الدنيا رحمه الله .

[١٤٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الْمُحَارِبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ صَلَّى ثُمَّ قَالَ: قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتُمْ بِمُؤْمَرِيهَا .

وَزَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ خَاتَمِهِ لَيْلَتَهُ "^(٦) .

قلت : علّق الإمام البخاري هاهنا عن شيخه سعيد بن أبي مريم^(٧)، ومضى الكلام على أحد

^(١) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني ثقة حافظ مصنف شهر عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع مات سنة إحدى عشرة ومائتين وله خمس وثمانون سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٨، ص (٥٢) برقم (٣٤١٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٥٤) برقم (٤٠٦٤) .

^(٢) هو معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام ابن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، مات سنة أربع وخمسين ومائة وهو ابن ثمان وخمسين سنة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٨، ص (٣٠٣) برقم (٦١٠٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤١) برقم (٦٨٠٩) .

^(٣) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٣، ص (٤٤٤) .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٢، ص (٤٤٤) .

^(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب أبواب المساجد ، ج: ١، ص (١٧٣) حديث رقم (٤٤٣) .

^(٦) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب: وقتُ العشاءِ إلى نصفِ الليل، ج: ١، ص (٢٠٩) حديث رقم (٥٤٦) .

^(٧) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد المصري ثقة ثبت فقيه ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين وله ثمانون سنة . انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٣، ص (٤٦٥) برقم (١٥٤٧) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٠، ص (٣٩١) برقم (٢٢٥٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٣٤) برقم (٢٢٨٦) .

أغراضه من هذا التعليق في حديث رقم (٢٠) وهو بيان تصريح حميد الطويل بالسماع من أنس فانتفى أن يكون قد دلّس هذا الحديث ، هذا وقصر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - غرض الإمام البخاري من هذا التعليق على بيان سماع حميد الطويل من أنس لكونه مدلسا فقال : " قوله وزاد ابن أبي مريم يعني سعيد بن الحكم المصري ومراده بهذا التعليق بيان سماع حميد للحديث من أنس " (١) .

قلتُ : إنَّ من يدقق ويتأمل في هذا التعليق يجد أنَّ قول الإمام البخاري : (وَزَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ) ليس مقصورا وحسب على الزيادة بذكر التصريح بالسماع بين حميد وأنس ؛ ذلك أنَّ الإمام البخاري أشارَ إلى أنَّ هناك زيادة ثقة في المتن تعزز المعنى في الحديث الأول الذي فيه بيان أنَّ النبي ﷺ أخرج العشاء إلى منتصف الليل ، وهذه الزيادة تمتلّت في قول أنس : (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ لَيْلَتَهُ) والزيادة المستفادة هي من وجهين :

الأول : أنَّ أنس بن مالك - رضي الله عنه - كان شاهداً عياناً على الحادثة ؛ والإمام البخاري يحرص على الإتيان برواية شاهد العيان في جامعته الصحيح حسبما تسنح له الفرصة ، فهذا يزيد الرواية قوّة ومصداقية أكثر (٢) .

الثاني : توصيف أنس - رضي الله عنه - بريق لمعان خاتم النبي ﷺ ، مشعرٌ بأنَّ الوقتَ كانَ شديدَ العتمة والظلمة وهو وقت منتصف الليل بدليل قول أنس (وبيص خاتمته) أي: بريق ، ولا يزداد لمعانُ الأشياء وبريقها - بحسب ما هو مقرر في علم الفيزياء إلاَّ عندما تزداد حُلُكة الليل وهذه لمحة عبقرية نادرة من الإمام البخاري وظفها في خدمة الحديث الذي ساقه والتبويب الفقهي الذي عقده عليه.

وتجدُرُ الإشارةُ إلى أنَّ حديث ابن أبي مريم وصله الحافظ ابن حجر في التعليق قال : " وأما حديث ابن أبي مريم فقرأته على أبي الفرج بن الغزّي أخبركم أبو علي العسقلاني قيل له : أخبركم أبو الحسن بن أبي عبد الله إجازة مشافهة عن محمد بن عبيد الله الزاغوني أن أبا نصر الزيني أخبرهم أنا أبو طاهر المخلص حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا أحمد ابن منصور حدثنا ابن أبي مريم حدثنا يحيى بن أيوب حدثني حميد أنه سمع أنس بن مالك سئل هل اتخذ النبي ﷺ خاتماً قال نعم أخرج العشاء ليلة إلى شطر الليل ثم أقبل علينا بوجهه حين صلى فقال: إنَّ الناس قد ناموا وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها وكأنني أنظر إلى وبيص خاتمته ليلتَهُ " (٣) .

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٢ ، ص (٥٢) .

(٢) انظر هذا المعنى لقيمة رواية شاهد العيان في مبحث نفيس لـ: العكايلة ، سلطان ، نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية ، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٢ م ، ط ١ ، دار الفتح - عمان ، القاعدة الثالثة : نقل الواقعة عن شاهد عيان ... ص (٨٢) وما بعدها .

(٣) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج ٢ ، ص (٢٦١) .

وأما السرُّ في أن الإمام لم يُصدّر الباب بحديث ابن أبي مريم وأصل السماع له ثابت له منه ؟
 فيجانبُ عن ذلك : أنَّ في الإسناد من ليس هو على شرطه في أصول الصحيح وهو يحيى ابن
 أيوب^(١) ويخرج له في المتابعات والشواهد والله الموفق .

[١٥٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُرَاعَةَ
 قَتَلُوا رَجُلًا .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ : حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ قَتَلَتْ خُرَاعَةُ
 رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ
 رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي أَلَا وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ أَلَا وَإِنَّهَا
 سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُلْتَقِطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا مُنْشِدٌ وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ
 إِمَّا يُوَدَّى وَإِمَّا يُقَادُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ : اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخَرُ فَإِنَّمَا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا ؟ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ : إِلَّا الْإِذْخَرَ .

وَتَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ : عَنْ شَيْبَانَ فِي الْفِيلِ

قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ : الْقَتْلُ .

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : إِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ " (٢) .

قلتُ : تقدم إيراد هذا الحديث في مواضع لأغراض مختلفة ، وإنما أوردته هنا بقصد الكلام
 على قول البخاري : (وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : إِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ) ؛ ذلك أنَّ عبيد الله هو العباسي^(٣)
 شيخ البخاري وهو ليس تعليقاً جديداً بل معطوف على قول الإمام البخاري (وَتَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ : عَنْ
 شَيْبَانَ فِي الْفِيلِ) وغايته من عطفه أنَّ فيه زيادة ثقة في قوله (أَهْلُ الْقَتِيلِ) حيث أفادت هذه

(١) هو يحيى بن أيوب الغافقي ، أبو العباس المصري ، صدوق ربما أخطأ ، مات سنة ثمان وستين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣١ ، ص (٢٣٣) برقم (٦٧٩٢) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٨٨) برقم (٧٥١٢) .
 وقال ابن عدي : " ويحيى بن أيوب له أحاديث صالحة وقد روى عنه الليث وروى عنه بن وهب الكثير وابن أبي مريم وابن عفير
 وغيرهم من شيوخ مصر وهو من فقهاء مصر ومن علمائهم ويقال: إنه كان قاضياً بها ولا أرى في حديثه إذا روى عنه ثقة أو يروي
 هو عن ثقة حديثاً منكراً فأذكره وهو عندي صدوق لا بأس به " .

ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج: ٧ ، ص (٢١٦) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الديات ، باب: مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ، ج: ٦ ، ص (٢٥٢٢) برقم (٦٤٨٦) .

(٣) هو عبيد الله بن موسى بن باذام العباسي الكوفي أبو محمد، ثقة كان يتشيع ، قال أبو حاتم : صدوق كوفي حسن الحديث وأبو نعيم
 اتقن منه وعبيد الله أثبتهم في إسرائيل كان إسرائيل يأتيه فيقرأ عليه القرآن وهو ثقة، قال البخاري : مات سنة ثلاث عشرة ومائتين قال

الحافظ ابن حجر : على الصحيح. انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (٤٠١) برقم (١٢٩٣) . =

= وابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج: ٥ ، ص (٣٣٤) برقم (١٥٨٢) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٧ ، ص (٥٢) و (٥٩) برقم
 (٥٧١٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٥) برقم (٤٣٤٥) .

الزيادة بيان ما أجمل في الحديث في قوله (إِمَّا يُودَى وَإِمَّا يُقَادُ) قال الحافظ ابن حجر : " قوله (وقال عبيد الله إما أن يقاد أهل القتيل) أي: يؤخذ لهم بشأهم وعبيد الله هو ابن موسى المذكور وروايته إياه عن شيبان بن عبد الرحمن بالسند المذكور وهو بيان لقوله (إما أن يقاد) ^(١) .

هذا وتجدر الإشارة إلى أن رواية عبيد الله قد وصلها مسلم في صحيحه قال : " حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي أَلَا وَإِنَّهَا أَحَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْبِطُ شَوْكُهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُلْتَقِطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا مُنْشِدٌ وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُعْطَى الدِّيَّةَ وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ: اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: إِيَّا الْبَازِخَ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بَيْتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيَّا الْبَازِخَ ^(٢) .

[١٥١] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا وَمَنْعَ آخَرِينَ فَكَأَنَّهُمْ عَنَبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ ظُلْمَهُمْ وَجَزَعَهُمْ وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْغِنَى مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ وَزَادَ أَبُو عَاصِمٍ: عَنْ جَرِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ أَوْ بَسْبِي فَقَسَمَهُ بِهِذَا ^(٣) .

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه أبي عاصم النبيل ^(٤) وغايته من إيراد بيان

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٢ ، ص (٢٠٨) .

^(٢) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : تحريم مكة وصيدا وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام ، ج: ٢ ، ص (٩٨٩) حديث رقم (١٣٥٥) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فرض الخمس ، باب: ما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ، ج: ٣ ، ص (١١٤٦) حديث رقم (٢٩٧٦) .

^(٤) هو الضحاک بن مخلد بن الضحاک بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ثبت ، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين أو بعدها. قال البخاري : سمعت أبا عاصم يقول : ما اغتبت أحدا منذ علمت أن الغيبة تضر بأهلها .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٤ ، ص (٣٣٦) برقم (٣٠٣٨) والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٣ ، ص (٢٨١) برقم (٢٩٢٧)

= ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٨٠) برقم (٢٩٧٧) .

أنه وقع في روايته زيادة ثقة في المتن وهي قوله (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ أَوْ بِسَبْيٍ فَقَسَمَهُ) وهذه الزيادة خلت منها رواية شيخه موسى بن إسماعيل التبوذكي، قال الحافظ ابن حجر: "قوله أو بسبي في رواية الكشميهني بشيء وهو أشمل" (١). قلت: قوله بهذا أي بهذا المتن الذي ذكر في الحديث.

وتجدر الإشارة إلى أن حديث أبي عاصم أخرجه البخاري موصولاً في كتاب الجمعة وأدخل بينه وبين أبي عاصم واسطة قال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ أَوْ سَبْيٍ فَقَسَمَهُ فَأَعْطَى رَجُلًا وَتَرَكَ رَجُلًا فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ أَتْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَوَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ" (٢).

قال الحافظ ابن حجر في التعليق: "وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أنه ربما علق عن أحد شيوخه ما لم يسمعه منه" وقال في الفتح: "وهو من المواضع التي تمسك بها من زعم أن البخاري قد يعلق عن بعض شيوخه ما بينه وبينهم فيه واسطة مثل هذا فإن أبا عاصم شيخه وقد علق عنه هذا هنا" (٣).

[١٥٢] قال الإمام البخاري: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي قَالَا حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ: إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأَتِي أَبَا بَكْرٍ

(١) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٦، ص (٢٤٥).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب: مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ بَعْدَ الشَّاءِ أَمَّا بَعْدُ، ج: ١، ص (٣١٢) حديث رقم

(٨٨١).

(٣) ابن حجر، تعليق التعليق، ج: ٣، ص (٤٨١) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٦، ص (٢٤٥).

زَادَ الْحُمَيْدِيُّ : عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ ^(١).

قلتُ : أراد الإمام البخاري من سياقته هذا التعليق عن شيخه الحميدي ^(٢) بيان أنه وقعت له زيادة ثقة في روايته عن إبراهيم بن سعد وهي عبارة (كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ) قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " وقع هنا في طريق أبي ذر زاد لنا الحميدي " ^(٣) وقال في الفتح : " قوله كأنها تعني الموت ، ومرادها إن جئت فوجدتك قد مت ماذا أعمل ؟ " وقال في موضع آخر : " إذا قال زادنا وزاد لنا وكذا زادني وزاد لي ويلتحق به قال لنا وقال لي وما أشبهها فهو كقوله حدثنا بالنسبة إلى أنه حمل ذلك عنه سماعا ؛ لأنه لا يستجيزها في الإجازة ومحل الرد ما يشعر به كلام القائل من التعميم وقد وجد له في موضع زادنا حدثنا وذلك لا يدفع احتمال أنه كان يستجيز في الإجازة أن يقول قال لنا ولا يستجيز حدثنا ^(٤).

وتجدر الإشارة إلى أن الإمام البخاري أسند حديث شيخه الحميدي موصولا في كتاب فضائل الصحابة ، قال : " حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ قَالَتْ : أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ كَأَنَّهَا تَقُولُ الْمَوْتَ قَالَ ﷺ : إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَاتِي أَبَا بَكْرٍ ^(٥).

[١٥٣] قال الإمام البخاري : بَابُ إِذَا حَرَّمَ طَعَامُهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ * قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ .. ﴿ [التحريم : ٢١] وَقَوْلُهُ : ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة : ٨٧]

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب: الأحكام التي تعرف بالدلائل ، ج:٦، ص (٢٦٧٩) حديث رقم (٦٩٢٧) .

^(٢) هو عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي أبو بكر ، ثقة حافظ فقيه ، أجل أصحاب ابن عيينة ، مات بمكة سنة تسع عشرة ومائتين وقيل بعدها قال الحاكم : كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره. قال البخاري في التاريخ عنه أنه قال : جالست ابن عيينة تسع عشرة سنة أو نحوها .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥، ص (٩٦) برقم (٢٧٦)

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٤، ص (٥١٢) برقم (٣٢٧٠) . و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٣) برقم (٣٣٢٠)

^(٣) ابن حجر ، تعليق التعليق، ج:٥، ص (٣٢٨)

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٧، ص (٢٤) . وكذا أيضا : ج:١٣، ص (٣٣٣) .

^(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة ، باب: لو كنت متخذًا خليلا ، ج:٣، ص (١١٣٣٨) حديث رقم (٣٤٥٩) .

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : زَعَمَ عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ آيَتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ : إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ^(١) أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ : ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : لَا بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ فَتَزَلْتُ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ..﴾ [التَّحْرِيمُ : ١] ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ..﴾ [التَّحْرِيمُ : ٤] لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا..﴾ [التَّحْرِيمُ : ٣] لِقَوْلِهِ : بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى : عَنْ هِشَامٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ وَقَدْ حَلَفْتُ فَلَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا^(٢).

قلتُ : أرادَ الإمام البخاري من هذ التعليق بيان أنه وقع في رواية شيخه إبراهيم بن موسى^(٣) عن هشام^(٤) عن ابن جريج - زيادة ثقة في متن الحديث وهي قوله:(وَقَدْ حَلَفْتُ فَلَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا) .

قال الحافظ ابن حجر : " قوله (وَلَنْ أَعُودَ لَهُ) زاد في رواية هشام (وَقَدْ حَلَفْتُ فَلَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا) وبهذه الزيادة تظهر مناسبة قوله في رواية حجاج بن محمد فنزلت : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ...﴾ [التَّحْرِيمُ : ١] قال عياض حذفت هذه الزيادة من رواية حجاج ابن محمد فصار النظم مُشْكِلًا فزال الإشكال برواية هشام بن يوسف واستدل القرطبي وغيره بقوله (حلقت) على أن الكفارة التي أشير إليها في قوله تعالى : ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ..﴾ [التَّحْرِيمُ : ٢] هي عن اليمين التي أشار إليها بقوله (حلقت) فنكون الكفارة لأجل

^(١) واحدها مُغْفُور بالضَّم وله ريحٌ كريهة مُنْكَرَةٌ ويُقال أيضا المغائير بالثاء المثلثة وهذا البناء قليل في العربية .

انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، ج:٤، ص (٣٧٤) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأيمان والنذور ، ج:٦، ص (٢٤٦٢) حديث رقم (٦٣١٣) .

قلتُ : قد وقع هذا الحديث في طبعة (البغا) وسائر طبعات الجامع الصحيح متصلا بلفظ قال لي إبراهيم فأردت التنبيه .

قال الحافظ في التعليق : وقال إبراهيم بن موسى عن هشام يعني عن ابن جريج ولن أعود له فلا تخبري بذلك أحدا " هكذا في بعض الروايات ، وقد وقع في أصل سماعنا وكذا في أكثر الروايات وقال لي إبراهيم وقد أسنده مع ذلك في التفسير فقال حدثنا إبراهيم وهذا من المواضع التي يستدل بها على أن حكم قال لي عنده حكم حدثنا ولا فرق " .

ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٥، ص (٢٠٣) .

^(٣) هو إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي أبو إسحاق الفراء الرازي يلقب الصغير ، وكان أحمد بن حنبل ينكر على من يقول له الصغير ويقول : هو كبير في العلم والجلالة، ثقة حافظ ، مات بعد العشرين ومائتين.

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٣٢٧) برقم (١٠٢٨) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢، ص (٢١٩) برقم (٢٥٤) . و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٩٤) برقم (٢٥٩) .

^(٤) هو هشام بن يوسف الصنعائي أبو عبد الرحمن الأثناوي قاضي صنعاء ، ثقة ، من أبناء الفرس ، مات سنة سبع وتسعين ومائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٠، ص (٢٦٥) برقم (٦٥٩٢) . و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٧٣) برقم (٧٣٠٩) .

اليمن لا لمجرد التحريم وهو استدلال قوي لمن يقول : إن التحريم لغو لا كفارة فيه بمجرد حمل بعضهم قوله (حلفت) على التحريم ولا يخفى بعده والله أعلم^(١) ومن الجدير ذكره هنا أن حديث شيخه إبراهيم بن موسى أسنده في كتاب تفسير القرآن قال : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَيَمُكْتُ عَنْدَهَا فَوَاطَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ عَلَى أَيُّنَا دَخَلَ عَلَيْهَا فَلْتَقَلَّ لَهُ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ قَالَ : لَا وَلَكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَلَنْ أَعُودَ لَهُ وَقَدْ حَلَفْتُ لَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا^(٢).

[١٥٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ رَجُلَانِ فِي فِتْنَةٍ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ صَنَعُوا وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ فَقَالَ : يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي فَقَالَ : أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ [البقرة : ١٩٣] فَقَالَ : قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ وَأَنْتُمْ تَرِيدُونَ أَنْ تَفَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لغيرِ اللَّهِ

وَرَادَ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ : عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي فُلَانٌ وَحْيُوهُ بْنُ شَرِيحٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو الْمَعَاوِرِيِّ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَخُجَّ عَامًا وَتَعْتَمِرَ عَامًا وَتَتْرَكَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَقَدْ عَلِمْتَ مَا رَغَبَ اللَّهُ فِيهِ ؟ قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : إِيْمَانٍ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالصَّلَاةِ الْخَمْسِ وَصِيَامِ رَمَضَانَ وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ وَحَجِّ الْبَيْتِ قَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ .. ﴾ [الحجرات : ٩] ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ [البقرة : ١٩٣] قَالَ : فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ الْإِسْلَامُ قَلِيلًا فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ ؛ إِمَّا قَتَلُوهُ وَإِمَّا يُعَذِّبُونَهُ حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ قَالَ : فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانُ قَالَ : أَمَّا عُثْمَانُ

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٩، ص (٣٧٨) .

وانظر : القاضي ، إكمال المعلم بفوائد مسلم ، ج:٥، ص (٢٧) وما بعدها .

والقرطبي ، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ، ج:٤، ص (٢٤٦/٢٤٧) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التحريم : ١] .

فَكَانَ اللَّهُ عَفَا عَنْهُ ، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ ، وَأَمَّا عَلِيُّ فَأَبْنَى عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنَهُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَقَالَ : هَذَا بَيِّنَةٌ حَيْثُ تَرَوْنَ ^(١) .

قُلْتُ : قصد الإمام البخاري من هذا التعليق في رواية شيخه عثمان بن صالح ^(٢) بياناً ما وقع من الزيادة فيها من قبل بكير بن عبد الله ^(٣) عن نافع مما قد خلت منه الرواية التي قبلها والتي هي برواية عبيد الله بن عمر بن حفص العمري ^(٤) عن نافع ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله في الرواية الأخرى (وزاد عثمان بن صالح) هو السهمي وهو من شيوخ البخاري وقد أخرج عنه في الأحكام ، هذا وقوله أخبرني فلان وحيوة بن شريح لم أقف على تعيين اسم فلان وقيل إنه عبد الله بن لهيعة ^(٥) .

وقال الحافظ ابن حجر : " قوله (مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَحُجَّ عَامًا وَتَعْتَمِرَ عَامًا وَتَتْرَكَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أطلق على قتال من يخرج عن طاعة الإمام جهاداً وسوياً بينه وبين جهاد الكفار بحسب اعتقاده وإن كان الصواب عند غيره خلافه ، وأن الذي ورد في الترغيب في الجهاد خاص بقتال الكفار بخلاف قتال البغاة فإنه وإن كان مشروعاً لكنه لا يصل الثواب فيه إلى ثواب من قاتل الكفار ولا سيما إن كان الحامل إثارة الدنيا ، قوله: (إِمَّا قَتَلُوهُ وَإِمَّا يُعَذِّبُونَهُ) كذا فيه الأول بصيغة الماضي لكونه إذا قتل ذهب والثاني بصيغة المضارع؛ لأنه يبقى أو يتجدد له التعذيب قوله : (وَخَتَنَهُ) بفتح المعجمة والمثناة من فوق ثم نون قال الأصمعي: الأختان من قبل المرأة

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، باب : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ ابْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة : ١٩٣] ، ج: ٤ ، ص (١٦٤١) حديث رقم (٤٢٤٣) .

^(٢) هو عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مولاهم أبو يحيى المصري صدوق ، قال ابن حبان : كان راوياً لابن وهب ، وقال المزني : يقال إنه أول قاضي تولّى قضاء مصر في الإسلام قال الحافظ ابن حجر : وقد ثبت عنه أنه قال : رأيت صحابياً من الجن ، قال أبو سعيد ابن يونس مات في الحرم سنة تسع عشرة ومائتين ، قال الحافظ ابن حجر : وله خمس وسبعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٦ ، ص (٢٢٨) برقم (٢٢٤٨) . وابن حبان ، الثقات ، ج: ٨ ، ص (٤٥٣) برقم (١٤٣٩٢) .

والمزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١٩ ، ص (٣٩١) برقم (٣٨٢٤) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٨٤) برقم (٤٤٨٠) .

^(٣) هو بكير بن عبد الله بن عثمان مولى بني مخزوم أبو عبد الله أو أبو يوسف المدني نزير مصر ، ثقة ، مات سنة عشرين ومائة وقيل بعدها .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٤ ، ص (٢٤٢) برقم (٧٦٥) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٢٨) برقم (٧٦٠) .

^(٤) هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني أبو عثمان ، ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح المصري على مالك في نافع وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها ، مات سنة بضع وأربعين ومائة .

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١٩ ، ص (١٢٤) برقم (٣٦٦٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٣) برقم (٤٣٢٤) .

^(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٨ ، ص (١٨٤) .

والأحماء من قبل الزوج والصهر جمعهما وقيل اشتق الختن مما اشتق منه الختان وهو النقاء الختانيين^(١).

[١٥٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رِغْلًا وَذَكْوَانَ وَعُصِيَّةً وَبَنِي لَحْيَانَ اسْتَمَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوٍّ فَأَمَدَّهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي زَمَانِهِمْ كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ حَتَّى كَانُوا يَبْئُرُ مَعُونَةً قَتَلُوهُمْ وَغَدَرُوا بِهِمْ فَلَبَّغَ النَّبِيُّ ﷺ فَفَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ عَلَى رِغْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصِيَّةٍ وَبَنِي لَحْيَانَ قَالَ أَنَسُ : فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رَفَعَ ((بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا))

وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَفَنَتَ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ عَلَى رِغْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصِيَّةٍ وَبَنِي لَحْيَانَ زَادَ خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ : أَنَّ أُولَئِكَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ قُتِلُوا يَبْئُرُ مَعُونَةً قُرْآنًا كِتَابًا نَحْوَهُ^(٢).

قلت : تقدّم إيراد هذا الحديث برقم (٢٢) وأشرنا في موضعه أن أحد الأغراض التي قصد إليها الإمام البخاري من سياقته هذا التعليق عن شيخه خليفة بن خياط^(٣) هو نفي أن يكون قتادة قد دلّس عن أنس بدليل تصريحه بالتحديث عنه ، يضاف إلى هذا الغرض غرض آخر رمى إليه الإمام البخاري من وراء التعليق وهو بيان زيادة الثقة التي أتى بها شيخه والتي تمثلت بـ : تفسير لفظة القرآن بالكتاب في قوله (قُرْآنًا كِتَابًا) قال البدر العيني : " غرضه تفسير القرآن بالكتاب .. قوله (نحوه) أي : نحو رواية عبد الأعلى بن حماد عن يزيد ابن زريع " (٤) .

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٨، ص (١٨٤) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : غزوة الرجيع ورغل وذكوان وبئر معونة ج:٤، ص (١٥٠٠/١٤٩٩) حديث رقم (٣٨٦٢) .

(٣) هو خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط العُصْفُري ، أبو عمر البصري لقبه شَبَاب ، صدوق ربما أخطأ وكان أخباريا علامة ضليعا بعلوم النسب والسير وأخبار الناس مات سنة أربعين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٣، ص (١٩٣) برقم (٦٥٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٨، ص (٣١٤) برقم (١٧١٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٩٥) برقم (١٧٤٣) .

(٤) العيني ، عمدة القاري ، ج:١٧، ص (١٧٠) .

[١٥٦] قال الإمام البخاري : بَابُ الْإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ

وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِذَا صَلَّى بِالْغَدَاةِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرَحِلَتْ ثُمَّ رَكِبَ فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يَلْبِي حَتَّى يَبْلُغَ الْحَرَمَ ثُمَّ يَمْسُكُ حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طَوًى بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ اغْتَسَلَ وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ .

تَابِعَهُ إِسْمَاعِيلُ : عَنْ أَيُّوبَ فِي الْغَسْلِ

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ أَدْهَنَ بَدْنَهُ لَيْسَ لَهُ رَاحِلَةٌ طَيِّبَةٌ ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْكَبُ وَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ ^(١) .

قُلْتُ : إِنَّ الْبُخَارِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَأَلَ رَوَاةَ شَيْخِهِ أَبِي مَعْمَرٍ ^(٢) مَعْلُوقَةً وَصَدَّرَ بِهَا الْبَابَ ثُمَّ سَأَلَ عَقِبَهَا رَوَاةَ شَيْخِهِ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ مُوَصَّوْلَةً ، وَصَنَعَ الْبُخَارِيُّ يَفْهَمُ مِنْهُ تَرْجِيحَ زِيَادَةِ الثِّقَةِ مِنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ بِنِ ذِكْوَانَ عَنْ أَيُّوبَ أَلَا وَهِيَ الْغَسْلُ عِنْدَ ذِي طَوًى ؛ فَدَلِيلُ الْبُخَارِيِّ عَلَى تَرْجِيحِ الزِّيَادَةِ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَلِيَّةَ تَابَعَ عَبْدَ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ فِي الْغَسْلِ ، هَذَا وَقَدْ وَصَلَ الْبُخَارِيُّ مُتَابِعَةَ إِسْمَاعِيلَ بَعْدَ عِدَّةِ أَبْوَابٍ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِي كِتَابِ الْحَجِّ حَيْثُ قَالَ : " حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ثُمَّ يَبِيتُ بِذِي طَوًى ثُمَّ يُصَلِّي بِهَذَا الصُّبْحِ وَيَغْتَسِلُ وَيُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ " ^(٣) .

قُلْتُ : وَفِي رَوَاةِ الْبُخَارِيِّ الْمَعْلُوقَةَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ تَنْبِيهِ عَلَى زِيَادَةِ أُخْرَى فِي الرِّوَايَةِ وَهِيَ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ عِنْدَ الْإِهْلَالِ لَكِنَّا لَيْسَتْ مِمَّا تَابَعَ ابْنُ عَلِيَّةٍ فِيهِ عَبْدُ الْوَارِثِ وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ تَعْلِيْقًا عَلَى عِبَارَةِ الْبُخَارِيِّ : " تَابِعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ فِي الْغَسْلِ " : قَوْلُهُ عَنْ أَيُّوبَ فِي الْغَسْلِ أَيْ : وَغَيْرُهُ لَكِنْ مِنْ غَيْرِ مَقْصُودِ التَّرْجُمَةِ " ^(٤) .

قُلْتُ : أَيْ : دُونَ ذِكْرِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ الْإِهْلَالِ ، وَالْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - رَجَّحَ بِعَبْقَرِيَّتِهِ زِيَادَةَ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ الْإِهْلَالِ وَبَوَّبَ لَذَلِكَ بِقَوْلِهِ " بَابُ الْإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ " وَمُسْتَنَدُهُ فِي

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : الإِهْلَالُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، ج:٢ ، ص (٥٦٢/٥٦٣) برقم (١٤٧٨) وبرقم (١٤٧٩) .

^(٢) هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج التميمي أبو معمر المقعد الميموني واسم أبي الحجاج ميسرة ، ثقة ثبت ، رمي بالقدر مات سنة أربع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٥ ، ص (١٥٥) برقم (٤٧٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٥ ، ص (٣٥٣) برقم (٣٤٤٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣١٥) برقم (٣٤٩٨) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب : الاغتسال عند دخول مكة ، ج:٢ ، ص (٥٧٠) برقم (١٤٩٨) .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٣ ، ص (٤١٣) .

ترجيح هذه الزيادة قرينة المكان المذكور وهو " ذو طوى " ؛ إذ من لازم المتوجه إلى مكة في ذلك الموضع أن يستقبل القبلة ثمَّ إنَّ رواية كل من فليح وأيوب مخرجهما واحد فهما حديث واحد ولذا ساق رواية فليح ؛ لأنَّ فيها زيادة ذكر الدهن الذي ليس له رائحة طيبة يقول ابن حجر : "ولهذه النكتة أورد المصنف طريق فليح عن نافع المقتصرة على القصة الأولى بزيادة ذكر الدهن الذي ليست له رائحة طيبة ولم يقع في رواية فليح التصريح باستقبال القبلة لكنه من لازم الموجه إلى مكة في ذلك الموضع أن يستقبل القبلة وقد صرح بالاستقبال في الرواية الأولى وهما حديث واحد وإنما احتاج إلى رواية فليح للنكتة التي بينتها - والله أعلم - وبهذا التقرير يندفع اعتراض الإسماعيلي عليه في إيراد حديث فليح وأنه ليس فيه للاستقبال ذكر " (١) .

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٣ ، ص (٤١٤) .

الفصل الرابع: تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لفوائد منهجية ولغوية وفقهية.

إنَّ الإمام البخاريَّ حين يسوق التعليقاتِ بوجه عام وتعليقاته عن شيوخه بوجه خاص يحرص على أنْ يقدِّم لنا لفئاتٍ منهجية وفوائد لغوية وفقهية تخدم النصوص التي يوردها وتراجم الأبواب التي يعقدها ، وهذا يدلُّ على براعة هذا الإمام الذي لا تعدُّ الفائدة من أيِّ شيء يضعه أمام أنظار أهل العلم ، وفي هذا الفصل سنسعى للوقوف على تلك اللِّفئات المنهجية واللغوية والفقهية التي يُقدِّمها البخاري - رحمه الله - من خلال التعليقات التي يسوقها عن شيوخه وفيما يأتي بيان ذلك :

المبحث الأول : الفوائد المنهجية لتعليقات الإمام البخاري عن شيوخه .

إنَّه لما كانت السنة الغراء هي المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد كتاب الله - عزَّ وجل - فقد غدتْ محطَّ عناية كبيرة واهتمام بالغ من قبلِ المحدثين وأئمة الشَّأن على وجه الخصوص ، وإذا كان جُلُّهم قد وصف معالم عمله في كتبه التي سطرها غير أنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - لم يوضِّح منهجيَّته في كتابه الجامع الصحيح بقصد شحذِ العقول والهمم عند طلبة العلم على البحث والاستنتاج مما سطره بين دفتي هذا الكتاب الخالد قال الحافظ ابن حجر في معرض كلامه عن بعض تراجم الأبواب عند البخاري : " وقد يفعل ذلك لغرض شحذ الأذهان في إظهار مُضمرة واستخراج خبيئه " ^(١). نعم قد صدق الحافظ؛ ففي كتابه تطبيقات عملية حيَّة لفنون علوم الحديث سنداً وممتناً أظهرَ فيها عبقرية نادرة وبراعة وإتقاناً تقصر الألسن عن إفاءه الثناء الذي يستحق وكان من بين تلك اللِّفئات عنده سياقته التعليقات عن شيوخه ليقدم لنا من خلالها فوائد ولمساتٍ منهجية وقد تمثل ذلك في الآتي :

المطلب الأول : الاختصار.

فالإمام البخاري إمام دقيق فيما يكتب وما يقدِّم ؛ فهو ليس من المطوِّلين ولا هو من أدعياء التطويل بلا فائدة وقد نطق بهذه السمة المنهجية عنده عنوانُ كتابه الجامع ؛ حيث سمَّاه " الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور سيدنا رسول الله ﷺ وسننه وأيامه " ^(٢) ؛ فهذه السمة أعني: الاختصار هي سمة بنى عليها البخاري جامعهم من أوله إلى آخره وليست

^(١) ابن حجر ، هدي الساري ، ص (١٤) .

^(٢) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج: ٢ ، ص (٥) .

هي مختصة بتعليقاته عن شيوخه وحسب بل هذه التعليقات هي جزء من كل في منهجيته حيث حرص حين يوردها على الاختصار فيورد ما تستدعي الحاجة إليه في قضايا السماع والاتصال والانقطاع والترجيح والمتابعات وزيادة الثقة وغير ذلك وقد ألمح الحافظ ابن حجر إلى أن هذه السمة موجودة عند البخاري في التعليقات بوجه عام فقال في معرض كلامه عن الأسباب التي حملت البخاري على اللجوء لما يُسمى بالتعليق في صحيحه: "فإن كانوا ثقات فالسبب في تعليقه:

١- إما لتكراره .

٢- أو لأنه أسند معناه في الباب ولو من طريق أخرى فنبه عليه بالتعليق اختصاراً^(١).

هذا وقد مضى في الفصل الثالث تحليل تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه تنبيهاً على هذا الأمر وإنما أشرت إليه هنا تنوياً بأن صنيع البخاري حين يختصر فهو مسلك منهجي دقيق نابع عن حُسن فهم وعُمق تصوّر .

المطلب الثاني : تعليق ما يشتم منه رائحة الطعن في الصحابة الكرام والتابعين بإحسان.

إن من الأحاديث الصحيحة التي يوردها الإمام البخاري ما يكون مشتملاً على معنى أو معانٍ ربما يكون فيها مستند لأهل البدع وذوي النفوس المريضة بقصد الوقعة فيما بين الصحابة الكرام - رضوان الله عليهم - أو التابعين لهم بإحسان^(٢) والسعي للخوض والطعن فيهم ؛ فمثل هذا النوع من الأحاديث إذا صحَّ على شرط إمام الدنيا وجبل الحفظ فإن له مسلماً منهجياً امتاز به حين يُخرجه في الجامع الصحيح ؛ صورته أنه يُعلقه عن شيوخه ويورده في مكان مناسب يفيد به منه على نحو لا يمكن أن يكون مستنداً ومتكاً للخائضين والطاعنين وفيما يأتي بيان ذلك : -

[١٥٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ

^(١) ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج:٢ ، ص (٨) .

^(٢) قلتُ : إنه لا عجب من أن يُعنى الإمام البخاري - رحمه الله - بالنود عن حياض السلف الصالح وهم من هم في الفضل والخيرية وعليهم حديث رسول الله ﷺ يرتسم حيث يقول : " خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ "

انظر : البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة ، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ج:٣ ، ص (١٣٣٥) حديث رقم (٣٤٥١) .

مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة ، باب: فضائل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ج:٤ ، ص (١٩٦٢) حديث رقم (٢٥٣٢) .

إِدَامُ أَوْ طَعَامُ أَوْ شَرَابٌ فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّْي وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَأَرْتَعَ لِدَلِك فَقَالَ : اللَّهُمَّ هَالَةَ قَالَتْ فَعَرْتُ فَقُلْتُ : مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمَرَاءِ الشَّدَقِينَ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا ؟! " (١)

قُلْتُ : إِنَّ الإمام البخاري عقبَ حديثَ شيخه قتيبة بن سعيد أوردَ تعليقاً عن شيخه إسماعيل ابن خليل (٢) قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال إسماعيل بن خليل كذا في جميع النسخ التي اتصلت إلينا بصيغة التعليق لكنَّ صنيع المزي يقتضي أنه أخرجه موصولاً " وقال العيني : قوله وقال إسماعيل صورته صورة التعليق في النسخ كلها لكن الحافظ المزي قال حديث استأذنت هالة وذكر الحديث ثم قال حينئذ في فضل خديجة عن إسماعيل بن خليل فهذه العبارة تدل على أنه روى عنه فتقتضي اتصاله " (٣).

قُلْتُ : إِنَّ ما حكاه الحافظان ابن حجر والعيني عن المزي لا يتجه بحال ؛ ويظهر أنَّ في نسختيهما سقط ؛ فقد نصَّ المزي على كونه معلقاً قال المزي : " (خت م) حديث : استأذنت هالة بنت خويلد أخت خديجة بنت خويلد على رسول الله ﷺ فعرَفَ استئذانَ خديجة . خ في فضل خديجة، المناقب تعليقاً: عن إسماعيل بن خليل " (٤)

وقد ساق الإمام البخاري هذا التعليق في باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها - رضي الله عنها - مع أنه يشتمل في ثناياه على ما صورته الانتقاص منها وهي قول أم المؤمنين السيدة عائشة - رضي الله عنها - بدافع الغيرة في حقَّ أم المؤمنين السيدة خديجة ابنة خويلد - رضي الله عنها - (٥) مخاطبة النبي ﷺ : " مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمَرَاءِ

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب، باب: تزويج النبي -صلى الله عليه وسلم - خديجة وفضلها رضي الله عنها ، ج: ٣، ص (١٣٨٩) حديث رقم (٣٦٠٩) .

(٢) هو إسماعيل بن خليل الخزاز ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة ، مات سنة خمس وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٣٥٢) برقم (١١١٠) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣، ص (٨٣) برقم (٤٤١) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٧) برقم (٤٤١) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٧، ص (١٤٠/١٣٩) . العيني ، عمدة القاري ، ج: ١٦، ص (٢٨٢) .

(٤) انظر المزي : تحفة الأشراف ، ج: ١٢، ص (١٨٤) حديث رقم (١٧١٠٥) .

(٥) هي خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الأسدية زوج النبي ﷺ وقد تزوجها قبله هالة التميمي وكذا عتيق بن عائد على خلاف في الترتيب عند أهل العلم، وكانت إذ تزوجها رسول الله ﷺ ابنة أربعين سنة فأقامت معه ﷺ أربعاً وعشرين سنة وتوفيت وهي ابنة أربع وستين سنة وستة أشهر قبل الهجرة بثلاث سنين وكان عمره ﷺ إذ تزوج خديجة ابن إحدى

الشَّدَقَيْنِ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا " قال الحافظ ابن حجر : " قال القرطبي : قيل معنى حمراء الشَّدَقَيْنِ : ببيضاء الشَّدَقَيْنِ والعرب تطلق على الأبيض الأحمر كراهة اسم البياض لكونه يشبه البرص ولهذا كان عليه السلام يقول لعائشة : يا حُمَيْراء ثم استبعد القرطبي هذا لكون عائشة أوردت هذه المقالة مورد التقيص فلو كان الأمر كما قيل لنصت على البياض؛ لأنه كان يكون أبلغ في مرادها قال والذي عندي أن المراد بذلك نسبتها إلى كبر السن ؛ لأن من دخل في سن الشيخوخة مع قوة في بدنه يغلب على لونه غالبا الحمرة المائلة إلى السُمرة كذا قال . والذي يتبادر أن المراد بالشَّدَقَيْنِ ما في باطن الفم فَكَنْتَ بذلك عن سقوط أسنانها حتى لا يبقى داخل فمها إلا اللحم الأحمر من اللثة وغيرها وبهذا جزم النووي وغيره ^(١).

قلتُ : وأما وجه الفضيلة فيه لخديجة - رضي الله عنها - هو تغير حال النبي عليه السلام حين سمع صوت أختها هالة بنت خويلد ^(٢) لكون صوتها يشبه صوت خديجة ؛ فدل ذلك على حبه خديجة وحضورها في نفسه وقلبه برغم أنه قد مضى على وفاتها زمن قال الحافظ ابن حجر : " قوله ارتاع من الرّوع بفتح الراء أي: فزع والمراد من الفزع لازمه وهو التغيّر ووقع في بعض الروايات ارتاح بالحاء المهملة أي: اهتر لذلك سرورا وقوله اللهم هالة فيه حذف تقديره اجعلها هالة فعلى هذا فهو سيما ،ويحتمل أن يكون خبر مبتدأ محذوف أي: هذه هالة وعلى هذا هو مرفوع ^(٣).

وعشرين سنة وقيل ابن خمس وعشرين سنة وهو الأكثر وقيل ابن ثلاثين سنة ، وقد ولدت له أربع بنات كلهن أدركن الإسلام وهاجرن ؛هن زينب وفاطمة ورقية وأم كلثوم وكذا ولدت له ابنا يسمى القاسم وبه كان يكنى عليه السلام هذا مما لا خلاف فيه بين أهل العلم واختلفوا في هل ولد اسمه عبد الله (الظاهر) فكانوا بين مثبت ونافٍ

انظر: ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٤ ، ص (١٨١٧) برقم (٣٣١١) وابن حجر ، الإصابة ، ج: ٧ ، ص (٦٠٠) برقم (١١٠٨٦) .
^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٧ ، ص (١٤٠) .

قال القرطبي : " وعائشة إنما ذكرت هذا الكلام تقييحا لحاسن خديجة وتزهيدا فيه وإنما معنى هذا عندي -والله أعلم- أنها نسبتها إلى حمراء الشَّدَقَيْنِ من الكبر وذلك أن من جاوز سن الكهولة ولحق سن الشيخوخة وكان قويا في بدنه صحيحا غلب على لونه الحمرة المائلة إلى السُمرة والله أعلم .

انظر : القرطبي ، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ، ج: ٦ ، ص (٣١٩/٣١٨) .
والنووي ، يحيى بن شرف أبو زكريا (ت ٦٧٦ هـ) ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ط ١٨٠٢م ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ١٣٩٢ هـ ، ج: ١٥ ، ص (١٠٢) .

^(٢) هي هالة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزي القرشية الأسدية أخت خديجة زوج النبي عليه السلام ووالدة أبي العاص ابن الربيع .
ابن حجر ، الإصابة ، ج: ٨ ، ص (١٤٦) برقم (١٨٢٨) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٧ ، ص (١٤٠) .
وقال النووي ج: ١٥ ، ص (١٠٢) : " قولها فارتاح لذلك أي هش لحيثها وسر بها لتذكره بها خديجة وأيامها وفي هذا كله دليل لحسن العهد وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير في حياته ووفاته وإكرام أهل ذلك الصاحب " .

من هنا لما كان في هذا الحديث ما يشتم منه الوقعة بين أمهات المؤمنين عمَد الإمام البخاري إلى تعليقه واستفاد منه بالاستنباط ما يشهد لفضيلة خديجة ومكانتها العظيمة في قلب النبي ﷺ ، ومما يدلُّك أنَّ الإمام البخاري تعمَّد إيراد هذا التعليق هنا أنه لم يخرج في أبواب الغيرة من صحيحه ، وتجدرُ الإشارة أنَّ الإمام مسلم قد أخرج هذا الحديث المعلق موصولا في جامعه الصحيح فقال : " حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَأَحَ لِدَلِّكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ فَعَرْتُ فَقُلْتُ : وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمَرَاءِ الشَّدَقِينَ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا " ^(١) . هذا ومع أنَّ مسلما - رحمه الله - راعى إخراج هذا الحديث في كتاب فضائل الصحابة في باب فضائل خديجة أم المؤمنين إلا أنه لم يبلغ حدَّ اللمة المنهجية الدقيقة للإمام البخاري حين علَّق هذه الرواية ولم يصلها والله موفق .

[١٥٨] قال الإمام البخاري : بَاب : ذِكْرُ هِنْدِ بِنْتِ عَتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وَقَالَ عَبْدَانُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عَتْبَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خَبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خَبَائِكَ ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خَبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خَبَائِكَ قَالَ : وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا قَالَ : لَأُزَاهِيَ إِيَّاكَ بِالْمَعْرُوفِ ^(٢) .

قُلْتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق مفردا في الباب عن شيخه عَبْدَانُ ^(٣) وقصد منه بيان منقبة وفضيلة الصحابية الجليلة هند بنت عتبة - رضي الله عنها - ^(٤) المتمثلة في حبها لرسول الله ﷺ ورغبتها في أن يعزَّ ويعلو شأنه ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال عَبْدَانُ كذا للجميع بصيغة التعليق وكلام أبي نعيم في المستخرج يقتضي أنَّ البخاري أخرجه موصولا

^(١) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة ، باب : فضائل خديجة أم المؤمنين ، ج: ٤ ، ص (١٨٨٩) حديث رقم (٢٤٣٧) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المناقب ، ج: ٣ ، ص (١٣٩٠) حديث رقم (٣٦١٣) .

^(٣) هو عبد الله بن عثمان بن حيلة ابن أبي رَوَادٍ الْعَتَكِيُّ أبو عبد الرحمن المروزي الملقب عَبْدَانُ ، ثقة حافظ ، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين في شعبان .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (١٤٧) برقم (٤٤٩) .

والزري ، تهذيب الكمال ، ج: ١٥ ، ص (٢٧٦) برقم (٣٤١٦) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣١٣) برقم (٣٤٦٥) .

^(٤) هي هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف أم معاوية أسلمت عام الفتح بعد إسلام زوجها أبي سفيان بن حرب وكانت امرأة فيما ذكر لها نفس وأنفة توفيت في خلافة عمر رضي الله عنه وقيل زمن خلافة عثمان رضي الله عنه .

انظر: ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٤ ، ص (١٩٢٢) برقم (٤١١٤) وابن حجر ، الإصابة ، ج: ٨ ، ص (١٥٥) برقم (١١٨٥٦) .

عن عبدان ... قوله (خباء) بكسر المعجمة وتخفيف الموحدة مع المد هي خيمة من وبر أو صوف ثم أطلقت على البيت كيف ما كان قوله قال وأيضا والذي نفسي بيده قال ابن التين : فيه تصديق لها فيما ذكرته كأنه رأى أن المعنى وأنا أيضا بالنسبة إليك مثل ذلك وتعقب من جهة طرفي البغض والحب فقد كان في المشركين من كان أشد أذى للنبي ﷺ من هند وأهلها وكان في المسلمين بعد أن أسلمت من هو أحب إلى النبي ﷺ منها ومن أهلها فلا يمكن حمل الخبر على ظاهره وقال غيره: المعنى بقوله وأيضا ستزيدين في المحبة كلما تمكن الإيمان من قلبك وترجعين عن البغض المذكور حتى لا يبقى له أثر فأیضا خاص بما يتعلق بها لا أن المراد بها أنني كنت في حقك كما ذكرت في البغض ثم صرت على خلافه في الحب بل ساكت عن ذلك ولا يُعكّر على هذا قوله في بعض الروايات وأنا إن ثبتت الرواية بذلك ... وفي الحديث دلالة على وفور عقل هند وحسن تأنيها في المخاطبة ويؤخذ منه أن صاحب الحاجة يستحب له أن يقدم بين يدي نجواه اعتذارا إذا كان في نفس الذي يخاطبه عليه مودة وأن المعتذر يستحب له أن يقدم ما يتأكد به صدقه عند من يعتذر إليه؛ لأن هذا قدمت الاعتراف بذكر ما كانت عليه من البغض ليُعلم صدقها فيما ادعته من المحبة " (١).

قلت: وأمّا السر في تعليق الإمام البخاري هذا الحديث في هذا الباب تحديدا فباعته ما اشتمل عليه من كلام هند - رضي الله عنها - في حق أبي سفيان - رضي الله عنه - حيث قالت: "إن أبا سفيان رجل مسيئ" أي: بخيل. قال العيني: "قالت هند يا رسول الله إن أبا سفيان تعني زوجها والد معاوية رجل مسيئ بكسر الميم وتشديد السين المهملة وهي صيغة مبالغة أي: بخيل جداً شحيح" (٢) وعليه لما كان المقام مقام ذكر مناقب هند وفضيلتها كان من غير اللائق استحضار فضيلتها وهي تورث هذا الكلام على زوجها، فعمد البخاري - رحمه الله - إلى التعليق مراعاة لذلك.

وتجدر الإشارة إلى أن الإمام البخاري أخرج هذا الحديث موصولا في غير ما باب عن شيوخ آخرين (٣)، وقد راعى حين أورده تحييد معنى عبارة هند السالفة الذكر في جميع الأحوال

(١) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٧، ص (١٤٢/١٤١).

(٢) العيني، عمدة القاري، ج: ١٦، ص (٢٨٤).

(٣) انظر: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المظالم والغصب، باب: قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه، ج: ٢، ص (٨٦٨) حديث رقم (٢٣٢٨).

البخاري، الجامع الصحيح، كتاب النفقات، باب: نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد، ج: ٥، ص (٢٠٥١) حديث رقم (٥٠٤٤).

حتى لا يكون فيها مستند للطاعين فيقال : انظروا صحابية تطعن في زوجها في غيبته وتغضُّ من قيمته ، هذا وقد أخرج الإمام مسلم هذا الحديث موصولاً في كتاب الأفضية^(١) مراعيًا ما راعاه أستاذ البخاري فتأمل ترشد .

[١٥٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَهَبْتُ أَسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : لَا تَسْبِهِ فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَتْ عَائِشَةُ : اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَجَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ : كَيْفَ يَنْسَبِي؟! قَالَ : لَأَسْلُكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسْلُ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ سَمِعْتُ هِشَامًا عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَبَبْتُ حَسَّانَ وَكَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهَا^(٢) .

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري أعقب حديث شيخه عثمان بن أبي شيبة بتعليق عن شيخه محمد ابن عقبة^(٣) قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " وقع في روايتنا من طريق أبي ذر قال محمد ابن عقبة " وقال في الفتح : " وقال محمد بن عقبة أي: الطحَّان الكوفي يُكنى أبا جعفر وأبا عبد الله وهو من شيوخ البخاري ووقع في رواية كريمة والأصيلي حدثنا محمد بغير زيادة وقد عُرف نسبه من رواية الآخرين^(٤) . وغاية البخاري - رحمه الله - من سياقة هذا الحديث معلقاً أنه مشتمل على معنى قد يكون مستنداً لأهل النفوس المريضة للطعن في الصحابة وصورة ذلك تتجلى في ما ورد من تصريح التابعي الجليل عروة بن الزبير^(٥) بسبِّ الصحابي

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأيمان والنذور ، باب : كيف كانت يمين النبي ﷺ ؟ ، ج:٦ ، ص (٢٤٤٨) حديث رقم (٦٢٦٥) .

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأحكام ، باب : مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بَعْلَمَهُ فِي أَمْرِ النَّاسِ إِذَا لَمْ يَخْفِ الظُّنُونُ وَالتَّهْمَةُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهْدَ خِذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَمْرًا مَشْهُورًا ، ج:٦ ، ص (٢٦١٧) حديث رقم (٦٧٤٢) .

(١) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الأفضية ، باب: قضية هند ، ج:٣ ، ص (١٣٣٩) .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب: حديث الإفك ، ج:٤ ، ص (١٥٢٣) حديث رقم (٣٩١٤) .

(٣) هو محمد بن عقبة بن كثير أو المغيرة الشيباني الطحَّان الكوفي، ثقة ، مات سنة عشرين ومائتين على الصحيح قال البخاري عنه : معروف الحديث " .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١ ، ص (٢٠٠) برقم (٦١٦) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٦ ، ص (١٢٣) برقم (٥٤٦٩) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٩٦) برقم (٦١٤٣) .

(٤) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٤ ، ص (١٢٣) . ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٧ ، ص (٤٣٩)

والعيني ، عمدة القاري ، ج:١٧ ، ص (٢١١) .

(٥) هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني ثقة فقيه مشهور مات سنة أربع وتسعين للهجرة على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٠ ، ص (١١) برقم (٣٩٠٥) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٨٩) برقم (٤٥٦١) .

الكبير وشاعر النبي ﷺ حسّان بن ثابت^(١)؛ لأنه كان ممن كثر على أم المؤمنين السيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنها وعن والدها وعن الصحابة أجمعين - في حادثة الإفك ، ولما كان هذا الحديث غير مشتمل على ما يدفع هذا الطعن عمّد الإمام البخاري إلى تعليقه خلافا لصنيعه في وصل حديث شيخه عثمان بن أبي شيبة قبل سياقته التعليق عن شيخه ابن عقبة ؛ ذلك أنّ حديث ابن أبي شيبة اشتمل على تصريح عروة بسبه حسّان بمحضر عائشة - رضي الله عنها - ولكنه بالمقابل اشتمل على دفاع السيدة عائشة عن حسّان بقولها : " لَا تَسِبُّهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ " عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " فاجتمع بذلك السبّ والدفاع فأغنى عن تعليق الحديث ، وقصد البخاري التوطئة للردّ على ما فيه مطعن في الحديث المعلق ، وكان البخاري أخرج في الحديث الأول في الباب ما يؤكد دفع الطعن عن حسّان ؛ فقد أخرج من حديث الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيّب وعلقمة بن وقاصّ وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن عائشة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا وكلّهم حدّثني طائفة من حديثها وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت له اقتصاصا وقد وعيت عن كلّ رجل منهم الحديث الذي حدّثني عن عائشة وبعض حديثهم يصدّق بعضا وإن كان بعضهم أوعى له من بعض وقال عروة أيضا : لم يسم من أهل الإفك أيضا إلّا حسّان بن ثابت ومسطح بن أثانة وحمّة بنت جحش في ناس آخرين لا علم لي بهم غير أنّهم عصابة كما قال الله تعالى وإنّ كبير ذلك يقال له عبد الله بن أبي ابن سلول قال عروة : كانت عائشة تكره أن يسبّ عندها حسّان وتقول إنّ الذي قال :

فإنّ أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء^(٣)

قلت : إذا كانت صاحبة الشأن - رضي الله عنها - تدافع عن حسّان - رضي الله عنه - وتكره أن يسبّه أحد أمامها وتغلب شأن الله وشأن رسول الله على شأن نفسها ، فهل بقي لطاعين من طعن أو لفتان من فتنّة للوقعة بين صحابة رسول الله ﷺ ؟ وقد يقول قائل: إنّ البخاري أخرج حديثا موصولا عقب الحديث المعلق عن شيخه ابن عقبة يشتم منه شماتة عائشة - رضي الله عنها - بحسّان قال البخاري : " حدّثني بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر عن

^(١) هو حسّان بن ثابت بن المنذر بن حرّام الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن أو أبو الوليد شاعر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مشهور مات سنة أربع وخمسين للهجرة وله مائة وعشرون سنة .

انظر: ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ١ ، ص (٣٤١) و ابن حجر ، الإصابة ، ج: ٢ ، ص (٦٢) برقم (١٧٠٦) .

^(٢) أي : يخاصم ويدافع من خلال هجاء المشركين ومجاوبتهم على أشعارهم . انظر: ابن منظور ، لسان العرب ، ج: ٢ ، ص (٦٢٣) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب: حديث الإفك ، ج: ٤ ، ص (١٥١٨) حديث رقم (٣٩١٠) .

شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَعِنْدَهَا حَسَّانُ ابْنُ ثَابِتٍ يَنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ وَقَالَ:

حَصَّانُ رَزَّانُ مَا تُزَنُّ بِرَبِيبَةٍ وَتَصْبِحُ غَرَّتِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَيْكَ لَسْتَ كَذَلِكَ قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذِينِ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١] فَقَالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يَنَافِحُ أَوْ يَهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

فهذه الرواية الموصولة اشتملت على أمرين يشتم منهما ما قد يكون مستندا للوقية بحسان:

الأول: قول أم المؤمنين عائشة عقب أبيات حسان: "لَيْكَ لَسْتَ كَذَلِكَ" ففيه إشارة منها إلى أنه كان يخوض في حديث الإفك مع الخائضين، قال الحافظ ابن حجر: "ودل قول عائشة: لكن أنت لست كذلك، على أن حسان كان ممن تكلم في ذلك"^(٢).

والثاني: قولها: "وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟" قال الحافظ ابن حجر: "وهذا مشكل؛ لأن ظاهره أن المراد بقوله والذي تولى كبره منهم هو حسان بن ثابت وقد تقدم قبل هذا أنه عبد الله بن أبي وهو المعتمد وقد وقع في رواية أبي حذيفة عن سفيان الثوري عند أبي نعيم في المستخرج وهو ممن تولى كبره فهذه الرواية أخف إشكالا قوله قالت أو ليس قد أصابه عذاب عظيم في رواية شعبة قالت: ونصف عذاب أشد من العمى"^(٣). وقال العيني: "قولها لَيْكَ لَسْتَ كَذَلِكَ" الخطاب لحسان فيه إشارة إلى أنه اغتاب عائشة - رضي الله تعالى عنها - حين وقعت قصة الإفك وقد عمي في آخر عمره قوله فقلت لها أي: لعائشة لم تأذني له؟ أي لحسان قوله "أن يدخل" أي: بأن يدخل وكلمة أن مصدرية قولها: "إنه كان ينافح" أي: أن حسان كان يذب عن رسول الله بالشعر ويخاصم عنه"^(٤).

قلت: إن كلا من الحافظين ابن حجر والعيني لم يزيذا على ما ذكرت في توجيه هذه الرواية المشكلة والذي يظهر لي بعد النظر أنها رواية معلولة فيها نكارة في متنها آخر طيبب العلل البخاري إخراجها؛ وذلك لاشتغالها على مدح عائشة لحسان وكذا على نقيض ذلك مما يشعر

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب: حديث الإفك، ج: ٤، ص (١٥٢٣) حديث رقم (٣٩١٥).

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ج: ٨، ص (٤٨٥/٤٨٦): "حصان من الحصين والتحصين يراد به الامتناع على الرجال ومن نظرهم إليها وقوله رزان من الرزانة يراد قلة الحركة وتزن بضم أوله ثم زاي ثم نون ثقيلة أي ترمي وقوله غرئي بفتح المعجمة وسكون الراء ثم مثلثة أي خميسة البطن أي لا تغتاب أحدا.. والغوافل جمع غافلة وهي الغيفة الغافلة عن الشر والمراد تيرثتها من اغتياب الناس بأكل لحومهم من الغيبة ومناسبة تسمية الغيبة بأكل اللحم أن اللحم ستر على العظم بالحق المغتاب يكشف ما على من اغتابه من ستر".

(٢) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٨، ص (٤٨٦).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٨، ص (٤٨٥).

(٤) العيني، عمدة القاري، ج: ١٧، ص (٢١٢).

الطعن والغمز فيه . وهذه النكارة يردها أن حسان ليس هو الذي تولى كبره بل رأس المنافقين ابن سلول هو من تولى ذلك فكيف تعلق أم المؤمنين - رضي الله عنها - على الآية التي استشهد بها مسروق بأن العمى الذي أصاب حسان - رضي الله عنه - في آخر عمره هو عقوبة وجزء من العذاب الرباني العظيم الوارد في الآية؟! وكيف تمدحه بكونه كان ينافح عن رسول الله ﷺ ثم تذمه وتغمز فيه بقولها له: لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ " إشارة إلى أنه كان يخوض في حديث الإفك ؟ إنَّ هذا كله يجعلنا نجزم بأنَّ هذه الرواية معلولة ويبدو أنَّ الحافظين ابن حجر والعيني قد تهيأ قول ذلك في شرحيهما مراعاة لهيبة الجامع الصحيح ، ولكن إذا قامت لنا الدلائل والقرائن التي تتضح بها العلة وأنَّ هذا هو قصد البخاري من إيرادها فلا غضاضة من قول ذلك والله موفق .

وتجدر الإشارة إلى أن الإمام مسلم قد ساق هذا الحديث في صحيحه بإسناد البخاري نفسه قال مسلم : " حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ فَقَالَ :

حَصَّانُ رَزَّانُ مَا تُزَنُّ بِرَيْبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذِينِ لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ؟ فَقَالَتْ: فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؛ إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ قَالَتْ كَانَ يَدُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ حَصَّانَ رَزَّانُ " (١) ؛ وبرزت لمسلم - رحمه الله - براعة وعبقريته هاهنا من وجهين في تخريجه الحديث :

الأول : أنه أخرجه في كتاب فضائل الصحابة حيث استثمر قول عائشة - رضي الله عنها - في حق حسان : إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " ليدلل بذلك على فضيلة حسان بن ثابت .

الثاني : أخرج الرواية ليعلّل ذلك أنه أعقبها برواية أخرى من طريق أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج نبه من خلالها على أن شعبة حين كان يحدث بالحديث كان أحيانا يقتصر منه على ما يرتضيه ويسقط منه قصة إنشاد حسان الأبيات بين يدي عائشة وما يتبعها لنكارتها . ومما يؤكد ذلك أن البخاري أخرج حديث ابن أبي عدي عن شعبة وفيه ذكر أبيات

(١) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة ، باب : فضائل حسان بن ثابت ، ج: ٤، ص (١٩٣٤) حديث رقم (٢٤٨٨).

(٣) العيني ، عمدة القاري ، ج: ١٩ ، ص (٨٨) .

[١٦٠] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنِّي فَرَطُكُمْ^(١) عَلَى الْحَوْضِ مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَطْمَأْ أَبَدًا لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْرَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ قَالَ أَبُو حَازِمٍ : فَسَمِعَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُ مِنْ سَهْلٍ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَزِيدُ فِيهَا فَأَقُولُ : إِنَّهُمْ مِنِّي فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ : سَحَقًا سَحَقًا لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَحَقًا بَعْدًا .
يُقَالُ : سَحِيقٌ بَعِيدٌ سَحَقَةً وَأَسَحَقَهُ أَبْعَدَهُ

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدِ الْحَبْطِيِّ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُحْلَتُونَ^(٢) عَنْ الْحَوْضِ فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أَصْحَابِي فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ ؛ إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ الْقَهْرَى^(٣) (٤)

قلتُ : إِنَّ الإمامَ البخاريَّ ساقَ هذا التعليقَ عن شيخه أحمدَ بنِ شبيبِ الحَبْطِيِّ^(٥) عقبَ حديثِ شيخه سعيدِ بنِ أَبِي مَرْيَمَ وغايته من هذا التعليق تحييد الرواية المعلقة لاشتغالها على معنى قد يستند عليه أهلُ الأهواء للطعن في الصحابة على نحو يجعلهم يُسقطونه على ما جرى بينهم زمن الفتنة من وقائع كالجمال وصَفِين وما جرى في التحكيم .. ومستندهم في ذلك عبارة " : يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي " ؛ والحقيقة أَنَّ هذا الحديثَ المعلق قد روي بالمعنى واللفظ المحفوظ هو ما تقدّم في رواية ابنِ أَبِي مَرْيَمَ " لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْرَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي .. " هذا ولم يتكلم الحافظ ابن حجر عن هذا التعليق في مصنفاته واكتفى بقوله : وصله أبو عوانة عن أبي زُرعة الرازي وأبي الحسن الميموني عن أحمد بن شبيب .. (٦) وكذا قال العيني مثله في العمدة^(٧) .

(١) أي : السابق والمتقدم . انظر : الزمخشري ، الفائق ، ج:٥، ص (٤٠) .

(٢) أي : يُنْفَوْنَ يُطْرَدُونَ والرواية بالخاء المهملة الممز . انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج:١، ص (٢٩١)

(٣) هو : المُنْتَبِي إلى خَلْفٍ من غير أن يُعِيدَ وَجْهَهُ إلى جِهَةِ مِثْلِهِ، قيل إنه من باب الْقَهَر

() انظر : ابن الأثير ، النهاية ، ج:٤، ص (١٢٩) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الرقاق ، باب: في الحوض ، ج:٥، ص (٢٤٠٧) حديث رقم (٦٢١٣) .

(٥) هو أحمد بن شبيب بن سعيد الحَبْطِيِّ، أبو عبد الله البصري نزول مكة ، صدوق ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢، ص (٤) برقم (١٤٩٥) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١، ص (٣٢٧) برقم (٤٧) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٨٠) برقم (٤٦) .

(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١١، ص (٤٧٣) .

(٧) العيني ، عمدة القاري ، ج:٢٣، ص (١٤١) .

[١٦١] قال الإمام البخاري : بَاب مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى وَكِيلِهِ ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [البقرة : ٩٢] جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ قَالَ : وَكَانَتْ حَقِيقَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَسْتَظِلُّ بِهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا فَهِيَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ أَرْجُو بَرَّةً وَذُخْرَةً فَضَعَهَا أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَخْ يَا أَبَا طَلْحَةَ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ قَبْلُنَا مِنْكَ وَرَدَدْنَاهُ عَلَيْكَ فَاجْعَلْهُ فِي الْأَقْرَبِينَ فَتَصَدَّقَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى ذَوِي رَحِمِهِ قَالَ وَكَانَ مِنْهُمْ أَبِي وَحَسَّانُ قَالَ : وَبَاعَ حَسَّانُ حِصَّتَهُ مِنْهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَقِيلَ لَهُ تَبِيعُ صَدَقَةَ أَبِي طَلْحَةَ ؟ فَقَالَ : أَلَا أُبِيعُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمٍ قَالَ : وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَقِيقَةُ فِي مَوْضِعٍ قَصَرَ بَنِي حُدَيْلَةَ الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ ^(١) .

قلتُ : ساق الإمام البخاري رحمه الله - هذا الحديث المعلق عن شيخه إسماعيل بن أبي أويس ^(٢) في باب من تصدق إلى وكيله ثم ردّ الوكيل إليه وغايته من هذا التعليق تحييد الرواية المعلقة لاشتمالها على معنى قد يستند عليه أهل الأهواء للطعن في الصحابة وذلك في موقف حسان حين قيل له : (تَبِيعُ صَدَقَةَ أَبِي طَلْحَةَ ؟) فَقَالَ : أَلَا أُبِيعُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمٍ) ؛ فهذه العبارة فيها ما يُشعر بأنَّ حسان - رضي الله عنه - طمّاع وحريص على المال وأنه لا يبالى بالقيمة المعنوية لحصته من صدقة أبي طلحة - رضي الله عنه - التي باركها النبي ﷺ بقوله (بَخْ يَا أَبَا طَلْحَةَ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ) ^(٣) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الوكالة ، باب : من تصدق إلى وكيله ثم ردّ الوكيل إليه ، ج: ٣ ، ص (١٠١٤) حديث رقم (٢٦٠٧) .

^(٢) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني ابن أخت الإمام مالك ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، مات سنة ست وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٣٦٤) برقم (١١٥٢) المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٣ ، ص (١٢٤) برقم (٤٥٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٠٨) برقم (٤٦٠) .

^(٣) قال الحافظ في التلخيص : " هذا الحديث وقع في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني جميعا ولم يقع في روايته عن المستملي ولا في رواية أبي الوقت عن الحموي ؛ فأما إسماعيل المعلق عنه فالذي يتبادر إلى ذهني أنه إسماعيل بن أبي أويس شيخ البخاري فقد روى الكثير عن عبد الله بن أبي سلمة ويدل عليه أنَّ في بعض الروايات التي لم تتصل لنا بالسماع في هذا الموضع حدثنا إسماعيل حدثنا عبد العزيز ولكن وقع في كتاب أبي مسعود وخلف في الأطراف جميعا هنا وقال إسماعيل بن جعفر وكذلك ذكر أبو نعيم في المستخرج أنه رآه في نسخة أبي عمرو يعني الجيزي التي كتبها عن الفريري وزعم أبو العباس الطريقي أن البخاري أسنده في الجامع فقال : حدثنا الحسن ابن شوكر حدثنا إسماعيل بن جعفر ثنا عبد العزيز به ولم يذكر أحد الحسن بن شوكر في شيوخ البخاري والله أعلم " .

ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٣ ، ص (٤٢٥) . وانظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٥ ، ص (٣٨٨ / ٣٨٧) .

[١٦٢] قال الإمام البخاري : بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ

وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ " (١).

قلتُ : إِنَّ الإمامَ البخاريَّ ساقَ هذا التعليقَ عن شيخه أبي اليمان (٢) قال الحافظ ابن حجر : " كذا عند الجميع ولم أره بصيغة حدثنا وأبو اليمان من شيوخه ؛ فإمّا أن يكون أخذه عنه مذاكرة ، وإما أن يكون ترك التصريح بقوله حدثنا لكونه أثرًا موقوفًا ، ويُحتمل أن يكون مما فاته سماعه ، ثم وجدت الإسماعيلي أخرج عن عبد الله بن العباس الطيالسي عن البخاري قال : حدثنا أبو اليمان ومن هذا الوجه أخرجه أبو نعيم فذكره فظهر أنه مسموع له وترجّح الاحتمال الثاني ، ثم وجدته في التاريخ الصغير للبخاري قال : حدثنا أبو اليمان " (٣).

إنَّ تعليلَ الحافظ ابن حجر لهذا التعليق بدعوى أنه أثر موقوف وترجيحه ذلك أمر لا مستند له فيه ، فكثيرا ما نجد البخاري يُخرِّج آثارا موقوفة ولا يعلقها ومثله ما قيل إنَّ ذلك عائد لكونه أخذه عن شيخه مذاكرة وكذا ما قيل من أنه فاته سماع ذلك من شيخه ، كلُّ ذلك تنظير لا مستند له سيما وأنَّ إمام الدنيا البخاري ؛ صرَّحَ بالتحديث به عن شيخه أبي اليمان خارج الصحيح فتبيَّن أنَّ الأمر ليس فوات سماع وليس لأنه أخذه مذاكرة ، بل غايته من هذا التعليق فيما تبين لي هي تحييد الرواية المعلَّقة لاشتمالها على ما فيه مستند قد يقتضيه بعض الأهواء

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، ج:٦ ، ص (٢٦٧٩) .

(٢) هو الحكم بن نافع البُهْرَانِيّ مولى امرأة من بهراء اسمها أم سلمة ، أبو اليمان الحمصي ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت يقال إن أكثر حديثه عن شعيب بن أبي حمزة منأولة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين "

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٢ ، ص (٣٤٤) برقم (٢٦٩١) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٧ ، ص (١٤٦) برقم (١٤٤٨) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٦) برقم (١٤٦٤) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١٣ ، ص (٣٣٤) .

وقال البخاري في التاريخ الصغير : " حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يحدث رهطاً من قريش بالمدينة وذكر كعب الأخبار فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب "

انظر : البخاري ، التاريخ الصغير ، ج:١ ، ص (٦٢) حديث رقم (٢٣٦) .

فيظعن به في تابعي جليل وعالم وحبر كبير هو كعب الأحبار ^(١) ويكون مستنده في الطعن جملة معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - في حق كعب : " وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكُذِبَ " ؛ فظاهر هذا الكلام يفهم منه أنَّ كعباً كان يكذب حين يُحدث عن أهل الكتاب ، هذا والحقيقة أنَّ المعنى ليس كذلك حكى الحافظ ابن حجر قال : " قال ابن التين : والمراد بالمحدثين أُنْدَاد كعب-ممن كان من أهل الكتاب وأسلم فكان يحدث عنهم وكذا من نظر في كتبهم فحدث عمّا فيها قال : ولعلمهم كانوا مثل كعب إلا أن كعباً كان أشدَّ منهم بصيرة وأعرف بما يتوقاه ، وقال ابن حبان في كتاب الثقات : أراد معاوية أنه يخطيء أحياناً فيما يخبر به ولم يرد أنه كان كذاباً وقال غيره : الضمير في قوله لنبلو عليه للكتاب لا لكعب وإنما يقع في كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه وقال عياض : يصحُّ عوده على الكتاب ويصحُّ عوده على كعب وعلى حديثه وإن لم يقصد الكذب ويتعمده ؛ إذ لا يشترط في مسمى الكذب التعمد بل هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه وليس فيه تجريح لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي : المعنى أن بعض الذي يخبر به كعب عن أهل الكتاب يكون كذباً لا أنه يتعمد الكذب وإلا فقد كان كعب من أخابر الأخابر ^(٢) .

المطلب الثالث : تعليقه إشارة إلى فوائد وصفية .

إنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - يُعنى حين يسوق تعليقاته عن شيوخه بإبراز شيء من الفوائد الوصفية على نحو يخدم النصوص الحديثية التي أخرجها ؛ نحو بيان نوع شيء أو شكله أو بيان هيئة أو حال معينة، ويعدُّ ذلك من اللطائف والنكات المنهجية المميزة عند الإمام البخاري في جامعته الصحيح وفيما يأتي بيان ذلك :

^(١) هو كعب بن ماته الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار ثقة ، مخضرم أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم - أسلم في خلافة أبي بكر - رضي الله عنه - كان من أهل اليمن فسكن الشام مات في آخر خلافة عثمان وقد زاد على المائة قال الحافظ ابن حجر : وليس له في البخاري رواية إلا حكاية لمعاوية فيه وله في مسلم رواية لأبي هريرة عنه من طريق الأعمش عن أبي صالح .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (٢٢٣) برقم (٩٦٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٤، ص (١٨٩) برقم (٤٩٨٠) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦١) برقم (٥٦٤٨) .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١٣، ص (٣٣٥/٣٣٤) . والعيني ، عمدة القاري ، ج:٢٥، ص (٧٥/٧٤) .

قلتُ : ما ذكره الحافظ عن ابن حبان وعزاه إليه في كتاب الثقات لم أقف عليه في شيء من المطبوع ولعله قد سقط ، قال ابن حبان : " كعب بن ماته الحميري كنيته أبو إسحاق وهو الذي يقال له كعب الأحبار يروي عن عمر وابن عباس وكان قد قرأ الكتب روى عنه الناس سكن الشام ومات بمصر سنة أربع وثلاثين قبل عثمان بن عفان بسنة وقد قيل إنه مات سنة ثنتين وثلاثين وقد بلغ مائة سنة وأربع سنين وكان قد أسلم في خلافة عمر " .

ابن حبان ، الثقات ، ج:٥، ص (٣٣٤/٣٣٣) برقم (٥٠٩٥) .

[١٦٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ

عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدُرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بَثْلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ

وَقَالَ يَعْلى : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ دُرْعًا مِنْ حَدِيدٍ

وَقَالَ مُعَلَّى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ وَقَالَ : رَهْنَهُ دُرْعًا مِنْ حَدِيدٍ ^(١).

قلتُ : إنَّ الإمامَ البخاريَّ ساق هاهنا تعليقين أحدهما عن شيخه يعلى بن عبيد الطنافسي ^(٢) ، والآخر عن مُعَلَّى بن أسد العمِّي ^(٣) ، وغايته من ذلك بيان نوع درع النبي ﷺ وأنه من الحديد ، ويشهد لهذه الغاية من التعليق تبويب البخاري حيث قال : " باب ما قيل في درع النبي .. " . قال الحافظ ابن حجر : " قوله (وقال يعلى حدثنا الأعمش درع من حديد) يعني: أنَّ يعلى وهو ابن عبيد رواه عن الأعمش بالإسناد المذكور ؛ فزاد أنَّ الدرع كانت من حديد .. كذلك قوله (وقال معلى عن عبد الواحد) يعني: أنَّ معلى بن أسد رواه عن عبد الواحد ابن زياد فقال فيه أيضا رهنه درعا من حديد " ^(٤).

وتجدر الإشارة إلى أن الإمام البخاري أسند حديث يعلى في كتاب السلم ^(٥) وحديث مُعَلَّى في كتاب البيوع وكذا في كتاب الاستقراض ^(٦) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب ما قيل في درع النبي والقميص في الحرب ، ج:٣، ص (١٠٦٨) حديث رقم (٢٧٥٩) .

^(٢) هو يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي أبو يوسف الطنافسي الإيادي ويقال الحنفي الكوفي ، ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين ، مات سنة بضع ومائتين وله تسعون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٨، ص (٤١٩) برقم (٣٥٥٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣٢، ص (٣٨٩) برقم (٧١١٥) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٦٠٩) برقم (٧٨٤٤) .

^(٣) هو مُعَلَّى بن أسد العمِّي بفتح ، أبو الهيثم البصري أخو هز ، ثقة ثبت ، قال أبو حاتم لم يخطئ إلا في حديث واحد مات سنة ثمان عشرة ومائتين على الصحيح .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (٣٩٥) برقم (١٧٢٤) . وابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٨، ص (٣٣٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٨، ص (٢٨٢) برقم (٦٠٩٧) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤٠) برقم (٦٨٠٢) .

^(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٦، ص (١٠٠) .

^(٥) قال البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَعْلى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ بِسَبْعَةِ وَرَهْنَهُ دُرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ "

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب السلم ، باب: الكفيل في السلم ، ج:٢، ص (٧٨٣) حديث رقم (٢١٣٣) .

^(٦) قال البخاري : حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دُرْعًا مِنْ حَدِيدٍ "

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب البيوع ، باب : شراء النبي بالنسيئة ، ج:٢، ص (٧٢٩) حديث رقم (١٩٦٢) .

وانظر : البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاستقراض ، باب : من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه أو ليس بمضترته ، ج:٢،

ص (٧٢٩) حديث رقم (١٩٦٢) .

[١٦٤] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يُلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ زَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَبَشَةُ يُلْعَبُونَ بِحَرَائِهِمْ^(١).

قلتُ : إنَّ الإمامَ البخاريَّ ساق زيادة معلقة عن شيخه إبراهيم بن المنذر^(٢) وإحدى غاياته من سياقتها تعيين أداة لعب الحبشة في المسجد وبيان أنها الحراب قال الحافظ ابن حجر : "وزاد إبراهيم بن المنذر يريد أن إبراهيم رواه من رواية يونس وهو بن يزيد عن ابن شهاب كرواية صالح لكن عين أن لعبهم كان بحراهم وهو المطابق للترجمة وفي ذلك إشارة الى أن البخاري يقصد بالترجمة أصل الحديث لا خصوص السياق الذي يورده"^(٣).

[١٦٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارٍ سَاطِعٍ فِي سَكَّةِ بَنِي غَنَمٍ زَادَ مُوسَى : مَوْكَبَ جَبْرِيلَ "^(٤).

قلتُ : إنَّ الإمامَ البخاريَّ ساق هذه الزيادة المعلقة عن شيخه موسى بن إسماعيل التبوذكي لينبه بها على أن الغبار الذي رآه أنس - رضي الله عنه مثارا في زقاق بني غنم - قد أحدثه موكب جبريل - عليه السلام - قال الحافظ ابن حجر : " قوله زاد موسى موكب جبريل هو بن إسماعيل التبوذكي ومراده أنه روى هذا الحديث عن جرير بن حازم بالإسناد المذكور فزاد في المتن هذه الزيادة وطريق موسى هذه موصولة في المغازي عنه وهو ممّا يدل على أنه قد يعلق عن بعض مشايخه ما سمعه منه فلم يطرد له في ذلك عمل مستمر فإن

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب: أصحاب الحراب في المسجد ، ج: ١، ص (١٧٣) حديث رقم (٤٤٣) .

(٢) هو إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي أبو إسحاق القرشي المدني ، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن ، مات سنة ست وثلاثين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٣٣١) برقم (١٠٤٣) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢، ص (٢٠٧) برقم (٢٤٩) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٩٤) برقم (٢٥٣) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١، ص (٥٥٠) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب بدء الخلق ، باب: ذكر الملائكة ، ج: ٣، ص (١١٧٦) حديث رقم (٣٠٤٢) . والموكب جماعة رُكَّاب يسرون برفق وهم أيضاً القوم الرُكوب للزينة والتّزّه أراد أنه لم يكن يُسرّع السير فيها وقيل الموكب ضرب من السير . انظر: ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج: ٥، ص (٢١٧) .

كلا من أبي عاصم وموسى من مشايخه وقد علق عن أبي عاصم ما أخذه عنه بواسطة وعلق عن موسى ما أخذه عنه بغير واسطة ففيه رد على من قال كل ما يعلقه عن مشايخه محمول على أنه سمعه منهم وفيه رد على من قال أن الذي يذكر عن مشايخه من ذلك يكون مما حملة عنهم بالمناولة ؛ لأنه صرح في المغازي بتحديث موسى له بهذا الحديث فلو كان مناولة لم يصرح بالتحديث^(١).

قلتُ : إنَّ الأصل أنَّ يحمل تعليق البخاري عن أحد شيوخه على السماع حتى يقوم الدليل على خلافه ؛ وذلك بأنَّ يتبين لنا أنه أخرج الحديث بواسطة بينه وبين شيخه ، وقد تقدّم في الفصل الأول من هذه الدراسة أنَّ الإمام البخاري ليس مدلساً بل إنَّ ذكره للواسطة بينه وبين بعض شيوخه الذين علّق عنهم عدداً من الأحاديث في الجامع الصحيح خير دليل على ورعه وأمانته العلمية والله موفق .

[١٦٦] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرِو الْفَرَارِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : (أي البخاري) : قَالَ مُحَمَّدٌ : ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا بَعْدُ^(٢).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري ساق هذا التعليق عن شيخه محمود بن غيلان^(٣) لنكتة لطيفية في بيان حال والد سعيد بن المسيّب^(٤) مع شجرة بيعة الرضوان ؛ حيث أشارت رواية ابن غيلان إلى

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٦، ص (٣١٠) . والعيني ، عمدة القاري ، ج:١٥، ص (١٣٤) . وقال البخاري : " حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا حَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعًا فِي زُقَاقٍ بَيْنِي غَنَمٌ مَوْكِبَ جَبْرِيلَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ " البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب : مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم ، ج:٤، ص (١٥١٠) حديث رقم (٣٨٩٢) .

وقال الحافظ ابن حجر ج:٦، ص (٣١٠) : " قوله غبار ساطع في سكة بني غنم السكة بكسر المهملة والتشديد الزقاق وبنو غنم بفتح المعجمة وسكون النون بطن من الخزرج وهم بنو غنم بن مالك بن النجار منهم أبو أيوب الأنصاري وآخرون ووهم من زعم أن المراد بهم هنا بنو غنم حي من بني تغلب بفتح الشاة وسكون المعجمة فإن أولئك لم يكونوا بالمدينة يومئذ " .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب: غزوة الحديبية ، ج:٤، ص (١٥٢٨) حديث رقم (٣٩٢٩) . (٣) هو محمود بن غيلان العدوي مولاهم أبو أحمد المروزي نزيل بغداد ، ثقة ، مات في رمضان سنة تسع وثلاثين ومائتين وقيل بعد ذلك .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٧، ص (٤٠٤) برقم (١٧٦٩) . وانظر : التاريخ الصغير ، ج:٢، ص (٣٦٩) برقم (٢٩٥١) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٧، ص (٣٠٥) برقم (٥٨١٩) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٢٢) برقم (٦٥١٦) .

(٤) هو المسيّب بن خَزْنِ بْنِ أَبِي وَهَبٍ المخزومي أبو سعيد له ولأبيه صحبة عائش إلى خلافة عثمان . انظر: ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج:٣، ص (١٤٠٠) برقم (٢٤٠٧) . وابن حجر ، الإصابة ، ج:٦، ص (١٢١) برقم (٨٠٠٢) .

أن قدرة إلهية جعلته ينسى أي شجرة هي ، وهذا بخلاف رواية شيخ البخاري محمد بن رافع التي وقع فيها " فلم أعرفها " أي : جهلت تعيينها وبالتأمل يتضح الفرق ، قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " سقط هذا التعليق من أصل سماعنا وقد أخرجه البخاري عقب هذا عن محمود عن عبيد الله عن إسرائيل عن طارق عن سعيد بن المسيب عن أبيه وفيه فلما خرجنا في العام المقبل أنسيناها فلا أدري هل حديث محمود هذا بهذا الإسناد هو المراد أم لا ؟ لكن الغالب على الظن أنه المراد " (١) وقال في الفتح : " وقع في بعض النسخ قال محمود ثم أنسيتها " (٢). هذا وقد كان التابعي الجليل سعيد بن المسيب (٣) يروي عن والده أن الشجرة التي وقعت تحتها البيعة قد عميت عليهم وأنهم أنسوها ويرد بصيغة التهكم على من قال في زمانه إنه يعلمها قال البخاري : " حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : انْطَلَقْتُ حَاجًّا فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ قُلْتُ مَا هَذَا الْمَسْجِدُ قَالُوا هَذِهِ الشَّجَرَةُ حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ قَالَ : فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا فَقَالَ سَعِيدٌ : إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمَتْهُمْوهَا أَنْتُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمٌ " (٤) وأخرج البخاري أيضا قال : حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا طَارِقٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مِنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَعَمِيَتْ عَلَيْنَا " (٥) وقد نوّه الحافظ ابن حجر بالحكمة في خفاء الشجرة فقال : وبيان الحكمة في ذلك وهو أن لا يحصل بها افتتان لما وقع تحتها من الخير فلو بقيت لما أُن تعظيم بعض الجهال لها حتى ربما أفضى بهم إلى اعتقاد أن لها قوة نفع أو ضرر كما نراه الآن مشاهدا فيما هو دونها " (٦) هذا وقد تعقب الحافظ

(١) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج:٤ ، ص (١٢٦) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٧ ، ص (٤٤٧) .

(٣) هو سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل وقال ابن المديني لا أعلم في التابعين أوسع علما منه . مات بعد التسعين للهجرة وقد ناهز الثمانين سنة .

انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١١ ، ص (٦٦) برقم (٢٣٥٨) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٤١) برقم (٢٣٩٦) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب: غزوة الحديبية ، ج:٤ ، ص (١٥٢٨) حديث رقم (٣٩٣٠) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب: غزوة الحديبية ، ج:٤ ، ص (١٥٢٨) حديث رقم (٣٩٣١) .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ، ج:٧ ، ص (٤٤٧) : " قوله نسيناها في رواية الكشميهني والمستمل أنسيناها بضم الهزة وسكون النون أي أنسينا موضعها بدليل فلم نقدر عليها فقال سعيد أي بن المسيب إن أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - لم يعلموها وعلمتموها أنتم فأنتم أعلم قال سعيد هذا الكلام منكرا وقوله فأنتم أعلم هو على سبيل التهكم وفي رواية قيس بن الربيع أن أقاويل الناس كثيرة ، قوله فرجعنا إليها العام المقبل في رواية عفان عن أبي عوانة عند الإسماعيلي فانطلقنا في قابل حاجين كذا أطلق وهم كانوا معتمرين لكن يطلق عليها الحج كما يقال العمرة الحج الأصغر قوله فعमित علينا أي أهمت في رواية عفان فعلى مكانها وزاد فان كانت بينكم لكم فأنتم أعلم " .

(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٦ ، ص (١١٨) .

كلام ابن المسيب - رحمه الله - في أنَّ معرفة الشجرة قد رفعت أصلاً من أذهان الصحابة - رضي الله عنهم - فقال : " لكنَّ إنكار سعيد بن المسيب على من زعم أنه عرفها معتمداً على قول أبيه إنهم لم يعرفوها في العام المقبل لا يدلُّ على رفع معرفتها أصلاً فقد وقع عند المصنف من حديث جابر الذي قبل هذا لو كنت أبصر اليوم لأريتكم مكان الشجرة ؛ فهذا يدلُّ على أنه كان يضبط مكانها بعينه وإذا كان في آخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها ففيه دلالة على أنه كان يعرفها بعينها ؛ لأن الظاهر أنها حين مقالته تلك كانت هلكت إمَّا بجفاف أو بغيره واستمر هو يعرف موضعها بعينه ثم وجدتُ عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع أن عمر بلغه أن قوماً يأتون الشجرة فيُصلُّون عندها فتوعدَّهم ثم أمر بقطعها فقطعت " (١)

قلتُ : إنَّ اعتراض الحافظ الأشم لا يسلم ؛ حيث يوردُ عليه أنَّ فقدان جابر حاسة البصر هو في حدِّ ذاته تقديرٌ إلهي يكشف في طياته أنَّ جابراً برغم كونه عالماً بدقَّة بوضعها إلاَّ أنَّه بسبب عدم قدرته على الرؤيا حيلَ بينه وبين تحديد مكانها فصار بذلك جابر المتذكر موضعها الفاقد بصره هو من أنسيها سواء في المحصلة فتأمل .

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٧، ص (٤٤٨) .

قال البخاري : " حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ : أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِ مِائَةٍ وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ " .

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب: غزوة الحديبية ، ج:٤، ص (١٥٢٦) حديث رقم (٣٩٢٣) .

وقال ابن سعد : أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا عبد الله بن عون عن نافع قال كان الناس يأتون الشجرة التي يقال لها شجرة الرضوان فيصلون عندها قال : فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فأوعدهم فيها وأمر بها فقطعت "

ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج:٢، ص (١٠٠) .

المبحث الثاني : الفوائد اللغوية في تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه .

إنَّ الإمام البخاري - رحمه الله - بحر لا ساحل له في العلم وقد أَلَمَعَ الإمام ابن رُشيد الفهرري في كتابه (إفادة النصيح) بذلك حيث قال : " وَمَنْ تَأَمَّلَ كَلَامَهُ ؛ فَقَهَا وَاسْتَتَبَاطَا وَعَرَبِيَّةٌ وَلُغَةٌ رَأَى بَحْرًا جَمَعَ بَحَارًا إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ حُسْنِ النِّيَّةِ وَجَمِيلِ الْفَعْلَةِ فِي وَضْعِ تَرَاجُمِ هَذَا الْكِتَابِ " (١).

لقد رأينا هذا الإمام البارِع يوظفُ في شيء من تعليقاته عن شيوخه من أجل تسليط الضوء على بعض الفوائد اللغوية التي تخدم النصَّ الحديثي الذي يورده في الجامع الصحيح وفيما يأتي بيان ذلك :

[١٦٧] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلٍ (٢) النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كَرْكَرَةٌ فَمَاتَ فَقَالَ ﷺ: هُوَ فِي النَّارِ، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا (٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: كَرْكَرَةٌ يَعْنِي الْكَافُ وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا (٤).

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه محمد بن سلام البيهقي (٥) وغايته بيان أنَّ شيخه البيهقي وشيخه ابن المديني اختلفا على سفيان ابن عيينة في ضبط (كركرة) فقال ابن المديني (كَرْكَرَةٌ) بكسر الكاف وقال البيهقي (كَرْكَرَةٌ) بفتح الكاف ، وعبارة " يعني بفتح الكاف وهو مضبوط كذا " هي من كلام الأصيلي قال الحافظ ابن حجر : " وقد أشار البخاري إلى الخلاف في ذلك بقوله في آخر الحديث (قال ابن سلام : كَرْكَرَةٌ) وأراد بذلك أنَّ شيخه محمد بن سلام رواه عن ابن عيينة بهذا الإسناد بفتح الكاف وصرَّح بذلك الأصيلي في روايته

(١) انظر : ابن رشيد ، محمد بن عمر (ت ٧٢١هـ) ، إفادة النصيح في التعريف بسند الجامع الصحيح ، د. ط. م١ ، (تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة) ، الدار التونسية للنشر ، د. ت ، ص (٢٧) .

(٢) هو : المتاع الثمين المحمول على الدابة والمراد : كان مسؤولاً عنه . انظر : الزمخشري ، الفائق ، ج: ١ ، ص (١٧٠) .

(٣) أي : أخذها خفية من الغنمة قبل قسمتها على سبيل الخيانة . انظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج: ١١ ، ص (٥٠٠) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب: القليل من الغلول ، ج: ٣ ، ص (١١٩) حديث رقم (٢٩٠٩) .

(٥) هو محمد بن سلام بن الفرّج السُّلَمي مولاهم البيهقي أبو جعفر قال ابن حجر : مختلف في لام أبيه والراجح التخفيف ثقة ثبت قال البخاري في التاريخ : مات يوم الأحد لسبع مضي من صفر سنة خمس وعشرين ومائتين . قال الحافظ ابن حجر : وله خمس وستون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٧ ، ص (٤٠٤) برقم (١٧٦٩) . وانظر : التاريخ الصغير ، ج: ٢ ، ص (٣٥٣) برقم (٢٨٥٠) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٥ ، ص (٣٤٠) برقم (٥٢٧٨) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٨٢) برقم (٥٩٤٥) .

فقال: يعني بفتح الكاف والله أعلم قال عياض : هو للأكثر بالفتح في رواية علي وبالكسر في رواية ابن سَلَام^(١) وعند الأصيلي^(٢) بالكسر في الأول وقال القابسي^(٣): لم يكن عند المروزي^(٤) فيه ضبط إلا أنني أعلم أن الأول خلاف الثاني^(٥)

هذا وغاية البخاري بيان الاختلاف بين شيوخه ومراده تحديد من روى هذه اللفظة بالفتح ومن رواها بالكسر ؛ وكأنه قدّم رواية ابن المديني إشارة منه إلى اعتماد الكسر لا الفتح في الكاف والله أعلم . هذا ومن الجدير بالذكر أن الخطيب أخرج هذا الحديث مع التعليق بإسناده عن الإمام البخاري في الكفاية وبوّب عليه بقوله : " باب ذكر الرواية عن كان لا

(١) قلتُ : لم أف على كلام القاضي عياض في إكمال المعلم ولا في المشارق ولعله سقط فأردت التنبيه .

(٢) هو الحافظ الثبت العلامة أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأندلسي تفقه بقرطبة .. أتقن أخذ الصحيح عن أبي زيد المروزي وتفقه على أبي بكر الأجهري ووعى علما جما قال القاضي عياض : قال الدارقطني حدثني أبو محمد الأصيلي ولم أر مثله وقال عياض : كان من حفاظ مذهب مالك ومن العالمين بالحديث وعلمه ورجاله وكان ينكر الغلو في كرامات الأولياء ويثبت منها ما صح ودعاء الصالحين ، قال الذهبي في التذكرة : كان رأسا في الحديث والسنن وفقه السلف له كتاب كبير سماه " الدلائل في اختلاف العلماء (مالك وأبي حنيفة والشافعي) ، حمل الناس عنه وكان في خلقه حدة - رحمه الله تعالى - مات في ذي الحجة سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة وشيعه الخلاق . وقال الذهبي في السير : الأصيلي الإمام شيخ المالكية عالم الأندلس ... "

الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج: ٣، ص (١٠٢٤) برقم (٩٥٤) .

الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج: ١٦، ص (٥٦٠) .

(٣) هو الحافظ المحدث الفقيه الإمام علامة المغرب أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري الفروي ولد سنة أربع وعشرين وثلاثمائة وكان حافظا للحديث والعلل بصيرا بالرجال عارفا بالأصليين رأسا في الفقه وكان ضريرا وكتبه في نهاية الصحة وكان يضبطها له ثقات أصحابه والذي ضبطه له الصحيح بمكة على أبي زيد صاحبه أبو محمد الأصيلي ، وكان زاهدا ورعا وإنما قيل له القابسي ؛ لأن عمه كان يشد عمامته شد أهل قابس من شيوخه ابن مسرور الدباغ ومن أشهر من روى عنه الحافظ أبو عمرو الداني ، ألف تواليف بديعة ككتاب الممهد في الفقه وكتاب أحكام الديانات والمنقذ من شبه التأويل وكتاب المنبه للفتن وكتاب ملخص الموطأ وكتاب المناسك وكتاب الاعتقادات وغير ذلك توفي في ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعمائة بمدينة القيروان .

انظر : الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج: ٣، ص (١٠٧٩/١٠٨٠) برقم (٩٨٢) وسير أعلام النبلاء ، ج: ١٧، ص (١٥٨-١٦٠) .

(٤) هو الشيخ الإمام المفتي القدوة شيخ الشافعية أبو زيد محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد المروزي راوي صحيح البخاري عن الفربري وسمع كذلك من أحمد بن محمد المنكدر وأبي العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي وغيرهما وأكثر الترحال وروى الصحيح في أماكن حدث عنه الحاكم وأبو عبد الرحمن السلمي والدارقطني وهو من طبقته وأبو بكر المحاملي والأصيلي وآخرون قال الخطيب عنه : وكان أحد أئمة المسلمين حافظا لمذهب الشافعي حسن النظر مشهورا بالزهد والورع ورد بغداد وحدث بها ... وخرج أبو زيد إلى مكة فجاور بها وحدث هناك بكتاب صحيح البخاري عن محمد بن يوسف الفربري وأبو زيد أجل من روى ذلك الكتاب ، قال الذهبي عنه : ولد سنة إحدى وثلاثمائة ، وقال الخطيب : قال ابن نعيم توفي أبو زيد الفقيه بمرو يوم الخميس الثالث عشر من رجب سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة .

انظر: الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج: ١، ص (٣١٤) برقم (١٩٧) وسير أعلام النبلاء ، ج: ٦، ص (٣١٤/٣١٣) .

(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٦، ص (١٨٨) .

يرى رفع حرف منصوب ، ولا نصب حرف مرفوع أو مجرور ، وإن كان معناه سواً^(١) .

ومما ينبغي التنويه به أيضاً أن هذا النموذج يصلح للتمثيل به في مبحث الاختلاف على الشيخ غير أنني رأيت مكانه الأليق هنا والله الموفق .

[١٦٨] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ : أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُرُوجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ : عَنْ اللَّيْثِ وَقَالَ غَيْرُهُ : فُرُوجُ حَرِيرٍ " (٢) .

قلتُ : مضى تفصيل شيء من هذا الحديث في المبحث الرابع من الفصل الثالث عند الكلام عن تقوية الإمام البخاري المتن بالمتابعات المعلّقة عن شيوخه ، وما أودُّ التوقف عنده هو ما ساقه الإمام البخاري من تعليق مبهم ويبدو أنه عن أحد شيوخه وقد صرح الحافظ ابن حجر باسمه في مقدمة الفتح فقال : " هو أبو صالح^(٣) كاتب الليث^(٤) وفي هذا التعليق تنويه بأنه قد اختلف شيخه أبو صالح مع شيخه قتيبة بن سعيد^(٥) على الليث بن سعد في ضبط لفظة (فُرُوج

^(١) قال الخطيب : أخبرنا أبو عبد الرحمن إسماعيل بن أحمد النيسابوري ، وأبو سعيد الحسين بن عثمان الشيرازي ، قالا : أخبرنا أبو الهيثم محمد بن المكي الكشميهني ، حدثنا محمد بن يوسف الفريبري ، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري ، حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، عن عمرو ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : كان على ثقل النبي - صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة ، فمات ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " هو في النار " ، فذهبوا ينظرون إليه ، فوجدوا عباءة قد غلها .

قال أبو عبد الله البخاري : قال ابن سلام : كركرة "

انظر : الخطيب ، الكفاية ، ص (١٨١) .

^(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب اللباس ، باب : القباء وفروج حرير وهو القباء ويقال : هو الذي له شق من خلفه ، ج : ٥ ، ص (٢١٨٦) حديث رقم (٥٤٦٥) .

^(٣) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث بن سعد ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وله خمس وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ٥ ، ص (١٢١) برقم (٣٥٨) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ١٥ ، ص (٩٨) برقم (٣٣٣٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٨) برقم (٣٣٨٨) .

^(٤) ابن حجر ، هدي الساري ، ص (٣٣٠) .

^(٥) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بفتح الجيم بن طريف الثقفي أبو رجاء البغلاني ، يقال اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت مات في غرة شعبان سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ٧ ، ص (١٥٩) برقم (٨٧٠) . والمزي ، تهذيب الكمال ، ج : ٢٣ ، ص (٥٢٣) برقم (٤٨٥٢)

حرير) فرواها قتيبة (فُرُوجُ حَرِيرٍ) يعني بالإضافة ورواها أبو صالح (فُرُوجُ حَرِيرٍ) يعني بالتتوين قال الحافظ ابن حجر: " وقد اختلف في المغيرة بين الروائين على خمسة أوجه أحدها : التتوين والإضافة كما يقال ثوبٌ خزٌ بالإضافة وثوبٌ خزٌ بتتوين ثوب قاله ابن التين احتمالاً .

ثانيها : ضمُّ أوله وفتح حكاها ابن التين رواية قال : والفتح أوجه؛ لأنَّ فعولاً لم يرد إلا في سبوح وقدوس وفروخٌ يعني: الفرخ من الدجاج انتهى. وقد قدمت في كتاب الصلاة حكاية جواز الضم عن أبي العلاء المعري وقال القرطبي في (المفهم) : حُكِيَ الضم والفتح والضمُّ هو المعروف .

ثالثها : تشديد الراء وتخفيفها حكاها عياض ومن تبعه .

رابعها : هل هو بجيم آخره أو خاء معجمة ؟ حكاها عياض أيضاً .

خامسها : حكاها الكرمانى قال : الأول: فُرُوجٌ مِنْ حَرِيرٍ بزيادةٍ مِنَ والثاني: بحذفها قلتُ (أي: الحافظ ابن حجر) : وزيادةٍ مِنْ ليست في الصحيحين وقد ذكرناها عن رواية لأحمد ^(١).

قلتُ : إنَّ الذي دار عليه الخلاف الذي نبه عليه الإمام البخاري هو الوجه الأول من هذه الأوجه الخمسة ويظهر من صنيعة أنه رجَّح رواية قتيبة (فُرُوجُ حَرِيرٍ) وأنها بالإضافة لا التتوين بدليل : أنه ساق متابعة لرواية قتيبة عن شيخه محمد بن يوسف الفريابي وقد وصلها في كتاب الصلاة ^(٢).

= وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٥٤) برقم (٥٥٢٢) .

^(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠، ص (٢٧١) .

وانظر: انظر: القاضي ، مشارق الأنوار، ج: ٢، ص (٢٥١) .

والقرطبي ، المفهم ، ج: ٥، ص (٣٩٨) .

قال القرطبي : " والفُرُوجُ قِيْدٌ بفتح الفاء وضمها والضمُّ المعروف ، وأمَّا الراء فمضمومة على كلِّ حال مشددة وتخفَّف والله تعالى أعلم " .

وقال أحمد : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَغْرِبَ وَعَلَيْهِ فُرُوجٌ مِنْ حَرِيرٍ وَهُوَ الْقَبَاءُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ نَزَعَهُ نَزْعًا عَنِيفًا وَقَالَ : إِنَّ هَذَا لَا يَنْبَغِي لِلْمُتَّقِينَ " .

أحمد ، المسند ، ج: ٤، ص (١٤٣) حديث رقم (١٦٦٦٥) .

^(٢) قال البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَهْدَيْ

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فُرُوجٌ حَرِيرٌ فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ وَقَالَ : لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ "

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب: من صلى في فروج حرير ثم نزعه ، ج: ١، ص (١٤٧) حديث رقم (٣٦٨) .

[١٦٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنْتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؛ مِنْ صَلَةِ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ أَجْرٍ ؟ قَالَ حَكِيمٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ وَيُقَالُ أَيْضًا: عَنْ أَبِي الْيَمَانِ : أَتَحَنَّنْتُ وَقَالَ مَعْمَرٌ وَصَالِحٌ وَابْنُ الْمُسَافِرِ أَتَحَنَّنْتُ وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ التَّحَنُّنُ التَّبَرُّرُ وَتَابَعَهُمْ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ^(١)

قلتُ : هكذا وقع هذا التعليق عن شيخ البخاري أبي اليمان ^(٢) عند الإمام البخاري ، وغايته أن ينبه على أن لفظة في المتن رويت عنه بصورتين :

الأولى : (أَتَحَنَّنْتُ) بالثاء .

الثانية : (أَتَحَنَّنْتُ) بالياء .

والصورة الثانية عن أبي اليمان أخرجها الإمام البخاري عنه مسندة في الصحيح وفيها اللفظ على الشك ، قال البخاري : " حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنْتُ أَوْ أَتَحَنَّنْتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَةِ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ حَكِيمٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ " ^(٣). هذا ويبدو من صنيع الإمام البخاري - رحمه الله - أنه يرجح الصورة الأولى وهي (أَتَحَنَّنْتُ) بالياء لا بالياء ودليل ذلك أنه أتبع التعليق بقوله : " وَقَالَ مَعْمَرٌ وَصَالِحٌ وَابْنُ الْمُسَافِرِ أَتَحَنَّنْتُ وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ التَّحَنُّنُ التَّبَرُّرُ وَتَابَعَهُمْ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ " ويفهم منه أن معمر بن راشد وصالح ابن كيسان وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر قد رووه عن الزهري بلفظ (أَتَحَنَّنْتُ) وكذا فإن محمد بن إسحاق صاحب السيرة في حديث بدء الوحي قال (التَّحَنُّنُ) بالياء وكذلك فإن هشام ابن عروة عن أبيه قال (أَتَحَنَّنْتُ) . قال الحافظ ابن حجر : " قوله ويقال أيضا عن أبي اليمان أَتَحَنَّنْتُ كذا لأبي ذر ووقع في رواية غيره وقال أيضا : وعلى هذا فهو من كلام البخاري وفاعل قال هو البخاري قوله عن أبي اليمان أَتَحَنَّنْتُ يعني بالمتناة بدل المثلثة يشير إلى ما

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، باب : من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم ، ج: ٥، ص (٢٢٣٣) حديث رقم (٥٦٤٦) .

^(٢) هو الحكم بن نافع البهرازي أبو اليمان الحمصي مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب منأولة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٢، ص (٣٤٤) برقم (٢٦٩١) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٧، ص (١٤٦) برقم (١٤٤٨) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٦) برقم (١٤٦٤) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب البيوع ، باب : شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه ، ج: ٢، ص (٧٧٢) حديث رقم (٢١٠٧) .

أورده هو في باب شراء المملوك من الحربي في كتاب البيوع عن أبي اليمان بلفظ كنت أتحنث أو أتحنث بالشك وكأنه سمعه منه بالوجهين ... وقال ابن التين: أتحنث بالمثلثة لا أعلم له وجها انتهى . ووقع عند الإسماعيلي أتجنب بجيم وآخره موحدة فقال : قال البخاري يقال أتجنب قال الإسماعيلي والتجنب تصحيف وإنما هو التحنث مأخوذ من الحنث وهو الإثم فكأنه قال أتوقى ما يؤثم . **قلت** (أي ابن حجر) : وبهذا التأويل تقوى رواية أتجنب بالجيم والموحدة ويكون التردد في اللفظتين وهما أتحنث بمهملة ومثلثة وأتجنب بجيم وموحدة والمعنى واحد وهو توقي ما يوقع في الإثم لكن ليس المراد توقي الإثم فقط بل أعلى منه وهو تحصيل البر^(١).

قلت : إن هذا الذي تأوله الحافظ في لفظة (أتجنب) لطيف غير أن هذه اللفظة مصحفة كما قرره الإسماعيلي بحسب ما نقله الحافظ عنه ، هذا وقد نقل الحافظ ابن حجر عن القاضي عياض أنه قال : " رواه جماعة من الرواة في البخاري بالمثلثة وبالمثناة وبالمثلثة أصح "^(٢). ومن الجدير بالذكر أن لفظة (التحنث) بالتاء لا وجود لها في معاجم اللغة وهذا يقوي عندي أنها تصحيف ، والظاهر أن أبا اليمان حدث مرة بالحديث على الصواب وحدث ثانية على الشك للاشتباه في ذهنه وكأنه سمع هذا الحديث من شعيب فحدث به على الصواب ، ثم عاينه في بعض كتب شعيب التي رواها عنه منأولة^(٣) بلفظ (أتحنث) بالتاء وحين أعاد التحديث به اشتبه عليه الأمر فرواه على الشك فذكر اللفظة الصواب واللفظة المصحفة وهذا شيء دقيق في العلل قل من يتنبه إليه فليأمل .

(١) انظر : ابن حجر، فتح الباري ، ج: ١٠، ص (٤٢٤) .

(٢) انظر : ابن حجر، فتح الباري ، ج: ٣، ص (٣٠٢) . والقاضي عياض ، إكمال المعلم ، ج: ٢، ص (٤١٤) .

تنبيه :

أخرج البخاري من حديث عائشة - رضي الله عنها - عن شيخه أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عوف بن مالك عن عائشة ووقع في حديث أبي اليمان هذا لفظ (أتحنث) . قال البخاري : " حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ الطُّفَيْلِ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ وَهُوَ ابْنُ أَخِي عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَأُمِّهَا أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَنَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةَ أَوْ لَأُخْرِجَنَّ عَلَيْهَا فَقَالَتْ : أَهْوُ قَالَ هَذَا ؟ قَالُوا : نَعَمْ قَالَتْ هُوَ لِلَّهِ عَلَى نَذْرٍ أَنْ لَا أَكَلِمَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَبَدًا فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتْ الْهَجْرَةُ فَقَالَتْ لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا وَلَا أَتَحْنَثُ إِلَى نَذْرِي " .

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، باب: الهجرة ، ج: ٥، ص (٢٢٥٥) حديث رقم (٥٧٥٢) .

(٣) حكى المزني في تهذيب الكمال قال : " قال القاسم بن أبي صالح الهمداني عن إبراهيم بن الحسين بن دُرَيْزِيلَ سمعت أبا اليمان الحكم ابن نافع يقول : قال لي أحمد بن حنبل : كيف سمعت الكتب من شعيب بن أبي حمزة ؟ قلت : قرأت عليه بعضه وبعضه قرأه علي وبعضه أجاز لي وبعضه منأولة فقال في كله: أخبرنا شعيب " . انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٧، ص (١٥٠) .

المبحث الثالث : الفوائد الفقهية في تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه .

يُعدُّ فقه الحديث المطلب الأسنى والغاية الأسمى والثمرة المرجوة التي قامت - من أجل سلامتها تلك الصنعة الحديثية في الإسناد والمتن على حدٍّ سواء قال الحاكم رحمه الله - في كتابه (معرفة علوم الحديث) : " النوع العشرون من هذا العلم بعد معرفة ما قدمنا ذكره من صحة الحديث إتقاناً ومعرفة لا تقليداً وظناً معرفة فقه الحديث ؛ إذ هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة ... ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضع فقه الحديث عن أهله ليستدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهل فقه الحديث ؛ إذ هو نوع من أنواع هذا العلم" (١).

وإذا كان الفقه له هذا الشأو والمنزلة الكبرى ، وإذا كنا نخوض هذه الدراسة في عباب الجامع الصحيح للإمام أبي عبد الله البخاري رحمه الله - فإن من أساس القول وأصله التنبيه والتنويه بالصنعة الفقهية عند هذا الإمام الكبير ؛ حيث يجد المتأمل البصير في ثنايا ذلك الجامع الزاخر علوماً وفوائد وإشارات كثيرة ومتنوعة ومن ذلك عنايته بالجانب الفقهي فهو مدرسة فقهية راسخة القواعد ؛ حيث قصد رحمه الله - إلى الفقه والاستنباط وعني بذلك أشدَّ العناية حتى بات كتابه أصلاً يُحتذى به سيما في تراجم الأبواب التي صارت محطَّ البحث والدرس والنظ حتى قالوا : " فقه البخاري في تراجمه " (٢) حكى الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح عن الإسماعيلي صاحب المستخرج على البخاري أنه قال في كتاب له اسمه (المدخل) : " فإني نظرت في كتاب الجامع الذي ألفه أبو عبد الله البخاري فرأيتة جامعاً كما سمي لكثير من السنن الصحيحة ودالاً على جمل من المعاني الحسنة المستنبطة التي لا يكمل لمثلها إلا من جمع إلى معرفة الحديث نقلته والعلم بالروايات وعللها علماً بالفقه واللغة وتمكنا منها كلها وتبحراً فيها وكان - يرحمه الله - الرجل الذي قصر زمانه على ذلك فبرع وبلغ الغاية فحاز السبق وجمع إلى ذلك حسن النية والقصد للخير فنفعه الله ونفع به .. وقد نحا نحوه في التصنيف جماعة ... وكلُّ قصد إلا أن أحداً منهم لم يبلغ من التشدد مبلغ أبي عبد الله ولا تسبب إلى استنباط المعاني واستخراج لطائف فقه الحديث وتراجم الأبواب الدالة على ما له صلة بالحديث المروي فيه تسببه والله الفضل يختص به من يشاء " (٣).

(١) الحاكم ، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ) ، معرفة علوم الحديث ، ص (٦٣) .

(٢) ابن حجر ، هدي الساري ، ص (١٣) .

(٣) ابن حجر ، هدي الساري ، ص (١١) .

هذا وإذا كنتُ أتناول في هذه الدراسة تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه في الجامع الصحيح ؛ فقد رأيته يفرّد مساحة من تلكم التعليقات بقصد الإشارة إلى ما يخدم الجانب الفقهي في كتابه وفيما يأتي بيان ذلك :

[١٧٠] قال الإمام البخاري : بَابُ شَهْرٍ عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني : البخاري) : قَالَ إِسْحَاقُ : وَإِنْ كَانَ نَاقِصًا فَهُوَ تَمَامٌ وَقَالَ مُحَمَّدٌ (يعني البخاري) : لَا يَجْتَمِعَانِ كِلَاهُمَا نَاقِصٌ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح) وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ - شَهْرًا عِيدٌ ؛ رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ " (١).

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري عقب تبويبه تعليقا عن شيخه إسحاق ابن راهويه (٢) جزم بهذا الحافظ في الفتح ، وأما عبارة قال محمد : فهو البخاري كذا جزم به الحافظ في الفتح أيضا ، قال الحافظ ابن حجر : " وهذان القولان مشهوران عن السلف (يعني في قضية شهرا العيد هل ينقصان أو لا ؟) وقد ثبتا منقولين في أكثر الروايات في البخاري وسقط ذلك في رواية أبي ذر ، وفي رواية النسفي وغيره عقب الترجمة قبل سياق الحديث : قال إسحاق : وإن كان ناقصا فهو تمام وقال محمد : لا يجتمعان كلاهما ناقص وإسحاق هذا هو ابن راهويه ومحمد هو : البخاري المصنف (٣) ، ووقع عند الحافظ في تغليق التعليق : وقال أحمد وجزم الحافظ بأنه ابن حنبل ونوه قائلا : " قال إسحاق : وإن كان ناقصا فهو تمام وقال أحمد : لا يجتمعان كلاهما ناقص ؛ ذكره عقب حديث أبي بكره شهره عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة ولم يقع هذا التعليق في روايتنا من طريق أبي ذر عن مشايخه " (٤).

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصوم ، ج:٢، ص (٦٧٥)

(٢) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي أبو محمد بن راهويه المروزي ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير قال المزي عنه : حد أئمة المسلمين وعلماء الدين اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد ورحل إلى العراق والحجاز واليمن والشام وعاد إلى خراسان فاستوطن نيسابور إلى أن مات بها ، قال البخاري في التاريخ الكبير: مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين ليلة السبت لأربع عشرة خلت من شعبان وهو ابن سبع وسبعين سنة وقال البخاري في التاريخ الصغير : وهو ابن خمس وسبعين سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٣٧٩) برقم (١٢٠٩) . والبخاري ، التاريخ الصغير ، ج:٢، ص (٣٦٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢، ص (٣٧٣) برقم (٣٣٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٩٩) برقم (٣٣٢) .

(٣) انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٤، ص (١٢٥) .

(٤) انظر : ابن حجر ، تغليق التعليق ، ج:٣، ص (١٤٣/١٤٢) .

وكان الحاكم في كتابه تاريخ نيسابور قد نقل رأي إسحاق مفصلاً في معنى حديث (شهر ا عيد لا ينقصان) وقد ساقه الحافظ في التعليق بإسناده استقلالاً من طريق أحمد بن سلمة قال : سمعتُ إسحاق بن إبراهيم يُسأل عن (شهر ا عيد لا ينقصان) فقال : إنكم ترون العدد ثلاثين فإذا كان تسعا وعشرين ترونه نقصاناً وليس ذلك بنقصان ؛ إذ جعله الله شهراً كاملاً وإنما خص هذين الشهرين بالذكر من بين الشهور ؛ لأنَّ الناس كانوا إنما يتحفظون من شهور السنة نقصان العدد وكماله في هذين الشهرين فمضى من النبي ﷺ القول فيهما لذلك ويقول : وإن رأيتُم العدد نقصاناً فهو تام فلا تسموه ناقصاً^(١).

هذا وقد قصد الإمام البخاري بتعليقه عن شيخه ابن راهويه أن يبين أن رأيه في كون عدم نقصان شهر ا العيد (رمضان وذو الحجة) هو على الحقيقة وأنهما تمام ، إنما هو رأي مرجوح والصوابُ الراجح أنهما ينقصان ، ونقل الترمذي في سننه عن الإمام أحمد أنه قال : " قال أحمد : معنى هذا الحديث شهر ا عيد لا ينقصان يقول لا ينقصان معا في سنة واحدة شهر رمضان وذو الحجة ؛ إن نقص أحدهما تم الآخر وقال إسحاق : معناه لا ينقصان يقول وإن كان تسعا وعشرين فهو تمام غير نقصان وعلى مذهب إسحاق يكون ينقص الشهران معا في سنة واحدة^(٢) . وقال الحافظ في الفتح : " وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث فمنهم من حمله على ظاهره فقال : لا يكون رمضان ولا ذو الحجة أبداً إلا ثلاثين وهذا قول مردود معاند للموجود المشاهد ويكفي في ردّه قوله ﷺ : " صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة " ؛ فإنه لو كان رمضان أبداً ثلاثين لم يُحتج إلى هذا ومنهم من تأوّل له معنى لاتقا وكان إسحاق بن راهويه يقول : لا ينقصان في الفضيلة إن كانا تسعة وعشرين أو ثلاثين . هـ ، وقيل لا ينقصان معا إن جاء أحدهما تسعا وعشرين جاء الآخر ثلاثين ولا بد وقيل لا ينقصان في ثواب العمل فيهما^(٣) .

وتجدرُ الإشارة إلى أن ابن حبان ذهب في صحيحه إلى أن معنى لا ينقصان أي : في الفضل فبوّب بقوله : " ذكر الإخبار بأن عشر ذي الحجة وشهر رمضان في الفضل يكونان سبين^(٤) "

(١) انظر : ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٣ ، ص (١٤٣) .

(٢) الترمذي ، السنن ، كتاب الصوم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، ج: ٣ ، ص (٧٥) .

(٣) انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٤ ، ص (١٢٥) .

وقال البخاري : " حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ " .

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصوم ، باب قول النبي ﷺ : إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتم الهلال فأفطروا ، ج: ٢ ، ص (٦٧٤) حديث رقم (١٨٠٨) .

(٤) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج: ٨ ، ص (٢١٨) .

وقال في موضع آخر : ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة العلم أن شهر رمضان لا ينقص عن تمام ثلاثين في العدد .. ثم بعدما ساق الحديث قال : " لهذا الخبر معنيان أحدهما : أن شهرًا عيد لا ينقصان في الحقيقة وإن نقصا عندنا في رأي العين عند الحائل بيننا وبين رؤية الهلال لغبرة أو ضباب ، والمعنى الثاني : أن شهرًا عيد لا ينقصان في الفضل يريد أن عشر ذي الحجة في الفضل كشهر رمضان والدليل على هذا قوله ﷺ : ما من أيام العمل فيها أفضل من عشر ذي الحجة قيل : يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد في سبيل الله ^(١) . وقال النووي في المنهاج : " الأصح أن معناه لا ينقص أجرهما والثواب المرتب عليهما وإن نقص عددهما " ^(٢) .

[١٧١] قال الإمام البخاري : باب إذا شهد شاهد أو شهود بشيء وقال آخرون ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد

قال الحميدي : هذا كما أخبر بلال أن النبي ﷺ صلى في الكعبة وقال الفضل : لم يصل فأخذ الناس بشهادة بلال كذلك إن شهد شاهدان أن فلان على فلان ألف درهم وشهد آخرون بألف وخمسمائة يقضى بالزيادة ^(٣) قلت : هكذا صنع الإمام البخاري حيث ساق عقب تبويبه تعليقاً عن شيخه الحميدي ^(٤) " أفقه قرشي أخذ عنه " وقال عنه في موضع آخر : " وجزم كل من ترجمه بأن الحميدي من شيوخه في الفقه والحديث " ^(٥) ، وغايته من ذلك أن يخدم المعنى الفقهي الذي بوب به فيلتمس دليلاً

^(١) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج: ٨ ، ص (٢٣١) .

وقال ابن خزيمة في صحيحه : " حدثنا أبو موسى ، وسلم بن جنادة قالا : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، (ح) وحدثنا محمد ابن بشار ، حدثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن سليمان وهو الأعمش عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " ما من أيام العمل الصالح أحب إلى الله من هذه الأيام يعني أيام العشر " قالوا : ولا الجهاد في سبيل الله قال : ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله ، ثم لم يرجع من ذلك بشيء " .

ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق (ت ٣١١هـ) ، صحيح ابن خزيمة ، د. ط ، ٤م ، (تحقيق محمد مصطفى الأعظمي) ، د. ط ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م ، جماع أبواب ذكر أفعال اختلف الناس في إباحته للمحرم نصت سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - أو دلت على إباحتها ، باب : فضل العمل في عشر ذي الحجة ، ج: ٤ ، ص (٢٧٣) حديث رقم (٢٨٦٥) .

^(٢) النووي ، المنهاج ، ج: ٧ ، ص (١٩٩) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الشهادات ، ج: ٢ ، ص (٩٣٣) .

^(٤) هو عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي أبو بكر ، ثقة حافظ فقيه ، أجل أصحاب ابن عيينة ، مات بمكة سنة تسع عشرة ومائتين وقيل بعدها قال الحاكم : كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعده إلى غيره . قال البخاري في التاريخ عنه أنه قال : جالست ابن عيينة تسع عشرة سنة أو نحوها .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (٩٦) برقم (٢٧٦)

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٤ ، ص (٥١٢) برقم (٣٢٧٠) . و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٠٣) برقم (٣٣٢٠) .

^(٥) انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١ ، ص (١٠) و ص (١٥) .

عليه في قصة إخبار بلال بن رباح - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ صَلَّى في الكعبة ، وأنَّ ذلك شهادةً منه وأنَّ الحكم لقوله خلافاً لمن نفى ؛ لأنَّ المثبت عنده زيادة علم بالشيء الذي نفاه غيره قال الحافظ ابن حجر : " المثبت مقدم على النافي وهو وفاق من أهل العلم إلا من شذ ولا سيما إذا لم يتعرض إلا لنفي علمه وأشار إلى ذلك بقوله (وكذلك إن شهد شاهد أن.. إلخ) "(١).

قال العيني : " أي هذا باب يذكر فيه إذا شهد بقضية أو شهد شهود بها فقال جماعة آخرون ما علمنا بذلك أراد به أنهم نفوا ما أثبت الشهود الأولون قوله يحكم بقوله من شهد جواب إذا وأراد به أن الإثبات أولى من النفي ؛ لأن المثبت أولى وأقدم من النافي "(٢).

قلتُ : إنَّ الإمام البخاري يتبنّى هنا المسلكَ الفقهي والأصولي الذي علّمه إياه شيخه الحميدي وهو الذي عليه وفاقُ أهل العلم إلا من شذَّ بحسب ما قال الحافظ ابن حجر في الفتح ، ولكن المستغرب أن نرى الحافظ في التعليق يعمدُ إلى تبني التوفيق بين حديث بلال وحديث الفضل - رضي الله عنهما - ؛ فبعد أن ساق حديث الفضل الذي يرويه الإمام أحمد في المسند (٣) وساق كذلك حديثاً آخر بإسناده من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس (٤) .. قال في التعليق : " إسناده صحيح وسلك فيه ابن حبان مسلك الجمع

(١) انظر : ابن حجر، فتح الباري ، ج:٥، ص (٢٥١) .

وقال العيني في العمدة ، ج:١٣، ص (١٩٨) : " قال بعضهم (يقصد بذلك الحافظ ابن حجر) : وهو وفاق من أهل العلم قلتُ (أي: العيني) : فيه خلاف فقال الكرخي: المثبت أولى من النافي لأن المثبت معتمد على الحقيقة في خبره فيكون أقرب إلى الصدق من النافي الذي يبنى الأمر على الظاهر ولهذا قيل الشهادة على الإثبات دون النفي ؛ ولأن المثبت يثبت أمراً زائداً لم يكن فيفيد التأسيس والنافي مبقٍ للأمر الأول فيفيد التأكيد والتأسيس أولى

وقال عيسى بن أبان يتعارض المثبت والنافي فلا يترجح أحدهما على الآخر إلاً بدليل مرجح فأجل هذا الاختلاف ذكر أصحابنا في ذلك أصلاً كلياً جامعاً يرجع إليه في ترجيح أحدهما وهو أن النفي لا يخلو إمّا أن يكون من جنس ما يعرف بدليله بأن يكون مبناه على دليل أو من جنس ما لا يعرف بدليله بأن يكون مبناه على الاستصحاب دون الدليل أو احتمال الوجهان فالأول مثل الإثبات فيقع التعارض بينهما لتساويهما في القوة فيطلب الترجيح ويعمل بالراجح والثاني ليس فيه تعارض فالأخذ بالمثبت أولى والثاني ينظر في النفي فإن تبين أنه مما يعرف بالدليل يكون كالإثبات فيتعارضان فيطلب الترجيح وأن تبين أنه بناء على الاستصحاب فالإثبات أولى .

(٢) العيني ، عمدة القاري ، ج:١٣، ص (١٩٨) .

(٣) قال الإمام أحمد في مسنده ج:١، ص (٢١١) حديث رقم (١٨٠١): " حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَاحٍ أَوْ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَنِي أَخِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَكَانَ مَعَهُ حِينَ دَخَلَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يُصَلِّ فِي الْكَعْبَةِ وَلَكِنَّهُ لَمَّا دَخَلَهَا وَقَعَ سَاجِدًا بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو .

(٤) قال الحافظ في التعليق ، ج:٣، ص (٣٣) : " قرأته عالياً على أحمد بن الحسن الزيني عن زينب المقدسية أن إبراهيم بن محمود كتب إليهم عن خديجة بنت النهرواني أن الحسين بن أحمد بن طلحة أخبرهم أخبرنا أبو الحسين بن بشران أخبرنا إسماعيل الصفار حدثنا أحمد ابن منصور الرمادي حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أن ابن عباس كان يخبر أن الفضل بن عباس أخبره أنه

فقال : هذا لا يخالف حديث بلال لاحتمال أن يكون دخوله ﷺ البيت مرارا فمرة حضره بلال حين صلى فيه ومرة حضره الفضل حيث لم يصل وهو جمع حسن^(١).
قُلْتُ : إنَّ الحافظ ابن حجر وقبله ابن حبان -رحمهما الله- قد اغترا بالإسناد في حديث الفضل على طريقة الفقهاء دون النظر إلى ما قد يعلُّ به ؛ فالإسناد الذي أخرجه أحمد فيه شكٌّ من قبل عبد الله ابن أبي نجيح حيث قال : عن عطاء بن أبي رباح أو عن مجاهد " وهنا مظنةٌ علّتين : الأولى : تدليس ابن أبي نجيح عن مجاهد^(٢). قال الحافظ ابن حجر : أكثر عن مجاهد وكان يدلس عنه وصفه بذلك النسائي^(٣) وعدّه في الطبقة الثالثة التي لا يقبل حديثها حتى تصرّح بالسماح وهنا لم يصرّح بالخبر .

الثانية : الإرسال إن كان الراوي هو عطاء^(٤) فهو مشهور معروف بذاك.
 وأمّا الحديث الذي ساقه الحافظ بإسناده وحكم عليه بالصحة فكذا هو لا يخلو من علةٍ وهي الانقطاع ؛ حيث لم يسمع عمرو بن دينار^(٥) هذا الحديث من ابن عباس فلفظه " ... عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أن ابن عباس كان يخبر أن الفضل بن عباس أخبره...". فكيف يُقال بعد كل ذلك : "جمع حسن " !!؟.

دخل مع النبي - صلى الله عليه وسلم - البيت وأن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يصل فيه حين دخله فلما خرج نزل فركع ركعتين عند باب البيت .

^(١) ابن حجر، تغليق التعليق، ج:٣، ص (٣٣) .

وقال ابن حبان : " هذان خبران قد عول أئمتنا رحمة الله عليهم ورضوانه على الكلام فيهما على النفي والإثبات ، وزعموا أن بلالا ، أثبت صلاة المصطفى -صلى الله عليه وسلم - في الكعبة ، وابن عباس ، ينفيها ، والحكم المثبت للشيء أبدا ، لا لمن ينفيه ، وهذا شيء يلزمنا في قصة أحد في نفي جابر بن عبد الله ، الصلاة على شهداء أحد ، وغسلهم في ذلك اليوم ، والأشبه عندي في الفصل بين هذين الخبرين بأن يجعل في فعلين متباينين ، فيقال : إن المصطفى - صلى الله عليه وسلم - لما فتح مكة دخل الكعبة فصلى فيها على ما رواه أصحاب ابن عمر ، عن بلال ، وأسامة بن زيد ، وكان ذلك يوم الفتح ، كذلك قاله حسان بن عطية ، عن نافع عن ابن عمر ، ويجعل نفي ابن عباس صلاة المصطفى - صلى الله عليه وسلم - في الكعبة في حجته التي حج فيها ، حتى يكون فعلا في حالتين متباينتين ، لأن ابن عباس نفى الصلاة في الكعبة عن المصطفى - صلى الله عليه وسلم " .

ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج:٧، ص (٤٨٣) .

^(٢) هو عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي أبو يسار الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة أو بعدها .

انظر: المزني ، تهذيب الكمال ، ج:١٦، ص (٢١٥) برقم (٣٦١٢) . وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٢٦) برقم (٣٦٦٢) .

^(٣) انظر : ابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (٣٩) برقم (٧٧) .

^(٤) هو عطاء بن أبي رباح واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ، ثقة فقيه ، فاضل لكنه كثير الإرسال مات سنة أربع عشرة على المشهور وقيل إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه "

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج:٢٠، ص (٦٩) برقم (٣٩٣٣) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٩١) برقم (٤٥٩١)

^(٥) هو عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم ، ثقة ثبت ، مات سنة ست وعشرين ومائة .

انظر: المزني ، تهذيب الكمال ، ج:٢٢، ص (٥) برقم (٤٣٦٠) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٢١) برقم (٤٠٢٤) .

وتجدرُ الإشارة إلى أنَّ حديث بلال أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرِدِّفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ حَتَّى أَتَا فِي الْمَسْجِدِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا فَسَأَلَهُ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَتَنَسَّيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ (١).

[١٧٢] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ فَقُلْنَا : أَلَا نَسْتَخْصِي فَتَهَانًا عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نُنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالْثَوْبِ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [المائدة : ٨٧] وَقَالَ أَصْبَغُ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنْتَ (٢) وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ فَاخْتَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرَّ (٣).

قلت : إنَّ الإمام البخاري يرى كراهة التبتل والاختصاص ، ولا شك أنَّ مستنده في ذلك الرأي مراعاة مقاصد الشريعة التي تحرص على التكاثر واستمرار النسل البشري ، وعليه فقد أتبع التَّبْوِيبَ بحديث عبد الله بن مسعود (٤) - رضي الله عنه - الذي فيه النهي الصريح من النبي ﷺ عن الاختصاص . وإذا كان الأمر كذلك نجدُ الإمام البخاري يتبع حديث ابن مسعود بحديث لأبي هريرة - رضي الله عنه - علَّقه عن شيخه أصبغ بن الفرَج (٥) ؛ فيه أنَّ النبي ﷺ قال

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، باب: دخول النبي - صلى الله عليه وسلم - من أعلى مكة ، ج: ٤، ص (١٥٦٢) حديث رقم (٤٠٣٨) .

(٢) العنت أي : الضرر والفساد . انظر : الزمخشري ، الفائق ، ج: ٢، ص (٣٩٢) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب النكاح ، باب: ما يُكره من التبتل والخصاء ، ج: ٥، ص (١٩٥٣) حديث رقم (٤٧٨٨) .

(٤) هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن وفاء بن حبيب الهذلي أبو عبد الرحمن الهذلي من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة وركن مدرسة الكوفة في العلم والقراءة مناقبة حجة وقد أمره عمر عليها ، توفي - رضي الله عنه - سنة اثنتين وثلاثين للهجرة أو في التي بعدها بالمدينة المنورة .

ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج: ٣، ص (٩٨٧) برقم (١٦٥٩) . وابن حجر ، الإصابة ، ج: ٤، ص (٢٣٣) برقم (٤٩٥٧) .

(٥) هو أصبغ بن الفرَج بن سعيد الأموي مولاهم الفقيه المصري أبو عبد الله ، ثقة ، قال ابن يونس : توفي يوم الأحد لأربع بقين من شوال سنة خمس وعشرين ومائتين . وقال الحافظ ابن حجر : مات مستترا أيام الحنة سنة خمس وعشرين ومائتين .

لأبي هريرة : (فَاخْتَصَّ عَلَى ذَلِكَ) وهذا ظاهره التعارض والحقيقة أَنَّ الباعث من سياقة الإمام البخاري هذا التعليق هو التنبيه على أَنَّ هذا الحديث فيه عدّة أمور هي كالآتي :

١- تفردّ شيخه أصبغ برواية هذا الحديث عن عبد الله بن وهب الذي تفردّ هو الآخر به أيضا وهذا معهود منه على وثاقته ؛ حيث لم يتابعه عليه أحد ، قال ابن عدي في ترجمة ابن وهب : " مِنْ أَجْلَةِ النَّاسِ وَمِنْ ثِقَاتِهِمْ وَحَدِيثُ الْحِجَازِ وَمِصْرُ وَمَا وَالِي تِلْكَ الْبِلَادِ يَدُورُ عَلَى رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ وَجَمَعَ لَهُمْ مَسْنَدُهُمْ وَمَقْطُوعُهُمْ وَقَدْ تَفَرَّدَ عَنْ غَيْرِ شَيْخٍ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُمْ "(١). كما تفردّ به يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري ولم يتابعه عليه أحد من أصحاب الزهري وهو يخطئ في الرواية عنه ، قال ابن أبي حاتم : " قال أحمد بن حنبل قال وكيع : رأيت يونس الأيلي وكان سيء الحفظ " وقال ابن أبي حاتم عن أبيه عن مقاتل بن محمد قال: سمعت وكيعا يقول : لقيت يونس ابن يزيد الأيلي وذكرته بأحاديث الزهري المعروفة وجهدت أن يقيم لي حديثا فما أقامه "(٢).

٢- أَنَّ في الحديث رائحة الجبر في قوله (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ) وهذا المعنى يُعارض قضية الاختيار في حقّ الإنسان ، ويخرجه عن حيثيات العمل والتكليف.

٣- أَنَّ قوله (فَاخْتَصَّ عَلَى ذَلِكَ) فيه نكارة ؛ إذ ليس هذا هو المعهود من النبي ﷺ ، سيما وأنّ أبا هريرة أسلم عام فتح خيبر أو بين صلح الحديبية وفتح خيبر (٣) ، وهذا يعني بالضرورة أَنَّ الأوضاع المادية والاقتصادية عقب فتح خيبر وكذا عقب فتح مكة وغزوة حنين كانت ممتازة وكان من الممكن أن يساعد النبي ﷺ أبا هريرة ويزوجه. هذا وقد زوج ﷺ مَنْ لَا يَمْلِكُ شَيْئًا بِمَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ كما هو ثابت في الصحيح فكيف يقول لأبي هريرة اختص ؟ (٤) ثم لماذا لا يأمره بالصيام أليس هو الوجيه كما هو الهدي النبوي في ذلك ؟ (٥).

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٣ ، ص (٣٠٤) برقم (٥٣٦) و المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٣ ، ص (٢٨١) برقم (٢٩٢٧) =

= ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١١٣) برقم (٥٣٦) . وانظر : تهذيب التهذيب ، ج:١ ، ص (٣١٥) .

(١) انظر : ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج:٤ ، ص (٢٠٤) .

(٢) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج:٩ ، ص (٢٤٨) .

(٣) ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج:٤ ، ص (١٧٧١) وابن حجر ، الإصابة ، ج:٧ ، ص (٤٣٤)

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب النكاح ، باب: تزويج المعسر ، ج:٥ ، ص (١٩٥٦) حديث رقم (٤٧٩٩) .

(٥) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب النكاح ، باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه

أغض للبصر وأحصن للفرج وهل يتزوج من لا إرب له في النكاح ؟ ج:٥ ، ص (١٩٥٠) حديث رقم (٤٧٧٨) .

هذا وقد حاول البدر العيني أن يتأول معنى قوله (فَاخْتَصَّ عَلَى ذَلِكَ) على أنه على سبيل التهديد والزجر^(١) ، أي : إذا لم يتحقق في نفسك الرضا بالقدر المكتوب عليك فافعل ما بدا لك من الاختصاص ؛ فسواء فعلت أو لم تفعل فلا بُدَّ من نفوذ القدر ، وهذا المعنى لا يخفى ما فيه من بعد وتكلف وتعسف يدركه من تأمله والله موفق .

قلتُ : إنَّ هذه الزيادة مردودة باطلة ؛ فالنبي الكريم ﷺ لا يأذن بمثل ذلك ، هذا وإنَّ أباهريّة لم يحصل منه فعلُ الاختصاص بل تزوّج وأنجب وكانت ابنته عند سيد التابعين سعيد بن المسيّب قال المزني في ترجمة سعيد " وكان زوج ابنته وأعلم الناس بحديثه " ^(٢).

قال الحافظ ابن حجر : " قوله (فنهانا عن ذلك) هو نهي تحريم بلا خلاف في بني آدم لما تقدم وفيه أيضا من المفسد تعذيب النفس والتشويه مع إدخال الضرر الذي قد يفضي إلى الهلاك وفيه إبطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة ؛ لأن خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة فإذا أزال ذلك فقد تشبه بالمرأة واختار النقص على الكمال " ^(٣).

[١٧٣] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ

قَالَ : طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : لِيُرَاجِعَهَا قُلْتُ تُحْتَسِبُ قَالَ فَمَهْ ؟!

وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : مَرَّةً فَلْيُرَاجِعَهَا قُلْتُ : تُحْتَسِبُ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ

قَالَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : حُسِبْتُ عَلَى بَطْلِيَّةٍ ^(٤).

قلتُ : هكذا علّق الإمام البخاري هاهنا بنحو ما ثبت في أكثر النسخ ^(٥).

وأما غاية التعليق فيودُ الإمام البخاري بسياقته هذا التعليق عن شيخه أبي معمر ^(٦) بيانُ أن

^(١) انظر : العيني ، عمدة القاري ، ج: ٢٠ ، ص (٧٤) .

وحكى الحافظ في التعليق قال : " وقال أبو بكر الجوزقي في الجمع بين الصحيحين أخبرنا أبو حامد بن الشرقي ومكي بن عبدان قالا حدثنا محمد بن يحيى حدثنا أصبغ بن الفرج بهذا وزاد بعد قوله الْعَنْتَ فَأَذِنَ لِي أَنْ أَخْتَصِي " .

ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٤ ، ص (٣٩٦) .

^(٢) المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١١ ، ص (٦٨) .

^(٣) انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٩ ، ص (١١٩) .

^(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الطلاق ، باب : إذا طلق الحائض تعدد بذلك الطلاق ، ج: ٥ ، ص (٢٠١١) حديث رقم (٤٩٥٤) .

^(٥) ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٤ ، ص (٤٣٤) . وانظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٩ ، ص (٣٥٢) .

قال الحافظ ابن حجر في التعليق: " هكذا وقع في روايتنا من طريق أبي الوقت وغيره ، وفي روايتنا من طريق أبي ذر حدثنا أبو معمر فذكره فهو متصل من تلك الطريق " وقال في الفتح : " قوله حدثنا أبو معمر كذا في رواية أبي ذر وهو ظاهر كلام أبي نعيم في المستخرج وللباقيين وقال أبو معمر وبه جزم الإسماعيلي وسقط هذا الحديث من رواية النسفي أصلا " .

^(٦) هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج التميمي أبو معمر المقعد المُنْقَرِيّ واسم أبي الحجاج ميسرة ، ثقة ثبت ، رمي بالقدر مات سنة أربع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥ ، ص (١٥٥) برقم (٤٧٥) .

ابن عمر قد وقع طلاقه لزوجته وهي حائض وأنَّ عدد ذلك طلاقاً واحدة وهو قول ابن عمر - رضي الله عنهما - (حُسِبَتْ عَلَيَّ بَطْلِيَّةٌ) وعليه بَوَّبَ الإمام البخاري بقوله " إذا طَلقت الحائض تعدت بذلك الطلاق " إشارة منه إلى وقوع الطلاق.

وأما قوله (فَمَهْ !) فقال الحافظ ابن حجر : " أصله (فما ؟) وهو استفهام فيه اكتفاء أي : فما يكون إن لم تُحتسب ؟ ويحتمل أن تكون الهاء أصلية وهي كلمة تقال للزجر أي : كُفَّ عن هذا الكلام ؛ فإنه لا بد من وقوع الطلاق بذلك^(١)

وأراد الإمام البخاري من سياقته هذا التعليق أن يحسم القول في حقيقة ما جرى من ابن عمر وأنه طلاق بدليل أنه ساق تعليقا عن قتادة قبل تعليقه عن أبي معمر - فيه قول النبي ﷺ (أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ) وغايته أن يخدم هذا المعنى الذي بَوَّبَ به ، قال الحافظ ابن حجر : " قال المهلب: معنى قوله: (إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ) يعني: عجز في المراجعة التي أمر بها عن إيقاع الطلاق أو فقد عقله فلم تُمكنْ منه الرجعة أتبقى المرأة معلقة لا ذات بعل ولا مطلقة ؟ وقد نهى الله عن ذلك فلا بد أن تحتسب بتلك التطلقة التي أوقعها على غير وجهها كما أنه لو عَجَزَ عن فرض آخر لله فلم يُقِمه واستحَمَقَ فلم يأت به ما كان يُعذر بذلك وَيَسْقُطُ عنه " (٢)

هذا ويصنّف جهد الإمام البخاري في هذه المسألة ضمن إطار اختياراته الفقهية التي بتّ الكلام فيها ، والمسألة هذه أعني: طلاق الحائض وقع الخلاف فيها قديما في أنه هل يقع الطلاق ويحتسب أو لا ؟ قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - تعليقا على تبويب الإمام البخاري : " كذا بَتَّ الحُكْمُ بالمسألة وفيها خلاف قديم عن طاوس وعن خلّاس بن عمرو

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٥، ص (٣٥٣) برقم (٣٤٤٩) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣١٥) برقم (٣٤٩٨).

(١) ابن حجر، فتح الباري، ج:٩، ص (٣٥٢) .

(٢) ابن حجر، فتح الباري، ج:٩، ص (٣٥٢) .

قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي غَلَابٍ يُؤْنَسُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ؟ فَقَالَ تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ إِنْ ابْنُ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا فَإِذَا طَهَّرَتْ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا . قُلْتُ: فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَقًا ؟ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ !؟ "

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الطلاق ، باب : مراجعة الحائض ، ج:٥، ص (٢٠٤١) حديث رقم (٥٠٢٣) .

وقال الإمام مسلم : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ يُؤْنَسَ ابْنَ جُبَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : لِيُرَاجِعَهَا فَإِذَا طَهَّرَتْ فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقَهَا قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَفَاحْتَسِبْتُ بِهَا قَالَ مَا يَمْنَعُهُ أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ !؟ "

مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الطلاق ، باب : تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعته ج:٢،

ص (١٠٩٧) حديث رقم (١٤٧١) .

وغيرهما أنه لا يقع " (١) وقال ابن عبد البر في التمهيد : " في قول رسول الله ﷺ مره فليراجعها دليل على أنها طلقة ؛ لأنه لا يؤمر بالمراجعة إلا لمن لزمته الطلقة ولو لم تلزمه لقال دعه فليس هذا بشيء أو نحو هذا " (٢) وقال ابن عبد البر في موضع آخر : " الطلاق لازم في الحيض لمن أوقعه وإن كان فاعله قد فعل ما كره له إذ ترك وجه الطلاق وسنته والدليل على أن الطلاق لازم في الحيض أمر رسول الله ﷺ ابن عمر بمراجعة امرأته إذ طلقها حائضا. والمراجعة لا تكون إلا بعد لزوم الطلاق ولو لم يكن الطلاق في الحيض واقعا ولا لازما ما قال له: راجعها ؛ لأن من لم يطلق ولم يقع عليها طلاق لا يقال فيه راجعها ؛ لأنه محال أن يقال لرجل امرأته في عصمته لم يفارقها راجعها ألا ترى إلى قول الله عز وجل في المطلقات ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ [البقرة : ٢٢٨] ولم يقل هذا في الزوجات اللاتي لم يلحقهن الطلاق وعلى هذا جماعة فقهاء الأمصار وجمهور علماء المسلمين وإن كان الطلاق عند جميعهم في الحيض بدعة غير سنة فهو لازم عند جميعهم ولا مخالف في ذلك إلا أهل البدع والضلال والجهل فإنهم يقولون: إن الطلاق لغير السنة غير واقع ولا لازم وروى مثل ذلك عن بعض التابعين وهو شذوذ لم يُخرج عليه أهل العلم من أهل الفقه والأثر في شيء من أمصار المسلمين لما ذكرنا ؛ ولأن ابن عمر الذي عُرِضت له القضية احتسب بذلك الطلاق وأفتى بذلك وهو ممن لا يدفع علمه بقصة نفسه " (٣).

وقال النووي في المنهاج : " أجمعت الأمة على تحريم طلاق الحائض الحائض بغير رضاها فلو طلقها ووقع طلاقه ويؤمر بالرجعة لحديث ابن عمر المذكور في الباب وشذ بعض أهل الظاهر فقال لا يقع طلاقه ؛ لأنه غير مأذون له فيه فأشبهه طلاق الأجنبية والصواب الأول وبه قال العلماء كافة ودليلهم أمره بمراجعتها ولو لم يقع لم تكن رجعة فإن قيل المراد بالرجعة الرجعة اللغوية وهي الرد إلى حالها الأول لا أنه تحسب عليه طلقة قلنا هذا غلط لوجهين :

أحدهما : أن حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية يقدم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر في أصول الفقه .

الثاني : أن ابن عمر صرح في روايات مسلم وغيره بأنه حسبها عليه طلقة والله أعلم " (٤).

(١) ابن حجر، فتح الباري، ج: ٩، ص (٣٥١)

(٢) ابن عبد البر، التمهيد، ج: ١٥، ص (٦٤) .

(٣) ابن عبد البر، التمهيد، ج: ١٥، ص (٥٩/٥٨) .

(٤) النووي، المنهاج، ج: ١٠، ص (٦٠) .

قلت : إن قول النووي : " وبه قال العلماء كافة .. " يعني : من يعتمد قولهم من أهل العلم ، وإلا ففي المسألة رأي شاذ .

[١٧٤] قال الإمام البخاري : بَابُ الْإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ وَالْأُمُورِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ بَدَنَ الْعَيْنِ وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا فَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ وَقَالَ كَعْبُ ابْنِ مَالِكٍ : أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ أَيُّ : خُذْ النِّصْفَ وَقَالَتْ أَسْمَاءُ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكُسُوفِ فَقُلْتُ : لِعَائِشَةَ مَا شَأْنُ النَّاسِ وَهِيَ تُصَلِّي فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ فَقُلْتُ : آيَةٌ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ وَقَالَ أَنَسٌ : أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ لَا حَرَجَ وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فِي الصَّيْدِ لِلْمَحْرَمِ أَحَدُ مِنْكُمْ أَمْرَةٌ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا قَالُوا : لَا قَالَ فَكُلُوا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ وَكَانَ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ وَكَبَّرَ .

وَقَالَتْ زَيْنَبُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فُتِحَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلُ هَذِهِ وَعَقَدَ تَسْعِينَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ وَقَالَ بِيَدِهِ وَوَضَعَ أُتْمَلَتْهُ عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخَنْصِرِ قُلْنَا : يُزْهَدُهَا

وَقَالَ الْأَوْيسِيُّ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ فَأَخَذَ أَوْضَاحًا كَانَتْ عَلَيْهَا وَرَضَخَ رَأْسَهَا فَأَتَى بِهَا أَهْلُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ وَقَدْ أُصِمَّتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ قَتَلَكَ فُلَانٌ لِغَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا قَالَ : فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا فَأَشَارَتْ أَنْ لَا فَقَالَ : ففُلَانٌ لِقَاتِلِهَا فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ^(١)

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه الأويسى ^(٢) وغايته من إيراد أن فيه ما يخدم الترجمة الفقهية للباب وهو التصريح بلفظ الإشارة في عبارة (فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا) وكذا في لفظة (فَأَشَارَتْ) ؛ وأما الباعث له على تعليق حديث الأويسى فهو أن في متنه نكارة غير مرضية وإنما هو أراد منه الفائدة التي ذكرت ، ووجه النكارة متمثل في أن الحديث أفاد أن

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الطلاق ، باب : الإشارة في الطلاق والأمور ، ج : ٥ ، ص ٢٠٢٨ / ٢٠٢٩ .

قلتُ : وقع الموضع المعلق في النسخة المطبوعة للباغ بلفظ (حدثنا الأويسى) وهو عند الحافظ في التعليق وفي الفتح بالتعليق بلفظ (وقال الأويسى) ولم يذكر الحافظ خلافا بين أصحاب روايات الصحيح في هذا الموضع وأحسبه خطأ مطبعيا أو من الناسخ والله أعلم .

^(٢) هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أويس بن سعد بن أبي سرح الأويسى أبو القاسم القرشي المدني ، ثقة عدّه الحافظ ابن حجر من كبار الطبقة العاشرة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج : ٦ ، ص (١٣) برقم (١٥٣١) .

المزي ، تذيب الكمال ، ج : ١٨ ، ص (١٦٠) برقم (٣٤٥٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٥٧) برقم (٤١٠٦) .

النبي ﷺ أوقع القصاص باليهودي الجاني فقط لمجرد أن الجارية أشارت إليه وهذا باطل في القصاص ولا معتبر به ، فالقاعدة تقول : لا يقتض إلا بإقرار الجاني^(١) أو قيام البينة عليه بالشهادة من ذوي عدل ، فإن لم يكن شيء من ذلك فلا يحكم عليه وهو بريء حتى تثبت إدانته ، والحقيقة أن الإمام البخاري كان من الممكن أن يأتي بالرواية المحفوظة - والتي فيها الإشارة من الجارية والإقرار والاعتراف من الجاني - للتدليل على الباب غير أن اللفظ الوارد فيها هو (فأومأت برأسها)^(٢) وهو ليس صريحا بما بوب به وإن كان لجأ إليه إذا لم يتعين له غيره كما في بعض المواضع التي تحتها خط . إلا أن الإمام البخاري متى ظفر باللفظ الصريح الذي يخدم المعنى الفقهي للباب الذي عقده بادر إلى تقديمه حتى لو كان في المتن نكارة فما يعنيه هو تحصيل تلك الفائدة ولا يعني أنه حين يورده يحتج به فتعليقه له برهان ساطع ودليل قاطع على أنه لا يرتضيه والله الموفق . وتجدر الإشارة إلى أن هذا الحديث وصله أبو نعيم في المستخرج ، قال الحافظ ابن حجر : " قال أبو نعيم في المستخرج حدثنا أبو إسحاق بن حمزة حدثنا الوليد بن أبان حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا عبدالعزیز الأویسی حدثنا إبراهيم بن سعد به"^(٣).

^(١) قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا أَفْلَانُ؟ أَوْ فُلَانٌ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيُّ فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَقْرَبَ بِهِ فُرْضَ رَأْسِهِ بِالْحِجَارَةِ "

البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الديات ، باب : سؤال القاتل حتى يقر والإقرار في الحدود ، ج:٦، ص (٢٥٢٠) حديث رقم (٦٤٨٢) .

^(٢) قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ قِيلَ مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا أَفْلَانُ؟ أَوْ فُلَانٌ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَعْتَرَفَ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فُرْضَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ "

البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الخصومات ، باب ما يذكر في الأشخاص والملازمة والخصومة بين المسلم واليهودي ج:٢، ص (٨٥٠) حديث رقم (٢٢٨٢) .

وقال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَبْدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا أَفْلَانُ؟ أَوْ فُلَانٌ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا فَجِئَ بِهِ فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى اعْتَرَفَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فُرْضَ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ "

البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الوصايا ، باب: إذا أوما المريض برأسه إشارة بينة جازت ، ج: ٣ ، ص (١٠٠٨) حديث رقم (٢٥٩٥) .

وقال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا : مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا أَفْلَانُ؟ أَوْ فُلَانٌ؟ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا فَجِئَ بِالْيَهُودِيِّ فَأَعْتَرَفَ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فُرْضَ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ وَقَدْ قَالَ هَمَّامٌ بِحَجَرَيْنِ "

البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الديات ، باب: إذا أقر بالقتل مرة قتل به ، ج:٦، ص (٢٥٢٤) حديث رقم (٦٤٩٠) .

^(٣) ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، ج:٤، ص (٤٧٣/٤٧٤) .

[١٧٥] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ

وَقَالَ حَجَّاجٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ وَقَتَادَةُ وَهَشَامٌ وَحَبِيبٌ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَاصِمٍ وَهَشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ قَوْلُهُ وَقَالَ أَصْبَغُ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ حَدَّثَنَا سَلْمَانُ ابْنُ عَامِرٍ الضَّبِّيُّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى ^(١)

قلتُ : إنَّ هذا الحديث تقدّم برقم (٤٨) مفصّلاً وهناك مضى الحديث عن سرّر تعليق الإمام البخاري عن شيخه حجاج بن منهال فانظره ، وما يعيننا في هذا المقام تعليق الإمام البخاري عن شيخه أصبغ بن الفرّج ^(٢) ؛ والحقيقة أنَّ غاية الإمام البخاري من ذلك هو أنَّ في متن الحديث ما يخدم الجانب الفقهي الذي بوّب له في عبارة (وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى) حيث قال : " باب : إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة "

وأما السرُّ في تعليقه عن أصبغ فلأنَّ في إسناده مخالفة ؛ حيث رواه أصبغ من طريق ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي مرفوعاً والمحفوظ أنَّه من قوله لا عن النبي ﷺ ويظهر لي أنَّ الوهم في رفعه وقع من جرير بن حازم الضبي ^(٣) قال مغلطاي : قال أبو يحيى زكريا ابن يحيى الساجي : صدوق حدّث بمصر أحاديثَ وهم فيها وهي مقلوبة ، حدثني حسين عن الأثرم قال : قال أحمد بن حنبل : جرير بن حازم حدّث بالوهم بمصر لم يكن يحفظ " ^(٤).

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العقيقة ، باب : إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة ، ج: ٥، ص (٢٠٨٢) حديث رقم (٥١٥٤) .

قلتُ : وإمطة الأذى عن الغلام أي : حلق شعره. انظر : العيني ، عمدة القاري ، ج: ٢١، ص (٨٥) .

^(٢) هو أصبغ بن الفرّج بن سعيد الأموي مولاهم الفقيه المصري أبو عبد الله ، ثقة ، قال ابن يونس : توفي يوم الأحد لأربع بقين من شوال سنة خمس وعشرين ومائتين. وقال الحافظ ابن حجر : مات مستترا أيام الحنة سنة خمس وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٣، ص (٣٠٤) برقم (٥٣٦) و المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ١٣، ص (٢٨١) برقم (٢٩٢٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١١٣) برقم (٥٣٦) . وانظر : تهذيب التهذيب ، ج: ١، ص (٣١٥) .

^(٣) هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري والد وهب ثقة قال الحافظ ابن حجر : لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه ، مات سنة سبعين ومائة بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه.

انظر : المزني ، تهذيب الكمال ، ج: ٤، ص (٥٢٤) برقم (٩١٣) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٣٨) برقم (٩١١) .

^(٤) علاء الدين ، مغلطاي بن قليج (ت ٧٦٢هـ) ، إكمال تهذيب الكمال ، ط: ١ ، (تحقيق عادل محمد وأسامة إبراهيم) ، دار الفاروق الحديثة - القاهرة ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م ، ج: ٣، ص (١٨٢/١٨١) .

وقال الإمام البخاري : صحيح الكتاب إلا أنه ربما وهم في الشيء " ^(١) وقال مغلطاي : وفي كتاب الثقات لابن خلفون قال أبو الفتح الأزدي : جرير بن حازم امرؤ صدوق ؛ خرج عنه بمصر أحاديث مقلوبة ولم يكن بالحافظ " ^(٢)

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : " قال الإسماعيلي : ذكر البخاري حديث ابن وهب بلا خبر وقد قال أحمد بن حنبل : حديث جرير بن حازم كأنه على التوهم أو كما قال قلت (أي : ابن حجر) لفظ الأثرم عن أحمد حدث بالوهم بمصر ولم يكن يحفظ وكذا ذكر الساجي .هـ (قال الحافظ ابن حجر) : وهذا مما حدث به جرير بمصر لكن قد وافقه غيره على رفعه عن أيوب نعم قوله عن محمد حدثنا سلمان بن عامر هو الذي تفرد به وبالجملته فهذه الطرق يقوي بعضها بعضا " ^(٣).

قلتُ : غابَ عن الحافظِ العلمِ الأشم - رحمه الله - أنَّ من تابع جريرا في رفعه عن أيوب هو حماد بن سلمة ^(٤) وقد تقدّم في الحديث رقم (٤٨) علّة حديث حماد وأنه سيء الحفظ يخطئ وأنه لا يحسن الجمع بين الشيوخ يسوق الحديث عن جماعة سياقة واحدة فيجعله إسنادا واحدا ولفظا واحدا وهو في الحقيقة مختلف .

[١٧٦] قال الإمام البخاري : بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾ [المعارج : ٤] وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ [فاطر : ١٠] وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بَلَغَ أَبَا دَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِأَخِيهِ : أَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ : الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ يُقَالُ ذِي الْمَعَارِجِ الْمَلَائِكَةُ تَعْرُجُ إِلَى اللَّهِ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : يَتَعَارَفُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ فَيَقُولُ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يَصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يَصَلُّونَ

^(١) الترمذي ، العلل الكبير ، ص (١٣١) برقم (٢٢٤) .

^(٢) مغلطاي ، إكمال تهذيب الكمال ، ج:٣، ص (١٨٢) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٩، ص (٥٩١/٥٩٢) . وانظر : العيني ، عمدة القاري ، ج:٢١، ص (٨٧) .

^(٤) هو حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت وهو ابن أخت حميد الطويل ، تغير حفظه بأخرة مات سنة سبع وستين ومائة أخرج له البخاري تعليقا ومسلم احتجاجا .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٧، ص (٢٥٣) برقم (١٤٨٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٧٨) برقم (١٤٩٩) .
و حكى الذهبي في السير عن الإمام أحمد أنه قال : " إذا رأيت من يغمزه فاقمه فإنه كان شديدا على أهل البدع إلا أنه لما طعن في السن ساء حفظه " قال الذهبي : فلذلك لم يحتج به البخاري وأما مسلم فاجتهد فيه وأخرج من حديثه عن ثابت مما سمع منه قبل تغيره وما عن غير ثابت فأخرج نحو اثني عشر حديثا في الشواهد دون الاحتجاج فالاحتياط أن لا يحتج به فيما يخالف الثقات " .

الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج:٧، ص (٤٥٢) .

وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيَهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ وَرَوَاهُ وَرَقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ^(١).

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري رواية شيخه خالد بن مخلد القطواني^(٢) فأوردها في هذا الباب معلقة قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال خالد بن مخلد كذا للجميع ووقع عند الخطابي في شرحه قال أبو عبد الله البخاري حدثنا خالد بن مخلد " (٣)

وأما الغاية من إيراد هذا التعليق وغيره في هذا الباب فهو أن الإمام البخاري جاء به ليعزز فقه ترجمة الباب عنده في قوله (وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ) وهو إثباتُ علو الله تبارك وتعالى على مراده عز وجل وبما يليق بجلاله - سبحانه وتعالى - من غير تشبيه ولا حصر أو تجسيم ؛ ومما يؤكد أن غاية الإمام البخاري من التعليق هي كذلك أنه أورد في ترجمة الباب ما يقوي ذلك من مثل : قول الله تعالى : ﴿إِنَّهُ يَصْعَدُ الْكَلِمَ الطَّيِّبُ﴾ [مريم : ٨٣] وقوله : (وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ) وقوله (يُقَالُ ذِي الْمَعَارِجِ: الْمَلَائِكَةُ تَعْرُجُ إِلَى اللَّهِ) .

ومما يؤكد أيضا أن غرض الإمام البخاري هو لفظة (يَصْعَدُ) على نحو ما ذكرتُ أن حديث " مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ .." أخرجه الإمام البخاري موصولا لكن فيه بدل لفظة (يَصْعَدُ) لفظة (يَقْبَلُ) وهي لا تخدم المعنى المراد قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيَهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ " (٤).

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد ، ج:٦، ص (٢٧٠١/٢٧٠٢) حديث رقم (٦٩٩٢) .

(٢) هو خالد بن مخلد القطواني أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي قال الحافظ ابن حجر : صدوق يشيع وله أفراد وقال المزي : قطوان موضع بالكوفة وقال البخاري : كان يغضب من القطواني وقال إنما القطوان بقال، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٣، ص (١٧٤) برقم (٥٩٥) .

و المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٨، ص (١٦٣) برقم (١٦٥٢) وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١٩٠) برقم (١٦٧٧) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:١٣، ص (٤١٧) .

(٤) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب: الرياء في الصدقة ، ج:٢، ص (٥١١) حديث رقم (١٣٤٤) .

ومما يزيدنا يقينا بالمعنى الذي قرّرناه أنّ شيخ الإمام البخاري خالد بن مخلد لما كان له أفراد ومناكير على نحو ما قرّره الإمام أحمد^(١) ، فقد ساق الإمام البخاري متابعة عن ورقاء^(٢) عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار تعزز وتؤكد أنّ جملة (وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ) هي محفوظة ولم ينفرد بها القطوانني فتأمل براعة الإمام البخاري وعلو كعبه رحمه الله .

[١٧٧] قال الإمام البخاري : بَاب : رَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَ الْإِمَامِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ
قَالَ أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ : يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ الْمَاشِيَةَ هَلَكَ الْعِيَالُ هَلَكَ النَّاسُ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ يَدْعُو وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ يَدْعُونَ قَالَ فَمَا خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى مُطِرْنَا فَمَا زِلْنَا نُمَطِرُ حَتَّى كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْآخِرَى فَأَتَى الرَّجُلُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَشَقِ الْمُسَافِرُ وَمَنْعَ الطَّرِيقُ " (٣) .

[وَقَالَ الْأَوْبَسِيُّ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكِ سَمِعَا أَنَسًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ] (٤)

[١٧٨] قال الإمام البخاري : بَاب : رَفَعَ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ
وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ

(١) قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : " سألت أبي عن خالد بن مخلد فقال : له أحاديث مناكير .

أحمد ، العلل ومعرفة الرجال ، ج: ٢ ، ص (١٧) برقم (١٤٠٣) .

(٢) هو ورقاء بن عمر البشكري أبو بشر الكوفي نزيل المدائن ، صدوق في حديثه عن منصور لين ، عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة السابعة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣٠ ، ص (٤٣٣) برقم (٦٦٨٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٨٠) برقم (٧٤٠٣) .
(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجمعة ، ج: ١ ، ص (٣٤٨) حديث رقم (٩٨٣) .

بشق : قال ابن الأثير : " قال البخاري : أي انسَدَّ وقال ابن دريد : بشق : أسرع ، مثل بَشَكَ . وقيل معناه تأخر . وقيل خُس . وقيل ملّ . وقيل ضَعْف . وقال الخطّابي : بَشَقَ ليس بشيء وإنما هو لَقَقَ من اللَّقَق : الوحل "

قال الحافظ ابن حجر : " وأما ما وقع في بعض الروايات بتق. بموحدة ومثناة فلم أره في شيء مما اتصل بنا وهو تصحيف؛ فإن البتق الانفجار ولا معنى له هنا "

انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، ج: ١ ، ص (١٣٠) . وابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٢ ، ص (٥١٧)

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في نسخة (البغا) ولا في نسخ الصحيح وإنما أثبتناه من التعليق والفتح فأردت التنبيه .

قال الحافظ ابن حجر في التعليق : " سقط هذا التعليق من أكثر الروايات وهو ثابت في رواية أبي ذر وقد كرره المؤلف في موضع آخر في الدعوات " . وقال في الفتح : هذا التعليق ثبت هنا للمستملّي وثبت لأبي الوقت وكرّمة في آخر الباب الذي بعده وسقط للباقيين رأساً ؛ لأنه مذكور عند الجميع في كتاب الدعوات وقد وصله أبو نعيم في المستخرج

ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج: ٢ ، ص (٣٩٤) . ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٢ ، ص (٥١٧) .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يعني : البخاري) : وَقَالَ الْأَوْسِيُّ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكِ سَمِعَا أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِئِهِ^(١).

قلتُ : هكذا ساق الإمام البخاري تعليقه عن شيخه الأوسي^(٢) مكررا إياه على المختار في موضعين كما هو مبين ، وأما غايته من إيراد التعليقين فتتمثل في أنه أراد أن يعزز ما بوب به من بيان صفة رفع اليدين عند الدعاء برواية شاهد العيان أنس بن مالك - رضي الله عنه - وتكون تلك الصفة برفعهما حتى يرى بياض الإبطين مثلما صنع الرسول الأعظم ﷺ إظهارا للخصوع والتذلل والمسكنة بين يدي المولى - عز وجل - ، قال الحافظ ابن حجر : " قوله : (باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء) : تضمنت هذه الترجمة الرد على من زعم أنه يُكتفى بدعاء الإمام في الاستسقاء . قوله (وَقَالَ أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ) أي : ابن بلال وهو من شيوخ البخاري إلا أنه ذكر هذه الطريق عنه بصيغة التعليق وقد وصلها الإسماعيلي وأبو نعيم والبيهقي من طريق أبي إسماعيل الترمذي عن أيوب^(٣) .

قلتُ : إن السر في تعليق الإمام البخاري حديث شيخه أيوب بن سليمان^(٤)

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الدعوات ، ج:٥، ص (٢٣٣٥) حديث رقم (٥٩٨١) .

^(٢) هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أوس بن سعد بن أبي سرح الأوسي أبو القاسم القرشي المدني ، ثقة عدله الحافظ ابن حجر من كبار الطبقة العاشرة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:٦، ص (١٣) برقم (١٥٣١) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:١٨، ص (١٦٠) برقم (٣٤٥٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٥٧) برقم (٤١٠٦) .

^(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج:٢، ص (٥١٦) .

وقال البيهقي : أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خناب البغدادي ببخارى أنبأ أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي : حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أوس عن سليمان بن بلال قال : قال يحيى بن سعيد سمعت أنس بن مالك يقول : أتى رجل أعرابي من أهل البدو رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الجمعة فقال : يا رسول الله ، هلكت الماشية هلك العيال هلك الناس فرفع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يديه يدعو ورفع الناس أيديهم مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يدعون قال : فما خرجنا من المسجد - حتى مطرنا فما زلنا نمطر حتى الجمعة الأخرى فأتى الرجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله ، ثقل المسافر ومنع الطريق "

البيهقي ، السنن الكبرى ، باب : رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ، ج:٣، ص (٣٥٧) حديث رقم (٦٢٤٢) .

^(٤) هو أيوب بن سليمان بن بلال القرشي المدني أبو يحيى ، ذكره ابن حبان في الثقات قال الحافظ ابن حجر : ثقة لينة الساجي بلا دليل قال البخاري : مات سنة أربع وعشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٤١٥) برقم (١٣٢٦) . وابن حبان ، الثقات ، ج:٨، ص (١٢٦) برقم (١٢٥٥٦)

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج:٣، ص (٤٧٢) برقم (٦١٤) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (١١٨) برقم (٦١٣) .

هو أن في سياقة المتن تفرد ونكارة لم يتابع عليها ولأيوب إفردت مثل هذا ، قال الذهبي : " قال أبو الفتح الأزدي : يُحَدَّثُ بِأَحَادِيثٍ لَا يَتَّبَعُ عَلَيْهَا ثُمَّ سَأَلَ أَحَادِيثَ جَيِّدَةٍ غَرِيبَةٍ " ^(١) وَأَمَّا صُورَةُ النِّكَارَةِ وَالْغَرَابَةِ فِي مِثْلِ حَدِيثِ أَيُّوبَ هُنَا فَتَتِمُّثَلُ فِي أَنَّ الْمَطَرَ اسْتَمَرَ أَسْبُوعًا يَنْهَمِرُ دُونَ تَوَقُّفٍ وَأَنَّ الْأَمْرَ قَدْ شَقَّ عَلَى النَّاسِ بِحَسَبِ مَا قَالَ الْأَعْرَابِيُّ وَبَنَاءَ عَلَيْهِ كَانَ طَلِبُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمْ الْمَطَرَ . نَعَمْ هَكَذَا هِيَ الصُّورَةُ وَالْمُسْتَغْرَبُ الْمُسْتَكْرَرُ - إِنْ جَازَ لِي أَنْ أَغُوصَ فِي عَقْلِ طَبِيبِ الْعِلَلِ الْبَخَارِيِّ - هُوَ كَيْفَ وَصَلَ الْأَعْرَابِيُّ مِنَ الْبَدْوِ فِي هَذِهِ الْأَجْوَاءِ الشَّدِيدَةِ الْمَطَرِ ؟ ثُمَّ كَيْفَ يَتَضَرَّرُ الْبَدْوُ مِنْ هَذَا الْمَطَرِ الْكَثِيفِ وَلَا يَتَضَرَّرُ مِنْهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ أَنْفُسُهُمْ وَأَنْسٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : " فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ حَتَّى كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْآخَرَى " ؟ وَعَلَى فَرَضِ أَنَّ بَيُوتَهُمْ لَيْسَتْ كَالْبَدْوِ فَيُقَالُ إِنَّهَا مِنَ الْحِجَارَةِ وَاللِّبْنِ وَهِيَاهُنَا أَنْ تَصْمَدَ تَحْتَ غَزَارَةِ أَمْطَارٍ لَا يَتَوَقَّفُ انْهَمَارُهَا طَوَالَ الْأَسْبُوعِ . ثُمَّ كَيْفَ قَضَى النَّاسُ حَوَائِجَهُمْ خِلَالَ هَذِهِ الْمُدَّةِ ؟ ثُمَّ أَلَا تُشْعِرُ هَذِهِ الصُّورَةُ أَعْنِي : انْهَمَارَ الْمَطَرِ طَوَالَ الْأَسْبُوعِ بِأَنَّ هَذِهِ السَّقِيَا سَقِيَا عَذَابٍ وَدَمَارٍ وَخَرَابٍ لَا سَقِيَا رَحْمَةٍ ؟ ... خِلَاصَةُ الْقَوْلِ : إِنَّ فِي الْمِثْلِ مَا يَسْتَكْرَرُ وَإِنَّمَا أَرَادَ الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ مِنْهُ مَا يَعْزِزُ تَرْجُمَةَ الْبَابِ وَهِيَ قَوْلُهُ : (فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ يَدْعُو وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ يَدْعُونَ)

هذا وقد حاول الحافظ ابن حجر أن يقدم إجاباتٍ عن بعض هذه التساؤلات فقال : " هذا يدل (يعني : قول الأعراي) على أن المطر استمر فيما سوى المدينة فقد يشكّل بأنه يستلزم أن قول السائل (هلكت الأموال وانقطعت السبل) لم يرتفع الإهلاك ولا القطع وهو خلاف مطلوبه ، ويمكن الجواب بأن المراد: أن المطر استمر حول المدينة من الآكام والظراب وبطون الأودية لا في الطرق المسلوكة ووقوع المطر في بقعة دون بقعة كثير ولو كانت تجاورها وإذا جاز ذلك جاز أن يوجد للمشاة أماكن تكنها وترعى فيها بحيث لا يضرها ذلك المطر فيزول الإشكال ، وفي هذا الحديث ... قيام الواحد بأمر الجماعة وإنما لم يباشر ذلك بعض أكابر الصحابة ؛ لأنهم كانوا يسلكون الأدب بالتسليم وترك الابتداء بالسؤال ومنه قول أنس كان يعجبنا أن يجيء الرجل من البادية فيسأل رسول الله ﷺ ^(٢) .

^(١) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج: ١ ، ص (٥٤٦) برقم (١٠٧٨) .

قال الذهبي : قال البخاري : لا بأس به . وقال أبو الوليد الباجي : " هو صالح لا بأس به " .

الباجي ، سليمان بن خلف (ت ٤٠٣ هـ) ، التعديل والتجريح ، تحقيق: أبو لبابة حُسين ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، ط ١ ، دار اللواء

- الرياض ، ج: ١ ، ص (٣٨٩) برقم (٩٨) .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٢ ، ص (٥٠٦) .

قلتُ : إِنَّ مَنْ تَأَمَّلَ فيما قاله الحافظ - رحمه الله - لم يشك لحظة أنَّ ما أورده لا يقوى على المدافعة ؛ فدعواه أنَّ المطر استمرَّ على الآكام والظراب دون المدينة تردّها قولة أنس - رضي الله عنه - في نفس حديث أيوب حيث قال : " فَمَا زِلْنَا نُمْطَرُ حَتَّى كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْآخَرَى " ، وأمّا تفسيره سكوت الصحابة على ما يقع لهم من ضرر المطر الشديد بأنه من باب الأدب والتسليم فليس هذا مقامه ويردّه ما أمر الله به ورسوله ﷺ من التوكل على الله بالأخذ بالأسباب ، بل على تأويل الحافظ - رحمه الله - يكون المعنى أنه لو لم يأت الأعرابي لبقى الناس لا يسألون كَفَّ المطر حتى يغرقهم ويهدم بيوتهم فوق رؤوسهم ، وأمّا استشهاد به حديث أنس فليس هذا مقامه وإنّما المعنى أنَّ الصحابة تكون في نفوسهم أسئلة تتعلق بالدين وقد تكون في دقائق أمور الدين مما يُتحرّج السؤال عنه فينادبون فلا يسأل أحدهم النبي ﷺ عنها مباشرة ويعجبهم أن يأتي أحد الأعراب لِمَا عنده من جرأة فيسأل النبي ﷺ عنها فيكفيهم بذلك مُؤنة السؤال ويشفي غلّة ما في نفوسهم .. أمّا والناس والزرع والماشية تهلك ويقال أدب هذا لا يستقيم !! وإنما القول هو ما ذكرتُ من أنَّ في متن حديث أيوب نكارة وغرابة على ما بيّناه والله أعلم وأحكم . وهنا قد يعترض أحدهم فيقول : ما دام هذا الحديث فيه تفردات وأمورٌ مستغربة فلماذا لا نعدّ رفع الناس أيديهم مع الإمام من جملة تلك الأمور المستغربة والتي تفرد بها أيوب ولم يتابعه عليها أحد ؟

قلتُ : إِنَّ الإمام البخاري ببرايعته وحذقه أرادَ أن يقول : إنني لم احتج بحديث شيخي أيوب بدليل أنني علّقته ، وأمّا ما اشتمل ممّا يطابق الترجمة فيستأنس به وبدونه فأنا أبوبُ بنفسِ ترجمة الباب انطلاقاً من قاعدة الأليق في الدعاء ؛ إذ ليس يليق أن يكون الإمام رافعا يديه يدعو ويكون من يأتّم به خافض اليدين وكأنه لا يعنيه الأمر ؛ وعليه فرفعُ المأمومين أيديهم هو من باب أولى وهو الأكمل والأتم والأليق ، ومما يدلّك على أنَّ هذا ما قصده الإمام البخاري بالفعل أنك تجده قد عقدَ باباً مستقلاً لرفع الإمام يديه في الاستسقاء وأسند فيه حديثاً عن شيخه محمد بن بشار برغم أنَّ معنى رفع اليدين في حق الإمام متحصّل في رواية أيوب غير أنها لما كانت على سبيل الاستئناس لم تكن حجة تشهد لما ترجم به فكان لا بدّ من دليل معتمد في هذا الشأن فكانت رواية شيخه ابن بشار هي ذلك الدليل المُعتمد قال الإمام البخاري : " حَدَّثَنَا

وقال مسلم : " حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بُكَيْرٍ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَيْتُنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ شَيْءٍ فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ "

مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ ^(١) فتأمل براءة الإمام العبقرى رحمه الله .

وأعود ثانية إلى التعليق الذي ساقه الإمام البخارى عن شيخه الأويسى وأورده في كتاب الدعوات في باب : (رَفَعَ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ) والذي يفهم منه أنَّ الإمام البخارى يرى بهذا الباب أنَّ رفع الأيدي في الدعاء هو على الإطلاق وليس مخصوصا بالاستسقاء وحسب وهو بهذا الباب يردُّ على قول أنس - رضي الله عنه - في رواية ابن بشار والتي قال فيها " : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ " ودليل الإمام البخارى على أنَّ هذا الكلام غير دقيق ما ساقه تعليقا عن أبي موسى الأشعري وعبد الله بن عمر على نحو يؤكد أنَّ الرفع كان في جميع الدعاء وليس مخصوصا بالاستسقاء ، وقصد الإمام البخارى من إيراد تعليق الأويسى البيان تلميحا بأنه يختار أنَّ تكون صفة الرفع في جميع الدعاء هي: حتى يُرى بياض الإبطين لكون تلك الصفة أظهر في الخضوع والتذلل والمسكنة بين يدي الله تبارك وتعالى . فإن قيل : لمَ لم يُترجم بذلك في البابين ؟ والجواب: أنَّ حديث شيخه الأويسى ^(٢) هو من أفراده التي لم يتابع عليها . وقد يقال : لمَ لم يستد في اعتماد هذه الصفة إلى حيث شيخه محمد ابن بشار حيث يقول أنس : " وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ " ؟

والجواب: هنا أنَّ حديث ابن بشار هو فرد لم يتابع عليه أيضا ، وليس يقوى أن يترجم به . ولعلَّ أحدهم يقول: إنَّ كان الأمر كذلك فلماذا لم يستند إلى حديث أبي موسى الأشعري الذي علقه ففيه ما يدل على ذلك الوصف وقد أسنده في كتاب الدعوات فقال : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ " ^(٣) والجواب عندي : أنَّ هذه العبارة غير صريحة بالمراد ؛ فالدلالة على أنَّ رؤية أبي موسى الأشعري لبياض الإبطين كانت وقت رفع اليدين للدعاء ليست على الجزم بل على الاحتمال ؛ إذ يمكن أن تكون خبرا من أبي موسى عن صفة مجردة لإبطي النبي ﷺ ،

^(١) البخارى ، الجامع الصحيح ، كتاب الجمعة ، باب : رفع الإمام يده في الاستسقاء ، ج: ١ ، ص (٣٤٩) حديث رقم (٩٨٤) .

^(٢) قال الذهبي : " وثقه أبو داود ، وروى عن رجل عنه ، ثم وجدت أن أخرجه في المغنى وقلت: قال أبو داود: ضعيف ، ثم وجدت في سؤالات أبي عبيد الله الأجرى لأبي داود: عبد العزيز الأويسى: ضعيف "

الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج: ٤ ، ص (٣٦٦) برقم (٥١١٣) .

قلت : لم أجد كلاما لأبي داود في سؤالات الأجرى المطبوعة ففعل ذلك سقط منها فأردت التنبيه .

^(٣) البخارى ، الجامع الصحيح ، كتاب الدعوات ، باب : الدعاء عند الوضوء ، ج: ٥ ، ص (٢٣٤٥) حديث رقم (٦٠٢٠) .

لا متعلق لها بقضية الرفع ومن يُدقق يتضح له هذا المعنى وذلك هو السرُّ في أنَّ الفقيه العملاق لم يبوب بصفة رفع اليدين استناداً لحديث أبي موسى - رضي الله عنه - والله موفق.

[١٧٩] قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا وَضَعَ عَشَاءُ أَحَدُكُمْ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَعُوا بِالْعَشَاءِ وَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوَضِّعُ لَهُ الطَّعَامَ وَتَقَامُ الصَّلَاةُ فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ وَقَالَ زُهَيْرٌ وَوَهَبُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ : عَنْ وَهَبِ بْنِ عُثْمَانَ وَوَهَبُ مَدِينِيٌّ ^(١)

قلتُ : إنَّ الإمام البخاريَّ - رحمه الله - في هذا الباب أعني قوله : (إذا حضرَ الطعام وأقيمتِ الصلاة) يُظهرُ براعةً فقهيةً عاليةً المستوى استغلقَ فهمها على الحافظ ابن حجر والبدر العيني حتى قال العيني في العمدة : " فإن قلتَ ما فائدة ذكر البخاري نسبة وهب بقوله مدني أو مدني؟ قلت: لم يظهر لي شيء يجدي إلّا أنه أشار إلى أنه مدني كما أنَّ إبراهيم ابن المنذر الذي روى عنه مدني أيضاً ^(٢) .

والحقيقة أنَّ الإمام البخاري عقبَ حديثَ شيخه عبيد بن إسماعيل ^(٣) أرادَ من سياقته التعليق عن زهير بن معاوية ^(٤) وعن وهب بن عثمان ^(٥) الذي روى عنه شيخ البخاري إبراهيم ابن المنذر ^(٦) - أرادَ أن يقول لنا : إنَّ ذكرَ العشاء في حديث شيخه عبيد بن إسماعيل لا معنى

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، باب : إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة ، ج: ١، ص (٢٣٩) حديث رقم (٦٤٢) .

^(٢) العيني ، عمدة القاري ، ج: ٥، ص (١٩٩) .

^(٣) هو عبيد بن إسماعيل القرشي المكيُّ، ثقة، قال البخاري : أبو محمد القرشي الكوفي مات يوم الجمعة في ربيع الأول سنة خمسين ومائتين اسمه في الأصل عبد الله . نقل المزي عن البخاري قال : آخر ربيع الأول .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٥، ص (٤٤٢) برقم (١٤٤١) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١٩، ص (١٨٦) برقم (٣٧٠٣) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٧٦) برقم (٤٣٥٩) .

^(٤) هو زهير بن معاوية بن خديج أبو خيثمة الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة ، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وسبعين ومائة وكان مولده سنة مائة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٩، ص (٤٢٠) برقم (٢٠١٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢١٨) برقم (٢٠٥١) .

^(٥) هو وهب بن عثمان بن بشر بن الحيفز المخزومي المدني ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال الحافظ ابن حجر : مستور وعنه من الطبقة الثامنة . أخرج له الإمام البخاري تعليقا . قال المزي : استشهد به البخاري .

انظر : ابن حبان ، الثقات ، ج: ٧، ص (٥٥٧) برقم (١٤٥٦) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٣١، ص (١٣٤) برقم (٦٧٢٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٨٥) برقم (٧٤٨١) .

^(٦) هو إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي ، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن مات سنة ست وثلاثين ومائتين . انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١، ص (٣٣١) برقم (١٠٤٣) . ==

له بذاته أي: ليس الحديث يخص فقط وجبة العشاء حين إقامة صلاة العشاء ، وإنما الأمر أوسع ويشمل كل طعام وما ذكر العشاء إلا على سبيل التمثيل لا التعيين والحصص ؛ لأن الغرض المقصود من وراء ذلك في جميع الأحوال أن يلبي الإنسان حاجته من الطعام حتى لا تكون شهوته البطنية طاغية على تفكيره مذهباً لخشوعه في الصلاة ؛ لأجل ذلك ساق الإمام البخاري الطريق المعلقة عن موسى بن عقبة والتي لفظها " إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا يَعْجَلُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ " .

هذا ونظراً لأن زهير بن معاوية كوفي وموسى بن عقبة^(١) مدني ؛ فالإمام البخاري يراعي هنا ملحقاً دقيقاً فيما يُعرف به بلد دون بلد وهو يخشى أن يكون زهير غلط وليس عنده تصور واضح عن المعنى الذي يرمي إليه الحديث ، فمن أجل ذلك قرن معه وهب بن عثمان الذي روى عنه هذا الحديث شيخه إبراهيم بن المنذر ، وهبٌ هذا قال عنه الإمام البخاري : (وَهْبٌ مَدِينِيٌّ) أي : أنه أقام بالمدينة المنورة ولم يفارقها فخبّر بذلك السائد عند أهلها في تفاصيل الحياة وأدبياتها والعادات المشتهرة فيها ؛ قال ابن القيسراني في كتابه الأنساب المتفقه : " أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِدْرِيسِيُّ الْحَافِظُ قَالَ : حَدَّثَنِي مُظَفَّرُ بْنُ مَنْصُورٍ الْفُقَيْهِيُّ الطُّوسِيُّ بِسَمْعِهِ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ يَحْيَى بْنَ بَشْرِ الْقَرَّابِ الْهَرَوِيِّ بِسَمْعِهِ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنَ فَارَسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ يَقُولُ : (الْمَدِينِيُّ) هُوَ الَّذِي أَقَامَ بِالْمَدِينَةِ وَلَمْ يُفَارِقْهَا وَ (الْمَدْنِيُّ) الَّذِي تَحَوَّلَ عَنْهَا وَكَانَ مِنْهَا " ^(٢)

وبهذا الخبر الدقيق عن الإمام البخاري في معنى (المَدِينِي) يظهر سرُّ قوله : (وَهْبٌ مَدِينِيٌّ) إذ لما كان مدينياً فهو أعلم بحديث أهل بلده وإذا اتفق معه مَنْ هو من خارج المدينة وكان ثقة عزز ذلك أن هذا الحديث محفوظ بلفظه وإنما الإشكال الذي استغلق على الحافظ ابن حجر والبدر العيني مكنه أنهما لم ينتبها للمعنى الدقيق لكلمة (المَدِينِي) وزاد الاستغلاق على العيني حين سوى بين (المَدِينِي) و (الْمَدْنِي) في المعنى والله الموفق وهو خير الفاتحين . وتجدر الإشارة إلى أن حديث زهير وصله أبو عوانة في مسنده^(٣).

=المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢، ص (٢٠٧) برقم (٢٤٩) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٩٤) برقم (٢٥٣) .

^(١) هو موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي أبو محمد المدني مولى آل الزبير ثقة فقيه إمام في المغازي ، لم يصح أن ابن معين ليثقه مات سنة إحدى وأربعين ومائة وقيل بعد ذلك .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٩، ص (١١٥) برقم (٦٢٨٢)

وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٥٢) برقم (٦٩٩٢) .

^(٢) ابن القيسراني ، محمد بن طاهر (ت ٥٠٧ هـ) ، الأنساب المتفقه ، د. ط ، ١م ، (تحقيق: بريل)، لايدن ألمانيا، ١٨٦٩م، ص (١٣٧) .

^(٣) قال أبو عوانة : حدثنا حمدون بن عباد البغدادي قال : حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد قال : حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : إذا كان أحدكم عند الطعام فلا يعجلن عنه حتى يقضي حاجته وإن أقيمت الصلاة

[١٨٠] قال الإمام البخاري : بَاب مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ أَوْ أَرْضًا مَزْرُوعَةً أَوْ بِإِجَارَةٍ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : أَيُّمَا نَخْلٍ بِيَعْتَ قَدْ أُبْرَتْ لَمْ يُذَكَّرِ الثَّمَرُ فَالْثَمَرُ لِلَّذِي أَبْرَاهَا وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحَرْثُ سَمَى لَهُ نَافِعٌ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثُ ^(١).

قُلْتُ : إِنَّ الإمام البخاري ساقَ هذا التعليق عن شيخه إبراهيم بن موسى ^(٢) حسبَ ما أشارت إليه بعض روايات الصحيح ، والحقيقة أَنَّ المتأملَ يدركُ أَنَّ غرضه من هذا التعليق هو أَنَّ في متنه ما يخدمُ فقهَ ترجمة الباب ؛ فقد وقع فيه ذكرُ الحرث الذي عبَّرَ عنه الإمام البخاري بقوله (أَوْ أَرْضًا مَزْرُوعَةً) وَأَمَّا السِّرُّ في التعليق - والله أعلم - فيتمثلُ في أَنَّ في بعض متن هذا الحديث مخالفة ؛ حيث جعل تأبير النخل والعبد والحرث موقوفة على ابن عمر والصواب أَنَّ الموقوف من حديث نافع عن ابن عمر هو في العبد وأما تأبير النخل فمرفوع باتفاق وقد أشار الإمام البخاري إلى ذلك في موضع آخر حيث قال : " أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤْبَرَ فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَمَنْ ابْتَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ " ^(٣). وأخرج الإمام مسلم حديث نافع في النخل مرفوعا فقال : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ

حدثنا الأحمسي قال : حدثنا إسماعيل بن محمد بن جحادة قال : حدثنا زهير عن موسى بن عقبة بمثله حاجته منه وإن أقيمت الصلاة .
أبو عوانة ، يعقوب بن إسحاق (ت ٣١٦هـ) ، مسند أبي عوانة ، ط ١٥٥م ، (تحقيق أئمن بن عارف الدمشقي) ، ١٩٩٨م ، ط ١ ،
دار المعرفة - بيروت ، ج ١ : ص (٣٥٩) حديث رقم (١٢٩٣ و ١٢٩٢) .

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب البيوع ، ج ٢ : ص (٧٦٧) .

قُلْتُ : وقع في نسخة البُغا وسائر النسخ المطبوعة ما لفظه (وقال لي إبراهيم) واعتمده الحافظ ابن حجر في الفتح ، وفي التعليق أورده معلقا ثم قال : " هكذا وقع في بعض الروايات ووقع في روايتنا من طريق أبي ذر وغيره وقال لي إبراهيم وهو ابن موسى فهو على هذا متصل " .

ابن حجر ، تعليق التعليق ، ج ٣ : ص (٢٦١) .

^(٢) هو إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي أبو إسحاق الفراء الرازي يلقب الصغير ، وكان أحمد بن حنبل ينكر على من يقول له الصغير ويقول : هو كبير في العلم والجلالة ، ثقة حافظ ، مات بعد العشرين ومائتين .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ١ : ص (٣٢٧) برقم (١٠٢٨) .

^(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المساقاة ، باب : الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو شرب في حائط أو في نخل ، ج ٢ : ص (٨٣٨) حديث رقم (٢٢٥٠) .

عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَيُّمَا نَخَلَ اشْتَرِيَ أَصُولُهَا وَقَدْ أَبْرَتْ فَإِنَّ ثَمَرَهَا لِلَّذِي أَبْرَهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الَّذِي اشْتَرَاهَا " (١).

[١٨١] قال الإمام البخاري : بَابُ : ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ [الطلاق : ٤]

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ فَقَالَ : أَفْتَنِي فِي امْرَأَةٍ وَلَدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ آخِرُ الْأَجَلَيْنِ قُلْتُ أَنَا : وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ قَالَ : أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلَامَهُ كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا فَقَالَتْ : قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَخُطِبَتْ فَأَنكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيْمَنْ خَطَبَهَا

وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو الثُّعْمَانِ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى وَكَانَ أَصْحَابُهُ يُعْظَمُونَهُ فَذَكَرُوا لَهُ فَذَكَرَ آخِرَ الْأَجَلَيْنِ فَحَدَّثْتُ بِحَدِيثِ سُبَيْعَةَ ابْنَةِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : فَضَمَّرَ لِي ^(٢) بَعْضُ أَصْحَابِهِ قَالَ مُحَمَّدٌ : فَفَطِنْتُ لَهُ فَقُلْتُ إِنِّي إِذَا لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ فَاسْتَحْيَا وَقَالَ لَكِنْ عَمُّهُ لَمْ يَقُلْ ذَاكَ فَلَقِيتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ ابْنِ عَامِرٍ فَسَأَلْتُهُ فَذَهَبَ يُحَدِّثُنِي حَدِيثَ سُبَيْعَةَ فَقُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِيهَا شَيْئًا ؟ فَقَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيزَ وَلَا تَجْعَلُونَ عَلَيْهَا الرُّخْصَةَ لَنَزَلَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ الطُّوَلَى وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ " ^(٣).

قُلْتُ : سَأَلَ الْإِمَامَ الْبُخَارِي هَذَا التَّعْلِيقَ عَنْ كُلِّ مَنْ شِخِيهِ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ^(٤) وَأَيُّ

(١) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب البيوع ، باب : من باع نخلا عليه ثم ، ج: ٣، ص (١١٧٢) حديث رقم (١٥٤٣) .

تنبيه :

قال الحافظ ابن حجر : " الحديث عند البخاري بهذا السياق عن عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني بن شهاب عن سالم عن أبيه سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر الحديث وفيه ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر في العبد وهو معطوف على حدثنا الليث فقد أخرجه على الوجهين ومقصوده منه الاحتجاج بقصة النخل المؤبرة وهي مرفوعة بلا خلاف بدليل أنه أخرجه في أبواب المزارعة وأما قصة العبد فأخرجها على سبيل التنبيه وبين ما فيها من الاختلاف فلا اعتراض عليه والله أعلم " ابن حجر ، هدي الساري ، ص (٣٦٠/٣٦١) .

(٢) أي سكتني . (ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج: ٣، ص (١٠٠)) .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القرآن ، ج: ٤، ص (١٨٦٤) حديث رقم (٤٦٢٦ و٤٦٢٧) .

(٤) هو سليمان بن حرب بن بجيل الأزدي أبو أيوب الواشحي وواشح من الأزدي البصري قاضي مكة ، ثقة إمام حافظ ، ولد سنة أربعين ومائة نقله البخاري في التاريخ عنه وقال البخاري : مات سنة أربع وعشرين ومائتين قال الحافظ ابن حجر : وله ثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ٤، ص (٨) برقم (١٧٨٢) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١١، ص (٣٨٤) برقم (٢٥٠٢) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٥٠) برقم (٢٥٤٥) .

النعمان ^(١) وغرضه من ذلك أن يُعزّز المعنى الفقهي الذي ترجم به في الباب وعبر عنه من خلال الآية القرآنية في بيان عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ؛ فالإمام البخاري أراد أن يستفيد من رأي الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - في تأكيد أن عدة الحامل المتوفى عنها زوجها هي وضعها للحمل .

ولكن هناك سراً جعل إمام الدنيا يُعلق هذه الرواية ولا يسندوها وهو أن فيها ما لا يُرتضى ؛ وصورة ذلك أن الرواية أبانت أن تقرير عبد الله بن مسعود اعتماداً كون أجل الحامل المتوفى عنها زوجها ينتهي بوضعها للحمل - إن اعتماده لذلك كان بناءً على قاعدة الناسخ والمنسوخ وظهر ذلك في قوله " لَنَزَلَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ الطُّوْلِ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ "

أي : أن قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ [الطلاق: ٤] يرى ابن مسعود أن هذه الآية نزلت عقب قول الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٤] .

وبهذه الصورة كأن المعنى أن آية سورة الطلاق ناسخة لآية سورة البقرة ؛ وهذا لم يقل به أحد من أهل العلم والتحقيق كما يقول الحافظ ابن حجر : " أن لا نسخ هناك بل عموم آية البقرة مخصوص بآية الطلاق " ^(٢) .

وعليه فمن أجل هذه النكتة علق الإمام البخاري هذه الرواية كي لا يُحسب عليه تبني رأي ابن مسعود - رضي الله عنه وأرضاه - والله موفق .

[١٨٢] قال الإمام البخاري : بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنَى يَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِي فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ

^(١) هو محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري لقبه عارم ، ثقة ثبت ، قال البخاري : جاء نعيه سنة أربع وعشرين ومائتين تغير بأخرة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج: ١ ، ص (٢٠٨) برقم (٦٥٤) .

والمزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٦ ، ص (٢٨٧) برقم (٥٥٤٧) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٥٠٢) برقم (٦٢٢٦) .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ٨ ، ص (٦٥٦) .

يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا قَالَ الزُّهْرِيُّ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ مِثْلَ هَذَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ ^(١)

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه محمد بن بشار ^(٢) وغايته منه تعزيز ما بوب به في معنى الدعاء عند الجمرتين ، وأمّا السرُّ في أنه علّقه ولم يسنده فهو أنّ في متنه ما لا يرتضيه ولا يرى له معنى وهو عبارة (وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ) وهذا عند الجمرة الأولى ، ومما يدلُّ على أنّ هذا هو الباعث على التعليق تبويب الإمام البخاري المطلق في المدّة الزمنية للدعاء مع تقييده أنّ الدعاء يتحصّل وقوعه عند الجمرتين وحسب ، وقد فهم الإمام النسائي هذا المعنى المطلق في المدّة الزمنية فبوب في السنن على هذا الحديث بقوله (باب الدّعاء بعد رمي الجمار) ^(٣) هذا وقد اغترّ إمام الأئمة ابن خزيمة - رحمه الله - بحديث ساقه من طريق ابن إسحاق ^(٤) صاحب السيرة بالعننة وهو مدلس يحتاج إلى التصريح بالسماع فبوب عليه بقوله " باب التكبير مع كل حصاة يرمي بها رامي الجمار والوقوف عند الجمرة الأولى والثانية مع

^(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحج ، ج:٢، ص (٦٢٤) حديث رقم (١٦٦٦) .

قال الحافظ في التعليق ، ج:٣، ص (١٠٩) : " هكذا وقع في كثير من الروايات ووقع في روايتنا من طريق أبي ذر الهروي في هذا الموضع حدثنا محمد فذكره . وقال في الفتح ، ج:٣، ص (٥٨٤) : " قوله وقال محمد حدثنا عثمان بن عمر قال أبو علي الجبائي اختلف في محمد هذا فنسبه أبو علي بن الموطأ فقال محمد بن بشار قلت وهو المعتمد وقال الكلاباذي هو محمد بن بشار أو محمد بن المثنى وحزم غيره بأنه الذهلي .

قلتُ : إنّه أيّا يكن المحدث المذكور ابن بشار أو ابن المثنى أو الذهلي - فحاصل القول أنه عن أحد شيوخه فكلهم من أكابر مشايخه .

^(٢) هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر لقبه بَنَدَارَ والبندار الحافظ للحديث ، ثقة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة .

انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:١، ص (٤٩) برقم (٩٨) .

المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٤، ص (٥١١) برقم (٥٠٨٦) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦٩) برقم (٥٧٥٤) .

^(٣) انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج:٢، ص (٤٤١) حديث رقم (٤٠٨٩) وانظر : السنن (المتجي) ، ج:٥، ص (٢٧٦) حديث رقم (٣٠٨٣) .

^(٤) هو محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي مولا هم المدني نزيل العراق إمام المغازي ، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر من مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها ، جعله الحافظ في المرتبة الثالثة وأصحاب هذه المرتبة لا يقبل حديثهم حتى يصرحوا بالتحديث . وقال الحافظ في كتابه تعريف أهل التقديس : " صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شرّ منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما " روى له البخاري تعليقا ومسلم مقرونا .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:٢٤، ص (٤٠٥) برقم (٥٠٥٧) و ابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (٥١) برقم (١٢٥) و ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٤٦٧) برقم (٥٧٢٥) .

تطويل القيام والتضرع وترك الوقوف عند جمره العقبة بعد رميها أيام منى " (١).

[١٨٣] قال الإمام البخاري : بَابُ الْجُدَامِ

وَقَالَ عَفَّانُ : حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا عَدْوَى وَلَا طَبِيرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ " (٢).

قلتُ : ساق الإمام البخاري هذا التعليق عن شيخه عفان بن مسلم (٣) وبوّب عليه بقوله: (باب الجُدَامِ) ، وأما السرُّ في تعليقه - والله أعلم - فهو أنَّ فيه زيادة تفرّد بها سليم بن حيان (٤) عن سعيد بن مينا (٥) وكذا هذا الأخير تفرّد بها عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وهي قوله : (وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ) ومما يدلُّك على أنَّ هذه العبارة هي المحكُّ الأساس في سباقة التعليق طريقة تبويب الإمام البخاري على هذا الحديث ؛ فظاهر العبارة يُفهم منه أنَّ الجُدَامَ مَرَضٌ معدٍ بدليل قوله (وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ...) ، غير أنَّ قول الإمام البخاري (بَابُ الْجُدَامِ) يفهم منه أنَّ العبارة لا يُفهم منها العدوى وحاصل المعنى أنَّ الأمر في (وَفَرٌّ) محمول على

(١) ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة ، ج: ٤، ص (٣١٧) حديث رقم (٢٩٧١) .

وقال ابن خزيمة : ثنا عبد الله بن سعيد الأشج ، ثنا أبو خالد وهو سليمان بن حيان عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : أفاض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من آخر يومه حين صلى صلاة الظهر ، ثم رجع فمكث بمضى ليالي أيام التشريق يرمي الجمره إذا زالت الشمس ، كل جمره بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الأولى وعند الثانية فيطيل القيام ويتضرع ثم يرمي الثالثة ولا يقف عندها .

(٢) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الطب ، ج: ٥، ص (٢١٥٨) حديث رقم (٥٣٨٠) .

(٣) هو عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان الصفار البصري ، ثقة ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، وربما وهم وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ومائتين ومات بعدها ببسبر "

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ٢٠، ص (١٦٠) برقم (٣٩٦٤) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٣٩٣) برقم (٤٦٢٥) قال الحافظ ابن حجر : " قوله وقال عفان هو بن مسلم الصفار وهو من شيوخ البخاري لكن أكثر ما يخرج عنه بواسطة وهو من المعلقات التي لم يصلها في موضع آخر وقد جزم أبو نعيم أنه أخرجه عنه بلا رواية وعلى طريقة ابن الصلاح يكون موصولا وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي داود الطيالسي وأبي قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان فيه وأخرجه أيضا من طريق عمرو ابن مرزوق عن سليم لكن موقوفا ولم يستخرجه الإسماعيلي وقد وصله ابن خزيمة أيضا " .

ابن حجر ، فتح الباري ، ج: ١٠، ص (١٥٨) .

(٤) هو سليم بن حيان الهذلي البصري ثقة عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة السابعة.

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١١، ص (٣٤٨) برقم (٢٤٩٠) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٤٩) برقم (٢٥٣١)

(٥) هو سعيد بن مينا مولى البخري ابن أبي ذباب الحجازي مكي أو مديني يكنى أبا الوليد ثقة عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة الثالثة .

انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج: ١١، ص (٨٤) برقم (٢٣٦٥) ، وابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (٢٤١) برقم (٢٤٠٣) .

الاستحباب والندب تجنباً لما قد يُكره وليس الأمر يفيد الوجوب ، وهذا الفهم كان يتبناه الإمام ابن قتيبة المُعاصِرُ للإمام البخاري حيث علّق على حديث الجذام بقوله : " والعدوى جنسان أحدهما عدوى الجذام فإن المجذوم تشتد رائحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومؤاكلته... وَنُقِبُ الْأَطْبَاءُ (يعني : أكابرهم) تأمر بأن لا يجالس المسلول ولا المجذوم لا يريدون بذلك معنى العدوى إنما يريدون به تغيير الرائحة وأنها قد تُسقم من أطال اشتَمَامَهَا " (١).

قلتُ وعلى هذا يُفهم حديث المجذوم في صحيح مسلم ؛ أخرج الإمام مسلم في الجامع الصحيح قال : " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهَشِيمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ " (٢).

وبذلك يدلُّ هذا الحديث على أنَّ اجتناب المجذوم ليس بسبب العدوى وإنما بقصد تجنب ما قد يفضي إليه الاقتراب منه من أمور نفسية وربما صحية ناجمة عما يتحوّر عنه مرض الجذام من روائح ممرضة ؛ ومما يدلُّ على ذلك أنَّ النبي ﷺ لم يطلب من وفدٍ ثقيف أن يعتزلوه مخافة العدوى وإلا لكان السكوتُ عن البيان نقصاً وهذا مُحال في حقّه ﷺ .

وتجدُرُ الإشارةُ إلى معنى إنساني لطيف أُلْمِعَ إليه السيوطي في معنى الفرار من المجذوم فقال : إنَّ " الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم ؛ لأنه إذا رأى الصحيح تعظم مصيبته وترداد حسرته " (٣).

(١) ابن قتيبة ، عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) ، تأويل مختلف الحديث ، ط ١ ، م ، (تحقيق محمد زهري النجار) ، دار الجيل - بيروت ، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٢م ، ص (١٠٣ / ١٠٢) .

(٢) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب السلام ، باب اجتناب المجذوم ونحوه ، ج : ٤ ، ص (١٧٥٢) حديث رقم (٢٢٣١) .

(٣) السيوطي ، تدريب الراوي ، ج : ٢ ، ص (١٩٨) .

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة الحديثية حول تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه في كتابه الجامع الصحيح يمكننا أن نخلص بالنتائج الآتية :

١- الراجح في التعليق أنه مأخوذ من تعليق الطلاق ونحوه وليس من التعليق على الجدار ؛ لكون التعليق في الحديث وفي الطلاق يكون معنويا لا حسيا على نحو ما هو في التعليق على الجدار .

٢- إنَّ تعليق الإمام البخاري عن شيوخه لا يقع ضمن دائرة التعريف الاصطلاحي لمفهوم التعليق بشكل مطلق بنحو ما عرفه أهل الاصطلاح وإنما هو تعليق من نوع آخر ؛ وإن كان يتقاطع مع تعريف التعليق اصطلاحاً في بعض أوصافه وهو أنَّ في كليهما حذف غير أنَّ الحذف الرئيس في التعليق عن الشيوخ هو حذف صيغة التحمل المصرحة بالسماع بينه وبين شيخه على نحو يشعر أنه لم يسمعه منه .

٣- سمى بعض أئمة الشأن ما يعلقه البخاري عن شيوخه حوالة ؛ وعُرف الحافظ شرف الدين الدميّاطي بهذا الإطلاق .

٤- إنَّ إطلاق الحافظ أبي عبد الله بن منده التذليل في حق الإمام البخاري فيما يقول فيه البخاري عن أحد شيوخه : قال فلان .. هذا الإطلاق غير متجه وغير دقيق ، ويردُّه أنَّ الإمام البخاري أورع الناس وأبعدهم عن التذليل وهو الذي حين روجع في حديث قال : " أتراني أدلس وأنا تركت عشرة آلاف حديث لرجل لي فيه نظر "

٥- إنَّ الأصل فيما يعلقه الإمام البخاري عن شيوخه أن يكون ممّا سمعه منهم إلا أن يكون الإمام البخاري قد أسند الحديث في موضع آخر من جامعه الصحيح - بذكره واسطة بينه وبين شيخه . وقد تبين بعد البحث والنظر أنَّ هناك عدداً من الأحاديث التي علقها الإمام البخاري عن شيوخه قد أخرجها خارج الصحيح مصرحاً فيها نفسها بالسماع مما يدلُّ على أنه لو لم يسمعها لقال لم أسمعها .

٦- إنَّ تعليقات الإمام البخاري بوجه عام وتعليقاته عن شيوخه تمثل ما يشبه في زماننا الهوامش والحواشي في الدراسات ؛ حيث كان الإمام البخاري يأتي بها بقصد خدمة النص الحديثي الأصل الذي يورده .

٧- تنوعت الأغراض التي ساق الإمام البخاري لأجلها التعليقات عن شيوخه إسناداً وممتناً ؛ فمنها ما فيه الإشارة والتنبيه على علة ومنها ما فيه نفي علة ومنها ما يعزز الجانب الفقهي ومنها ما يخدم الجانب اللغوي - ينضاف إلى ذلك ما له صلة بعلوم الرواة وقضايا الترجيح عند التعارض .

٨- ينبغي أن ندرك جيداً أن التعليقات التي يسوقها الإمام البخاري عن شيوخه ليست جميعها مشتملة على علّة ، بل إن منها ما يكون على شرطه لكنه أورده مختصراً ليفيد منه في بعض الفوائد الحديثية ولم يورده بتمامه خشية الإطالة .

٩- قد يكون التعليق عن أحد شيوخه مقصوداً لذاته ؛ وقد تجلّى ذلك في التعليقات التي يوردها عن شيوخه هشام بن عمار وإسماعيل بن أبي أويس .

١٠- إن اعتماد الإمام البخاري حلقة شيوخه في التعليقات التي أسندها في موضع آخر من جامع الصحيح أو التي لا يكون شيخه مقصوداً فيها بمطعن إنما هو من باب الاعتراف بالفضل لشيوخه فلم يعلّقها عمّن هو دونهم ليقول : هذه الفوائد استفدتها من طريق شيوخه .

١١- قد يكرر الإمام البخاري عدداً من التعليقات في مواضع من صحيحة ، وإنما يفعل ذلك ؛ لأنّ العلّة التي يريد أن يسد ثغرتها تكون قد وقعت له حتى وإنّ أورد الحديث في موضع آخر عن شيخ آخر غير الشيخ الذي ساق عنه الحديث ابتداءً .

١٢- تبين لي من خلال النظر في أقوال العيني أنها مطابقة إلى حدّ كبير جداً لأقوال الحافظ ابن حجر حتى أنّه ربما أخذ قول الحافظ بحروفه وهذا يثبت صحة ما قيل حول سرقة العيني - سامحه الله - لفتح الباري .

١٣- إنّ قول الإمام البخاري : " قال لي وقال لنا " حكمه الاتصال ولا يسمى تعليقا والظاهر أنّه عدل عن قوله حدثنا وأخبرنا لغرضٍ منهجي ليست الدراسة هذه موضع التفصيل فيه . وتوصي الدراسة بأهمية بحثه على صعيد الجامع الصحيح والتاريخ الكبير ؛ فهناك مادة وفيرة في ذلك سيما في التاريخ الكبير .

١٤- تختلف نسخ روايات الجامع الصحيح في إثبات تعليقات الإمام البخاري عن شيوخه ؛ ففي موضع عند أحدهم يثبت بصيغة التعليق وعند آخر بصيغة الاتصال قال لي أو قال لنا ، ونظرا لعدم توافر تلك النسخ بين أيدينا فليس هناك معيار يشفي الصدر في الترجيح بينها ، وقد رأيت الحافظ ابن حجر يعتمد تارة معيار الأكثرية في ضبط المسألة ، وتارة أخرى إذا ما وجد تعليقا في بعض الروايات وقع بصيغة " قال لي أو قال لنا " قال الحافظ : فهو على هذا متصل ، والحقيقة أنّ النسخة اليونانية على ما فيها من رصد عظيم للفروقات غير أنها لا تقدّم لنا صورة واضحة عن حقيقة تلك الروايات ومَنْ من الرواة أخذ نسخته عن شيخه إجازة ومن عرضها ونقحها على مسامع شيخه ؛ كل ذلك غير متوافر وهي من المعضلات التي لم أجد لها قواعد ناجعة تضبطها .

المراجع

- الأنباري ، إبراهيم بن موسى (ت ٨٠٢هـ) ، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق محمد علي ستمك) ، دار الكتب العلمية-بيروت ، لبنان ، ١٤١٨هـ-١٩٩٨ م .
- ابن الأثير ، عز الدين أبو الحسن (ت ٦٣٥ هـ) ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، ط ٢ ، م ٥ ، (تحقيق طاهر الزاوي وآخرون ، دار الفكر - بيروت ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- الأصبحي ، مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) ، الموطأ ، د.ط ، م ٢ ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار إحياء التراث العربي - مصر ، د.ت.
- الأصفهاني ، الراغب (ت ٤٢٥هـ) ، معجم مفردات القرآن الكريم ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق صفوان عدنان) ، دار الشامية-بيروت ، دمشق ، ١٤١٢هـ-١٩٩٢ م.
- الباباني ، إسماعيل بن محمد (ت ١٣٣٩هـ) ، هدية العارفين ، د.ط ، م ٢ ، دار الفكر- القاهرة ، ١٩٨٢ م.
- الباجي ، سليمان بن خلف (ت ٤٠٣هـ) ، التعديل والتجريح ، ط ١ ، م ٣ ، (تحقيق أبو لبابة حسين) ، دار اللواء - الرياض ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.
- البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ) ، الأدب المفرد ، ط ١ ، م ٣ ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار البشائر الإسلامية-بيروت ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩ م.
- ----- ، التاريخ الكبير ، د.ط ، م ٨ ، (تحقيق السيد هاشم الندوي) ، دار الفكر ، د.م - د.ت .
- ----- ، التاريخ الصغير ، ط ١ ، م ٢ ، (تحقيق محمود إبراهيم زايد) ، دار الوعي - حلب ، ومكتبة دار التراث - القاهرة ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧ م.
- ----- ، الجامع الصحيح ، ط ٣ ، م ٦ ، (تحقيق مصطفى ديب البغا) ، دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م.
- ----- ، خلق أفعال العباد ، د.ط ، م ١ ، (تحقيق عبد الرحمن عميرة) ، دار المعارف السعودية - الرياض ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨ م .
- ابن بطّال ، علي بن خلف (ت ٤٤٩هـ) ، شرح صحيح البخاري ، ط ١ ، م ٢٠ ، (ضبط نصّه وعلّق عليه أبو تميم ياسر ابن إبراهيم) ، ط ١ ، مكتبة الرشد- الرياض ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.
- البلقيني ، عمر بن رسلان (ت ٨٠٤هـ) ، محاسن الاصطلاح و تضمين ابن الصلاح ، ط ١ ، م ١ ، (وضع حواشيه خليل المنصور) ، ط ١ ، دار الكتب العلمية- بيروت ، لبنان ، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩ م.
- بيرم ، عبد المجيد ، الرواية بالمعنى في الحديث النبوي وأثرها في الفقه الإسلامي ، ط ١ ، م ١ ، (تقرّظ نور الدين عتر) ، دار العلوم والحكم ، سوية - دمشق ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤ م.

- بواعنة، سعيد محمد ، عبارات نفي السماع عند البخاري " دراسة نظرية وتطبيقية في كتابه التاريخ الكبير " ، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون- الجامعة الأردنية ، مجلد (٣٤) (ملحق) تموز ٢٠٠٧ م .
- البيهقي ، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ) ، السنن الكبرى ، د.ط ، ١٠ ، م ، (تحقيق محمد عبد القادر عطا) ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م ، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة .
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، د.ط ، ٨ ، م ، (تحقيق: عبد الله الجدوع) ، د.ت ، مؤسسة البراق ، د.م ، د.ت .
- الترمذي ، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩ هـ) ، السنن ، د.ط ، ٥ ، م ، (تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، د.ت .
- ----- ، العلل الصغير ، د.ط ، ١ ، م ، (تحقيق أحمد محمد شاكر) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ١٣٥٧ هـ - ١٩٣٨ م .
- ----- ، العلل الكبير ، ط ١ ، ١ ، م (تحقيق صبحي السامرائي وآخرون) ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية - بيروت ، ١٤٠٩ هـ .
- ابن الجارود ، علي بن عبد الله (ت ٣٠٧ هـ) ، المنتقى ، ط ١ ، ١ ، م ، (تحقيق عبد الله عمر البارودي) ، ط ١ ، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ) ، الضعفاء والمتروكين ، ط ١ ، ٢ ، م ، (تحقيق عبد الله القاضي) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٦ هـ .
- ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧ هـ) ، تفسير ابن أبي حاتم ، د.ط ، ١٢ ، م ، (تحقيق أسعد محمد الطيب) ، المكتب العصرية - صيدا - د.ت .
- ----- ، الجرح والتعديل ، ط ١ ، ٩ ، م ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ١٢٧١ هـ - ١٩٩٢ م .
- ----- ، علل ابن أبي حاتم ، د.ط ، ٢ ، م ، (تحقيق محب الدين الخطيب) ، دار المعرفة - بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
- حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله (ت ١٠٦٧ هـ) ، كشف الظنون في أسامي الكتب والفنون ، د.ط ، ٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .
- الحاكم ، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ) ، المستدرک علی الصحیحین ، ط ١ ، ٤ ، م ، (تحقيق محمد عبد القادر عطا) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .
- ----- ، معرفة علوم الحديث ، ط ٢ ، ١ ، م ، (تحقيق السيد معظم حسين) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ابن حبان ، محمد (ت ٣٥٤ هـ) ، الثقات ، ط ١ ، ٩ ، م ، (تحقيق السيد شرف الدين أحمد) ، ط ١ ، دار الفكر - د.م ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .

- ، صحيح ابن حبان ، ط٢ ، ١٨م ، (تحقيق شعيب الأرنؤوط) ،
مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
- ، مشاهير علماء الأمصار ، د.ط ، ١م ، (تحقيق: م. فليشهمر)
، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٩٥٩م .
- ، المجروحين ، ط١ ، ٣م ، (تحقيق محمد إبراهيم زايد) ، دار الوعي
- حلب ، ١٣٩٦هـ .
- ابن حجر ، أحمد بن علي (٨٥٢ هـ) ، الإصابة في تمييز الصحابة ، ط١ ، ٨م ، (تحقيق علي محمد البحراوي
) ، دار الجليل - بيروت ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- ، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ط١ ،
١م ، (تحقيق عاصم بن عبد الله القريوتي) ، مكتبة المنار ، عمان ، ١٤٠٣-١٩٨٣م .
- ، تغليق التعليق ، ط١ ، ٥م ، (تحقيق سعيد عبد الرحمن
القرقي) ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- ، تقريب التهذيب ، ط١ ، ١م ، (تحقيق محمد عوامة) ،
دار الرشيد - سوريا ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ، تهذيب التهذيب ، ط١٤ ، ١م ، دار الفكر - بيروت ،
١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ، شرح النخبة نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في
مصطلح أهل الأثر ، ط١ ، ١م ، (تحقيق نور الدين عتر) ، مطبعة الصباح - دمشق ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
- ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، د.ط ، ١٣م ،
(تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب) ، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩هـ .
- ، لسان الميزان ، ط٣ ، ٧م ، (تحقيق دائرة المعارف
النظامية - الهند) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ، النكت على كتاب ابن الصلاح ، ط٤ ، ٢م ،
(تحقيق ربيع بن هادي عمير) ، دار الراية - الرياض ، د.ت .
- ، هدي الساري ، د.ط ، ١م ، (تحقيق محمد
فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب) ، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩هـ .
- ابن حزم ، علي بن أحمد (ت ٤٥٦ هـ) ، الإحكام في أصول الأحكام ، ط١ ، ٨م ، دار الحديث - القاهرة
، ١٤٠٤هـ .
- ، اخلى بالآثار ، د.ط ، ١١م ، (تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي
) ، دار الآفاق الجديدة - بيروت ، د.ت .

- ابن حنبل ، أحمد (ت ٢٤١هـ) ، **العلل لأحمد (سؤالات المروزي)** ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق صبحي البدري السامرائي) ، مكتبة المعارف - الرياض ، ١٤٠٩هـ .
- ----- ، **العلل ومعرفة الرجال** ، ط ١ ، م ٤ ، (تحقيق وصي الله بن محمد عباس) ، المكتب الإسلامي - بيروت ، دار الخاني - الرياض ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- ----- ، **المسند** ، د.ط ، م ٦ ، مؤسسة قرطبة - مصر ، د.ت .
- الحموي ، ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ) ، **معجم البلدان** ، د.ط ، م ٥ ، دار الفكر - بيروت ، د.ت .
- الحميدي ، عبد الله بن الزبير (ت ٢١٩هـ) ، **مسند الحميدي** ، د.ط ، م ٢ ، (تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، د.ت .
- الحميدي ، محمد بن عبد الحق (ت ٥٨٢هـ) ، **الجمع بين الصحيحين** ، ط ١ ، م ٣ ، (اعتنى به حمد بن محمد الغمّاس) ، دار المحقق - السعودية ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .
- ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق (ت ٣١١هـ) ، **صحيح ابن خزيمة** ، د.ط ، م ٤ ، (تحقيق محمد مصطفى الأعظمي) ، د.ط ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م .
- الخطيب ، أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) ، **تاريخ بغداد** ، د.ط ، م ٤ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، د.ت .
- ----- ، **الجامع لأخلاق الراوي والسماع** ، د.ط ، م ٢ ، (تحقيق محمود الطحان) ، مكتبة المعارف - الرياض ، ١٤٠٣هـ .
- ----- ، **الكفاية في علم الراوية** ، د.ط ، م ١ ، (تحقيق أبو عبد الله السورقي وآخر) ، المكتبة العلمية - المدينة المنورة ، د.ت .
- الخليلي ، الخليل بن عبد الله (ت ٤٤٦هـ) ، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث في البلاد** ، ط ١ ، م ٣ ، (تحقيق محمد سعيد عمر إدريس) ، مكتبة الرشد - الرياض ، ١٤٠٩هـ .
- ابن أبي خيثمة ، زهير بن حرب (ت ٢٧٩هـ) ، **التاريخ الكبير** ، ط ١ ، (تحقيق صلاح بن فححي هلال) ، دار الفاروق الحديثة - القاهرة ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م .
- الدارقطني ، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ) ، **الإلزامات والتبعية** ، ط ٢ ، م ١ ، (دراسة وتحقيق مقبل بن هادي الوادعي) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ١٤٢٥هـ - ١٩٨٥م .
- ----- ، **السنن** ، د.ط ، م ٤ ، (تحقيق عبد الله هاشم يماني المدني) ، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م .
- ----- ، **علل الدارقطني** ، ط ١ ، م ٩ ، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي) ، دار طيبة - الرياض ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥هـ) ، **السنن** ، ط ١ ، م ٢ ، (تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي) ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٧هـ .

- الداني ، عثمان بن سعيد (ت ٤٤٤هـ) ، السنن الواردة في الفتن ، ط ١ ، م ٦ ، (تحقيق: ضياء الله بن محمد إدريس المباركفوري) ، دار العاصمة-الرياض ، ١٤١٦هـ .
- أبو داود ، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ) ، رسالة أبي داود إلى أهل مكة ، د.ط ، م ١ ، (تحقيق محمد الصباغ) ، دار العربية - بيروت ، د.ت .
- ----- ، السنن ، د.ط ، م ٤ ، (تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد) ، دار الفكر - د.م ، د.ت .
- ----- ، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي) ، مكتبة دار الاستقامة - مكة المكرمة ، مؤسسة الريان - لبنان ، بيروت ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
- ابن دريد ، محمد بن الحسن (ت ٣٢١هـ) ، جبهة اللغة ، د.ط ، م ٢ ، مكتبة الثقافة الدينية - بور سعيد ، د.ت .
- الدريس ، خالد منصور ، موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين ، ط ١ ، م ١ ، مكتبة الرشد - الرياض ، ١٤١٧هـ .
- ابن أبي الدنيا ، عبد الله بن محمد (ت ٢٨١هـ) ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق صلاح الشربجي) ، دار ابن حزم - بيروت ، لبنان ، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
- ابن دقيق العيد ، تقي الدين محمد بن علي (ت ٧٠٢هـ) ، الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيفَ إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح ، د.ط ، م ١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ----- ، شرح الإمام بأحاديث الأحكام ، د.ط ، م ٢ ، (تحقيق عبد العزيز بن محمد السعيد) ، د.ط ، دار أطلس - الرياض ، ١٩٩٧م .
- الدولابي ، محمد بن أحمد (ت ٣١٠هـ) ، الكنى والأسماء ، ط ٦ ، م ١ ، نشر دائرة المعارف العثمانية - حيدر ، ١٣٢٢هـ .
- الذهبي ، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ) ، تذكرة الحفاظ ، د.ط ، م ٤ ، (تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي) ، د.ن ، د.م ، د.ت .
- ----- ، سير أعلام النبلاء ، ط ٩ ، م ٢٣ ، (تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم القرقسوسي) ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤١٣هـ .
- ----- ، من تكلّم فيه وهو موثق ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق محمد شكور أمرير الميداني) ، مكتبة المنار - الزرقاء ، ١٤٠٦هـ .
- ----- ، ميزان الاعتدال ، ط ١ ، م ٨ ، (تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٩٩٥م .
- الرازي ، محمد بن أبي بكر (ت ٦٦٠هـ) ، مختار الصحاح ، د.ط ، م ١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ١٩٨٣م .

- الرامهرمزيّ، الحسن بن عبد الرحمن (ت ٣٦٠هـ) ، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، ط ٣ ، م ١ ، (تحقيق محمد عجّاج الخطيب) ، دار الفكر-بيروت ، ١٤٠٤هـ .
- ابن رجب ، عبد الرحمن بن أحمد (ت ٥٩٧هـ) ، شرح علل الترمذي ، ط ١ ، م ٢ ، (تحقيق همام سعيد) ، مكتبة المنار - الأردن ، ١٩٨٧م .
- ----- ، فتح الباري ، ط ١ ، م ٧ ، (تحقيق: محمود شعبان عبد المقصود وآخرون) ، مكتبة الغرباء - المدينة المنورة ، ١٤١٧هـ .
- ابن رشيد ، محمد بن عمر (ت ٧٢١هـ) ، إفادة النصيح في التعريف بسند الجامع الصحيح ، د.ط ، م ١ ، (تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة) ، الدار التونسية للنشر ، د.ت .
- ----- ، السنن الأئيين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق صلاح سالم المصري) ، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة ، ١٤١٧هـ .
- أبو زرعة ، عبيد الله بن عبد الكريم (ت ٢٦٤هـ) ، سؤالات البرذعي لأبي زرعة ، ط ٢ ، م ١ ، (تحقيق سعدي الهاشمي) ، دار الوفاء - المنصورة ، ١٤٠٩هـ .
- الزمخشري ، محمود بن عمر (ت ٥٨٣هـ) ، الفائق في غريب الحديث ، ط ١ ، م ٤ ، (تحقيق إبراهيم شمس الدين) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٩٩٦م .
- ----- ، الكشف (حقائق التزويل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل) ، د.ط ، م ٧ ، (بعناية يوسف الحمّادي) ، مكتبة مصر - القاهرة ، د.ت .
- السبكي ، تاج الدين (ت ٧٧١هـ) ، طبقات الشافعية الكبرى ، د.ط ، م ١٠ ، (تحقيق محمود الطناحي وآخر) ، عيسى الحلبي - مصر ، ١٣٨٣هـ .
- السخاوي ، شمس الدين بن محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ) ، فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، المكتبة السلفية - د.م ، د.ت .
- ابن السريّ ، هناد (ت ٢٤٣هـ) ، الزهد ، ط ١ ، م ١ ، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت ، ١٤٠٦هـ .
- ابن سعد ، محمد (ت ٢٣٠هـ) ، الطبقات الكبرى ، د.ط ، م ٨ ، دار صادر - بيروت ، د.ت .
- السمعاني ، عبد الكريم بن محمد (ت ٥٦٢هـ) ، أدب الإملاء والاستملاء ، ط ١ ، م ١ ، تحقيق: ماكس فايسفايلر ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ----- ، الأنساب ، ط ١ ، م ٥ ، (تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي) ، دار الجنان - بيروت ، لبنان ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- ابن السيد ، البطلبوسي ، الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم ، ط ٢ ، م ١ ، (تحقيق محمد رضوان الداية) ، دار الفكر - دمشق ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- السيوطي ، عبد الرحمن (ت ٩١١هـ) ، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ، د.ط ، م ٢ ، (تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف) ، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض ، ١٤٠٣هـ .

- الشافعي ، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ) ، الرسالة ، د.ط ، م ، (تحقيق أحمد محمد شاكر) ، د.ن - القاهرة ، ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩هـ .
- الشمالي ، ياسر أحمد ، ثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه وأثره في اتصال السند ، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون - الجامعة الأردنية ، مجلد (٢٥) عدد (١) تموز ١٩٩٨م ، ربيع الأول عام ١٤١٩هـ .
- ----- ، سلوك الجادة وأثره في علل الحديث ، مجلة المنارة للبحوث والدراسات (الدراسات الإسلامية) - جامعة آل البيت ، المجلد العاشر ، العدد الأول نيسان ٢٠٠٤م ، صفر عام ١٤٢٥هـ .
- الشوكاني ، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ) ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، د.ط ، م ، دار الفكر - د.ت .
- ابن صاعد ، يحيى بن محمد (ت ٣١٨هـ) ، مسند ابن أبي أوفى ، د.ط ، م ، (تحقيق سعد بن عبد الله آل الحميد) ، د.ط ، مكتبة الرشد - الرياض ، ١٤٠٨هـ .
- ابن الصلاح ، عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٣هـ) ، علوم الحديث ، د.ط ، م ، (تحقيق عبد اللطيف الحميم وماهر ياسين الفحل) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ----- ، صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط ، ط ١،٢م ، (تحقيق موفق عبد الله عبد القادر) ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، ١٤٠٨هـ .
- الصنعاني ، عبد الرزاق بن همام (ت ٢١١هـ) ، مصنف عبد الرزاق ، ط ٣ ، م ١٠ ، (تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي) ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٤٢٠هـ .
- الصنعاني ، محمد بن إسماعيل (ت ١١٨٢هـ) ، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ، ط ١ ، م ١ ، ج ٢ ، (تعليق أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد عويضة) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
- ابن أبي عاصم الضحاك ، أحمد بن عمرو (ت ٢٨٧هـ) ، كتاب الجهاد ، ط ١ ، م ١ ، (تحقيق مساعد ابن سليمان الراشد) ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، ١٤٠٩هـ .
- ----- ، الآحاد والمثاني ، ط ١،٢م ، (تحقيق باسم فيصل أحمد الجوابرة) ، دار الراية - الرياض ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
- الطبراني ، سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ) ، المعجم الأوسط ، د.ط ، م ١٠ ، (تحقيق طارق ابن عوض الله وعبد المحسن ابن إبراهيم الحسيني) ، دار الحرمين - القاهرة ، ١٤١٥هـ .
- ----- ، المعجم الكبير ، ط ٢،٢٠م ، (تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي) ، مكتبة العلوم والحكم - الموصل ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م .
- الطبري ، محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ) ، جامع البيان في تأويل آي القرآن ، د.ط ، م ٣٠ ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- الطيالسي ، سليمان بن داود (ت ٢٠٤هـ) ، مسند الطيالسي ، د.ط ، م ١ ، دار المعرفة - بيروت ، د.ت .

- ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ) ، الاستيعاب بمعرفة الأصحاب ، ط ١، ٤م ، (تحقيق علي محمد البيجاوي) ، دار الجليل - بيروت ، ١٤١٢هـ .
- ----- ، التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد ، د. ط ٢٤م ، (تحقيق مصطفى ابن أحمد العلوي ومحمد عبد البكري) ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ١٣٨٧هـ .
- ابن العجمي ، إبراهيم بن محمد (ت ٨٤١هـ) ، التبيين لأسماء المدلسين ، ط ١، ١م ، (تحقيق محمد إبراهيم داود الموصلي) ، مؤسسة الريان-بيروت ، مؤسسة الريان-بيروت ، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م .
- العجّلي ، محمد بن عبد الله (ت ٢٦١ هـ) ، معرفة الثقات ، ط ١، ٢م ، (تحقيق :عبد العليم عبد العظيم البستوي) ، مكتبة الدار - المدينة المنورة ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م .
- العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ) ، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح ، ط ٤، ١م ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت-لبنان، ١٤١٦هـ .
- ----- ، شرح الألفية في علوم الحديث ، د. ط ، ١م ، (تعليق : محمد ابن الحسين العراقي الحسيني) ، المطبعة الجديدة - فاس ، ١٣٥٤هـ .
- العسكري ، الحسن بن عبد الله (ت ٣٨٢هـ) ، تصحيقات المحدثين ، ط ١، ١م ، (تحقيق محمود أحمد ميرة) ، المطبعة العربية الحديثة- القاهرة ، ١٤٠٢هـ .
- ابن عدي ، عبد الله (ت ٣٦٥ هـ) ، الكامل في الضعفاء ، ط ٣، ٧م ، (تحقيق يحيى مختار غزاوي) ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م .
- العكايلة ، سلطان ، نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية ، ط ١، ١م ، دار الفتح - عمان ، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٢ م .
- العلائي ، خليل بن كيكلدي (ت ٧٦١هـ) ، جامع التحصيل في ذكر رواة المراسيل ، ط ٢، ١م ، (تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي) ، عالم الكتب - بيروت ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦ م .
- علاء الدين ، مغلطي بن قليج (ت ٧٦٢هـ) ، إكمال تهذيب الكمال ، ط ١، (تحقيق: عادل محمد وأسامة إبراهيم) ، دار الفاروق الحديثة - القاهرة ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .
- ابن العماد الحنبلي ، عبد الحي بن أحمد (ت ١٠٨٩هـ) شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، د. ط، ٤م ، منشورات دار الكتب العلمية - بيروت ، د. ت .
- أبو عَوانة ، يعقوب بن إسحاق (ت ٣١٦هـ) ، مسند أبي عَوانة ، ط ١، ٥م ، (تحقيق أيمن ابن عارف الدمشقي) ، ١٩٩٨م ، ط ١ ، دار المعرفة - بيروت .
- العوني ، حاتم بن عارف ، إجماع المحدثين ، ط ١، ١م ، دار عالم الفوائد - مكة المكرمة ، ١٤٢١هـ .
- العيني ، أحمد بن موسى (ت ٨٥٥هـ) ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، د. ط ، ٢٥م ، دار إحياء التراث العربي ، ومؤسسة التاريخ العربي ، بيروت-لبنان ، د. ت .
- ابن فارس ، أحمد (ت ٣٩٥ هـ) ، معجم مقاييس اللغة ، د. ط، ٦م ، (تحقيق عبد السلام هارون) ، ، د. ط، الدار الإسلامية - لبنان ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

- الفيروز آبادي ، محمد بن يعقوب (ت ٨١٧ هـ) ، القاموس المحيط ، ط٣ ، م١ ، (اعتنى به ورثته حسان عبد المنان) ، ٢٠٠٤ م ، ط١ ، دار الأفكار الدولية - بيروت ، لبنان .
- القاضي ، عياض بن موسى (ت ٥٤٤ هـ) ، إكمال المعلم بفوائد مسلم ، ط١ ، (تحقيق يحيى إسماعيل) ، ط١ ، دار الوفاء - المنصورة ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ----- ، مشارق الأنوار على صحاح الآثار ، ط١ ، م٢ ، تقديم وتعليق إبراهيم شمس الدين ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ابن قانع ، عبد الباقي (ت ٣٥١ هـ) ، معجم الصحابة ، ط١ ، م١ ، (تحقيق صلاح بن سالم المصري) ، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة ، ١٤١٨ هـ .
- ابن قتيبة ، عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ) ، تأويل مختلف الحديث ، ط١ ، م١ ، (تحقيق محمد زهري النجار) ، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٢ م ، د.ط ، دار الجيل - بيروت .
- ابن قدامة ، محمد بن عبد الله (٦٢٠ هـ) ، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه ، د.ط ، م١ ، دار الحديث - القاهرة ، د.ت .
- القرطبي ، أحمد بن عمر (ت ٦٥٦ هـ) ، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ، ط١ ، (تحقيق أحمد محمد السيد ومحمود إبراهيم بزأل) ، دار ابن كثير - دمشق دار الكلم الطيب - بيروت ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- القرطبي ، محمد بن أحمد (ت ٦٧١ هـ) ، الجامع لأحكام القرآن ، ط٢ ، م٢٠ ، (تحقيق أحمد عبد العليم البردوني) ، دار الشعب - القاهرة ، ١٣٧٢ هـ .
- القيسرائي ، محمد بن طاهر (ت ٥٠٧ هـ) ، الأنساب المتفقة ، د.ط ، م١ ، (تحقيق بربل) ، لايدن - ألمانيا ، ١٨٦٩ م .
- ابن كثير ، إسماعيل (ت ٧٤٤ هـ) ، اختصار علوم الحديث (مع شرحه :الباعث الحثيث) لـ : أحمد محمد شاكر ، ط١ ، م١ ، دار المؤيد - الرياض ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ابن ماجه ، محمد بن يزيد (ت ٢٧٥ هـ) ، السنن ، د.ط ، م٢ ، (بعناية محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار الفكر - بيروت ، د.ت .
- المزني ، يوسف بن عبد الرحمن (٧٤٢ هـ) ، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، ط٢ ، م١٥ ، (تحقيق عبد الصمد شرف الدين) ، المكتب الإسلامي والدار القيّمة ، د.ط ، م١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ----- ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، ط٣٥ ، م١ ، (تحقيق بشار عواد معروف) ، ط١ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- المعلمي اليماني ، عبد الرحمن بن يحيى (ت ١٣٨٦ هـ) ، الأنوار الكاشفة ، ط٢ ، م١ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م .
- ابن معين ، يحيى (ت ٢٣٣ هـ) ، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ، ط١ ، م٤ ، (تحقيق أحمد محمد نور سيف) ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - دمشق ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ----- ، تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ، د.ط ، م١ ، (تحقيق أحمد محمد نور سيف) ، د.ط ، دار المأمون للتراث - دمشق ، ١٤٠٠ هـ .

- ، من كلام أبي زكريا في الرجال (رواية طهمان)، د.ط، ١م، (تحقيق أحمد محمد نور سيف) ، دار المأمون للتراث-دمشق ، ١٤٠٠هـ.
- المقدسي ، محمد بن عبد الواحد (ت ٦٤٣ هـ) ، الأحاديث المختارة ، ط ١٠، ١م، (تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش) ، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة ، ١٤١٠ هـ.
- المنائي ، عبد الرؤوف (ت ١٠٣١ هـ) ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، ط ١، ٦م ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٥٦هـ .
- ابن منظور ، محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ) ، لسان العرب ، ط ٢، ١٥م، دار صادر - بيروت، ١٩٩٠م.
- ابن منده ، محمد بن إسحاق (٣٩٥هـ) ، الإيمان ، ط ٢، ٢م، (تحقيق علي بن محمد بن ناصر الفقيهي) ، مؤسسة الرسالة-بيروت، ١٤٠٦هـ .
- النسائي ، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) ، السنن (المتبوع) ، ط ٢، ٨م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة) ، ط ٢، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م .
- ، السنن الكبرى ، ط ٦، ١م، (تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد كسروي حسن) ، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
- أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠هـ) ، حلية الأولياء ، ط ١٠، ٤م، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٥ هـ .
- ابن نقطة الحنبلي ، محمد بن عبد الغني (ت ٦٢٩هـ) ، التقييد لمعرفة رواة الأسانيد ، ط ١، ١م، (تحقيق كمال يوسف الحوت) ، دار الكتب العلمية- بيروت ، لبنان ، ١٤٠٨هـ.
- ابن الوزير ، محمد بن إبراهيم (ت ٨٤٠هـ) ، معاني تنقيح الأنظار في تنقيح أحاديث الأبرار (مع شرحه توضيح الأفكار للصنعاني) ، ط ١، ١م، ٢ ج ، (تعليق أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد عويضة) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
- النووي ، يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ) ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ط ٢، ١٨م، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ١٣٩٢ هـ.
- النيسابوري ، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ) ، الجامع الصحيح ، د.ط ، ٥م ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، د.ت .
- ، الكنى والأسماء ، ط ١، ١م ، (تحقيق عبد الرحيم محمد القشقرى) ، الجامعة الإسلامي - المدينة المنورة ، ١٤٠٤هـ.

- الواقدي ، محمد بن عمر (ت ٢٠٧هـ) ، كتاب المغازي ، د.ط، ٣م ، (تحقيق ماسدن جونس) ، مطبعة جامعة أكسفورد ، د.م ، ١٩٦٦م.
- وريكات ، عبد الكريم ، أسباب إرسال الحديث عند الرواة ، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون - الجامعة الأردنية ، مجلد (٢٩) عدد (١) أيار ٢٠٠٢م ، صفر ١٤٢٣هـ .
- أبو يعلى ، أحمد بن علي (ت ٣٠٧هـ) ، مسند أبي يعلى ، ط ١ ، ١٣م ، (تحقيق حسين سليم أسد) ، ط ١ ، دار المأمون - دمشق ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ----- ، معجم أبي يعلى ، ط ١ ، ١م ، (تحقيق إرشاد الحق الأثري) ، إدارة العلوم الأثرية فيصل آباد ، ١٤٠٧هـ .
- www.ahlalhdeeth.com
- www.ahlaltafsir.com

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

طرفة الآية	السورة ورقم الآية	الصفحة
﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ... بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾	[البقرة: ٥٨-٥٩]	٢٤٥
﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾	[البقرة: ٩٢]	٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٣١٣
﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾	[البقرة: ١٢٥]	٤٦
﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾	[البقرة: ١٢٧]	١٣٥
﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ..﴾	[البقرة: ١٩٣]	٢٩٦ و ٢٩٧
﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ﴾	[البقرة: ١٩٦]	٢٢٠
﴿وَيُعَلِّمُهُنَّ آخَقٌ بِرِذَّةٍ فِي ذَلِكَ﴾	[البقرة: ٢٢٨]	٣٣٧
﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾	[البقرة: ٢٣٤]	٣٥٥
﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾	[البقرة: ٢٥٥]	٢٥٧
﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾	[البقرة: ٢٨٠]	٩٣
﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾	[النساء: ١٢٥]	١٣٧
﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾	[النساء: ١٢٩]	١
﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾	[المائدة: ٦٧]	٥٣ و ١٨١ و ١٨٢
﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾	[المائدة: ٨٧]	٢٩٥
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ... الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾	[المائدة: ١٠٦-١٠٨]	٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦٢
﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾	[التوبة: ٣٤]	٢٣٩ و ٢٤٠
﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ﴾	[التوبة: ٣٥]	٢٣٩
﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾	[الإسراء: ٧٩]	٢٧٩
﴿وَهَزَى إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ تَسَاقَطَ عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِيًّا﴾	[مريم: ٢٥]	٢٤٨
﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تُوْزُهُمْ أَرْزَاقًا﴾	[مريم: ٨٣]	١٤

٣١١ و ٣٠٩	[النور : ١١]	﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾
٣١١	[النور : ١٨]	﴿وَيُتَيْنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾
٢٨٨ و ٢٥٤ و ٢٥٥ و ٢٨٨	[النور : ٣١]	﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾
١٨٧ و ١٨٦ و ١٦٢	[الشعراء: ٢١٤]	﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾
٨٩	[النمل : ٨٨]	﴿صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾
٤٦	[الأحزاب : ٥٣]	﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾
٣٤١	[فاطر : ١٠]	﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾
٢٢٣	[الصافات: ١٧١]	﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾
٢٩٦	[الحجرات : ٩]	﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا..﴾
٣٥٢ و ٣٥١	[الطلاق : ٤]	﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَهْلُهُنَّ﴾
٢٩٦ و ٢٩٥	[التحريم : ٢ و ١]	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ... نَحْلَةَ أَيْمَانِكُمْ..﴾
٤٦	[التحريم : ٥]	﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾
٣٤١	[المعارج : ٤]	﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾
٢٨٠ و ٢٧٩ و ٢١١	[القيامة: ٢٢ و ٢٣]	﴿وَحُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾
٢٥٥	[العلق : ١]	﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾
١٤٢ و ١٤٠	[الإخلاص: ١-٤]	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ... وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾

فهرس الأحاديث النبوية

<u>الصفحة</u>	<u>الصابي/الصابية</u>	<u>طرفة الحديث</u>
٢٢٥	يعلى بن أمية	" أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ "
٣٠٢	أبو هريرة	" أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةُ "
٣٤٤و٣٤٣	أنس بن مالك	" أَتَى رَجُلٌ أَغْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "
٥٥	عبد الله بن عمر	" أَجْرَى النَّبِيُّ ﷺ مَا ضَمَرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ "
١٢٣و١٠٨	عبد الله بن عباس	" أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الصَّلَاةَ "
٢٨٩و٤٣	أنس بن مالك	" أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ "
٢٥	أم عطية الأنصارية	" أَخْرَجُوا الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَلْيَشْهَدَنَّ الْعِيدَ "
١٥٩	أبو هريرة	" إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جَبْرِيلُ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ "
١٦٠	أبو هريرة	" إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جَبْرِيلُ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ "
٢٨٦	سعد بن مالك الخدري	" إِذَا تَبِعْتُمُ الْجَنَازَةَ فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تَوْضَعَ "
٣٧	أبو هريرة	" إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ "
٣٩	أبو سعيد الخدري	" إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ "
٢٨٧و٢٨٥	عامر بن ربيعة	" إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا "
٣٤٨	عبد الله بن عمر	" إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا "
٢٦٠	أبو سعيد الخدري	" إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ "
٣٤٨	عبد الله بن عمر	" إِذَا وَضَعَ عِشَاءَ أَحَدِكُمْ وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ "
٢٣٦	عبد الله بن عمر	" أَرَانِي أَتَسَوَّكَ بِسَوَاكِ فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ "
٢٣٧	عبد الله بن عمر	" أَرَانِي أَتَسَوَّكَ فَجَاءَنِي رَجُلَانِ "
٢٣٧	عبد الله بن عمر	" أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكَ بِسَوَاكِ فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ "
٣٣٦و٣٣٥	عبد الله بن عمر	" أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ "
٢٢٤	يعلى بن أمية	" أَرَانِي النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ "
٣٠٧	عائشة	" اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ "
٥٦	عائشة	" اسْتَأْذَنَتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجِهَادِ "
٣٠٥و٣٠٣	عائشة	" اسْتَأْذَنَتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أَخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "
١٢٩	أم سلمة	" اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ "

١٣٠ و ١٢٩	أم سلمة	" اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ فَرَعَا "
٣٣٨	كعب بن مالك	" أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ "
٣١٦	عائشة	" اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ "
٢٦٩	عبد الله بن عباس	" أَشْهَدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ "
٢٩٢	عمرو بن تغلب	" أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ "
١٨٤	سبيعة بنت الحارث	" أَقْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أُنْكِحَ "
١٩٥ و ١٩٦	جرير بن عبد الله	" أَلَا تُرِجِّي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ "
١٥١	عبد الله بن أبي أوفى	" الْحِجَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ "
١٨٨ و ١٨٩	عروة بن الجعد	" الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ "
٢٢٣	عبد الله بن عباس	" اللَّهُ أَكْبَرُ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ "
٢٤٥	البراء بن عازب	" اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكَتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ "
٨٠ و ٧٩ و ٦٠ و ٥٩	عبد الله بن أبي أوفى	" اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ "
٢٨١	علي بن أبي طالب	" الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِنِ إِلَى كَذَا "
١٦٨	أبو هريرة	" النَّارُ جُبَارٌ "
١٥٨	أسماء بنت أبي بكر	" أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ "
٢٣٦	عبد الله بن عمر	" أَمَرَنِي جِبْرِيلُ أَنْ أَكْبُرَ "
٢٤٦ و ٢٤٤	أنس بن مالك	" أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا.. "
٢٤	أم عطية الأنصارية	" أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ "
٢٣٤	جابر بن عبد الله	" أَنْ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ "
١٩٥	أبو سعيد الخدري	" أَنْ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ "
٢٨١	أبو سعيد الخدري	" أَنْ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْهَجْرَةِ "
٢٢٣ و ٢٢٢	عبد الله بن مسعود	" إِنْ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنٍ أُمَّهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا "
٨٤	أنس بن مالك	" إِنْ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا "
١٨٦	أنس بن مالك	" إِنْ حَقًّا عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ.. إِلَّا وَضَعَهُ "
٧٦	عمر بن الخطاب	" إِنْ الشَّمْسُ لَتَذْئُو حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ آذَانِهِمْ "
٣٣ و ١٩٦ و ٢٦٧ و ٢٧٣ و ٢٩١ و ٢٩٢	أبو هريرة	" إِنْ اللَّهَ حَسَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلِ "
٢٦٧ و ٢٦٥	عبد الله بن عباس	" إِنْ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي "
٢٦	جابر بن عبد الله	" إِنْ اللَّهَ وَرَسُولُهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ .. "
٢٤٠	عبد الله بن عمر	" إِنْ اللَّهَ يَقْضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ "
١٥٣	عبد الله بن عمر	" إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا "
١٦٨	عبد الله بن عمر	" إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ "
١٦	أبو ذر الغفاري	" إِنَّ الْمُكْثَرِينَ هُمْ الْمُقْتُلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "

٣٥٥	الشريد بن سويد	" إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ "
١١٧	عبد الله بن عمر	" أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ تَقَرُّقُوا "
٣٦ و ٣١	زيد بن ثابت	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ "
٣١٦	عائشة	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ "
٣٣٠	بلال بن رباح	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ "
١٢٧	أم سلمة	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ يَمُكُّثُ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا "
٢٠٩	عبد الله بن مالك ابن بحينة	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى "
٤٥	أنس بن مالك	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ "
٢٢٧	عائشة	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ "
٢٩٥	عائشة	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمُكُّثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ "
١٨٠	أم سلمة	" أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةُ كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا "
٥٠	أنس بن مالك	" أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ "
٢٢٦	عبد الله بن مسعود	" أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا "
٢٢٤	يعلى بن أمية	" أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجُعْرَانَةِ "
١٤١ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	أبو سعيد الخدري	" أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ "
١٤٠	قتادة بن النعمان	" أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ "
٣٢ و ٣١ و ٢٨	زيد بن ثابت	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً "
٢٩٣ و ٢٩٢	عمرو بن تغلب	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ أَوْ بِسَبْيٍ فَقَسَمَهُ "
٣٣٣	عبد الله بن عمر	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ "
٢١٧ و ٢١٨ و ٢١٩	عبد الله بن عمر	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ "
٨٦	أنس بن مالك	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ "
١٣٤ و ١٣٥	عائشة	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ "
١٣٧ و ١٣٨	عائشة	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ "
٣٥٥	عبد الله بن عمر	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجُمُرَةَ "
٢٣٣	جابر بن عبد الله	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى "
٣٣١	الفضل بن العباس	" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي الْكَعْبَةِ "
٢٩٨ و ٤٢	أنس بن مالك	" أَنَّ رَجُلًا وَذَكَوَانٌ وَعُصْبَةٌ وَبَنِي لَحْيَانَ اسْتَمَدُوا "
١٩	مبهم	" أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ "

١٦٩	عائشة	"أَنْ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَا
٢٩٤	جبير بن مطعم	"إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ"
١٥٧	أبو هريرة	"أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً"
٣٣٩	أنس بن مالك	"أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ حَارِيَّةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ"
١٢٠ و ١٠٠	أبو هريرة	"إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَسَتَكُونُ نَدَامَةً"
٢٨٢	معاوية بن أبي سفيان	"إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ"
٣٢	عمر بن الخطاب	"إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ"
١٤٤	أبو سعيد الخدري	"أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا"
٢٣٤	أسامة بن زيد	"أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا فَإِنِّي أُحِبُّهُمَا"
٧٩ و ٤٠	أبو هريرة	"أَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنْ حَاتِمِ الذَّهَبِ"
٥٢	عائشة	"أَنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُوَكَّلَ لُحُومُ الْأَصْحَابِ ؟"
١٧٩	جابر بن عبد الله	"إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ جَبْرِيلَ عِنْدَ رَأْسِي"
٣١٢	سهل بن سعد	"إِنِّي فَرَطُكُم عَلَى الْخَوْضِ"
٣٨	أنس بن مالك	"إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ فَأُرِيدُ إِطَالَتَهَا"
٣٢٤ و ٢٧٥	عقبة بن عامر	"أُهِدِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرُوجُ حَرِيرٍ"
٣٢٣ و ٢٧٤	عقبة بن عامر	"أُهِدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُوجُ حَرِيرٍ"
٤٨	أنس بن مالك	"أَوَّلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنَى بَزَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ"
٢٨٠	عمر بن الخطاب	"أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ"
٣٥١	عبد الله بن عمر	"أَيُّمَا نَخْلٍ اشْتَرَيْتُ أَصُولَهَا وَقَدْ أُبْرَتْ"
١٥٣ و ١٥٢	عبد الله بن مسعود	"بَنَسَمًا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ"
١٤٢	أبو سعيد الخدري	"بَاتَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ يَقْرَأُ اللَّيْلَ كُلَّهُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ"
٤٥	أنس بن مالك	"بَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبِهِ"
٢٢٨	أبو هريرة	"بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ"
١٣٧	عبد الله بن أبي بكر	"بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ جَمْعًا مِنْ ثَعْلَبَةٍ وَمُحَارِبٍ"
٢٨٨	أبو هريرة	"بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِرَابِهِمْ"
١١٤	أنس بن مالك	"بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ"
١٥٦	أنس بن مالك	"بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ"
١١٢	عبد الله بن عمرو	"بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ"
٣٤	عائشة	"تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْحَقُّ يَخْطِفُهَا الْجَنِيُّ"
٢٨١	أبو هريرة	"تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ﷺ"

٣١٦	عائشة	" تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَرَعُهُ مَرَهُوْتَةً "
١١٧ و ١١٦	أبو هريرة	" ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ "
٣١٣	أنس بن مالك	" جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "
٢٧٧ و ١٩٢	أبو سعيد الخدري	" جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ ؟ "
١٤٣	أبو سعيد الخدري	" جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ "
١٧٥	جابر بن عبد الله	" جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ "
٣٠٥	عائشة	" جَاءَتْ هَنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ "
١٨٦	عبد الله بن عباس	" جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَادِي يَا بَنِي فِهْرٍ يَا بَنِي عَدِيٍّ "
٢٦٨	عبد الله بن عباس	" حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي "
١٧٨	جابر بن عبد الله	" خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ "
٢٦	جابر بن عبد الله	" خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَحْلِ "
٣٠٢	عبد الله بن مسعود	" خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ "
٤٩	أنس بن مالك	" دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ "
٢٧٠ و ٢٧٢	عائشة	" دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ "
٢٥	أم عطية الأنصارية	" دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ "
١٤٨	أنس بن مالك	" دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ "
٣٤٧	أبو موسى الأشعري	" دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ "
٣٤٣	أنس بن مالك	" دَعَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَرَأَيْتُ بَيَاضَ "
٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥	السائب بن يزيد	" ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ "
٣١٧	عائشة	" رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَيْشَةَ يُلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ "
٨٥	أنس بن مالك	" رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ ثُبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ "
٣٤٣ و ٣٤٤	أنس بن مالك	" رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِئِهِ "
٣٠	عائشة	" سَأَلَ أَنَسٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ "
٢٩	عائشة	" سَدَّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا "
٤١	عبد الله بن عمر	" سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي التَّجْوَى "
٦٤	عبد الله بن أبي أوفى	" سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ "
٣٦ و ٢٢٠	عبد الله بن عباس	" سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ "
٢٢٠	عبد الله بن عباس	" سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ "

١١١	عبد الله بن عمر	" شَبَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعُهُ "
٢٧٠	عبد الله بن عباس	" شَهِدْتَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ "
٣٢٨	أبو بكر	" شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ "
١٩٠	عبد الله بن عباس	" صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي يَا بَنِي فِهْرٍ "
٣٢٤	عقبة بن عامر	" صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ وَعَلَيْهِ فُرُوجٌ مِنْ حَرِيرٍ "
١٣٩	أبو هريرة	" صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ "
٣٢٩	أبو هريرة	" صُومُوا لِرُؤُوسِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ "
٣٣٨	عبد الله بن عباس	" طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ "
٢٠٩ و ٢٠٨ و ٢٠٧	سعد بن مالك	" عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ "
٣٣٨	أنس بن مالك	" عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَارِيَةٍ "
١٣٦	جابر بن عبد الله	" غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ "
١٨٣	سلمة بن الأكوع	" غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَعْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فِيهَا "
١٨٣	سلمة بن الأكوع	" غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَعْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فِيهَا "
٢٦٢ و ٢٥٩	عبد الله بن عباس	" فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ وَجَدَ الْحَامَ "
١٧	أبو ذر الغفاري	" فُرِجَ سَقْفِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ "
٢٣٢	عبد الله بن عمر	" فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ بَعْنِهِ "
٢٣٢	عبد الله بن عمر	" فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : بَعْنِهِ "
٢٧	جابر بن عبد الله	" قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ.. "
١٦٤	عبد الله بن عباس	" قَالَ أَبُو جَهْلٍ : لَيْنَ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّيَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ "
١٧٧ و ١٧٦	أبو هريرة	" قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ مَنَزَلْنَا غَدَاً "
٣٢٠ و ٢٧٥	جابر بن عبد الله	" قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ "
١٦٣ و ١٦٢	أبو هريرة	" قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ "
٢٩٢	أنس بن مالك	" قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا "
٥٥	عبد الله بن عباس	" قَامَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ "
١٠٣ و ١٠١	سهل بن سعد	" كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى "
٢٠٥	عبد الله بن مالك ابن بحينة	" كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى "
٣٤٧	أنس بن مالك	" كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا "
١٦١	عبد الله بن عمر	" كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ "

٢٤٧	جندب بن عبد الله	" كَانَ بِرَجُلٍ جِرَاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ اللَّهُ : بَدَرَنِي عَبْدِي "
١٣٠	أم سلمة	" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ "
٢٩٦	عائشة	" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ "
٢٤٨	جندب بن عبد الله	" كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزَعٌ فَأَخَذَ سَكِينًا "
١٨٦	أنس بن مالك	" كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ "
١٣١	أم سلمة	" كَانَ يُسَلِّمُ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ فَيَدْخُلْنَ بُيُوتَهُنَّ مِنْ قَبْلِ "
١٨٤	أنس بن مالك	" كَانَتْ الْعَضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قُعُودٍ لَهُ .. فَسَبَقَهَا "
١٨٤	أنس بن مالك	" كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا: الْعَضْبَاءُ "
٢٨٩	أنس بن مالك	" كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ حَاتِمِهِ لَيَلْتَنِدَ "
١٣٦	جابر بن عبد الله	" كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ فَإِذَا أَتَيْنَا "
٢٣	جابر بن عبد الله	" كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ "
١٣٦	جابر بن عبد الله	" كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ فَصَلَّى الْخَوْفَ "
٢٣٣	عبد الله بن عمر	" كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ "
١٥٩	أسماء بنت أبي بكر	" كُنَّا نُؤْمِرُ عِنْدَ الْخُسُوفِ بِالْعَتَاقَةِ "
٣٣٣	عبد الله بن مسعود	" كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ "
١٤٨	عبد الله بن أبي أوفى	" لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ "
٣٥٤	أبو هريرة	" لَا عَدُوِيَّ وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةً "
٢٦٤ و ٢٦٥	عبد الله بن عباس	" لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادَ وَنِيَّةَ "
٢٦٤	عبد الله بن عباس	" لَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتَهَا إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا "
٢٦	أم عطية الأنصارية	" لَتُلْبِسْنَهَا أُخْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا "
٢٨٣	أبو هريرة	" لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ "
١٧٣	عبد الله بن عباس	" لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ "
٣١٧	عائشة	" لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي "
٩٧	عائشة	" لَمَّا أُنْزِلَتْ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "
٩٥ و ٩٤	عائشة	" لَمَّا أُنْزِلَتْ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمُ "
٩٣	عائشة	" لَمَّا أُنْزِلَتْ الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ "
٢١٤ و ٢١٣	أبو هريرة	" لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ "
٦٠ و ٧٦	عبد الله بن عمر	" لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ "
٦١ و ٧٢	عبد الله بن عمر	" لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ "

٢٦٦	أبو هريرة	" لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ "
٢٣٣	جابر بن عبد الله	" لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْكِي وَأَكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ "
٢٣٤	جابر بن عبد الله	" لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبْكِي "
٢٢١ و ١٥٥	أنس بن مالك	" لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ "
٧٦ و ٦٠	عبد الله بن عمر	" لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ "
٩٥ و ٩٤	عائشة	" لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ الرَّبِّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ "
٢٣٨	عبد الله بن عمر	" لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحْبَهُ فَذَكَرَ حُبَّهُ "
٢٢٥	يعلى بن أمية	" لَيَتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ "
٢٢٩	يعلى بن أمية	" لَيَتَنِي أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ "
١٠٦	أبو مالك الأشعري	" لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَّ وَالْحَرِيرَ "
٧٣ و ٥٢	عائشة	" مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خَيْرٍ بُرٍّ .. "
٣٩	أنس بن مالك	" مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ "
٧٦	عبد الله بن عمر	" مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "
٢٤٣	عبد الله بن عمر	" مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ .. "
١٩٨	أبو موسى الأشعري	" مَثَلُ مَا بَعْثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ "
٢٨٠	أنس بن مالك	" مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَتَوْهَا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ "
٢٨٧	عبد الله بن عمر	" مَنْ أَتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ "
٣٥٠	عبد الله بن عمر	" مَنْ أَتَاعَ تَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤْبَرَ فَنَمَرَتْهَا لِلْبَائِعِ "
٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢	عبادة بن الصامت	" مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ "
٢١٥	جابر بن عبد الله	" مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا "
٣٤	عبد الله بن عمر	" مِنْ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ "
١٢٠	عبد الله بن عباس	" مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كَلْفٌ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ "
٣٤٢	أبو هريرة	" مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ ثَمَرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ "
١٨٤ و ٥٧	عائشة	" مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ "
٥٣	عائشة	" مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا "
١٨١	عائشة	" مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا .. فَقَدْ كَذَبَ "
٢٠٢ و ٢٠٠	عثمان بن عفان	" مَنْ حَفَرَ رُومَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ "
٢٤٧	ثابت بن الضحَّك	" مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا "
٣٩	أم مبشر الأنصارية	" مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ أُمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟ "
١٢٢	أبو أيوب الأنصاري	" مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً "
٦	أبو هريرة	" مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ "
١٢٤	أبو يوب الأنصاري	" مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ "

٢٦٠	أبو مسعود الأنصاري	" مَنْ قَرَأَ بِالْأَيَّتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَرَتَهُ "
٩٩	أبو شريح العدوي	" مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ "
٢٧٧	جابر بن عبد الله	" مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزِرْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ "
١٣١	أبو هريرة	" مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ "
٨١	عمر بن الخطاب	" مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ "
٢٠٦	أبو قتادة	" مَنْ لَهُ بَيِّنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ "
٢٠٥	عثمان بن عفان	" مَنْ يُتَّقِ نَفَقَةً مُتَقَبِّلَةً ؟ "
٢٤٤و٢٢٨و٢٢٧و١٩٤	عبد الله بن مسعود	" نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا "
١٧٩	أبو هريرة	" نَزَلُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ "
١٧١	عبد الله بن عمر	" نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ "
٢٤٢	أنس بن مالك	" نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعَّرَ الرَّجُلُ "
١٧٢	جابر بن عبد الله	" نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الظُّرُوفِ "
٣٤٦	أنس بن مالك	" نَهَيْنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ "
٢٩٩	عبد الله بن عمر	" هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ "
٢٣٤	جابر بن عبد الله	" هَلْ نَكَحْتُ يَا جَابِرُ ؟ "
٣٢١	عبد الله بن عمرو بن العاص	" هُوَ فِي النَّارِ ، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا "
١٨١	سبيعة بنت الحارث	" وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَقْتَانِي "
١٤٧	عبد الله بن أبي أوفى	" وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ "
٤٦	أنس بن مالك	" وَأَفَقْتُ اللَّهَ فِي ثَلَاثٍ أَوْ وَأَفَقَنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ "
٤٦	أنس بن مالك	" وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ "
٩٧	أبو شريح العدوي	" وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ "
٢٩٩	عبد الله بن عمر	" وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ "
٢١٢و٢١١و٢١٠و٢٠٩	أنس بن مالك	" وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ "
٧٨و٧٧	أبو سعيد الخدري	" وَمَا كَانَ يُدْرِيه أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ "
٢٩٩	عبد الله بن عمر	" وَيَحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ "
٥٠	أنس بن مالك	" يَا بَنِي سَلَمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ "
٣٣٣	أبو هريرة	" يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ شَابٌ "
٣٢٥	حكيم بن حزام	" يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَدَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ "
٢٧٨	أبو سعيد الخدري	" يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ "
٨٦	عبد الله بن عمرو	" يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تُكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ "
١١٢	عبد الله بن عمرو	" يَا أَيُّهَا عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُعْرَبُونَ فِيهِ "
٣٤١	أبو هريرة	" يَتَعَابُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ "

٢٨٢	أنس بن مالك	" يُحْبِسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهْمُوا "
٣١٢	أبو هريرة	" يَرُدُّ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيَحْلُثُونَ "
٢٤٠	أبو هريرة	" يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ "
١٥٠	أبو هريرة	" يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ "
١٥١ و ١٥٠	أبو هريرة	" يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ "
٥٩	عائشة	" مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ ؟ "
١٣٢	أبو موسى الأشعري	" مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ "
١٧٨	سبيعة بنت الحارث	" وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ "
٢٥٦	أبو هريرة	" وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ "

فهرس الآثار

الصفحة

الراوي

طرفة الأثر

٢٤٨	عبد الله بن عمر	" مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا حَبِيرَ "
٢٩٦	عبد الله بن عمر	" أَنَّهُ رَجُلَانِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ "
٢٥٤	عائشة	" أَخَذَ النِّسَاءَ أَزْرَهْنَ "
٢٥٣	عائشة	" أَخَذَنَ أَزْرَهْنَ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قَبْلِ الْحَوَاشِي "
٢٥٤	عائشة	" أَخَذَنَ النِّسَاءَ أَزْرَهْنَ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ نَحْوِ الْحَوَاشِي "
٢٦٣	عبد الملك بن جريج	" إِذْ مَنَّعَ ابْنُ هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوْافَ مَعَ الرِّجَالِ "
٥٩	محمد ابن الحنفية	" أَرْسَلَنِي أَبِي خُذْ هَذَا الْكِتَابَ "
٢٥٥	الحسن البصري	" اكْتُبْ فِي الْمُصْحَفِ فِي أَوَّلِ الْإِمَامِ "
١٦٦	عائشة	" أَنَّ النَّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَثْنَاءٍ "
٢٩٦	نافع مولى بن عمر	" أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عُمَرَ "
٣١٤	معاوية بن أبي سفيان	" إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ "
٢٥٥	عائشة	" إِنْ لِنِسَاءٍ قُرَيْشٍ لَفَضْلًا وَإِنِّي وَاللَّهِ "
٣١٩	طارق بن عبد الرحمن	" انْطَلَقْتُ حَاجًّا فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ "
٨٠ و ٧٧ و ٧٦ و ٦٢	عبد الله بن عباس	" إِيمًا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ "
٣٥٠	عبد الله بن عمر	" إِيْمًا نَخْلُ بَيْعَتَ قَدْ أَبْرَتْ "
٢٤٨	عائشة	" تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ "
٢٤٨	عائشة	" تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ "
٢٤٩ و ٢٤٨	عائشة	" تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ "
٣١١	عائشة	" جَاءَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا "
٣٥١	أبو سلمة بن عبد الرحمن	" جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ "
١٦	ثمالة بن عبد الله بن أنس	" حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَجُلٍ "
٣١٠	مسروق بن عبد الرحمن	" دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَعِنْدَهَا حَسَّانُ "
٣٠٩	مسروق بن عبد الرحمن	" دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَعِنْدَهَا حَسَّانُ "
٥٥	عبد الرحمن بن يزيد	" رَمَى عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي "
١١	حميد بن عبد الرحمن	" سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ "
٢٣٥	حرملة مولى أسامة بن زيد	" فَدَخَلَ الْحَجَّاجُ فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُتَمُّ "
٢٥٣ و ٢٥٢	أنس بن مالك	" قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَكَانَ أَسَنَ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ "

٢٥٢	أنس بن مالك	" قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرِ أَبِي بَكْرٍ "
٢٧٦ و ٢٧٥	عبد الله بن أبي أوفى	" كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةٍ "
٣١٧ و ٣١٨	أنس بن مالك	" كَأَنِّي أَنْظُرُ "
٢٤٧	أيوب السخيتاني	" كُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْ عَشْرَةِ الْمَعْنَى وَاحِدٍ وَاللَّفْظُ مُخْتَلِفٌ "
٣٥١	محمد بن سيرين	" كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى "
٣٢٦	عائشة	" لَتَنْتَهَيْنَ عَائِشَةُ أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا "
٣١٨	المسيب بن حزن	" لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ "
٣٠٨	عروة بن الزبير	" لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا "
٧٤٥ و ٧٤٨	محمد ابن الحنفية	" لَوْ كَانَ عَلِيٌّ ذَاكِرًا عُثْمَانَ "
٣٤٠ و ٩١	سلمان بن عامر	" مَعَ الْعُلَامِ عَقِيقَةٌ "
٢٤٩ و ٢٤٤	أنس بن مالك	" مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا "
٢٤٣ و ٢٤٢	عبد الله بن عمر	" مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ "
٢٤٢	عبد الله بن عمر	" هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ فَلَمَّا أُتْرِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ "
٢٥٣	عائشة	" يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ "
٣٣٤	عبد الله بن عمر	" حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيْقَةٍ "

فهرس الأشعار

<u>أول البيت</u>	<u>القافية</u>	<u>القائل</u>	<u>البحر</u>	<u>رقم الصفحة</u>
حَصَانٌ رَزَانٌ	الْعَوَافِلِ	حَسَنان بن ثابت	الطويل	٣٠٩ و ٣١٠ و ٣١١
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ	وَقَاءُ	حَسَنان بن ثابت	الوافر	٣٠٨
لا ترو غير الواضح	الأَبْطَحِ	محمد بن الهيثم	الرجز	٢٥٢
ودع الغرائب والمناكير	تستحي	محمد بن الهيثم	الرجز	٢٥٢

AI-BUKHARI'S HANGING (TA'LIQ) OF HADITH BY HIS TEACHERS " SHUYUKH "

A THEORETICAL AND APPLICATION STUDY IN HIS BOOK : AL-JAMI' AL-SAHIH

By

Said Mohammad Ali Bawa'neh

Supervisor

Dr. Sulttan Sanad Al-aqayleh

ABSTRACT

This study aims to discuss the subject titled with "Imam Al-Bukhari's Comments on his "Shuyukh ' in his book; "Al-Jame' Al-Saheeh". In addition, it highlights its cores such as linguistic concepts and terms, the relation among them and the link of this type of comment with the term 'Comment' in general. The core reason behind this study is a try to stop at the essence and meaning of those comments Imam Al-Bukhari formed from his 'Shuyukh'. Although he heard from them, why did he tend to the comment rather than narrating 'Al-Hadeeth'.

This study has come up with that those comments are not based on what Imam Al-Bukhari did not hear, showing this in books of 'Al-Hadeeth'-term science. With regardless to that he heard those 'Ahadeeth' he had commented upon directly by himself or by his 'Sheikh', those comments were structured by Imam Al-Bukhari in order to serve Al-Hadeeth's texts and narrators mentioned in "Al-Jame' Al-Sahih" in a very intellectual and skillful technique.